(ابن الملك على المشارق)

احمد بن عثمان افندي البلغراوي ١١٦٦

عمته بنت الاوس الاسكي

حافظ احمد افندي ... الدنيغ

دينار ٢٥٧ اوقاف كتابلرنده

مدامسطفى على ووقفه

ابن الملك على المشارق

[illegible] قال الاصحاب رضي الله تعالى عنهم [illegible] على نهر النيل [illegible] حيث لا يحتاج معه
الى دواء الاطباء فقال ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وسلمان رضوان الله عليهم [illegible] فما ذلك الدواء يا رسول الله فقال هي
تأخذون من نظر ماء النيل ثلاثا ويقرؤن عليه فاتحة الكتاب وآية الكرسي وسورة الكافرون وسورة الاخلاص
والمعوذتين على حدة وسورة سبح اسم ربك الاعلى ولا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
مخلصين له الدين ولو كره الكافرون ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ويستغفر الله ويشرب من ذلك الماء غدوة وعشية سبعة ايام والذي بعثني
بالحق نبيا ان جبرائيل عليه السلام قال ان الله تعالى يرفع عن الذي يشرب من هذا الماء كل داء في جسده ويعافيه ويبرئه
عن شرب خمره وعن مظالمه ومن جميع اعضائه ويحفظ ذلك من الموت المحفوظ والذي بعثني بالحق نبيا ان لم يكن
له ولد ويشرب منه ذلك الماء وكان له ولد وان كانت المرأة عقيما وتشرب من هذا الماء رزقها الله تعالى ولدا
وان كان الرجل مسحورا وعنينا او المرأة عقيمة وشربوا من ذلك الماء اطلقها الله تعالى عنهما واذهب بأسهما
ويقدر الرجل على الجماع وان احبت ان تحمل ذكرا حملت باذن الله تعالى وتصديق ذلك من كتاب الله تعالى
٣٠ - من ينبغي الذكور وان كان صداع رأس ورش من ذلك الماء سكن الله تعالى عنه الصداع وان كان
وبيا ورمد قطر من ذلك الماء في عينيه ويغسل عينيه منه ابرأه الله تعالى ويطيب الفم الذي يسيل الفضول
لسعة الاعراب وتقطع البلغم فلا يتأذى بريحه ولا يوجعه بطنه ولا يخاف من الزكام ولا من وجع الاضراس
ولا يشتكي المعدة ولا الدود ولا يصيبه الفالج ولا يحتاج الى الحجامة ولا يصيبه الباسور ولا يصيبه
الحكة ولا الجدري ولا الابرص ولا الجذام ولا النقرس ولا يصيبه الحمى ولا ابكم ولا اخرس ولا [illegible] متعبة
ولا يصيبه الماء الذي يفسد ضوء البصر ولا يصيبه الماء الذي يفسد وضوءه وصلوته ولا يتأذى بالوسواس
والملحس والشيطان وهو شفاء [illegible] صدق رسول الله وصدق حبيب الله حكايت عظيم
[illegible] اليمان قطرة حلت [illegible] السماء راى بحرا [illegible] رفع الحجاب فراى علوه وعرضه
ولم يرى نهاية له فتعجب [illegible] القدرة والقوة الى رب العالمين فالله تعالى
امر الصدف الذي كان [illegible] ان افتح الفم [illegible] القطرة ان ابتلعه فلما فتح الصدف فمه فاخذ القطرة
فتوجه الى قعر البحر فكان القطرة [illegible] بسبب سكنه وتحقر نفسه وكان لا يقارب الامراء والعلماء
فان طلبت العزة بالغنى كن عليما وسكينا وفقيرا ولا تكن متكبرا ومتجبرا ومراعيا تعوذ بالله من [illegible]
تمت

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله هدية الهدية والاسلام ومعطيت الدراية والاعلام
خصوصا من بيان حديث خير الانام محمد المختص بمقام اعلى المقام
عليه اعاس التحيات واكمل السلام ما ضحكت قرطاس ببكاء الاقلام
ونهكت افراس بخراء الاقدام وعلى آله واصحابه الكرام اغيوث الاطعام
لبوث الاقدام وبعد يقول الضعيف العويز عبد اللطيف بن عبد العزيز
المعروف بابن الملك والمحفوف بحيف الفلك غفر الله له ولوالديه
ولجاز هم برحمة من لديه لما وضع ومبوه للعال وصحح النظر في ايال شهود في العلم
اعلاها منارة ومنيا لاولجلها مزية وبمالا اذ ما من محمدة الا وهو السبيل اليها
ومنقبة الا وهو الدليل عليها وما عداه اليه عند من كان له النقد شبه شبلي
عين وشبه الحديث الى زبر جد ومن تحلى به فقد غنى وعلى وان عد فقير لحقيرا
لا يبالي ومن تحلى عنه فقد ذل وعلا وان حيل غنيا رفيقا يتعالى ومن افضل علم
الاحاديث والاولى واجزل اجرا بالتكرمة المولى فطوبى لمن صرف في كره ايامه وليالي
ونظم في عقد تحصيله دره وليالي ولحذ العلوم لتصحيح الاعمال وقصر آماله
قنيعا بكل حال ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة كتاب مشارق
الانوار في صحاح الاخبار فانه مرتب بالترتيب البديع ومنتخب في الاساليب
البديعة ومقصور على محض الفوائد ومحذوف عنه ما هو كالزوائد ولهذا قد صار
في الاشهار كالمعتمس في بقية من النهار وكانت له شروح بعضها بسيط يضل الا
المنشور وبعضها وسيط يخل المقصود فصرت اريد في نفسي واستجير الله
وامسي ان اشرحه شرحا يخبر نحو خبيا وكيت عباراته ويظهر خفيا انكت
اعتباراته سالكا في تحرير الفوائد مسلك الوسط وماسكا في تحرير الفوائد كوب
عن الوسط والتبسط بارا ما تعرض ما في الشروح الاقليلا مخوفا من الله
يفضي الى ان يكون طويلا ثم استشعار بعض الاحبة من الطلاب الالية
عاطرة في نفسيته في مجالس درسي قد هبني الى شروع ذلك وان كنت

بعيد

بعيد من هنالك لوفور قصوري في بضاعات الفنون ونورع روع من بك المنون
فعلت الله يحصل الوابد الامالي ويحمل على مناقد المعاني ويعذرني في سهوي
من الناظر الرئيسي لان اول الناسي في ذلك اول الحاس وسميته مباريح الازهار
في شرح مشارق الانوار اسأل الله تعالى ان يجعله مسببا لحسن مآلي
لديه ويجعل فيه فائدة من الناس تهتدي اليه فلما تم الكتاب اليه مآلوه جعله
ابراهيم قالوا لو كان هذا الشرح على طريقة الحل لصار المتن بالمهمل نحرا فاجبت
لمسيرهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات بصالح الدعوات قال الشارح
المؤلف اسكنه الله في جنبات جناته وغمده بجلابيب جنانه الحمد لله
نقول الثناء على شيء فعل يشعر بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة
مدح وحمد وشكر فالمدح الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما يبين
اصطلح الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري بقصد او الشكر
ثناء ويثني عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان وبالجوارح والجنان
كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم المدح مختص باللسان فلما يكون بعض
الشكر ثناء ولكن الحمد في افادة الثناء على الله اولى من المدح لان الحمد مشعر
بان الله تعالى مختار في فعله لا موجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر
ايضا لان الشكر موذن بانه تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعام وكذا
قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين ان استعيرتا يقال للمخبر
للانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون قائله
حامدا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد ضارب
فالاستعارة بجملة لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها ولا يجري
ان احمد او قال الحمد لله مخبرا عن حمده اذا غفل عن معنى اجلال الله تعالى
له كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان استعملتا للاخبار فكذلك لان التعظيم
في الاخبار بان الله تعالى محمودا بجنس الحمد الشامل على جميع افراده اكثر
من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا بحمد صوما روي عن النبي عليه السلام
اذا اعطى الله عبدا نعمة فقال الحمد لله يقول الله انظروا الى عبدي اعطيته

ما لا قدله واعطاني ما لا حد له يوذن بانه خبر لان انشاء جميع الحمد ليس في
وسعه بل الاخبار عنه على ان الاخبار بثبوت المحامد الذي هي المحمد له كما يقال
لمن قال الله واحد انه موحد ذكر الشيخ الشارح ان اللام في الله للاختصاص لا
التخصيص والفرق بينهما ان التخصيص شرط بردّ الجنباء يتوهم مشاركة
الغير في الحكم واستقلاله به الى الصواب والاختصاص ليس كذلك فان قيل
التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا انه اخبار لان احدا لا يتوهم شركة
الغير الله في الحمد المطلق او استقلاله به ليرده من خطابه الى الصواب الى هنا
كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف
المبتداء بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم
شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره عن الجهلة المعاندين بل الوجه ان يقال
تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه يحيي وهو اسم
فاعل من احيي اذا وجد الحيوة الرميم وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظام البالية
فمعناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا قاله الشارح لكن هذا التفسير
غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة رحمه الله وهو ان عظام الميتة طاهرة قبل
موافق لما ذهب اليه الشافعي رحمه الله من انها نجسة بيانه ان العظام البا
لية محياة كما قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشاها
اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة فيها فيكون حالة
قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما يحله الحيوة فالموت مؤثر فيها فيتنجس والموافق
لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما كانت عليه غضة رطبة
في بدن حي حساس وهذا الصفة وما بعده من صفات الله خبر مبتداء محذوف او بدل
من الله تعالى او صفة له معرفة لكونه اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي او الاستمرار
باعتبار جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والمتقيد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه
اهل السنة وبجري القلم ان اريد به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ فالمراد
كائن وما سيكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به وتفويض علم
كيفيته الى الله تعالى قيل خلق الله تعالى اولا ملكا يسمى العقل بنور عقله وهو

صاحب القلم

صاحب القلم ومجريه فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما
يكتب به العباد فله وجه فنسبته الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه
وتيسير العلم لم يكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولا
ما ضبط اخبار الاولين وما استقامت امور الدنيا والدين وذارئ
بالهمزة والذال المعجمة بمعنى الخالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع
من الحيوان امة وفي الحديث لولا الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها
وبارئ بالهمزة فاعل من برئ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمزة
بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة البارئ ياء تخفيفا او تحذف فتتبع حركة ما قبلها
وبدون الهمزة فاعل من البرو وفي الصحاح برأه الله يبرؤه برءا اي خلقه فعلى
هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذارئ والبارئ قلنا البارئ
هو الذي خلق الخلق بريئا من التفاوت والتنافر مميزا بعضها عن بعض
بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة فانما يستعمل في غير الحيوان قال الله تعالى
توبوا الى بارئكم ولا يقال براء السموات والارض النسم جمع نسمة وهي النفس الا
نسانية وذكرها بعد دخولها في الامم لشرفها وانما قدم احياء الرمم في الذكر مع
تاخره في الوجود عما بعده اهتماما بذكره ورد على منكريه اذ هو مناط مجازات
المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه المتين ليعبدوه
ولا يشركوا به اعلم ان المصنف رحمه الله عليه وشيخ خطبته هذه بعبارة فائقة
ولعتبارات رائقة ولما كان بيان استعاراتها مورثا الى التصديع اقتصرت
على بعض ما فيها من صنايع البديع قلت بين المحيي والمميت والقلم والنسم
سجع متوازن وهو ان يتفق الكلمتان في الوزن وحرف السجع وبين الرمم
والامم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن وبين
الذارئ والبارئ تجنيس مضارع وهو ان لا يختلف الكلمتان الا في حرف متقارب
وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده من قوله في جناد س الحشر وعكوبه الى قوله
ما افاض شرنبان سيوبه صنعة تسهيط وهي ان توتى بعد الكلمات المنثورة
او الابيات المنظومة قافية اخرى مرعية الى آخرها كقول ابن دريد ابدا

من المشيب صونه وبان من عصر الشباب بونه ٥ قلت لها والدمع هاجم
اما ترى رأسي حاك لونه طرة صبح تحت اذيال الدجى هكذا الى آخر القصيدة
قال الشيخ الشارح تذكر العبادة ويراد بها المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت
الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اي ليعرفون ولعلها ارادة
ههنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكروا ولاحياء الرسم لا يصلح ان يكون
سببا للعبادة لانه في الآخرة ولا عبادة فيها اقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات
سبب المعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ بعيد ان يقال بجريان العلم بعرفوا
وذاري الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها من حيث هي مجموعة سبب فمع
كونه تعسفا لا يتم التعريب اذ لا يلزم من الكون المجموع سببا كون كل من اجزائه
سببا فلا يصح استدلاله بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم
كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن التسبب يلزمه ان يكون
لجزئه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد ذلك الارادة
لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان النفي في الآخرة كتكليف العبادة لا نفسها
اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملائكة والاحياء
مما لم يدخل في سببية تلك العبادة وان الغرض في احياء الرمم المجازاة كما
قال الله تعالى انه يبدأ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين آمنوا الآية لا العرقة لانها
حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببة عن
الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
لكن بقي البحث في توجيه تعليل الله تعالى الاشاعرة انكروا صحته معنى وان
كان واقعا لفظا تمسكا بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة
مرجعه اليه ولا الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط
العمل فلا تصلح ان يكون غرضا فقيدهم لام التعليل بكون استعارة تبعية
تشبيها عبادة العباد بما يفرض علة لخلقه في الترتيب عليه والغرض
الفقهاء والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة عائدة الى عبادة تمسكا بان
الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت
كيف يكون

كيف يكون العبادة علة للخلق ولم يحصل تلك اكثر النفوس قلنا يجوز
ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رضي الله عنهما وما
خلقت الجن والانس الا ليعبدون يراد مطلقا بان يكون
المراد بالعبادة قابلية تكليفها كما قال عليه السلام ما من مولود يولد
الا على الفطرة واما ان اريد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة
ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن
الله فارج اي كاشف الارواح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق من الفلق
بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح هو الظلمة التي
تلي الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه دليل اقول ايها ان يقال علم
مؤكل الى الله وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو
الشخص قال الشيخ البشارح فيه اشارة الى ان الحشر الاجساد لا للا
رواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما
جميعا فالاكتفاء بالاشباح تسامح فيه على ان قول محي الرمم كان مغنيا
عن ذكره ولا جامع بين هذه الاشياء المذكورة في هذه القرين سوى
كون آخرها اقول من ذهب الى حشرهما اراد بحشر الارواح جمعها با
بدانها كما كانت في الدنيا لانها فانية عند فناء ابدانها فاعيدتا اذ هو
قول لم يعلم احد من المحققين فعلى هذا المعنى حشر الاشباح احياؤها واذا
لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما
قوله محي الرمم كان مغنيا من ذكره فمدفوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل
على بعث الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره ظاهر معنى آخر اليه وهو كونه
في الحناوس واما اتيان الواوات في اخلال الصفات بالجامع فنقول انه
صنعة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشيء بصفات متتابعة
مدحا كان او ذما وان لم يكن عن رؤية في تعلق بعضها البعض يؤتى
بينهما الواو استعارة باستقلال كل منهما في افادة ما هو المقصود من
اتيانها كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفا

المتعاقبة استعارة باستقلالها وفي ما نحن فيه الواو مفيدة بان كل فقرة
مستقلة في دلالتها على عظم صوفيها تعالى وتقدس في جنا وبس جمع جنس
بكسر الجاء والدال المهملة وهو كثرة الظلمة الحشر اي الجمع وعكوبه وهو بفتح
العين هو الغبار وبظلمتها الازدهام ولا يخفى عليك ان بين الاترابع والاشباح
سجعا متواريا وبين الاصباح ولغوبه تطرفا وبين الفارج والباعث سجعا
متوازيا وهو ان يراعى في الكلمتين الوزن فقط نحو قوله تعالى ونمارق مصفوفة
وزرابي مبثوثة وبين الفالق وخالق تجنيسا مضارعا مربح اي موجد
هبوب الرياح بكسر الراء جمع ريح يا وه مقلوبة من الواو لانه يجمع على ارواح
مفيح من افاح رمه اي اراقه الرياح بفتح الراء الخمر يعني الامر باهراق الخمر
واهدار نقوبها مبايح المباح يعني مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه من ربح
الجناح اي مبعد اصحاب الاثم عن جنة او معناه آمر بازاحة الجناح بمحوه
اي ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا عن ركوبه الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة
الاخيرة وما قاله الشارح من انه متعلق بما قبله فمعناه اتيان الصفات الدالة
على عظمته وارادة اليسر العباده باباحة المباح وازاحة الجناح اي محوه للاحتراز
عن الاثم وينتهوا عن ركوبه الاثم الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما
قال الشارح من انه متعلق بما قبل فمعناه اتيان الصفات الدالة على العظمة
والارادة اليسر العبادة باباحة المباح وازاحة الجناح اي محوه سبب
للاجتناب عن الاثم فلا يخلوا عن تعسف فبين المفيح والمبيح تجنيس
التصريف وهو اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف اما من مخرجه
او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين الرياح تجنيس
التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كالبرد وبرد وبين مرح ومربح
التجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة كالتقى والنقى واعتبار
الصنايع المذكورة في باقي الالفاظ المنشورة سهل لمن امل له بيت لمن
تامله مد في التصحيف اي مقرب البعيد مغني المضيق اي جاعل الفقير غنيا
مرتى اي الشارب الغديق بالغين المعجمة هو الماء الكثير سائق سبب الغديق

الغدق وهو السحاب وقيل معناه سائق المياه الكثيرة اي مجريها الى الله
تعالى هو الذي اعطاها قوة الجريان فكانه ساقها صحح بعض الشارحين
العديق بالعين المهملة فمعناه الكباسة فعلى هذا معنى ارجاءه املاؤه
ومنجي في السجاة العديق ليشكر في انشاده وهو بالهمزة بعد السين مصدر
معناه السير بالليل وسربه وهو بضم السين السير بالنهار يعني كي يشكر الله
من نجى من الغرق في جميع اوقاته لعدم نزعه خلعة عبوديته جزيل الثواب وهو
خيراء الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة
كريم المآب يعني مجاوز عن ذنوبه عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب
وهو مصدر حسب على حذف نصر معناه العد والمراد به هنا عد اعمال عباده
في الاخرة للمجازات روى انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة
وفي رواية مقدار الجمعة وقيل معناه انه تعالى لا يشك ان يقيم القيمة
ويحاسب العباد فعلى هذا ان يكون السريع القريب والتوجيه الاول
اي شديد العقاب لمن يجرى اي لمن يرتكب الجرم عن حوبه وهو بضم الحاء الاثم
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب يعني تارك
المؤاخذة عليها وساتر العيوب وهي خصال الذميمة وكاشف الكرب
جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اي مغيرها
من حال الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب و
اتيان خلافه ليكف اي يمتنع من التحمل اي ادعا علم غيوبه يعني ان
تعالى متصرف في قلوب عباده كيف يشاء بتقويت مرداتها ليعلم
من ادعى علم غيوبها ان علمه باطل ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده
ورسوله فصايح اللسان اي فصيح لسانه اضاف الفصاحة الى اللسان
باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته عليه السلام
او كلامه بالفصاحة وبيانها وتميز اقسامها موضحه علم المعاني
صحايح البيان يعني انه عليه السلام كان يبين مقصوده بحسن الترتيب
وسلاسة التركيب بحيث يفهم كل لبيب حديث الجنان بفتح الجيم

اى قوى القلب سديد اى مستقيم الطعان وفى صحاح الجوهرى طعنه
بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا اى من شب اى اوقد نيران نار حروبه
صلى الله عليه وسلم وعلى اسرته اى عشيرته واهل بيته الذين يتقوى
بهم الاظهار جمع ظهر بالظاء المهملة وهو جمع ظاهر كانصار جمع نصير وهو جمع
ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر
صحبة وصحابة الا ان صحابت لغلبة استعماله فى اصحابه عليه السلام
كان كالعلم لهم فلا يستعمل فى غيرهم ولهذا اجاز النسبة اليها بان يقال
صحابى كما يقال بصرى لتعين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف فى تفسير
الصحابى بناء على ان الصحاب له معنيان احدهما عرفى وهو من يكون
كثير الصحبة كما يقال خادمه لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدمه يوما
والثانى لغوى وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن مسيب
اعتبر الاول ولم يعد من الصحابى الا من قام مع النبى عليه السلام
سنة والباقون اعتبروا الثانى حتى عدوا من رآه المسلمين من اصحابه
والحق ان يقال ان من رآه ولم يخالطه اتماعدة منهم الحاقا لهم لانه
صحابى كذا قال النورى الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض
الابرار يقال بر من باب علم صدق فهو بار وبر وجمع البار البار
البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعنى صلى الله عليه
مدة طلوع الشمس وبلغ اى اضاء البروق وزقع على بناء المجهول
يقال رقعت الثوب اذا اصلحته فى مواضع بخياطة ثوب آخر معه
النجوى بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخروق بكسر الخاء المعجمة
بمعنى الشخص ومفعوله وهو الثناء محذوف للمبالغة ما افاض اى
صب تهتان وهو مصدر تهتن السحابة اذا تتابع مطرها وههنا
المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطاء المعنى مدة صب الله
عطاياه المتتابعة على عباده والانسب ان يكون التهتان اسما قال
النضر التهتان مطر سلجة ثم يغيم ثم يعدو وكذا فى الصحاح فعلى هذا

يكون

يكون تهتان سيوبه من قبيل تعين الماء فيتشبه العطايا بالتهتان بجهة
ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله وكذا العطايا
متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع بدل
الاشتمال ويجوز ان يكون موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف
والعائد اليها محذوف وتهتان بدما افاض والضمير فيه وفى سيوبه
للحروف المعنى وجمع الحروف ثواب ما صبه من عطايا وقيل يجوز ان يكون
التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسناد المجازى المعنى وجمع الحروف ما
افاض تهتان مرفوعا ويسند اسيوبه من الثناء قال المنجى فى الحرم الله
وهو مكة شرفها الله والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون
القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجاؤه
الى حرم الله رجاؤه ان ينال مزيد فضل الله بسبب سكناه فى تلك
البقعة الشريفة التى هى افضل بقاع الارض لما روى انه عليه السلام
قال لمكة انك لخير ارض الله واحب الى الله ولولا انى اخرجت
منك لما خرجت الحسين بن محمد بن الحسن الصغانى الصغان بفتح
الضاد المهملة وبالغين المعجمة بلده من بلاد ما وراء النهر تبهه الله
الخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى التبهله
استعداده للمخاوف التى بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عند وقوعه
فيها كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم تلك المخاوف لكان انسب
قبل ان يضعضع اى يهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوى وحماه
اى حماه الله على ان يعمر زرع بالباء الموحدة هو المنزل الوزرع وهو الاجتناب
عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حلالا او حراما ويتشدد بتشديد الياء
اى يطول ويجوز فيه بكسر الشين من شاده شيده شيدا اذا جصصه ومنه
قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول بنيانه اى حائطه و
اباحه اى انزله باحة اى ساحة سبوحة وهى بفتح السين وتخفيف الباء مكة
واتاح بالتاء للثناة قروح اى قدر بها اى قدر فى مكة صبوحه وهى الشرب فى الغدا

وغبوقة وهو الشرب في العشي اي دتوطينه فيها واماتة بها اي في مكة
جيداً وهو حال من مفعول اماتت مشتبه عليه في آلس الناس وهذه دعا
بها لنفسه فاقبرة اي جعل ذا قبر يدفن فيه ثم اذا شاء منها اي من مكة
انشره فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلنا
لشدة اهتمامه به وكان شيخي والدي نور الله ضريحه يقول حاكياً عن مشايخه
ان دفن بمكة ولم يكن لا يقاربها لتنقل الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا في
الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جديراً لذلك الموضع الشريف فتقديم منها
يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه سرا واضحا كما ان المؤلف رحمة الله عليه
كان اماماً دنيا وعالما متفننا اقام بمكة مدة مجاوراً ثم عاد الى العراق
وتوفي ببغداد في شهور سنة خمسين وستمائة وكان اوصى الى اولاده
ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك اما بعد اي بعد حمد الله
تعالى والصلوة على رسوله فاني مذ تدرجت اي صعدت بتدريج
ومذ ظرف مضاف اليه والعامل فيه عطوت اي مدة تدريجي مرقاة
جمع مرقاة وهي آلة الصعود والشرف اي لعلو تحرجت اي اجتنبت وهو
ماخوذ من الحرج وهو الاثم والضيق وهما ثما بجتنبت شرعا وعادة
من مسافي جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب الشرف بالشين
المهملة اي بمجاوزة الحد بالغفلة عطوت اي تناولت وهو خبر اني ومفعول
محذوف اي عطوت ما عطوت بشناتر جمع شنترة وهو بظم الشين
المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد نون ساكنة وهو اصبع القدم وهو
القصد مع القطع على اعراف المجد حال اي مستعليا على عالي المجد قال
الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت
تقديره تناولت بابقى فوق اعراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت
استعمال على اسما بغير دخول حرف الجر عليه التصريح ما قاله لكن للذي
في كتب النحو ان على بدخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري في
صحاحه بزاي بعدها بالزاء المعجمة وبالجيم بعد الياء المفتوحة اي بكلتيهما
وهو

وهو بدل من الشناتر بدل الكل بتكرير العامل وضميره للشناتر فطرت
من الطيران المستعير للاسراع يعني اسرعت بعباب بضم العين المهملة
بمعنى الكل الخضم بالخاء المهملة اي الطبطبي في خوض وهو الغوص في الماء متعلق
بطرت بحار الحديث وركوب تيجها بالتاء المثناة في اوله اي وسطها العلى
وهو متعلق بعطوت ان من تسنم اي على قنن جمع قنة وهي اعلى الجبل المعالي
جمع المعلى وهو الرفعة استرفل اي استحقر من الذل اي التجاء بحضيضها
وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن وهو عطف على قوله من تسنم ذرى المناقب
اي على المراتب وهو جمع ذروة وهي في الاصل اعلى السنام السنية اي الرفيعة
اذعنت بالذال المعجمة اي انقادت له الامم قضيرها وهو الحصى الكبيرة بقضيضها
وهو الحصى الصغيرة والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم وهذان اللفظان
مستعملان بمعنى الكل يقال جاء القوم قضيرهم من تحضيضهم اي كلهم وهو
بالرفع تاكيد للامم وبالنصب حال وهو لكونه معرفة مؤول بالنكرة اي
اي مجتمعين ومن الفتح فلاع بالكسر جمع قلعة وهو الحصن على الجبل كذا
في صحاح الجوهري قال الشارح القلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تقلع
على الجبل يصعب مرامها اقول تتبعت ما في عندي من كتب اللغة
كالصحاح والغريبين والمغرب وغيرها وما وجدت القلعة في هذا المعنى
بل القلاعة على ان المناقب بمعنى الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث
الحديث الصحيح ما سلم لفظه من مكالة ومعناه من مخالفة اية او
متواتر او اجماع وكان رواية عدل وفي مقابله الشقيم وحصونها جمع
حصن وهو معروف وضميرها للصحاح ذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد
التخصيص دانت بالدال المهملة والنون المعجمة اي ذلت شوارد وهو جمع شارد
وهو البعير الذي نفر والمراد بها الاحاديث التي تنفر عن الضبط وتعاذي اي
جمع في الحفظ وهو ماخوذ من العذاء بالكسر والمد وهو الموالات بين الصيدين
بان يضرع احدهما على اثر الآخر في طلوع واحد بين ثوابت الخبر وهو ما صدر
عن النبي عليه السلام المراد بثوابت صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة

عداء مصدر عادي تقيدت اي صارت ذا قيد غير نافرة او ابدها جمع الابد
وهي المتوحشة من الانس اراد بها ما تعسر حفظه من الخبر والاثر وضمير
فيه للتوبة ومن صرد اي قليل شربه بالكسر هو الحظ من الماء اراد به حظه الدنيا
وشرد بالتشديد اي طرد نومه قاد جزبه اي ملك زمام طائفته وسيد قومه
من ساد يسود سيادة وهذه رباع الحديث مجملة اسم فاعل من اجملت اي صار
ذا مجمل وهو بسر الكلاء بالقطاع المنظر ذكر في صحاح الجوهري قال ابن السكيت
يقال اجمل البلد فهو ملجل ولم يقولوا مجمل وربما جاء ذلك في الشعر وهو
على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل في اسم الاشارة يعني اشير الى رباع
الحديث حال كونها حزينة معطلة اي خالية عن اهلها وعن احيا ارضها الهالية
فهي له هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتسبه المصنف من غير اشعار بانه حديث
واشار به الى سبب تاليف هذا الكتاب يكون رباع الحديث منسوبة اليه
ويوجه يوم الحساب عليه وكاني اذا جعلتها اي رباع الحديث طريقي اذا اخذ
الطريقة والعامل فيه اعلاني وعزرت بالعين المهملة والزاء المعجمتين
اي غلبت على المصاحب اليها رفيقي على هذا بمعنى في اي في الملازمة والتوجه
الى الرباع ووجدت مراذجها اي مواضع طلب الحديث معاد الذبان العادية
وهي فاعلة من العدوان وصحاحها جمع صحيح بالصادين والحائين المهملات
وهو المكان المستوي اماكن جمع امكنة وهو جمع مكان متعادية اي متفاوتة غير جمع زيب
مستوية وهي صفة اماكن لعدم ارادة استواء رباع الحديث استواء من كان
فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقدير الحق واليقين وتفاوت
اماكنها تفاوت اماكن من شاهده الشيخ من الاجلاء وعد استقرارهم
عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا استهر بالذباب العادية من غير اعتبار
تتجاوب اي تتحاور وهي صفة ثانية لاماكن او حال عنها الاصداء جمع
الصدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها في ارجائها
جمع الرجا بالقصر وهي الناحية انما مشيرة اقوال متواطئي الرباع بالاصداء
لصورها بلا معرفة وتتناوب من النوبة اي تتعاقب العوالي جمع العالية
وهي

ومنه الخطبة
والخطاب بين الشخصين

اي على منابر الحديث

وهي التي ترد الماء الى مائها اي ماء رباع الحديث وتخطب على منابرها الايام
جمع يوم وهو طائر مسكن في المواضع الخربة بعد ما هدرت بها اي صوتت في
منابرها شقاشيق جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهي الجلد الحمراء
التي يخرجها الجمل من شدقه وينفوحا فيها الاقوام جمع القوم والمراد بهم
الفصحاء اذ الخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها بالجمل الجرد قد الحمة
وهي صفة ثالثة للاماكن او حال عنها يقال الحمة النا سبح الثوب
اذ يجعل فيه اللحمة وهي خلاف السدى الجنائب جمع الجنوب
وهي ريح التي تهب من القبلة ما استدبت اي جعلت دبر سدى
جمع بها الشمائل جمع شمال وهو ما يقابل الجنوب ضمير بها راجع الى
ماء والباء فيه زائدة والموصول مفعول الحملت قال الشارح اما
عبارة اللحمة اقول الوجه لي ان يجعل ما عبارة عن الاماكن
فمعناه جعل الجنائب ذات لحمة تلك الاماكن التي جعلها
الشمائل ذات سدى في يستغنى عن تقدير ضمير يعود الى الموصوف
كما احتاجوا اليه على توجيههم قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع
اندرست بالكلية لان الريحين اذا اختلفتا على ربع يكشف لعدم
ما غطت الاخرى بسفي التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة
وامتدت اليها ايدي جمع يد الاستحار جمع الشحر بفتحتين من قبل
الصبح والاصائل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتداد
ايدي الاسحار والاصائل اليها عبارة عن كثرة امرور الازمان والا
جال عليها اعلاني البكاء اي غلبني وهو خبر كاني وعزاني اي
اي عشيني التحيث وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس فيها
داع ولا مجيب يعني لم يكن في تلك الاماكن من يدعو الى اشتغال
الحديث ولا من يوجبه اعلم ان الشيخ اورد هذه البيتين من
القصيدة المعرفة لامرئ القيس من جملة قصائد السبع على وقف
مقصوده ويسمى هذا في البديع استعانة وهو ان ياتي القائل ببيت

عطف على تجاوبت

اي اريش

وهي طرف الذي يظهر منه

غيره ليستعين به على تمام مراده وكان حقه ان يبينه عليه لئلا يتوهم
انها سر فالكن تركه ههنا لشهرتها وما قبلها بيتين فقا نبك من ذكرى
حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر بمعنى
الذكر سقوط اللوى بكسر الشين والدخول بفتح الدال المهملة وبالخاء
المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الاماكن في حومل بمعنى الواو والبيتان
قوله وقوفا نصب على المصدر بها اى بسقط اللوى الباء فيه بمعنى في صحبي
وهو فاعل وقوفا يعني قفا مثل وقوف صحبي في ذلك المكان على مطيهم
جمع مطية وهي الفافية التي تمد بها في السير قيل انه منصوب مفعول وقوفا
لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم ليشهد عليه
ما ذكر في الصحاح الجوهري يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا
قال الشروزني الوقف جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال
فعلى ما له يجوز ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقف وينصب مطيهم بلا
نزوع الخافض يقولون حال عن صحبي او استيناف لانه لك ابتغي
وهو الحزن فنصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او مفعول له ويحمل
اى ابل الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير مبتدا يعني علمانى البكاء مبتدا
وقوفا وان شفائي عطف على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول
محذوف اى يقولون لي والحال ان شفائي عبرة دمعة مهراقة الا مصبوبة
فهل عند رسم دارس الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار معول بفتح
الواو والتشديد وهو ما يستعان به الشاعر لما الذكون شفائه المهراقة
علله بان لا شيء يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام
للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء والعمري اللام فيه للابتداء
العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدا خبره محذوف اى لعمري
قسمي لعل هذا وامثاله مما يحمل على جريانه بحسب العادة من غير
قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اى لواهب عمري والا فالقسم بغير الله
منهي لانه ربه مومن تقي ان هذه وهو جواب القسم اى ان الاشياء

المذكورة

المذكورة في احوال رباع الحديث المخائل اى المظان جمع مخيلة وهي المظنة
انقضاض اى سقوط جذر بالكسر جمع جدر وهو جمع جذار والضمير فيه راجع
الى الرباع بتاويل المنزل او الى ربع في ضمنها وانقياض يقال انقاض اذا
نشق من غير سقوط حيطانه جمع حائط قال الجوهري الجدار الحائط
فعلى هذا يكون في كلامه تسامح لافتقاره الى السقوط وعدمه اللهم
الا ان يجعل الجدار للدور والحائط للكرم والبستان وانطماس اى
اندراس هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الذال على العين اى على
ذات الرباع وانبعاج اى انشقاق كظائم جمع كاظمة وهي بئر في بينهما
سخن بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهي الدمع الجارية يقال
سخنت العين بالكسر اى بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار
حارا الين ابرادها بانبعاج الكظائم عند انشقاق محال الدموع الحارة للعين
الباصرة وتواتر جريانها من كثرة البكاء يقال البكاء الشر ودمعة
باردة والبكاء الحزن دمعة حارة لهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه
اى برد دمعه وللمدعو عليه اسخن الله عينه وحاصل معنى ما سبق
ان من شاهده المصنف في رباع الحديث كان اكثرهم غير لائق بها
وقد بقي في بعضها من هو جدير لها وهم المشبهون برسم الدار ودالوه
على اسلاف الخيار وفي تشبيههم بالجدار ان القريب الى السقوط و
الحيطان المرجعة الى الهبوط الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا
حصل لهم الممات صار كاندراس الرسم الدال على الذات وكان
وهي مخففة كان واسمها ضمير الشان قد يستنامح اى يطلب انامة
وهي ابراك الابل بعرصتها اى في عرصة رباع الحديث العرصة قطعة
واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا مناخ اسم فاعل من اناخ
وخبر لا محذوف اى فيها او ينشد اى يرفع الصوت بعفوتها اى في ساحة
الرباع وما حولها ولا مضابخ بالخاء المعجمة اى لا مستمع عفت الديار
اى اندرست بحلها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل

مثل وقوف صحبي
صحبتي على ورد سكرى
صباح صوتي ايحمكي
سخن بوقوفا
في جبينها بئر اى انحوى
١٤ اى دو مبو ملكه
١٣ اى جو كدره كن

اراد به الذين ينزلون فيها فمقامها بضم الميم مصدر من اقام بمعنى ادام
اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت هو مطلع قصيدة
لبيد بن ربيعة من القصائد السبع ضمنه الشيخ في كلامه من غير
اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء ويسمى هذا في البديع ايداعا
ومصراعه الثاني بمنى تأبد غولها فرجامها ومنى هذا اسم منى كعبة منى قربها
الله التأبد التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم
موضعان اللهم الا ثمامها جمع ثمامة بضم الثاء وهي الكناسة وهامها جمع
هامة بتخفيف الميم وهي نوع من طيور الليل هذا من كلام المؤلف استثناء
من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انه جاء ههنا على البدل
لانه اجراء عن اللغة القليلة وذكر الله بعد اشعارا بان المستثنى غير مستحق
عنده وان وجد كان نادرا فمعناه اللهم لا تؤاخذنا في هذا الاستثناء
فان قلت اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي وهو قول
اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند يجوز الفصل فلا اشكال وعند من
لم يجوز يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده يفسره وان عصرنا هذا
اسم الاشارة صفة عصر والله المستعان عليه والمشتكى من اهله اليه اي
من اهل العصر الى الله تعبيرهم في الحديث اي عالمهم المتيقن وهذا مع خبر
خبر ان من حفظ كتاب القضاعي وهو كتاب الشهاب مؤلفه منسوبا الى
قضاعة وهو اسم ابن حي من اليمن او كتبه ونقابهم بكسر النون وتخفيف
القاف اي علامتهم من اختصر النجم اي كتاب النجم او انتخبه اي اخرج منه
ما اختاره فان انضم اليها الخطب الاربعون التي زيفها اي نصبها الى الضعف
وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض رواية عدلا او لا يعرف بما
يحدث به او ان يروي عمن لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه
عن شيخ ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في
كتب الاسناد النقاد اي الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث
اجمعون فذلك اشارة الى من ضم اليها الخطب الاربعين امثالهم اي

قوله والله المستعان جملة اعترضها بين ان وخبرها

اشرفهم

اشرفهم طريقة تمييز اي مذهبا واعلمهم في الحقيقة فان اشرابت عنقه اي
امتدت من اشراب الرجل اشرئبابا اذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع
وهو بالفتح اسم نائب مناب التوديع وبالكسر مصدر وادع وهي خطب
التي خطبها رسول الله عليه السلام بمعنى في حجة الوداع قال المصنف
في كتاب آخر ان من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبي
عليه السلام تسمى بفتح التاء بالواعظ الناصح وتلقب بفتح التاء بالذ
عي الواعي اصله الواعي اي الحافظ قد خبطوا الجملة حال من ضمير تلقب الواو
جمع الى من انما افرد الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع في خبطوا نظرا الى معناه
او استئناف جواب لمن قال ما فعلوا بحدثوا عصرك خبط عشواء وهي الناقة
التي لا تبصر ما امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب مفعول مطلق
كضرب الامير وهو في الاصل ضرب البعير بيده الارض والمراد به شروعهم في
الكلام من غير بصيرة وشملوا على بناء المجهول على يابس الشيسباء بكسر
الشين وهو منتظم على فقار الظهر اصله على الشيسباء اليابس كقولهم جرد
قطيفة وانما شبهوا بها كبي الظهر النحيفة لان من ركبه لا يستقر في مكانه
ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون في كلامهم لصدور بعضهم من غير روية ولو
لا تخلى الغاب بمع غابة وهي موضع يسكن فيه الوحوش ويستتر بالشجاره
من اسامة وهو علم جنس الاسد ابي الشبل بن الشبل ابن الاسد لما
صيح به اي صوت في الغاب وعلم بالغاء المهملة تجاله وهو علم جنس الثعلب
ابو حصين وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه بحيلة ارتدى برداء
الردى اي لبس رداء الزور بفتح الراء وهو الهلاك هذا استينافا جواب
عمن قال ما لاهل العصر يقولوا هذه الصفة من كان ينفح بالنون والمعجمة والحاء
المهملة اي يدفع عن حمى الحديث الحمى موضع يحفظ ان يرعى فيه كل احد
المراد به ههنا ربع الحديث الذي يحفظ عمن لا يليق به قال الشارح فعلى
مفعول ينفح لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي
ولم تبين ما اعطاه لكون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطياته
اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من شاهده

المحدثوا عصري

الخبط في الاصل ضرب البعير بيده الارض

اي هل تدري

الشيخ في عصره من متوطني ربع الحديث كان الشلف بمنعون
مثلهم لا بيان وجود الدافع كابنا من كان فالاولى ان يجعل
الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير مستحق
للربع لا الكل وابتلى بصيغة المجهول اى امتحن ببلاء البلى بكسر الباء
مع القصر مصدر بلي الثوب من كان يغيث بالفتح من غاث الغيث
الارض اى اصابها اهليه اى اهل الحديث او يغيث بالضم من الاغاثة
وهي الاعانة يعني رمت عظام من كان ينفعهم عند الشدائد جرت الو
باع على مكان دياره فكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات
للاسودين يعفر روى ان عليا رضي الله عنه لما قدم المدائن ورأى منا
منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال علي رضي هلا قلت
قلت لم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها
فاكهين وهذه اشارة الى الشكايات السابقة بثه وهي مرة من البيت
وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى الناس ويفشيه مضرور
وهو الذي اصابه ضر ونفثه وهي اقل من التفل قال صاحب الصحاح اقله
البزق ثم الاقل منه التفل ثم النفث ثم النفيح مصدر وهو الذي يشتكي
صدره ولما توجني الله بتشديد الطواء البستي التاج ودوجني وهو بمعنى
توجني بتاج مصباح الذبي وهو كتاب اللغة الشيخ المصنف محذوف الاسانيد من
صحاح حديث المصطفى وزوابع بضم الذال وتشديد بمعنى التاج الشمس
المنيرة وهو ايضا للشيخ من الصحاح المأثورة اى المنقولة يقال حديث مأثور
اى ينقله خلف عن سلف كذا في الصحاح وانتال الناس اى مال الى الاشتغال
بها جدا وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه على صفة لمحذوف اى انتيالا
جدا بمعنى ذا جد او حال يعني حال كونهم جادين في هوادة فيه اى لا سكون
في ذلك الميل ولا فتور فالبد لما قبله والسبحناج كل حديث منهر اى استنكشفوا
معانيه رأيت ان اتباع الحسنة الحسنة واجراء حصان وهو الجيد من فحول
الخيل رسنه منصوب بالاغراء يقال اجرى فلانا رسنه اذا ترك له
يضع ما يشاء يعني به اطالت خيل حصان الخيل ليتمكن الجميع
من اخذه

اى الكدى
انفر صل الكلمة لم يتأخر
احد من صاحبه لئلا
وعده الملل
ما اصابه المال والمضر
به بالنفس صح
اصيب المهم الذي
عليه صاحبه فيبثه اى ينشره
الى الناس المال
اى الاشياء المذكورة
مثل رباع الحديث
موارد بها معاذ الرباب
وكون الايوام يخطه
بوجها الى غير ذلك
كره شيء يسير لقلته
بالنسبة مال رباع
حديث المال
الدوابع اى الستى الدوابع
متضعفين والعامة
مدره المال
مصباح الذبي
شمس المنيرة

العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني بضم الجيم وفتح الهاء
منسوب الى جهينة وهي قبيلة قبل ما رواه عن النبي عليه السلام
نفعة عشر حديثا انفرد مسلم بهذا الحديث من كان عنده شيء
من هذه النساء اللاتي تتمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع
النسخ اى تتمتع بها فحذف بها لدلالة الكلام عليه او يقال تتمتع
يعني تتباه شر فلينحل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تمتع
المرأة الى اجل قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم
يوم خيبر ثم اباح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام
تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختار في الروايات المختلفة
فيه وقال الشارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم
هذا النكاح الا الروافض ممتسكين بقوله تعالى فما استمتعتم
به منهن فآتوهن اجورهن فريضة وما حكاه بعض الحنفية
عن مالك من جوازه فخطاء و عبد الرحمن بن بكر رضي الله تعالى
عنه قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه
النبي عليه السلام عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر ما رواه
عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين
ثلث احاديث متفق عليه احدها هذا من كان عنده طعام
اثنين فليذهب بثالث قال الراوي كان النبي عليه السلام
يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث
وقال الشيخ الكلاباذي معناه طعام الاثنين يعد الثلاثة و
يزيل الضعف عنهم لانه يشبعهم فانه مذموم كما قال صلى الله تعالى
عليه وسلم اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة و
المقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال عليه السلام يحسب
ابن آدم اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام
ينبغي ان يحمل الانسان لان يحمله الانسان قال النووي

اى يكفي

البخارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلاثة وقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي هذا هو
الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم له وجه ايضا
تقديره فليذهب في تمام ثلثة كما في قوله تعالى وقدر فيها
اقواتها في اربعة في اربعة ايام سواء اي في تمام اربعة ايام فعلى
هذا في اخراج المصنف رح هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه
ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس
يعني لما كان طعام الاثنين كافيا للثلاثة يكون طعام الاربعة
كافيا للستة ولذا قال فليذهب بخامس بسادس وشك
فيه الراوي فقال او كما قال يعني او افاد النبي عليه السلام المعنى
السابق بقول آخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء في روايات
صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي
الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان ينشاء هذا الاختلاف
من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت
مراتب التقدي خ ابن عمر رضي الله تعالى عنهما روى البخاري
عنه من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجته كان الله في حاجته
اي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح رح كان لتقرير الخبر
على الاسم اما دائما نحو كان الله عليما او منقطعا نحو كان زيد قائما
وثاني بمعنى صار نحو كان من الكافرين وزائدة وتامة وههنا
لا يصلح لكل واحد مما ذكر والذي يظهر ان كان الاولى كناية عن
معنى سعي لان الشعي في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون
ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان
للمشاكلة يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله تعالى حاجته اقول
الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القرائن لا من كان وههنا الغرض
بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب

والافلا

والافلا وانما لم يقل من قضى حاجته اشعارا بان قضاء الحاجة
انما هو من الله وليس من قبل العبد الا المباشرة به والكون فيه
وفي ابتاء لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يشتد الاهتمام
به لتحققه في الزمان الماضي لغاية حسنه على ان السعي هو العمل
بالكسب كذا قاله الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها فانه
داعية الى تخصيص العام بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع
للعباد ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من كان
له شرك بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون
الباء الموحدة اي منزل او نخل فاراد احد الشريكين بيع نصيبه
فليس له ان يبيع حتى يؤذن اي يعلم اراده بيعه شريكه
انه يريد البيع فان رضي اخذ اي ان شاء اشتراه وان
كره ترك اي ان لم يشاءه لم يشتره وفي الحديث فاذا باع
ولم يؤذنه فهو احق به اي يأخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد
من النخل في الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة
انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على
ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال
احمد لا تثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النفي فيه بمعنى
النهي وهو محمول على كراهية بيعه قبل اعلامه لشريكه
وهذه كراهة تنزيهية لان قبحه باعتبار توهم ضرر
الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل
له ان يبيع وهي تدل على حرمته قلنا الحلال هنا بمعنى المباح
والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان
المباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك
ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من كان معه فضل
ظهر اي ابل قوي زايد عن حاجته فليعد به الباء فيه للتعدية

على من لا ظهر له المراد به ان يولى الرجل ويعينه باركابه وهو قد
يحصل بالاعود وانما عبر عنه بالعود لان الغالب في حال من
لا مركب له التأخر عن الرفقاء وهو اسائة تحصل بالعود و
من كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به
الاحسان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرناه او للمشاكلة م
اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنهما روى مسلم عنها قيل
اكبر من عايشة رضي الله تعالى عنها اسلمت قديما بمكة ماروته
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وخمسون حديثا لها
في الصحيحين اثنان وعشرون حديثا للبخاري منها خمسة
ومسلم اربعة قالت قدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بحجة الوداع
وكان متمتعا ساق معه الهدي وكان المتمتعون معه عليه السلام
بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال عليه السلام من كان معه
هدي اي وساق فليقم على احرام بضم الياء اي ليقم نفسه على احرام
ولا يحل له شيء مما حرم فيه وان لم يكن معه هدي فليحلل بفتح
الياء وكسر اللام اي ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحج
عمل ابو حنيفة رحمه الله تعالى عليه وقال الشافعي رحمه الله تعالى
ليس للمحرم ان يحل بعد فراغه من افعال العمرة سواء ساق
معه الهدي او لم يسق ح ابو بكرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه انه كان من موالي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ماروه عن النبي
عليه السلام مائتان واثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين
اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال مدح
رجل رجلا عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال م من كان منكم مادحا
لاخيه لا محالة بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة
الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من غير داعية اليه وعن
هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط

مكة عام م

قبل م

فقال م

الممدوح

الممدوح للخير او ايصاله النفع الى المادح وغيرهما فقد بين
عليه السلام طريقا اوثق للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب
فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي
مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا اذكي على الله تعالى
احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بزكائه عند الله تعالى فان ذلك
غيب عنا اعداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم على تزكية
احد عند الله تعالى فكانه غلب عليه في معرفته احسب و
هذا تاكيد لقوله احسب كذا وكذا مفعول ثان لاحسب
المتقدم ان كان يعلم ذلك اي كونه موصوفا بما مدحه
جزاؤه محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشارح فان قيل
الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه
جمعهما قلت العلم ههنا بمعنى الظن رفعا للتنافي الى ههنا
كلامه واقول لا منافات بل في كون العلم بمعنى الجزم معنى
لطيف وهو التضييق في رخصة المدح لان المادح اذا كان
يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه
اليقين لئلا يغتر المقول وان لم يكن له جازما لا يمدحه م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من كان منكم مصليا
بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثر وفي تفويضها
الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف رحمه
الله تعالى يصلي بعدها ست ركعات لما روى ان النبي عليه السلام
صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى فلنا الحديث
دليل قوي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
اي يوم القيمة وصفه به لتأخره عن ايام الدنيا او لانه اخره
اليه الحساب والايمان به تصديق بما فيه من الاحوال والا

الذكاء عقل وكياسة وطهارة

احدهما الدليل القوي وهو قوله فليصل والثاني الدليل الضعيف وهو قوله انه عليه السلام صلى بعد الجمعة ركعتين فيكون العمل بالدليلين

هول

فاذا اشهد امرأ اى حضر شيئاً كالمشاورة والتدبير وغيرهما
فليتكلم بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب
ترك الكلام المباح خوفاً من انجراره الى المكروه او الجناح
وقد قال عليه السلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا
يعنيه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد رضى الله
تعالى عنه وهو بضم العين المهملة وبفتح الباء الموحدة بعدها الياء
المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن
دمشق وصار قاضياً فيها لمعاوية مما رواه عن النبى عليه السلام
احد عشر حديثاً انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا من
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن بشديد الثوب
اى متابعة ما فيه الترفى الامثلا بمثله وفيه نهى عن المفاضلة
اعم من ان يكون فى القدر او فى الاجل واما سقوط المماثلة
فى الجودة عرف بقوله عليه السلام جيدها ورديها سواء
ح ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان
القاطع عنها كافر لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة
العقوبة المترتبة على القطيعة ح ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليكرم جاره استدل بعض بهذين الامرين على وجوبهما
وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث على ابتداء
الاسلام وقت كون المواساة واجبة ومن كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليقل خيراً او ليصمت ح ابو هريرة رضى الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قبل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الحسن بن
والحسين وابصر اقرع بن حابس فقال لى عشرة اولاد ما قبلت
واحداً منهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من لا يرحم على بناء الفا

عل

عل لا يرحم على بناء المجهول روى الفعلان مرفوعان على ان يكون
من موصولة او بحذوفان على ان يكون شرطية يجوز ان يراد
من الرحمة الاذلى الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله من حكاية
الراوى وان يراد اعم والمتعدى هنا منزل منزلة اللازم اى من لا
يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بمفعول مخصوص
بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفى
رحمة الله عليه مأولاً بان لا يكون مع الفائزين السابقين بل يناقشه
ح عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم عمر رضى الله عنه
سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلاً واحدى عشرة امرأة
فبشر اهل السماء باسلامه ما رواه عن النبى عليه السلام خمسة
وسبعة وثلثون حديثاً فى الصحيحين احدى وثمانون انفرد البخارى
باربعة وثلثين ومسلم باحد وعشرين من لبس الحرير فى الدنيا
لم يلبسه فى الآخرة سوى تاويل فى الحديث من شرب الخمر
م بريدة بن الحصيب رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه من لعب
بالنردشير وهو اسم لعب معروف اعجمى معرب وقيل اسم النرد و
شير معناه على الغتهم حلو فهو كمن عمس بفتح الميم يده فى لحم الخنزير
ودمه قيل المراد هنا الاكل لان الغمس فى اللحم يكون حالة الاكل
غالباً فيكون اللعب به حرام لتشبيهه عليه السلام بالمحرم
وعليه اتفق العلماء ويجوز ان يقول الغمس بحقيقته غير
متصور فى اللحم لا فى حالة الاكل ولا غيرها لانه غير مائع
وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى شيئين والمراد احدهما
كما قال صاحب الكشاف فى قوله يخادعون الله والذين
آمنوا مع انما يخادعون الذين آمنوا على احد الوجوه وذلك لقوة
اختصاص المؤمنين بذكر الله ذكر الله معهم وكذا هنا لقوة
اختصاص الدم باللحم ذكر اللحم معه قيل سبب حرمته ان

ان واضعه وهو شابور بن اردشير اول ملوك ساسان شبه
رفعته بوجه الارض والتقسيم الذي بالحي بالفصول الاربعة
والشخوص الثلثين بثلاثين يوما والسواد والبياض
بالليل والنهار وبهوة الاثنا عشر بشهور السنة والكعاب
الثلاثة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه والخصال
بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب
فمن يلعب به يكون بجتهد في احياء سنة المجوس المستكبرة
على الله تعالى م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من لقي الله
لا يشرك به دخل الجنة وانما لم يقل مع الاعتراف بالنبوة
مع انه لا بد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار
م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس
خفين عمل احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما
وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين الذين
هما في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله عليه السلام في
رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا
من هنا وفيما قبل عبارة عن المحرم فليلبس سراويل وبه عمل احمد
وقال ابو حنيفة رحمة الله تعالى عليه لا يجوز للمحرم لبس السراويل
الا ان يشقه ويتزر به عند الضرورة لقوله عليه السلام لا يلبس
تلبس القميص والعمامة والسراويل واذا ورد فيه دليلان
فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه من لم يدع قول الزور من عبارة عبارة عن الصنائع والعمل به
اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة ان يدع اي
يترك طعامه وشرابه كنى بنفي الحاجة عن عدم حسن القبول لان
الغرض من الصوم كسر الشهوة وهو النفس الامارة واذا لم يحصل
الغرض منه لم يبال الله به لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم

ولم يمسك

ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان خ ابو ذر رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه من مات من امتي وهي تطلق تارة على كافة الناس
وهو امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهو امة الاجابة والثانية
هي المرادة هنا لا يشرك بالله شيئا هذه الجملة الحال دخل الجنة
وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن
يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في
قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب وعلى الخوارج
في قولهم انه كافر مخلد في النار و عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا
على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه
عنه لانه لازم عليه وبالحديث عمل احمد والشافعي في قوله القديم
والباقون منعوه مستدلين بقوله عليه السلام لا يصوم احد
عن احد واول الصيام في الحديث بالاطعام فان ولي الميت
اذا اطعم عنه سقط الصوم عن ذمته فصار كان الولي صام عنه
الا ان الاطعام عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعندهما يجب
مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذا الولاية
مطلق القرابة وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو
وتنويه للافراد اي لم يقل في نفسه يا ليتني كنت غازيا وقيل معنى
تحديث النفس به ارادة الخروج له وعلامتها في الظاهر تعداد
الته كما قال الله تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على
شعبة اي على قطعة تنويها للتهويل من نفاق يعني مات على
هذه الصفة فقد اشبه المنافقين المختلفين عن الجهاد وقيل
هذا الحكم مخصوص بزمان النبي عليه السلام الظاهر انه عام
و ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه مات
وهو يدعوا الواو فيه للحال من دون الله ندا بكسر النون اي

مثلاً لله تعالى كذا قال الجوهري قال صاحب الكشاف لا يقال الند
الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا
يزعمون انها تخالف الله تعالى قلت لما سموها آلهة اشتبهت
حالهم بحال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله تعالى فقيل
لهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله في مطلق المثل
مجازاً كالمرسن فانه موضوع للانف المرسون يجوز استعماله
في كل انف دخل النار قيل كل ما جاء في حق الكفار بلفظ
الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم م
عثمان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من مات وهو يعلم
انه لا اله الا الله اي يعتقده جزماً دخل الجنة وفي قوله م
يعلم رد على قال من غلاة المرجئة ان مظهر الشهادتين
يدخل الجنة وان لم يعتقدهما قال القاضي وفيه دليل لمن
يرى ان مجرد تصديق الله تعالى ورسوله نافع بدون النطق
لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب المحققون
وهو المروي عن ابي حنيفة رح والشيخ ابي منصور الماتريدي
رحمهما الله تعالى وهما اصح الروايتين عن الاشعري وهذا
هو المطرد المنعكس كذا كره الشيخ الشارح ورسالة رسولنا
عليه السلام مذكورة حكماً دلالة تحت العلم م ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه من منح منحة بكسر الميم اي عطية وهي تكون
في الحيوان وغيره وفي الرقبة والمنفعة والمراد بها هنا منحة
اللبن كالناقة والشاة تعطيها غيرك يحلبها ثم يردها
عليك اغدت بصدقة الجملة خبر من والضمير راجع اليه
تقديره اغدت تلك المنحة له ملتبسة بصدقة وراحت
بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية اي في
اول النهار واول الليل قال القاضي هما اجر وان على البدلية

قيل

قيل غدت صفة المنحة وخبر من محذوف اي جمع اجراً جزيلاً
والوجه الاول اولى م عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من نام
يعني غفل عن حزبه بكسر الحاء ما يوظفه المرء على نفسه من قراءة
او صلوة من الليل او عن شيء منه اي عن بعض من حزبه فقرأه
ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل
يعني من فات حزبه او بعض منه عن الوقت الذي كان يفعله
فيه ففعله في وقت آخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان
تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى
يكون قضاء لتفويته وانما كان باعتبار فعله فيه وجميع
الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل
بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالباً واما تخصيص
ما بين الفجر والظهر فلانه وقت مشع قال الشارح رح لانه
كان من جملة الليل وبهذا تصح نية الصوم فيه اقول صحة النية
فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما تصح اذا وجدت قبل نصف
اليوم وهو الضحوة الكبرى لمصادفة اكثر اليوم النية لا لانه كان
من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه في كانما يقتضي ان يكون
الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه
لا التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى
يكون التفويت منقصاً بوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر
يكون تشبيهاً ح عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها

من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله تعالى فلا يعصه
المراد من طاعته ههنا ما ليس بواجب لان النذر مفهومه
الشرعي ايجاب المباح فلا ينعقد في الواجب ولا في المعصية لانهما
غير مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه وهما ليس كذلك م خولة
بنت حكيم رضي الله تعالى عنها روى عنها قيل هي التي وهبت نفسها

للنبي عليه السلام في قول وكانت امرأة صالحة فاضلة ماروته
عن النبي عليه السلام تمة عشر حديثاً انفرد مسلم بهذا الحديث
من نزل منزلاً ثم قال اعوذ بكلمات الله وهي كتبه المنزلة على
انبيائه عليهم السلام قيل المراد بها صفات الله تعالى وقد جاء الاستعاذة
بها في قوله عليه السلام اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها با
لتمام لعراها عن النقص والانفصام من شر ما خلق لم يضره شيء حتى
يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذي نزل فيه
وبامتداده الى زمان الارتحال مما يفوض الى الشارع و ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من نسي و هو صائم مفعول
محذوف وهو صومه بقرينة قوله وهو صائم وما بعده قال الشيخ الشارح
رحمة الله تعالى عليه نزل نسي منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل
اقول المقصود نسيان صومه لا حصول النسيان مطلقاً حتى لو نسي
غيره فاكل يكون مفطراً فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة
اللازم لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه وفي اضافة الصوم
اليه اشارة الى انه لم يفطر انما امره بالاتمام لفوات ركنه
ظاهراً فانما اطعمه الله وسقاه هذا تقليل لصحة صومه حيث لم يضف
الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر
الاكل والشرب مع ان جماع الناسي لم يفطر ايضاً لندرته دونهما عمل
اكثر العلماء بالحديث وقال مالك رحمة الله تعالى يفطر الناسي وعليه
القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما
اطعمه الله وسقاه على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد
رحمة الله تعالى عليه الكفارة ايضاً و عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا
على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب لنزع الخافض
اي من عوسر عليه في الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا
سئل عنه عذب قال القاضي رحمة الله له معنيان احدهما ان تفسر

م اي الصائم

المناقشة

المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض الى
العذاب وهذا هو الصحيح اما السالم في الحساب فهو الذي عرض عليه
عمله ولا يستقصى في حسابه وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب
حساباً يسيراً ح عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه من يتبع عليه
النياحة هو البكاء لميت بصوت مع قول القبايح يعذب روى بجزم ما
ومرفوعاً بما نيح عليه روى باثبات الباء للسببية فما موصولة او مصدرية
وروى بحذفها فما على هذه الرواية تعين ان تكون مصدرية اي مدة
النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله تعالى
ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصيته بالنياحة
كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء اشعارهم اذا مت فانعيني اي
اظهر بي بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ام معبد فحينئذ يعذب
بفعله لا بفعل غيره قال الشارح المراد بمن نيح المشرف على الموت
وبتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه في سكرات الموت
الى هنا كلامه الكثة ضعيف لانه جاء في رواية يعذب في قبره
بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم ينوحون على الميت بذكر اوصافه
التي يزعمون انها محاسن وتلك قبايح في الشرع كما يقولون
يا مخرب البلدان ويا معاشر مع النسوان وغيرة ذلك فيعذب
بتلك الاوصاف م جرير رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من يحرم
من الخير ما وهو متعد الى مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه
القائم مقام الفاعل العايد الى من الرفق بالنصب مفعوله
الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف يحرم الخير
على بناء المجهول اي صار محروماً من الخير اللام فيه للعهد الذهني
وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين اي يصيب نعمة ولا
يبأس بفتح الهمزة اي لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها

اى لا يرى شدة قيل الصواب هو الاول وهذا تأكيد لما قبلها
وانما جيئ بالواو للتصوير كقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم و
يفعلون ما يؤمرون ولا يبلى بفتح حرف مضارعة والام
شبابه ولا يفنى شبابه خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه
من يرد الله به خيرا تنوينه للتنويع والجار والمجرور حال منه اى
خيرا ملتبسا به يصيب منه روى المجهول اى ذا مصيبة وهى
اسم كل مكروه ومعلوما اى يجعله الله ذا مصيبة ليطهره بها
من الذنوب وضمير منه على التقديرين عايد الى الخير ومن فى منه
بمعنى الاجل قال الطيبى الرواية الاولى احسن للادب كما قال
الله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام واذا مرضت فهو يشفين
ولم يقل امرضنى وقيل يصيب من الاصابة بمعنى الوصول وضميره
يعود الى من وضمير منه عايد الى الله تعالى والمعنى الاول اظهر و
ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا
تنكيره للتفخيم يفقهه فى الدين اى يجعله عالما بالاحكام الشرعية
ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعانى الكثيرة من الالفاظ الله
القليلة م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه من يسر على معسر
هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمى والمستامن والتيسير عليه
اعم من ان يكون بالتأخير فى مطالبة الدين عنه او بالتصدق
عليه او بابرائه عما عليه يسر الله فى الدنيا بتوسيع رزقه و
حفظه عن الشدايد وفى الآخرة بتسهيل الحساب عليه ومن
ستر مسلما اى عيوبه او بدنه ستر الله عليه فى الدنيا والآخرة
والله فى عون العبد مكان العبد فى عون اخيه وهذا تعميم
بعد التخصيص ما هذه بمعنى المدة اى مدة كون العبد فى
عون اخيه او موصولة يعنى والله فى عون العبد الذى كان فى
عون اخيه ويكون كان زايدة والمظهر وهو العبد وضع موضع

المظهر

المظهر لتعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه
فالله تعالى اولى ان يظهر لطفه ورواية القضاعى من ستر
على اخيه م جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه من يصعد الثنية
وهى الطريق العالى فى الجبل ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان
المرار وهو بالحركات الثلث اسم موضع بين مكة والمدينة
عند الحديبية فانه يحط عنه ما حط اى مثل الذى حط عن
بنى اسرائيل لعل تلك الثنية كان وعورها شاقا على الناس
اما لقربها من العدو او لصعوبة طريقها فلهذا حط عنه ما
حط عن بنى اسرائيل وهذا غاية المبالغة فى حط ذنوب ذلك
الصاعد والا فخطيئة المؤمن كيف يكون مثل خطيئتهم التى
حين خالفوا امر موسى عليه السلام وعبدوا العجل فصل
ومن الاستفهامية هذا مبتدا خبره محذوف اى من الاستفهام
منه فى الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما اصبح بمعنى دخل الصباح
منكم اليوم فيكون تامة وصائما حال من ضميره قال ابو بكر انا قال
اى النبى عليه السلام فمن تبع منكم الجنازة قال ابو بكر انا قال
اى النبى عليه السلام فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر
انا قال النبى عليه السلام فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر
انا قال عليه السلام ما اجتمعن اى الخصال المذكورة من الصيام
وغيره على الترتيب المذكور فى يوم واحد فى امرئ الا دخل
الجنة قال القاضى معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد الا
يمان يكفى لمطلق الدخول م جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
من رجل يتقدمنا من مبتداء ورجل خبره ويتقدمنا صفة
رجل وانما لم يقل من يتقدمنا اشارة الى ان ذلك فعل
الرجال وفيه زيادة تحريض على ما يجئ بعده من الامدار

فيمدر الحوض اى يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب
بالنصب على تقديران وبالرفع عطف على يمدر ويسقينا
قدم شربه عن سقيه اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى
نفسه ايضا فينبغى ان يعاون فيه قال حين دنا اى قرب
من ماء من مياه العرب م سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه
روى مسلم عنه من قتل الرجل يعنى عينا هذا تفسير الرجل
اى جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربى اذا دخل
دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العين معاهدا
قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض
وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتله
ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع قال احمد
لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفى الحديث
احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة قتله فجاءه اعلم ان
المصنف اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا
ذكر الحميدى فى الجمع بين الصحيحين ع جابر رضى الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه من كعب بن الاشرف فانه قد اذى الله
اى اولياءه ورسوله عليه السلام قال كان ذلك الكعب
يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله تعالى ثم نقض
العهد ولحق بمكة وكان يهجو النبى عليه السلام واصحابه
ويحرض عليهم الكفار كما بلغ حسان بن ثابت نزوله
فى بيت بمكة هجا اهله حتى نبذه فلما لم يجد ماوى قدم
المدينة فبلغ النبى عليه السلام قدومه وقال الحديث
معناه من كائن يقتله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا
رأسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام
عليه الصلوة والسلام يصلى تلك الليلة فى المسجد فلما

مقبرة المدينة

سمع

سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجدوا رسول عليه السلام
عند باب المسجد فقال عليه السلام قد افلحت الوجوه فقالوا
افلح وجهك يا رسول الله فحمد الله على قتله م انس رضى الله تعالى
عنه روى مسلم عنه من يأخذ منى هذا فمن يأخذ بحقه يعنى سيفا
هذا تفسير لقوله هذا قال الراوى لما قال عليه السلام من يأخذ
منى هذا بسط كل المسلمين يده يقول انا فلما قال عليه السلام
فمن يأخذ بحقه تأخروا فاخذه ابو دجانة لعلم ان حقه كان
المقاتلة فى سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل رضى الله تعالى عنه دجانة
بضم الدال وبالجيم والنون بعد الالف قاله يوم احد م انس
رضى الله تعالى عنه من يردهم عنا فله الجنة قاله سبع مرات يوم
احد قال لما انهزم المسلمون فى ذلك اليوم تفرقوا حتى
بقى مع رسول الله تعالى عليه السلام سبعة من الانصار و
رجلان من قريش وكلما قصد الكفار النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم قال الحديث حتى قتل السبعة رضى الله عنهم وثبت مع رسول
الله عليه السلام يومئذ طلحة ووقاه بيده فاشتلت اصبعاه
وصار طلحة مجروحا فى اربع وعشرين موضعا ولما كبر رباعية
رسول الله عليه السلام فغلبه الغشى احتمله ابو القرقرى وكلما
ادركه واحد من المشركين كان يضع رسول الله ويقاتل حتى
اوصله الى الصخرة وكان يقول عليه السلام اوجب طلحة خ اى الجنة
عثمان رضى الله تعالى عنه قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة
استنكروا ماءها وكان لرجل من بنى غفار عين يقال له
رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال عليه السلام لها تبيعها
بعين فى الجنة قال يا رسول الله عليه السلام ليس لى ولا لعيالى عين غيرها
فلا استطيع ذلك فقال عليه السلام من اشتريها رومة
بضم الراء المهملة فتكون برفع النون وفى بعض النسخ بنصبها

على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذه اولى لاشعاره
بالتسببية لان الشراء سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين
دلوه فيها كدلاء المسلمين اى يكون مساويا لغيره فى الانتفاع
منها ولا يختصها من بينهم بالملكية يعنى يقفها روى ان
عثمان رضى الله تعالى عنه اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم
فوقفها دل الحديث على جواز وقف الشقايات وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعله مع غيره سواء فيه
اعلم ان المصنف رحمه الله تعالى رقم الحديث بعلامة معلامة
خ لكن هذا ليس لفظ البخارى وانما هو لفظ الترمذى فى رواية
ولفظ البخارى من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب
التحفة و انس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من
ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعنى هل سقط او هرب قال يوم
بدر يعنى غزوة بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة فيه قيل
كان مع النبى عليه السلام من العسكر فى ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد
وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتلا ومعهم
مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رضى الله تعالى عنه
روى انه وجده بين الابدان الثلثة فاخذ بلحيته فقال
انت ابو جهل اخزاك الله فضربه بسيف حتى مات وفيه
شرعية الاستطلاع على امر العدو **الباب الثانى** خ
ابن عباس رضى الله تعالى عنه روى البخارى ان ابا كما اراد
فريش اليه كان يعوذ بها اسماعيل واسحاق اعوذ بكلمات
الله التامة تقدم معنى الكلمات التامات وكونها تامة فى
حديث حوله قبل فى الكلام تقديم وتاخير قوله يعوذ بها ما عخر

من قوله اعوذ

من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على
معنى ان ابا كما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة الخ يعوذ
بها اسماعيل واسحاق ويجوز ان يقال ضمير بها مبهم مفسر
بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل فى قوله تعالى فان كن نساء كان
تامة وضمير هاء بها مفسر بقوله نساء اقول كان المناسب لقوله
يعوذ ان يقول اعوذ بتشديد الواو وعلى معنى قائلا اعوذ كما
بكلمات الله تعالى لكن الرواية جائت بسكونها ولعل توجيهه
بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم كان
يعلم اسماعيل واسحاق التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ
بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهى كل ذات سم ومن كل عين لامة
اى جامعة للشر على المعيون من لمه بالتمه اذا جمعه ويجوز ان يكون
لامة بمعنى ملمة اى منزلة وانما جيئت على وزن فاعلة لتشاكل
قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شىء
واستحسنه ولم يرجع الى الله والى رؤية صنعه قد يحدث الله
تعالى فى المنظور علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده
ليقول المحق انه من الله تعالى وغيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببا
ووجهها بان العاين تنبعث من عينه قوة سمية عند
يتصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك فى بعض
الحيات كان يقول اى عليه السلام للحسن والحسين رضى الله
تعالى عنهما حين كان يعوذهما م ابن عمر رضى الله تعالى عنهما روى مسلم
عنه ان ابر البر وهو الاحسان جعل البر بارا ببناء افعل التفضيل
منه واضافة اليه مجازا والمراد منه افضل البر وافضل التفضيل
هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو
بمعنى المودة بعد ان تولى الاب بفتح التاء اى غاب والغيبة اعم
من ان يكون بموت او سفر وانما كان الوصلة باولياء والده

اى قبيح النظر

من غيره

بعض

اى عند النظر

بعده ابرّ لانّ ذلك يؤدّي الى كسب الدعاء له وبقاء المودّة
وقيل اشارة الى تأكيد حق الاب لانّ صلة احبابه اذا كان
ابرّ الاحسان ففضل صلته يخرج من وصف اللسان م انس
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انّ ابراهيم ابني وانه مات في الثدي
يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر عليه السلام
كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورهما لاصحابه
اشارة الى انّ خصوصيته بهذه المرتبة كانت لاجلهما و
انّ له نظيرين الظئر بالهمزة هي التي ترضع ولد غيرها و
تحديم له على ظئرين للاختصاص وكونهما اثنين يجوز ان يكون
لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فانّ الولد المعتني
به في عادة يكون له ظئرين تكملان رضاعته في الجنة قيل
انه يكون في النشأة البرزخية لورود الاثر انّ اهل الجنة
يكون في عمر بضع وثلثين سنة ويؤيّد قوله في الجنة باعتبار انّ
القبر متعلق بها لانه يستريح فيه والا فمن كان من اهلها
فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لا يخلو لكمال روحه واستمداده
بروح من منشئ الروح الامين في خدمته ويصير له
هيئة يقدر بها على الارتضاع في القبر ليكمل جسمانيته قال
صاحب التحرير انه يكون في الجنة متصلا بموته وما ذكر من
عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس
كذلك لكن الاسلم ان يقال انه من المتشابهات ح ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه انّ ابراهيم الخليل عليه السلام يرى
اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهي ما يعلو من الغبار والقترة
وهي ما يرتفع من الغبار المراد بكونهما عليه سواد وجهه
وسوء هيئته وفيه انّ شرف الولد الفاخر لا ينفع الولد
الكافر و عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها انّ

بغض الرجال

لانّ الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عبادتهم
الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال الله تعالى
حكاية عن ابراهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد
الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض يحجز لها الماء فعيلة بمعنى مفعولة
من جزر عنها الماء اي ذهب وقد اكتفت تلك الزيرة البحار
والانهار كبحيرة وعمان بتشديد وتخفيف وعدن الى برية
بني اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة وفرات اضيفت الى
العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد
ارتد فيها جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي
عليه السلام لا يرتد المصلون بل قال يئس الشيطان ولتداد
اياسه غير لازم لانّ صدور علم بما سيحدث غير ثابت
او يقال اياسه كان من عبادتهم الصنم وتحققها في تلك
الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الدائمون على الصلوة
بالاخلاص او اللام فيه للاستغراق وخص جزيرة العرب
بالذكر لانّ الاسلام لم يكن الا بها ولكن لا ييئس
في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان غير ايئس في اغراء
المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام
الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان آيسا عن
المؤمنين عبّر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر
كونه طامعا لاغوائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو الاغراء
بين الكلاب تحقيرا لهم م انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبي عليه السلام تزوره
في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبي
عليه السلام معها فلما بلغا باب المسجد مرّ رجلان من
الانصار فسلما على النبي عليه السلام واسرعا فقال

لهما النبي عليه السلام على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال
عليه السلام ان الشيطان يجري ابن آدم مجرى الدم تتمته اني
خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان
كيد الشيطان يجري في الاعضاء من غير احساس به كما يجري كذ
لك او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه
ما دام حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره
لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذ نفسه لان اللطيف
يدخل في الكثيف جسم ان سمان اذا كان متخلخل الاجزاء
كالهواء النافذ في البدن م حذيفة رضي الله تعالى عنه روى مسلم قال
كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي عليه السلام لم نتناول منه قبله
وانا حضرنا مرة معه فبدت جارية ان تاكل بلا تسمية الله
قبل النبي عليه السلام فاخذ بيدها ثم جاء اعرابي مثلها فاخذ
عليه السلام بيده فقال ان الشيطان اراد به الشيطان القرين
للانسان لانه جاء في رواية عليه السلام قال بعدما اخذ بيد الجارية
استحل شيطانها بيستحل الطعام اي يعتقد حله بان يجعله
منسوبا اليه لان التسمية يكون مانعة عنه فيصير كالشيء
المحرم عليه وقيل المراد به تطهير البركة عنه بحيث لا يشبع
من اكله كذا قال الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب ان يحمل
الحديث على ظاهره ويكون الشيطان اكله حقيقة لان النص
لما ورد به والعقل ~~يجوز~~ لان جسم تام متحرك
بالارادة وجب القبول ان لا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف
اي لان لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع فيه احد لا يتمكن الشيطان
من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد من الاكلين
حصل اصل السنة وبه نص الشافعي وانه جاء بهذه الجارية
ليستحل بها اي بسبب تلك الجارية التاركة التسمية

فاخذت

لا يسجد

لم يشبع

فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به والذي
نفسي بيده اي والله الذي نفسي في يد قدرته ان يده اي يد الله
الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية فاكتفى بذكر يدها
عن ذكر الاعرابي وفي بعض النسخ مع يدها وهذا هو
الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره
وينتبهه عليها وان فاتت في اول الطعام يسمي في اثنائه
لقوله عليه السلام من نسي ان يذكر الله في اول الطعام
~~اثنائه لقوله عليه السلام من نسي ان يذكر الله في اول الطعام~~
فليقل بسم الله اوله وآخره رواه ابو داود والترمذي ع
ابو مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الصدق
وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه
الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات
وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا
بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب ليهدي
والفجور يهديه الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب
عند الله كذابا للمضاعفة وهما الصدق وليكذب للاستمرار
اي في الحديث وفيه حث على لزوم الصدق ع ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه
للجنس من رضوان الله اي حال كونها مما يرضي الله بها
لا يلقي لها بالا اي لا يحضر لها قلبه ولا تلتفت عاقبتها
المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفي اكثر
النسخ بفتحهما ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يعني
لا يلحقه بأس وتعب يرفعه الله بها درجات هذا استيناف
جواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم
بالكلمة من سخطه لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط بتلك

نفسي

فليقل بيانه

الى الفجور

الكلمة الاسخط خلاف الرضا

في جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها قليلة
وهي عند الله جليلة فيرضى الله منه بها وربما يتكلم بشر لا يظنه
ذنبا فيستحق به عذابا وفيه حث على التدبر والتفكر عند
التكلم م ابو سعيد رضي الله عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل
بها في النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا ابعد او صفة
النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة ما بين المشرق والمغرب
ما صولة والظرف صلته يعني ابعد قعرا من البعد الذي حصل بين
المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق الله تعالى
اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل يسماعه ضعف كلامه ق ابو هريرة
رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما ان العين حق اي اصابتها
حق تقدم بيانه في اول هذا الباب سبب ورودها ما روي عن علي
رضي الله عنه ان جبرائيل اتى النبي عليه السلام فوجده مغتما
فقال ما هذا الغم الذي اراه في وجهك قال الحسن والحسين
اصابتهما العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين ان المراد من
العين الاول القدر يعني صدق بالقدر كانه يقول انت مصدق
بالقدر فما هذا الحذر فلا يهمنك امر الحسن والحسين فان الله
يعافيهما وقيل العين داء يعرفه العرب وقالوا العين يدخل الرجل
القبر والجمل القدر اي ان هذا الداء يقتل والوجه هو الاول ق ابي
ابن كعب رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية ان الغلام الذي قتل الخضر
بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال عليه
السلام كل مولود يولد على الفطرة المراد بالفطرة استعداده قبول الاسلام
وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته او يراد بالفطرة قولهم بلى حين
قال الله تعالى الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنين
يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تأويله بان معناه والله اعلم ان ذلك
الغلام لو بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اي غشيهما

طغيانا

طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرانا لنعمتهما بعقوقه وسوء
صنيعه او معناه حملهما حب ان يتبعاه فان قلت خوف كفر
احد في المآل لا يبيح قتله في الحال فكيف قتل الخضر خوفا من كفر
ابويه قلت يجوز ان يكون ذلك في شرعهم او نقول هذا العلم
لدني كما قال الله تعالى وعلمناه من لدنا علما او له شرب آخر غير شرب
في الظاهر فلا نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في فعل
الخضر فكانه خرج في معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اي الحرب و
الاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة الى المشرق من حيث
بيان له يطلع قرن الشيطان اي ناحية رأسه ولعل المراد به
الشمس ذكر المحل ارادة الحال كما جاء في حديث آخر اذا طلعت
الشمس بين قرني الشيطان وسيأتي بيانه قال الصغاني
مؤلف هذا الكتاب هذا الحديث سمعته من النبي عليه السلام
في المنام قاله وهو يشير الى المشرق م انس رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها صيغة المجهول
طعمة بالنصب مفعول له الثاني وهي بضم الطاء الاكلة لكن المراد
بها هنا الحظ من الدنيا صفة طعمة يعني يجازى بحسنته بنصيب
في الدنيا ولا نصيب له في الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض لا يثاب
على حسنات السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند
وجودها وقال آخرون يثاب عليها لما صح ان النبي عليه السلام
قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله تعالى له حسنة كان
زلفها اي قدمها واما المؤمن فان الله يدخر له حسناته في الآخرة
ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته خ ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهما
روى البخاري عنهما قالا سئل النبي عليه السلام عن اكرم الناس
فقال ان الكريم بن الكريم بن الكريم اكرم جامع لكل ما يحمد به

كتب ابن في الثلثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها لوقوعه بين الصفات
يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم اجتمع في يوسف مع كونه ابن
انبياء متر اسين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة
الدنيا وحيازة الرعايا في القحط والبلايا فاي رجل يكون اكرم من هذا
م واثلة بن اسقع رضي الله تعالى عنه واثلة بكسر التاء المثلثة والاسقع بالسين
المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة ما رواه عن النبي عليه
السلام ستة وخمسون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري
والآخر لمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة وهي بكسر الكاف عدة قبائل اجمع
كنانة بن خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان ابا
قريش نضر بن كنانة جد واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم ابن
عبد المناف وهو اولاد النضر واصطفاني من بني هاشم لان محمدا
عليه السلام ابن عبد الله ابن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرية
والاصطفاء في هذا القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال
الحميدة ح انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله امرني ان
اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال اي النبي عليه السلام هذا الحديث
لابي بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي رضي الله عنه مع سماعه
قراءة النبي عليه السلام كثيرا هو ان الله تعالى كان عالما بان الناس سيأخذون
القرآن منه ويكون شيخا فيه فامر نبيه عليه السلام بالقراءة عليه لتعليم
آداب القرآن واداء التعليم ليستن الامة بذلك وكان ابي رضي الله عنه
ممن جمع القرآن على عهد رسول الله عليه السلام روي ان عمر رضي الله تعالى عنه
كان يقول اقرؤنا ابي واقضانا علي رضي الله تعالى عنهما فقال ابي وسماني
هذا معطوف على افعل مقدر مع حرف الاستفهام يعني هل ذكرني
الله صريحا وسماني قال نعم فبكى اي ابي ابتهاجا وفرحا من تسمية الله
اياه بامر القرآن او خوفا من العجز عن قيام شكر تلك النعمة قال
النووي تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة بقوله عز وجل

من الدين

من الدين وفروعه وبالاخلاص وتطهير القلب فكان الوقت يقتضي ايجاز
اختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من العلماء
اليهود وليعلم حال اهل الكتاب وخطأ الله معهم خ ابو درداء رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي عليه السلام
فاقبل ابو بكر متشتما فسلم فقال كان بيني وبين عمر شيء فاسرعت اليه
في الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك
فقال عليه السلام يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى
منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي عليه السلام فقال عليه السلام ان الله
بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت وواساني اي شاركني
وهو مقلوبة من الهمزة قال الجوهري واسالفة ضعيفة في اساوقد
جاء في حديث آخر آساني بنفسه يا بقاصرها في المخاطرة ومال به بيديه
في نصرة دينه فهل انتم تاركون لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي ولا تتعرضوا
وان بدء منه ما يوجب ذلك روي ان ابا بكر ما اوذي بعد هذا الحد
قوله فهل انتم تاركون ادل على طلب الترك من فهل انتم تتركون
كما هو مبين في علم المعاني ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها بالرفع و
النصب روايتان يعني لم يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبائح
اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع
من غير قصد واختياري وهو ما يقع بقصد والمراد به في الحديث
النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذ الله يعصم عليه
لامتناع التجاوز عنه فلا يحتاج لقوله لامتي فائدة واما عفو النوع
الثاني عن هذه الامة تكريما لنبيها عليه السلام ما لم تتكلم به
او تعمل به وما هذه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق من
التجاوز وفسر بعض شراح المصابيح الاختياري بما اصر عليه
وجعل ما في ما لم تتكلم به للمدة وتسمع ما هو الاوجه وفيه دليل

فابى علي

يبقى

على ان تحديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث نفسه
في الصلوة لا تبطل ولو طلق امراته بقلبه لا يطلق واما اذا
كتب طلاق امراته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه عليه
السلام قال ما لم تتكلم به او تعمل به والكتابة نوع من العمل
وهو قول محمد بن حسن فان قلت الحديث يخالف لقوله تعالى
وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روى
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه وغيره من الصحابة ان هذه الاية
لما نزلت اشتدت على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها
بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قال الشارح لكن
المحققين على ان هذه الاية محمولة لا منسوخة لان النصوص
دالة على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع
الفاحشة
ان الذين آمنوا
لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع منعقد
على تحريم الحسد والكبر واما حديث المتن والحديث الاخر
وهو قوله عليه السلام حكاية عن الله تعالى اذا هم عبدي بسيئة
لا تكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم
يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرة فمحمولان
على هم الخطور من غير توطين النفس عليه بمعاين الد
ليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قا
طع غير خوف الله يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتب
معصية ثانية وان قطع عنها لخوف الله كتب حسنة كذا قاله النووي
في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص الصحابي بنسخها فكيف
ينكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ
كذا بكذا هل يكون حجة ثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه
لا يثبت حتى ينقله عن النبي عليه السلام لاحتمال ان قوله عن
اجتهاد م ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله جزاء
القرآن

القرآن وهو بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسمه ثلثة اجزاء فجعل
قل هو الله احد جزءا ومن اجزاء القرآن وجه كونها جزءا يجوز
ان يكون باعتبار الثواب يعني ان الله يعطي قارئ هذه السورة
ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قال النووي
وقيل ان القرآن على ثلثة اجزاء قصص واحكام وصفات الله
وقل هو الله احد هذه الثلثة و ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها
رسوله والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار ما روي ان
ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها وجوه
الحجاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الوف فيل
وفيه فيل عظيم كان مقدم الكل وكل ما وجهوه الى الحرم برك واذا
وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينا هم كذلك ارسل الله اليهم طيرا
ابابيل لكل طائر حجر في منقاره وحجران في رجليه فالقى عليهم
الحجارة فهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع التفسير في
سورة التبجيل وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة
من نهار قيل ما احل له عليه السلام كان اراقة الدماء لانها
هي المحتاجة اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد
وغيره لا طلاق الحديث اعلم ان مكة شرفها الله حرمها ابراهيم
عليه السلام لما صح من النبي عليه السلام انه قال ان ابراهيم
حرم مكة واني حرمت المدينة وما روي ان عليه السلام
قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض
كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه وانها لا تحل لاحد
بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول
اي لا يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه
باي وجه كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع

كونه موزيا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز
قطعها وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالشوك ما هو رطب
منه لان ما جاء في رواية لا يختلى خلاها الخلاء بالقصر هو
الرطب من الكلاء ولا يحل ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد اي
لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا
الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايراده عنها قلت
لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كما لا يقطع شجرها
ومن قتل قتيلا اي مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه كما جاء
في القرآن اني ارانى اعصر خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول فربما يعتبر
النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم اي الولي القاتل واما ان يقيد
بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به يعني
ولي المقتول عمدا مخير ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداءه وهو الدية
وله اجبار القاتل على اي الامرين شاء وهو احد قولي الشافعي وذهب
ابو حنيفة ومالك الى ان موجبه القصاص فقط لقوله عليه السلام العمد
قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين يعني
لا يقتل الولي البتة لان رضاء القاتل باختيار الدية قد يكون خيرا له
فقال العباس الا الاذخر وهو حشيش طيبة الرائحة يا رسول الله فانا نجعله
في قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي عليه السلام الا الاذخر وهذا استثناء
عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون
الاستثناء متصلا وقال علماؤنا النهي مصروف الى ما نبت في الحرم بفعله
دون ما يستنبته الآدميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا
مشاركة معمل فان قلت ما وجه استثناء النبي عليه السلام الاذخر
من الحظر عند سؤال العباس فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله
تعالى اليه في تلك الحال او بوحيه اليه قبلها ان طلب العباس استثناء
الاذخر فاستثنه او بان استثناءه كان بالاجتهاد او بان النبي عليه السلام

كان اراد

ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتم عليه السلام كلامه بعده ومن
لم يجوز انفصال الاستثناء من الحكم يقدر الحكم ههنا في الاستثناء
يعني لا يقطع نباته الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه
بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته
رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مرنا بان يكتب لي
هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبي عليه السلام مجاز لشهرته بكونه
اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال عليه السلام اكتبوا لابي شاه
وهذا ازن من النبي عليه السلام بكتابة السنن وكان ينهى عنها في الاول
قبل اشتهار القرآن خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن م ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو كل ما يسكر من ماء العنب
اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابي حنيفة وقال بعض هو كل ما يخامر
بخامر العقل ويخالطه والخلاف مشهور فمن ادركه هذه الآية وهي
قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام
رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعندها
شيء فلا يشرب ولا يبيع قبل الآية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها
على الرجس وهو في اللغة القذر يعني بالخمر الاتجس في الحكم فيكون محرما
كحرمته والثاني الاخبار بانها من الشيطان والذات ليست بعمل فيقتضي
تناولها والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ في بيان
تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها م عائشة رضي الله تعالى عنها
روى مسلم عنها قالت توفي صبي من الانصار فدعى النبي عليه السلام الى جنازته
فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال عليه السلام او غير
ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه
اهلا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو للحال يعني اتعتقدين
ما قلت والحق غير الجزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين
من اهل الجنة لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم

ذريتهم قال المفسرون ذريتهم عامة يشتمل الصغير والكبير في معنى الآية
الحقنا بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة
ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا لا يستاهلونها
تفضلا عليهم وعلى آبائهم في الجنة وتوقف فيه بعض ممن لا يعتد به
متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بان عليه السلام نهاهم عن الحكم على
بدخول الجنة كما ان الحكم به على معين من الكبار ممنوع او بان صدور
هذا الحديث يحتمل ان يكون نزول ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال
فالاكثرون على انهم في النار تبعا لآبائهم وقال آخرون انهم في الجنة لانه
النبي عليه السلام اخبر انه رأى في رؤيا ابراهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد
الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري
ولقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر لم يتوجه اليه
التكليف وبعثت الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان
بان المرئي في المنام كان في النشأة الجنانية كذلك وبان المراد من العذاب
عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزمه نفي عذاب الآخرة ولئن سلم فلا يلزم
ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طائفة
وهو الظاهر ع ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله خلق
الخلق اي قدر المخلوقات في علم السابق على ما هم عليه وقت وجودهم والفراغ
منكم هذا بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء
على غيرهم قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى اوجد فالفراغ على
حقيقته لكن لا يخفى ما فيه الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل
وهو على الله تعالى ممتنع قامت الرحم فقالت اي اريد بقيامها قيام ملك تكلم
ربه على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل
شبه الرحم بمن يحتاج الى صلته ويستعان من قطيعته فيقوم و
يقول لان ثمة حقيقة قيام وصورة كلام كما يقول اردت ان اقطع
بحثتك فقامت بحثتك وتثبت بقلبي هذا مقام العائذ بك من

من في هذا القطيعة

القطيعة هذا صفة محذوف اي مقام المستعيذ بك من قطيعتي قال
نعم ضمير قال عائد الى الله ونعم حرف ايجاب مقرر لما سبق استفهاما
كان او خبرا اما نرضين هذا خطاب للرحم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل
التقرير لما بعد ما النافية ان اصل من وصلك واقطع من قطعك
قالت بلى قال اي الله تعالى فذلك لك اي الحكم السابق حاصل لك ثم قال
رسول الله عليه السلام اقرؤا ان شئتم يعني ان شئتم مصداق استحقاق
قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرؤا هذه الآية فهل عسيتم ان توليتم يعني يتو
قع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس
وحكمتم عليهم ان تفسدوا في الارض وهو خبر عسى وهو خبر عسى
وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى عالم بكائن
وما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من عرف رضاوة اعتقادكم
في الايمان فهل عسيتم لشاهدتم منكم مخائل الافساد في الارض
اولئك اشارة الى المفسدين وقاطع الارحام الذين لعنهم الله فاصمهم
واعمى ابصارهم ع عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها ان الله خلق الجنة
اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم يعني عين في الازل من سيكون
من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الآباء لانه اقرب الى فهم
الناس وخلق النار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم ع
ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال مر العباس
بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون حين اشتد مرض رسول الله
عليه السلام فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول
الله عليه السلام فدخل العباس على رسول الله فاخبره فسيب
رسول الله رأسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب
وكان ذلك آخر خطبة وأثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا
ارادبه نفسه انما نكره لابرام الامر عليهم لئلا يحسبوا
اختياره عليه السلام ما في الآخرة والانتقال اليها بين الدنيا

بين ان يعطيه ما شاء من العمر وبين الدنيا وبين ما عنده اي بين
ما عند الله في الآخرة من الدرجات العليا فاختار ذلك العبد
ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المخير هو الرسول الا ابو بكر رضي
الله تعالى عنه فبكى فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير
غير مختص بالنبي عليه السلام لما روت عائشة انه عليه السلام
قال لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول
تخييرهم انما يفيد اذا كانت آجالهم مكتوبة بالتعليق واما
اذا كانت مقطوعة ففائدة التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب
قلوبهم وطلب رضائهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما في الآ
خرة كما يقال فذلك ابي وابي مع العلم بانه لا يكون م عائشة رضي
الله تعالى عنها روى مسلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق وهو اخذ الامر بوجه
يسير يعني يحب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده
لكن قوله عليه السلام ويعطي على الرفق ما لا يعطي على ما سواه
وهو ضد الرفق يقوي المعنى الاول يعني ان الله تعالى يعطي على الرفق من الثواب
او من المطالب او من الاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما
سواه اي على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله
ما لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح
لا يجوز اطلاق الرفيق على الله اسما ولا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يرد
في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاختيار لا الا
سمية الخ هذا كلامهم لكن عدم جواز الاطلاق ليس على الاطلاق وتوضيحه
ما قاله الامام الحافظ اختلف المتأخرون في ان ما ثبت وصفا لله با
خبار الآحاد هل يجوز تسميته الله تعالى والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوزه
لان هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم من منع لان
هذا من باب الاعتقاد على الله ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي
الصواب جوازه م ثوبان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض

العنف

الخ حديث ابي هريرة رضي الله عنه وزويت لي الارض فاريت مشارقها ومغاربها

الخ جمعها لتجمع وقبضها

اي جمعها فرأيت مشارقها ومغاربها جمعهما باعتبار اختلاف طلوع في
في الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب مختصها بالذكر اشارة الى ان
ملك هذه الامة فيهما اكثر مما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوا
الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض
الارض واراءتها النبي عليه السلام على سبيل التخييل والتمثيل كان للتبشير
بكثرة امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي منها قال شارح الذم في الارض الاستغراق
ومن في منها للتبعيض لكنه صحيح لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا
يجوز ان يجعل من التبعيضية بدلا مما زوي لانه صرف بل اللام فيها للعهد
الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبيين ولا دليل
على اخذ جميع الارض م جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين خمسة
وعشرون المتفق عليه منها حديثا وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة
طابة وكان اسمها يثرب فكره النبي عليه السلام لان يثرب مستعمل
في معنى القبيح فبين ان الله تعالى سمتها طابة ليطيب سكانها بالدين
واما تسميتها بيثرب في قوله تعالى يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار
قول المنافقين او يكون نزول الآية قبل التسمية بطابة و ا انس رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي عليه السلام شيخا يمشي بين
ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله فقال
ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره عليه السلام ان يركب تقديم
الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان تحمل تلك المشقة جعل
كانه اعتقد ان الله غير غني عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف
الى فاعله ونفسه مفعوله ولم يذكر في الحديث انه عليه السلام الزم دما
عليه والشافعي عمل بظاهره وقال لا دم عليه السلام وقال ابو حنيفة وهو احد
قولي الشافعي عليه دم لانه ادخل نقصا في الواجب بعدم وفائه كما التزمه
خ ابو قتادة بن حارث ربعي رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام

في سفر صحابه فنزلوا آخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال عليه
السلام ان الله قبض ارواحكم وهو يجاز عن سلب الحس والحركة الا
رادية عنهم لان النائم كمقبوض الروح في انسلابها عنه حين شاء ورجعها
عليهم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب
قضاء الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر
وقد قال عليه السلام ينام عيناى ولا ينام قلبي اجيب عنه
بوجهين احدهما ان قلبه عليه السلام كان يدرك المحسات اذ الم
تبطل الانهار كالات السمع وشمع وغيرها وههنا طلوع الفجر مما
يدرك بالعين وهي قد نامت فلا ينافي عدم ادراك الطلوع يقظة قلبه
والثاني يجوز ان يكون له عليه السلام حالتان احدهما ينام فيها قلبه
والاخرى لا ينام فيها وهذه هي الاكثر قال النووي الجواب الثاني
ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ارى الامر عكسا لان الثانية
النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الآلات كما ورد انه
عليه السلام قال انم الصفوف فاني اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب
الثاني ما روي انه عليه السلام قال اتقيت على نومة مثلها لعل حكمة الله
اعلام هذا الحكم بارادة فعل رسول الله م عبد الله بن عمر رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه قال ابو بكر رضي الله عنه انه دخل على زوجته اسماء فرأى
نفرا من بني هاشم عندها فكره ذلك فقال عليه السلام ان الله قد برأها
بتشديد الراء اي جعلها بريئة من ذلك اي مما خطر على قلب ابي بكر يعني
اسماء هذا تفسير لضمير التانيث في براها بنت عميس بالعين المهملة
على صيغة التصغير امرأة ابي بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب
هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي رضي الله عنه بعد
ابي بكر وفيه جواز خلوة الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين و زيد بن ارقم
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
سبعون حديثا في الصحيحين اثنا عشر حديثا انفرد البخاري بحديثين
ومسلم بستة

ومسلم بستة ان الله قد صدقك قال له اي الحديث المروي حين نزلت
سورة المنافقين وقد كان اخبر اي المروي رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم بقول عبد الله ابن ابي حين نازعه رجل من المهاجرين في غزوة بني
المطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يأكلك
لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اي يتفرقوا وقوله بالجر
عطفي على مجرور الباء وفي يقول ليس رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها
الاذل اراد بالاعز نفسه ومن الاذل رسول الله قال الراوي فلما سمعت
منه ذلك اي قوله والله الذليل ومحمد في عز الرحمن فقال عبد الله اسكت فانما كنت
العب فنقلت كلامه الى النبي عليه السلام قال له انت قلت هذا الكلام
فقال عبد الله والله ما قلته وان زيد الكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله
شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام يا رسول الله وضمت الى الملامة
في الانصار فكذبوني وانزل الله تعالى سورة المنافقين اخذ رسول الله
عليه السلام اذني فقال الحديث م شداد بن اوس رضي الله تعالى عنه قبل
ما رواه عن النبي عليه السلام ثمون حديثا له في الصحيحين حديثان
احدهما للبخاري والآخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان على كل
شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وههنا
القتل قصاصا واحدا كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعي ومالك واحمد
اذ لا قتل في الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اهل الطريق واقلها الم
واما قتل قطاع الطريق بالصلب والزاني المحصن بالرجم فمستثنى عن
هذا الحديث لان التشديد فيها ورد من الشارع واذا ذبحتم
فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيمة اي
ليجعلها حادة وليجمل في امرارها وليرح ذبيحته اي ليتركها
حتى يستريح وتبرد وهذان الفعلان كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال
هذا معارض لقوله عليه السلام من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه
لانه محمول على السياسة و ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه

قال انت

شفرة بالضم والفتح والكسر لغات
يعني حاد

ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى من فيه للبيان وهو مع مجرور حال
من حظه يعني ان الله تعالى كتب لابن آدم الحوائج التي بها يجد لذة من الزنى
واعطاه القوى التي بها يقدر عليه وكون جبلته محبة الشهوة ادرك ذلك
لامحالة بفتح الميم اي اصاب ذلك النصيب البتة وهو استيناف جواب عمن
قال هل يخلص ابن آدم عنه فزنى العين النظر وزنى اللسان النطق والنفس
تمنى التمني بحذف احدى التائين وتشتهي والتمني اعم من الاشتهاء
لانه يكون في الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك اي ما يتمناه
النفس وتدعوا اليه الحوائج وهو الجماع او يكذبه ومعنا تكذيبه تركه
والكف عنه واسنادها الى الآلة مجاز اعلم ان هذا الحديث ليس
على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان
يبقى على عمومه يقال كتب الله على كل فرد من بني آدم صدور نفس
الزنا ومقدماته منه فمن عصمه الله بفضله عن الزنا صدر عنه
شيء من مقدماته الظاهرة ومن عصمه عنها ايضا وهم الخواص
صدر عنه لامحالة بمقتضى جبلته شيء من مقدماته الباطنة و
هو تمني النفس واشتهاؤها ويؤيده قوله عليه السلام ادرك ذلك
لامحالة يعني حظه المكتوب عليه م عن عائشة رضي الله تعالى عنها
روى مسلم عنها قالت اتى النبي عليه السلام ناس من اليهود فقالوا
السام عليك يا ابا القاسم فقال عليكم فقطنت قولهم فسببتهم
فقال عليه السلام ان الله لا يحب الفحش وهو لكل خصلة ذميمة
والتفحش وهو التكلم فيها السام هو الموت و عبد الله بن عمر
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا
ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون
مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان
يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض او حالا عن فاعله من الناس
اي من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر

لزيادة التعظيم

لزيادة التعظيم كما قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد
علم الشرائع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكر افراد دون
ان اشارة الى انه كائن لامحالة بالتدريج اتخذ الناس رؤوسا بضم الهمزة
والتنوين جمع رئيس ورؤس القوم كبيرهم رؤساء وبالمد جمع رئيس و
كلاهما صحيحان جهالا فسئلوا على بناء المجهول ضمير راجع الى الرؤساء
فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع
النوم عنه لانه عجز والله تعالى عنه يخفض القسط ويرفعه المراد
بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد
وامر تقلة اليه يقللها لمن شاء ويكثرها لمن يشاء كمن بيده الميزان
يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق وخفضه
تقليله ورفعه تكثيره وقيل المراد به العدل يعني ينقص العدل في
الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله
او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله تعالى
يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تعالى في ذلك
عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك في الجور والعدل
ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العائد اليه في يرفعه العدل
يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعتاب في الآخرة بالبأس
والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الحسن وفي الآخرة بالثواب
الجزيل يرفع اليه على صيغة المجهول اي الى محترز عمل الليل قبل عمل النهار
وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار
على حدة ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل الآخر او معناه يقبل الله اعمال
المؤمنين المخلصين في ليلهم قبل النهار ونهارهم قبل الليل وفيه تعجيل
اجابة لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له حجاب النور استيناف جواب
عمن قال لم لا نشاهد الله يعني هو محتجب بنور عظمته فلا نشاهده

من كان بحجابه ما هو رافع الحجاب في غيره كيف يشاهد فان قيل يلزم ان لا يراه
المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة الوصية والله تعالى
لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من
اوصاف الجسم فلا يليق به فتاويل انه نظر بالنسبة الى العباد وقد جاء
في الرواية الصحيحة حجابه النار وقال كلما بازى يجوز ان يكون النار عبارة
عن الشغل يعني حجب الخلق بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف
هذا الحجاب فبان لهم هيبته وسلطانه لضنوا لو كشف هذا الاستيناف
ايضا لجواعتن قال لم لا يكشف ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين
والباء جمع سبحة وهي العظمة وبهره اي ذاته ما انتهى اليه بصره من
خلقه الضمير في بصره اي عمله لله تعالى والمراد ما انتهى جميع المخلوقات لان
بصره تعالى محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته تعالى لاحترق جميع مخلوقاته
من هيبته وفنوا م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله
لا ينظر الى صوركم المجردة عن الشين الرضية واموالكم العارية عن
الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي هي موضع التقوى واعمالكم التي
يتقرب بها الى الله ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ان الله لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر
ويجوز ان يراد به نظر اللطف والغاية التي ما يجري ازاره المراد به
اخراله من الكعبين لما روى انه عليه السلام قال ما اسفل من الكعبين
ففي النار بطرا اي الكبر يفهم منه ان اجره ان لم يكن للكبر
لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء وكذا كل ما زاد
على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة مكروه لكن الحد
في حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي عليه السلام الاذن لهن
في ارخاء ذيولهن ذراعا خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه ان الله لما قضى الخلق اي قدر خلق المخلوقات كتب عنده اي
اوانبت في علم الازلي فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم

كينونته مستورا عن جميع مرفوعا عن حيز الادراك لا لان فوقه مكانا
رحمتي سبقت على غضبي اي غلبت عليه بكثرة آثارها الا يرى ان قسط الخلق
من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لتيسرها اياها بلا استحقاق ولا يناله
غضبه الا بالاستحقاق وان علم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يحمل
العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقنا مجانا و
رقنا مجانا فارحمنا مجانا قبل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول
الصفات اذ لم يكن رحمة لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب
لعل هذا القائل اراد به التسبق في الظهور لان ايجاده رحمته ومنه قوله تعالى
ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا الثبوت لان كل صفاته تعالى ع عائشة رضي
الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت لعبة وهو يوم من البنات
وسترته على الباب فلما رآه النبي عليه السلام هتكه فقال ان الله لا يأمرنا
ان نستر الحجارة والطين وفيه دلالة كراهة تنزيه ان لم يكن المنبر وقال بعض
الشافعية كراهة تحريمة لان هتكه عليه السلام تشديد في الزجر عنه وهو بعيد لان
الحديث يدل على كونه غير مأمور به ولا يلزم منه كونه منكرا لجواز ان يكون حلالا
واما هتكه عليه السلام على هذا التقدير فيجوز ان يكون لحلو مرتبة وغاية وتنزيه
ق عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت لما نزلت آية التخيير وهي قوله تعالى
يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأ بي النبي عليه
السلام فتلا علي الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسألك ان لا تخبر امرأة
من نسائك بالذي قلت قال عليه السلام ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد النون
اي طالبا للعنت وهو العسر على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا م ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال سئل رجل عن النبي عليه السلام ان القردة
والخنازير من نسل ذلك الممسوخ فقال عليه السلام ان الله لم يهلك قوما او يعذب
قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو قبيح منها كذا قال الجوهري
قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين غير المعذبين فان
اريد بالاهلاك بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب
بهلاك الاصح

ق اي سبق الرحمة على الغضب

سواء كان رحمة او غضبا

اي للتكبر والترابط

بشيء آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه
عليه السلام على توجيهه مع كونه زائدا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم
على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة ثبوت النسل والهلاك بالكلية لا
يتصور منه النسل فكيف ينفي وكذا على الارادة الثانية لان المعذب بشيء
آخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط
فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل على شك من الراوي فيكون المراد
من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة السؤال عنه وان القردة والخنا
زير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابي
هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال فقدت امة من بني اسرائيل
لا يدري ما فعلت ولا اراها الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم
يشربه واذا وضع لها البان الشاة شربته اي القى عليه نفسه صاغرا و
محبته كذا قاله الجوهري شربه شربا وهذا يدل على ان المفسدة من نسل
الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا هذا الحديث يحمل على انه عليه السلام
قاله حين لم يعلم ان الممسوخ يتناسل ولهذا لم يجزم بذلك وقال اراها اي
اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه ح ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه والنعمان بن مقرن رضي الله تعالى عنه وهو بضم الميم وفتح القاف
وكسر الراء المشددة قيل ما روى له النعمان على النبي عليه السلام ستة احا
ديث انفرد بها مسلم بواحدة والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي عليه السلام
في غزوة خيبر قال لرجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر
القتال قاتل اشد القتال فتعجبوا مما قاله النبي عليه السلام في حقه
وكادوا ان يرتابوا فلما اكثرته الجراح قتل نفسه من شدة وجعه فقال عليه السلام
ان الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل كان منا
وكان قتاله رياء والرسول عليه السلام لعلم بحاله لخبر بشانه اخبر فلما قتل
نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله
ليرضى عن العبد ان ياكل بفتح الهمزة اي لان ياكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من
الاكل

الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده
عليها انما اتى بهما والمراد اشارة بان الاكل والشرب وان كان قليلا
يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل
اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا لهم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاه وهو مجاز لاستحالة
الضحك المعروف في حق الله والمستبشر نوع رضا قال النووي يجوز ان يراد
ضحك الملائكة المتوجهين بقبض روحيهما او يكون اسناده الى الله مجازا ويؤيد
يضحك الله الى رجلين عدا الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما ا
حدهما ثم يدخلان الجنة تتمة الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل
هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل
الله فيستشهد قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معنى الضحك ادرار الرحمة
على عبده يقال ضحك السحاب اذا صب ماءه ح ابو موسى رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الله ليملي للظالم بفتح اللام الاولى من باب
الافعال اي ليمهل وبطول عمر حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذ شديد
فاذا اخذه لم يفلته بضم الياء اي لم يتركه ولم يخلصه احد من الله ثم قرأ
كذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اي اهل القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد
وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ج جابر
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرما بيع الخمر
والميتة والخنزير والاصنام قال له عام الفتح وهو بمكة اي رسول كان فيها
معناه ظاهر ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما
قال النبي عليه السلام يوم فتح مكة من دخل دار ابي سفيان فهو امن قالت
الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رأفة ورغبة في قريبه
عنوا به النبي عليه السلام فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معشر الا
نصار قلتم كذا وكذا الا ان محمد بن عبد الله ورسوله هاجرة الى الله
واليكم يعني هاجرت الى امر الله والى دياركم فالمحيا محياكم والممات

يعني الذا فارقكم موتاً وحيوة أحيي واموت في بلدكم كما تحيون وتموتون
فيه قالوا يا رسول والله ما قلنا الا بخلاً بان يشاركونا في الله ورسوله
غيرنا فقال عليه السلام ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اي
يقبلان اعتذاركم فيما تقولون من دعوى الشيخ قال له الانصاري وفيه
دلالة على جواز البخل بالعلماء والصلحاء وعدم الرضاء بمفارقتهم البخل
م ابو موسى رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله يبسط يده بالليل
ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل
قال الشيخ الكلاباذي يبسط اليد كناية عن الجود يعني يجود الله
لمسيء النهار بالامهال ليتوب كما روي انه عليه السلام قال صاحب
اليمين امير على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشر
امثالها فاذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك منه
سبع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر
كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه غير مناسب لقوله ليتوب
مسيء النهار الا ان يراد منه مسيء الليل فاضافته الى النهار باعتبار
انه اخر عمل ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب
مسيء الليل او يقال معناه يجوز الله لمسيء الليل التائب بالغفران
حثاً عو توبة مسيء النهار وقيل هو كناية عن الطلب لان طالب
الشيء يبسط يده اليه في العادة يعني ان الله يدعو المذنبين
الى التوبة فعلى هذا القول لا يتاب ليتوب مسيء النهار الا
الى الليل والسابق حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين
من الحرير وفي هذا التوصيل اشارة الى الرفق بالمؤمنين في
قبض ارواحهم فلا يدع احد في قلبه مثقال حبة اي وزنها
والمثقال ما يوزن به الثقل ويروى ذرة اي مكان حبة وهي صغيرة
النمل من ايمان والمراد به ثمراته من اعمال الخير والا فالايمان
غير قابل

غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه
بالاجماع والفرائض لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا
يكون مؤمنا عند الشافعي لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل لئلا
يكون مؤمنا ناقصا الا قبضة اي قبضت روحه فان قلت جاء في رواية اخرى
ريحا من قبل الشام في التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة
ريحين شامية ويمانية وان يكون واحدا مبتدأ من احد الاقليمين
ثم تتصل بالاخرى وينتشر فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم
الا على الكفار وهذا يخالف لقوله عليه السلام لا يزال طائفة من امتي
ظاهرين على الحق الى يوم القيمة قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الى
وقت قريب منه وعند ذلك تقبضهم الريح اللينة ع عائشة رضي الله
تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق في الامر كله قالت لما
سبت عائشة رهطا من اليهود قالوا السام عليك بعد رده عليه
السلام عليهم بعليك م سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ان الله يحب العبد التقي وهو فعيل من الوقاية ناؤه مقلوبة من الواو
وهو من يبالغ في اجتناب الذنوب قال النبي عليه السلام لا يبلغ الرجل
درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا مما به بأس الغني
المراد به من قوله غني يعني الغنى عن الناس العبادة وروي بالحاء
المهملة وهو من يرحم الضعفاء خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه ان الله يحب العطاس يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماء
اذ به يندفع الابخرة المنحنقة فيه فيعين صاحبه على الطاعة ولهذا
عد الشارع نعمة فيسن عقيبه الحمد ويكره التثاؤب يعني سببه
وهو ثقل البدن وكثرة الضداء وميل الى الكسل فيمتنع صاحبه عن
الطاعة ولهذا سن الشارع فيه الكظم وقيل ما تثاءب نبي
قط التثاؤب بالهمز على وزن التفاعل كذا قاله الجوهري وهو تنفس
ينفتح منه الفم من غير قصد وما ورد في بعض النسخ التثاوب

من الغنى النفس وقيل
غنى المال قال الش
لا تعتد في ذلك
والمراد به هنا

بالواو فليس بسديد فاذا عطس احدكم فحمد الله فحق على كل مسلم
سمعه اى سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد
ولم يسمع من عنده لم يستحق التشميت ان يشمته بالشين المعجمة
او بالسين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله فحق على كل مسلم
اشعار بان التشميت فرض واليه ذهب بعض والاكثرون على انه
فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل الحديث على
الندب كما في قوله عليه السلام حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة
ايام وانما استحق العاطس بالتشميت ليشكره نعمة الله وانما شمته
صاحبه بدعوله العاطس بالمغفرة تاليفا للقلوب واذا تكرر العاطس
وحمد العاطس في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته السامع في كل مرة
وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله يدني المؤمن
اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة ان الله تعالى متعال عن ذلك
والمؤمن في المعنا كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه
وهو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى الله كنفه على عبده اظهار عنايته
عليه وصونه على الخزي بين اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه
على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل وبيانه ويقول اتعرف ذنب
كذا اتعرف ذنب كذا يقول نعم اى رب حتى قرره بذنوبه اى يجعله
مقرا ومعترفا بها ورائي في نفسه اى علم الله في ذاته انه هلك
اى المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في رائي للمؤمن والواو فيه للحال
قال سترتها عليك هذا استيناف جواب عمن قال ماذا قال الله في الدنيا
وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها
يومئذ الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر في الدنيا كان
بالتسبب من العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول اى المؤمن كتاب
حسناته بالنصب مفعول الثاني واما الكافرون والمنافقون
فيقول الاشهاد شهيد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب

وهو جمع

وهو جمع صاحب وهو الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين
هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا
لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه ان الله يرضى لكم
ثلثا ويكره لكم ثلثا يعني يامركم بثلث وينهيكم عن ثلث لان الرضى بالشيء
يستلزم الامر به بالشيء ليستلزم الرضا رضاء به فيكون كناية وكذا
الكلام في الكراهة انما اتى باللام في الموضعين ولم يرضى عنكم ويكره
منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده ويروى و
يسخط لكم ثلثا فيرضى الفاء فيه للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به
شيئا وان تعتصموا بحبل الله والقران كما قال عليه السلام القران المتين
والاعتصام هو التمسك بالآية والاقتداء بها يجوز ان يراد بحبل الله
عهد الله وبالاعتصام الوفاء به جميعا اى من غير تفرق في ذلك
هو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف احدى التائين اى لا تفرقوا
هذا نفي عطف على تعتصموا اى ان لا تختلفوا في ذلك الاعتصام
كما اختلف اليهود والنصارى او يقال نهي على ان يكون عاقبة
من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في
قوله ولا تشركوا وان تناصحوا ولاه الله امركم اى من جعله الله
والي امركم وهم الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك
مخالفتهم والدعاء لهم وانما يؤكد هنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل
في الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا بمعصية
ويكره لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين يعني به المقاولة بلا
ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب وان يكونا ماضيين
ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقال قال الحكماء
كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتقلد بها

سمعه وانما جعلا مفعولي يكره على تاويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال
في الابتداء وقيل في الجواب يعني يكره لكم ما يتحدث به المجالسون من كلام
ابتداء وجوابا مما لا يجري لهم خيرا وصوابا قال الطيبي رحمه الله لا بد من
ان يقيد هذا بالكثرة التي لا يخلو من معها من العثرة لقوله عليه السلام
كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منها التجسس عن
عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا
وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس وان يراد به سؤال الا
نسان عما لا يعنيه واضاعت المال وهي انفاقه في المعاصي والاسراف به
في غيرها م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما
اي بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين
بفتح احد الشيئين وهو اسم على افعل والا نثى اخرين الا ان فيه معنى
الصفة اي يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه
م هشام بن حكيم بن حزام رضي الله تعالى عنه وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء
المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة ما رواه عن النبي عليه السلام ستة احاديث
انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا
اي بغير حق و ع ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ان الله يقول لاهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نقيم لامتثال
امرك اقامة كثيرة وسعديك قال الجوهري السعد بمعنى
الاستعداد وهو الاعانة يعني نطلب منك اسعادا بعد اسعاد
والخير كله في يديك اي في قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا
ينسب الى الله تعالى صريحا رعاية للادب فيقول هل رضيتم
فيقولون وما لنا اي اي شيء لنا لا نرضى وهي حال من الضمير
في الظرف فالاستفهام يكون لتقدير رضائهم يا رب وقد اعطيتنا
اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل
من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك وانما قال يا رب
في الموضعين

في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبل اشارة الى
ان ذلك قول كل واحد منهم لان طائفة منهم تكلموا وطائفة
سكتوا فان الكلام عن كل واحد دل على حصول الرضا فيقول
عليكم احل رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده
ابدا وانما قال فلا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر
والنواهي ولا تكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة على
ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من
اولئك السعداء الذين نالوا اثر الرضوان والبقاء م ابن
عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبي
عليه السلام راوية خمر فقال عليه السلام له اما علمت ان الله حرمها
قال لا فسار حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها
وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما في قوله تعالى
وارادوا به كيدا فجعلناهم الاسفلين تفسير للضمير المجرور فان
قلت يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة بيعها
بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق
الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر
مقارنا بحرمة شربها فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار
ليسوا بمخاطبين بحرمتها فيجوز بيعها بين الذمي و ام سلمة رضي الله
تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة
فانما يجرجر في بطنه نار جهنم يقدم صريحه في الباب الاول
في حديث من شرب في اناء من ذهب او فضة م ابو الدرداء رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد
به هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونان شهيدا اي على
الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيجيبون
عن هذه الرواية الشريعة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء

اي تكلمه

المؤمنين بسبب الكثار لعنهم ولا شفعاء في اخوانهم العاصين لخلو
قلوبهم عن الرأفة يوم القيمة قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة
التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن
يصدر منه مرة او مرتين اما ما ورد في الحديث من انه عليه السلام
لعن الواصلة والواشمة وشارب واكل الربو وغيرهم فانما هو للزجر
لا لقصد الدعاء ولئن سلم انه على قصد الدعاء لكنه عليه السلام قال اللهم
انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها
كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك او المراد
من الحديث ما كان غير مستحق وما كان من الشارع فقد وقع
في مستحقه ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه وفيه اشارة الى
ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزق بين يديه
اي لا يلوي بزاقه الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق
بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اي لا يبزق على ما في يمينه
وعن يمينه بمعنى على كذا قاله الجوهري تشريفا لها لان فيها ملائكة
الرحمة ولهم منزلة على ملائكة العذاب ولهذا قال عليه السلام كاتب
الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووي هذا النهي عام في
المسجد وغيره ولكن يساره تحت قدمه وهذا الحكم يختص بغير
المسجد لان المصلي في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله البزاق
في المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال القاضي البزاق عن يمينه
انما يكون منهيا اذا امكن البزاق عن يساره واما اذا لم يمكن
بان كان مصل من يساره ملاق له فله البزاق عن يمينه وفي
الحديث دلالة على ان البزاق لا يبطل الصلوة ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية قال لقيت رسول الله عليه السلام
في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه

حتى

حتى قعد فانسللت يعني ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال
اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا وكرهت ان اجالسك وانا على
غير طهارة فقال عليه السلام ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اي لا
يصير عينه نجسة فيكون الحديث رد لقوله ابي هريرة وانا على غير طهارة
وزعمه ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جائزة وهذا الحكم
غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما في قوله انما المشركون
نجس وما روي عن ابن عباس ان اعيانهم نجس كالخنزير وعن
الحسن من صافحهم فليتوضأ فمحمول على المبالغة فان قلت ما روي
انه عليه السلام قال اني لا احل المسجد لحائض ولا لجنب يدل
على نجاسته قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب
يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى م جابر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه قال رأى رسول الله عليه السلام امرأة فاعجبته
فاتى امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال
ان الامرأة تقبل في صورة شيطان يعني في صفة شبه المرأة الجميلة
بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها مع ان رؤيتها
مع جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال في اقبالها
اكثر انما فعل النبي عليه السلام ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا
منهم اذا تحرك شهوته برؤية امرأة فليوقع امرأته او جاريته
دفعا لشهوته وجمعا لقلبه ق ابو مسعود رضي الله تعالى عنه عقبة
ابن عمرو الانصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان المسلم
اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب كانت
له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة
لا يكون نفقته صدقة له قيل كسب الحلال والنفقة على الاهل العيال
من اعمال الابدال م عبد الله ابن عمرو رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه ان المقسطين اي العادلين قال الله تعالى واقسطوا ان الله

ان واحدا منهم اذا تحرك شهوته

يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى واما القاسطون
فكانوا لجهنم حطبا والهمزة في اقسط للسلب عند الله خبر ان
يعني مقربون وهذه التعدية مكارم لا عندية مكان على منابر
خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكون
على منابر من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر كناية
عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنا
زل الرفيعة عن يمين الرحمن وهو صفة اخرى للمنابر او حال
على التداخل بيان لعلو مكانتهم عنده تعالى لان الجالس
عن يمين السلطان على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلتا
يديه يمين وجملة معترضة اشارة الى ان يمينه تعالى ليست
جارحة وليست من جنس اليمين المقابل باليسار بل له القدرة
الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تاويل
المتشابه اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها
ولا نتكلم في تاويلها الذين يعدلون صفة كاشفة لنسب
للمقسطين او صفة مادحة ايذ منه في حكمهم اي فيما يجب
يقلدوا من خلافة او امارة او وفاء واهليهم اي فيما يجب لاهله
عليه من الحقوق على اي اي تفسير تفسير الاهل ومن ازواج و
اولاد او عبيد واماء او اقارب او اصحاب او المجموع قال بعض
المحققين العدل عبارة من الامر المتوسط بين طرفي الافراط
وذلك امر واجب الرعاية في الجميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف
بصيغة المعلوم من الولاية اي فيما ولاية من النظر على يتيم او
صدقة او وقف او نحو ذلك اصله وليو فاعل ورد ولوا بتشديد
اللام على بناء المجهول اي جعلوا والبين ح عائشة رضي الله تعالى عنها
روى البخاري عنها ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وهو
السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي عليه السلام او

من الرواي

من الرواي قال الطيبي السحاب مجازا عن السحاب فتذاكر الامر قضي
صفة الامر وهو في كالنكرة كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل
اسفارا في السماء فتتحدث الشياطين يعني يسمعون بالحقيقة
السمع اي المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض ممكنا يكون من
الحوادث فتسمعه فتوحيه اي تعلم بالحنفية الى الكهان سمع كاهن
وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب قيل هيئة اشتراقهم اي جمع شرق
ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من
فوقهم الكلام فيلقيه الى ما تحته ثم يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن
فيرموا بالكواكب فلا يخطئ ابدا فمنهم من يقتل ومن تحرق وبعض
اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه
فيكذبون معها الضمير فيه الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمة
المسموعة من الملائكة مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون
الذال فيهما من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع
من الملائكة وما ظهر كذبه ما قالوه خ جابر رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله وقمنا معه فقلنا يا رسول
الله انها يهودية فقال عليه السلام ان الموت فزع اي ذو فزع فاذا
رايتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت
قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روي علي رضي الله عنه انه
قال كان النبي عليه السلام يقوم عند رؤية الجنازة ثم ترك
قال النووي المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر
بالقيام للندب وقعوده عليه السلام لبيان الجواز ولا يصح دعوى
النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا
ممكن م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع
في قبره ليسمع قرع يعني صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة
على حيوة الميت في قبره لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة

وهل ذلك باعادة الروح اولا ففيه اختلاف العلماء فمنهم
من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة في ذلك وعلى جواز المشي
بالنعال بين القبور واما ما روى ان النبي عليه السلام
رأى رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما
فخلعهما فمحمول على انهما كانا غير مدبوغين خ ابن عمر رضي الله
تعالى عنه ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيلته بعمل البكاء
على النياحة وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه في الباب
الاول في حديثين من ينح عليه يعذب بما ينح عليه اعلم ان
الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين
الصحيحين في افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم رواية
ابن عمر قال الطيبي في شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت
الكافر لما روت عايشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام قال
ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله او قالت ولا تزر وازرة
وزر اخرى في شأنكم انتهى المؤمنون واقول الخبر الوارد لا يخصص
عموم الكتاب وما روته عايشة رضي الله عنها ففيه اشتباه
لمخالفته بالنار عموم الاية خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه نهي عن التعذيب
بالنار م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اخر النبي عليه
السلام صلوة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس اراد
بهم من آمن من اهل المدينة ومن غيره قد صلوا ونام اي
انما اخرها عليه السلام بنور النبوة ولن تزالوا في صلوة
ما انتظرتم الصلوة هذا بيان الفضيلة التاخير وانهم احرزوا ثواب
الصلوة ما داموا ينتظرونها ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه
بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبي
عليه السلام خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا

الحديث

الحديث قال اتيت النبي عليه السلام مع اخي بجالد بعد فتح مكة
فقلنا بايعنا على الهجرة فقال ان الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة
قد مضت لاهلها اي خلت لمن وفق الله لها قبل الفتح ولكن
على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد و
سائر الافعال الخير فان تلك مما ينبغي ان يكون الى يوم القيمة خ ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي بالحناء
اي لحاهم بضم الباء وفتحها لغتان فخالفوهم اي اصبغوا لحاكم بالحناء
ونحوه مما ليس بسواد اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة
بالحمرة والصفرة مستحب وانما قيدنا بكذا لما روى انه عليه السلام
غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووي في الخضاب اقوال
اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحمرة والصفرة مستحب
وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من
فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزين
فغير حرام لعل ما روى ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم
بالسواد كان لا للتزين ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ان اماما كم يعني في الحج خوضا كما بين جرباء بجيم مفتوحة ثم راء
ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون
الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملة هما قريتان بالشام بينهما مسيرة
ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافات التي بينهما
قال القاضي الحوض على ظاهره مأول عند اهل السنة وحديث
متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء في حديث آخر كما بين
صنعاء والمدينة وفي آخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث الا بن عمر رضي الله عنه مسيرة
شهر في التوفيق قلنا صدر الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب
بحسب اختلاف معرفة السامعين ببعد الاماكن المختلفة واما التقدير
بشهر للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس في السير ق انس رضي الله

رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امثل ما تداويتم به اي افضل وانفع المخاطبون
بالحديث اما اشخاص معين عرف النبي عليه السلام مقتضى امراجتهم
فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة فيكون الامثلية بحسب وقت
دون وقت الحجامة والقسط البحري القسط بالضم يكون بحريا وبريا فالبحري
اجود وهو الابيض منه وهو عقاقير البحر يتبخر به النفساء ق الوهوية رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان امرأة بغيا اي زانية اصله بغويا فاعلت
واتى لم يقل بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث
رأت كلبا في يوم حار يطين نبيه اي يدور حولها يقال طاف به واطاف
اذا دار حوله قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش
فنزعت له بموقها اي بخفها خففه لها قال البخاري فنزعت خفها فاوثقته
اي احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على
غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من
اطعم محتاجا الى الغذاء يستحق المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قبل ما روته عن النبي عليه
السلام اربعة وثلثون حديثا لهما في الصحيحين اربعة احاديث
احدها اتفقا عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان
يبيتني في مكان حال فخفت ان اعتدي فيه فرخص لي النبي عليه السلام
في التحول الى موضع الى آخر فاخبرني ان اعتدي بيت ام شريك ثم
رجع عليه السلام فقال ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون
هم اهل بيعة الحديث وقيل هم الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدرا فانتقلي
الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قال لها اي
لفاطمة حين ارادت ان تعتد قد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص
البتة اي صارت مبتوتة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مأمورة
بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف
ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان امة من
بني مسخت

بني مسخت فلا ادري اي الدواب بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت
قاله حين سئل النبي عليه السلام عن اكل الضب قال صاحب التحفة
رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما
اخرجها ابو داود والنسائي في رواية ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح
مسلم عن ابي سعيد ان الله لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل
فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست آكلها
ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله ذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه غير مكروه
وبيان الدلائل موضع الفقه ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت مرض النبي عليه السلام وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة
رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاوير فيها
فرفع النبي عليه السلام رأسه فقال ان اولئك اشارت الى الحبشة اذا كان
فيهم الرجل الصالح توصفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا
وصوروا فيه تلك الصور منهم اي صور الحالحين الحائنين فيهم والكاف
المكسورة في اولئك وسلك خطاب للمؤنث وكذا في قوله اولئك شرار
الناس عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال مارية
اقول ان لفظ معنى يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في بعضها الا لفظ
مسجدا لا يصلح ان يفسر بها لان النبي عليه السلام اخبر بانه من عادتهم
انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا نقوشا بالتصوير لا بيتا
معينا يقال له مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس
في الحديث لفظ آخر صالح لان يفسر بها فان جعل تفسيرا لكنيسة واقعة
في قول عائشة فبعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ
الراوي الغير المذكور مع ان كنيسة ذكرت في قول عائشة مبينة فلا
حاجة الى تفسيرها م عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ان اول الآيات اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا تمييز طلوع
الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها

ظرف ويقال لوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت تشرق الشمس
فيه تحي بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى اضحاء بالمد كذا قاله الجوهري
فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض الآيات وقعت قبلنا الآيات
اما امارت دالة على قربهما فاولها بعثة نبينا عليه السلام او امارات متتالية
دالة على وقوعها والآيات المذكورة في الحديث من هذا القسم لا يقال يعارض
هذا ما روي عبد الله بن عمير ان اولها خروج الدجال لان هذه الرواية
لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديث من في الصحة
كذا في جامع الاصول وايتهما ما كانت قبل صاحبتها اما هذه زائدة
تذكير اي باعتبار معنى كل منهما وتانيث كانت باعتبار كون علامة
وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين
لعل الواو هذا بمعنى او ويؤيده ما جاءت في رواية او خروج الدابة
فاخرى على اثرها بفتح الهمزة اي على عقبها وقد بعيت منها
بقيت قريبا قال رح انه تمييز على النسبة في الاضافة انما
ذكره على تشبيهه بفعيل الذي هو بمعنى مفعول او لان تانيث
الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد
الى ضميره فلا فرق ازن بينه وبين الحقيقي واقول لا ابرام
في النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كون شيء يدل على قربه
منه بل الوجه الى ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله
يعني فالاخرى يحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رضي
تعالى عنه روى مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر
ليلة البدر والتي تليها اي زمرة التي تدخل عقيبهم يكون على ضوء كوكب
دري بضم الدال وكسرها وبالراء والياء المشددتين منسوب الى
الدال المشدد بين منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب في السماء
لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان يرى مخ ساقهم وهو جمع ساق من
وراء اللحم ذكر في شرح المسكوة التثنية في زوجتان للتكثير كما

قوله تعالى

في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين لا للتحديد لما روي انه عليه السلام
قال ادنى اهل الجنة الذي له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون
الف خادم واقول تاكيد المثنى باثنين وارجاع ضمير التثنية اليه يدل
على ان المقصود معنى الاثنينية كان شيئا والذي تعد الله يعني
انه يقول لا بعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان
بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وهو كناية عن غاية الطافة
فيهما وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثيرة من الحور العين
الغير البالغة الى هذه الغاية وما في الجنة اعزب هكذا في
جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة عزب وهو من لا زوجة
له كذا قاله النووي وقال القاضي بجميع الرواة وما في الجنة
عزب بغير الالف الا العذري فانه رواه بالالف وليس بشيء
ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان اهل
الجنة ليتراءون اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها
اصحاب المنازل الرفيعة قبل الجنة طبقات لعاليها للسابقين
واوسطها للمتقصدين واسافلها للمتخلطين
من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدري يعني يرى المتباعدين
اهل الغرف وسائر اصحاب الجنة كالمتباعد المرئي بين الكو
كب ومن في الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكو
كب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من
الاضداد ويقال للماضي وللباقي غابر والمراد به هنا الباقي
في الافق بعد انتشار ضوء الصبح وحينئذ يرى الكوكب اضوء وروي
بالهمزة من الغبوء وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة الركاكة
المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يراه الا واحد بعد واحد
واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه
في الافق هذا رواية البخاري وهو الظاهر ووقع في عامة نسخ

هنا

على اثر شيء

باقي ذكره

انا اهل الجنة

مسلم من الافق كذا قاله النووي وقال القاضي من فهرنا لابتدا
الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيكان لان
القول الاول يناسب المشرق دون المغرب والثاني بالعكس
والافق في الحديث متنا ولهما بل الوجه ان يكون من الافق
متعلقا بحال محذوفة اي قريبا من الافق او يكون بيانا
للموضع الذي بقي فيه الكوكب من المشرق والمغرب
لتفاضل ما بينهم يعني يراى اهل الغرف كذلك لتزايد
درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل
الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال
يعني يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف يعني تلك
المنازل منازل رجال فحذف المضاف واعرب المضاف
اليه باعرابه لكن لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول اولى
لان تخصيصه بايجاب النفي فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم
رجال عظماء في الرطبة وكملاء في الرجولية للتعظيم و
انما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول المؤمنين بمنازل
الانبياء من استبعاد السامعين آمنوا بالله وصدقوا
المرسلين وفيه بشارة واشارة ان الداخل من مداخل
الانبياء من مبني هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين
وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم لا عمن قبلهم من
الامم وهم الذين وصفهم الله في تنزيله قال وعباد الرحمن
الذين يمشون على الارض هونا قوله اولئك يجزون الغرفة
بما صبروا ع النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ان اهون النار اي ايسرهم عذابا من له نعلان
وشراكان الشراك سير النعل الذي على ظهر القدم من فاره
يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر

من نحاس

من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء
وما فيه نافية اي لا يظن ذلك المعذب ان عذابه
ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم الواو فيه للحال
وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه و
جعلنا مع الابرار م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قال كان منا فتح حديث عهد بعرس راتي منزله يوما فاذا
هو بامراته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر ما
في بيتك فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها
فجرة الفتح صريعا فلم يدر ايتهما كان اسرع موتا يذكر
ذلك لرسول الله عليه السلام فقال ان بالمدينة جنا قد
اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا يعني حية ومنهم حال عن شيء
ومن في له للبيان اي حال كونه من الجن على وجه الاحتمال
لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فاذ
نوه بمد الهمزة امره من الايذان على الندب ثلثة ايام و
صفة الايذان على ما روى في حديث آخر ان يقول نسألك
بالعهد الذي اخذ عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان
بدا لكم اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه
شيطان لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن
والانس والدابة يسمى شيطان وفي الحديث اشارة الى
ان حيا غير المدينة يقتل من غير ايذان لكن قال قوم الابتر
وذو الطفيتين من حيات المدينة لا يقتلان من غير ايذان
لما روى انه عليه السلام استثناهما عن هذا الحكم اعلم ان
تخصيص شكل الحية من بين الاشكال الهوام وتخصيص
حيات المدينة بالايذان دون ساير الحيات ووجه اندفاع
ضررهم بالايذان وتخصيصه بتلك مرات مما يفوض علمه

الى الشارع عليه السلام ق عايشة رضى الله تعالى عنها اتفقا على
الرواية عنها قالت كانت للنبى عليه السلام مؤذنان بلال وابن ام
مكتوم وبلال كان يؤذن ليلا وابن ام مكتوم كان اعمى وكان
لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق يقال له اصبحت فبيّن
عليه السلام ما ينوط باذانهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا
واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعى ومالك
وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة
فيه كما على سائر الصلوة والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن
للصلوة لقوله عليه السلام لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن
قائمكم وينتبه نائمكم ق ابن مسعود رضى
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان بين يدى الساعة ايّاما
ينزل فيها الجهل يعنى به الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع
فيها العلم بغض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء و
الهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبى عليه السلام وان يكون
تفسيرا من الراوى وفى الحديث حث على اقتباس العلوم
الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنيئة م جابر بن سمرة رضى
الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان بين الساعة كذابين كمن اتى
بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة و
غيرهم ممن كانوا كابليس فى الكذب والتلبيس فاحذروهم
هذا غير مذكور فى صحيح مسلم لكن جاء فى بعض روايات غيره
وقيل انه قول جابر ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان ثلثة فى بنى اسرائيل ابرص بدل من اسم ان وهو الذى فى
بدنه موضع بياض اقرع وهو الذى ذهب شعر رأسه واعمى
فاراد الله ان يبتليهم اى يختبرهم الجملة خبر ان دخل عليها الفاء
لكون اسمها نكرة موصوفة وهى لم يجوز دخول الفاء فى خبرها

يقدر الخبر

يقدر الخبر يعنى ان ثلثة فى بنى اسرائيل اراد الله ان يجعل فى شانهم
عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال
اى شىء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب بالنصب
بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبى
هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله وتسمع بالمعيدى خير من ان تراه
عنى الذى قذنى بكسر الذال المعجمة اى كرهنى الناس قال اى النبى عليه
السلام فمسحه فذهب عنه قذره واعطى على بناء المجهول لونا حسنا
وجلدا حسنا قال اى الملك فاى المال احب اليك قال الابل او قال
البقر شك اسحاق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعنى شك
فى ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص او الاقرع
قال احدهما الابل اى الابل احب الىّ وقال الآخر البقر يعنى لم
يشك اسحاق فى الابل واعطى ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهى
التى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها
اى اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال اى النبى
عليه السلام فاتى الاقرع فقال اى شىء احب اليك قال شعر حسن
وجلد حسن ويذهب عنى هذا الذى قد قذرنى الناس فمسحه فذهب
عنه واعطى شعرا حسنا قال اى الملك فاى المال احب اليك قال البقر
واعطى بقرة حاملا اى حلبى اتمالم بغل حاملة لان هذا نعت لا
يكون الا للاناث قال ابن السكيت الحمل بفتح الحاء ما كان بطن
او رأس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او رأس كذا فى الصحاح
قال بارك الله لك فيها قال اى النبى عليه السلام فاتى الاعمى فقال
اى شىء احب اليك قال ان يرد الله الىّ بصرى فابصر بضم الهمزة
وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاى
شىء احب اليك قال الغنم فاعطى شاة والدا اى حاملا فانتج
هذان يعنى تولى الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة

وتشغلا بتحصيل نتاجها هكذا الرواية لكن قال الجوهري يقال
نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها انتجا ولا
يقال انتجها الا قليلا وولد هذا وهو اثرة الى الاعمى يقال والد
الرجل الشاة بتشديد اللام اذا احضر ولادتها فعالجها حتى
تبيض منها الولد فكان لهذا وادي من الابل ولهذا وادي من البقر و
لهذا وادي من الغنم قال اي النبي عليه السلام ثم انه اتى الابرص
في صورته وهيئته يعني اتى الملك في صورة التي جاء به الابرص او
معناه اتى الملك في صورة الابرص التي كان عليها ترفيقا لقلبه
فقال رجل يعني انا رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال وهي
بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزة وا
نقطع اسباب معيشته وفي بعض نسخ البخاري الجبال بالجيم
وهي جمع جبل معناه طال سفري وقعدت عن بلوغ حاجاتي في
سفري فلا بلاغ اليوم الا بالله يعني لا يبلغ اليوم مقصودي
بشيء الا بالله ثم بك ثم استعين بك وثم هذه للمرتبة في التنزل
وليس لهذا الاختيار لان قائل هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه
وانما ذكره لانصاف خصمه كما قال ابراهيم عليه السلام هذا ربي
وقالت الملائكة لداود عليه السلام ان هذا اخي له تسع وتسعون
نعجة وامثاله كثيرة اسئلك بالذي اعطاك الباء فيه للقسم و
الاستعطاف اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو
مفعول اسئلك اتبلغ عليه في سفري فقال الحقوق كثيرة يعني
المؤنات والحوائج كثيرة فقال له انه الضمير للشان كاني اعرفك
الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص ويقذرك حال
فاعطاك الله يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر
نصيب بنزع الخافض يعني ورثت هذا المال عن كبير ورثه هو عن كبير
آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر الشرط كلمة ان دون اذا مع ان كذبه كان

مقطوعا به

مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب في مثل هذا
المقام يجب ان لا يكون الا على بحر الغرض والتقدير فصيرك الله
الى ما كنت هذا في معنا الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل خبرا
يكون التقدير فقد صيرك الله قال اي النبي عليه السلام واتى الاقرع
في صورته فقال له فقال له اي السائل للاقرع مثل قال لهذا اي للابرص
ورد عليه اي اقرع على السائل مثل ما رد على هذا اي كرر الابرص على
هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذبا فصيرك الله
الى ما كنت قال فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال انا رجل مسكين
وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ الى اليوم الا بالله
ثم بك اسئلك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري
فقال قد كنت اعمى فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت
فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعني لا اشق عليك بمنعك عن
شيء تطلبه وتاخذه من مالي اتخذته لله الجملة صفة شيئا ويروى
لا احمدك اليوم شيء اي يترك شيء مما يحتاج اليه اتخذته لله قال
النووي الاشهر في الصحيح مسلم رواية لا اجهدك وفي البخاري
رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي عنك
وسخط بكسر الخاء اي غضب على صاحبيك الحديث يشير الى ان
من ترك التحدث بالنعم استحق شد النعم ومن شكر ولي الانعام استحق
ابلغ الاكرام م ميمونة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عن ام المؤمنين
ميمونة بنت الحارث قيل لم يتزوج النبي عليه السلام بعدها ما روته
عن النبي عليه السلام ستة وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثلاثة
عشر انفرد مسلم منها بخمسة والبخاري بواحد قالت اصبح النبي
عليه السلام ان جبرائيل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني
اما وهو حرف تنبيه والله ما اخلفني يعني لم يخلفني جبرائيل قط
في هذا الوقت ثم تذكر النبي عليه السلام ان جرو كلب تحت فسطاط

فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبرئيل
فقال عليه السلام له عليه السلام قد كنت وعدتني ان تلقاني
البارحة قال اجل لكن لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة رضي
الله تعالى عنها روى مسلم عنها ان حمزة اخي من الرضاعة قال عليه
السلام حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش
وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع
م حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان حوضي
لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بآ
لشام مما يلي بحر اليمن من عدن وهي بلاد اليمن مما يلي بحر الهند
قال شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكر في شرح
المشكوات ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة
بمصدر محذوف يعني ان حوضي لابعد من بعد ايلة من عدن
المعنى بعدما بين حوضي اريد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي
بيده اني لاذود عنه اي ادفع عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد
يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة
كما يذود الرجال الابل الغريبة عن حوضه الابل جمع لا واحد لها
من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من
اذا كانت لغير الآدميين فالتاء فيها لازم كذا في الصحاح م عائشة
رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت طلب النبي عليه
السلام مني منا ولة الخمرة من المسجد فقلت اني حائض
فقال عليه السلام ان حيضتك رواه اكثر الرواة بفتح
الحاء وهي الدفعة من الدم وروي بكسر الحاء كالجلسة
وهي الحالة التي يلزم الحائض في بدنك قال لها وجه المحدثون بيان
هذا الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما
ان عائشة يحتمل ان يكون في حجرتها والخمرة ايضا فيها

والرسول

والرسول عليه السلام في المسجد فلما طلب منها الخمر وهي
الشجارة الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت
من ادخال يدها في المسجد فقال عليه السلام الحديث
يدك نجسة لانها لا تحيض فيها فيجوز ذلك ان
تأخذي الخمرة وتناوليني في المسجد وثانيهما ان رسول الله
عليه السلام وعائشة يحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة
والخمرة في المسجد فلما طلب عليه السلام منها الخمرة قالت
اني حائض فقال عليه السلام الحديث يعني ان حالتك
وبحي حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخل
المسجد وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا
جواز دخول الحائض في المسجد قلنا خرجه بدليل
آخر والترجيح اولى للمحرم ح المسور بن مخرمة رضي الله
تعالى عنه وهو بكسر الميم وسكون الشين المهملة وفتح الواو ومخرمة
بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان
بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري من المسور
متصلا ومن مروان مرسلا لانه لم ير النبي عليه السلام لما
نفى اباه الى الطائف فلم يزل بها حتى ولي عثمان فرده
الى المدينة فقدمها وابنه معه ان خالد بن ولید بالغميم
بالغين المعجمة اسم موضع بين المكة والمدينة في خيل اي الجماعة ذات
خيل لقريش طليعة وهو الذي يبعث لتطلع حال العدو وهو حال
عن ضمير خالد في بالغميم فخذوا ذات اليمين يعني اذهبوا في الشعب
اليمين فاخذوا عن العدو قاله زمن الحديبية وهو بتشديد
الياء موضع قريب مكة وفي الحديث تنبيه عن التحدث الا
سفار ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان داود
النبي عليه السلام كان لا يأكل الا من عمل يده روى ان داود عليه السلام

الشعب بالهمزة

حائضة عوض حا
بر بالحاء

اي المنقول عنه

في خلافته كان يتجسس الناس في امره ويسئال من لم يعرفه
كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا في صورة آدمي فتقدم اليه
داود فسئاله فقال نعم الرجل داود الا انه يأكل من بيت المال
فسئال داود ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلم الله صنعة
الدروع وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب
لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح
اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا اشتغال
بالكسب لقوله وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لا ينافي الكسب ولئن كانت
على حقيقتها والمراد بها المفروضة وهي ايضا غير منافية له
لظهرها الا تستغرق الاوقات جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه قال لما خطب النبي عليه السلام خطبة الوداع يوم عرفة
ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء
بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام كحرمة
يومكم هذا وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو ذي الحجة في
بلدكم هذا وهو مكة اكد النبي عليه السلام التحريم بهذا التنبيه
التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج
بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من وجه
بالمحرم من وجوه ليتروا عما الفوا الا كل شيء من امر الجاهلية
تحت قدمي بتشديد الياء موضوع يعني باطل وهدر
كالشيء الموضوع تحت القدم المعنى كل شيء فعله احدكم
قبل الاسلام من الجنايات فقد غفرت عنه وابطلته
فلا يؤخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة
اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قائل بعد
اسلامه بما صدر عنه من القتل في جاهلية وان اول

اول دم اضع

اول دم اضع من دمائنا اي من دماء المستحقة لنا دم
ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح الضاد في بني
سعد يعني كان لابن ربيعة ضئر ترضعه في بني سعد قال
النووي وهو اياس بن ربيعة ابن الحارث بن عبد المطلب
وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرم
بني سعد مع قبيلة هذيل فقتله هذيل بدماء النبي عليه السلام
في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبة ليكون امكن في
قلوب الشامعين وربا الجاهلية موضوع واول ربا
اضع اي اترك وهي صفة ربا والعابد اليه محذوف من
ربانا ربا العباس وهو بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه
موضع كله المراد به ما هو زايد على رأس المال لان رأسه
غير متروك لقوله تعالى وان تبتم فلكم رؤس اموالكم
فاتقوا الله في النساء وفي الرواية واتقوا بالواو عطف
على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء
واتقوا في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله اي بعهده
وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والنفقة عليهن
واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي بامره وحكمه وهو قوله
تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعني ان نقضتم عهد الله ينتقم
منكم لهن ولكم عليهن اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن
بهمزة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه
يعني ان لا تأذن لاحد ممن تكرهون دخوله عليهن
وليس وطئ الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل
احد تكرهونه او لا ولانه لو كان المراد ذلك لكان
عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه عليه السلام قال
فان فعلن ذلك اي الابطاء المذكور فاضربوهن ضربا

غير متبرج بتشديد الراء والحاء المهملة اى غير جارح ولهن
عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اى بالاسراف وتقتير
على موجب حالهما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اى
بعد تركى اياه فيكم ان اعتصمتم به اى اذا علمتم به كتاب الله
بالرفع خبر مبتدا محذوف بالنصب بدل ما او عطف
بيان له وفى التفسير بعد الامر لهم تفخيم لشان القران
وانتم تسئلون عنى على بناء المجهول عطف على مقدر
وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم يعنى يسئلكم ربكم يوم
القيمة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلته به فما انتم قائلون
اى فى ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت واديت
ونصحت فقال باصبعه السبابة اى اشار بها برفعها
الى السماء اى يشير بها وهو حال من فاعل قال او من
اصبعه وينكتها الى الناس قال النووى ضبطناه بعد
الكاف المثناة فوق اى يشير بها وروى بالباء الموحدة
من نكت الاناء اذا ماله قبل هذا هو الصواب اللهم
اشهد اللهم اشهد قال ثلث مرات خ خولة بنت ثامر
رضى الله تعالى عنها وخولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة
قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ما روته عن النبى عليه
السلام ثمانية احاديث انفرد البخارى بهذا الحديث ان رجالا
يتخوضون فى مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال
والتخوض فيه بغير حق التلبيس فى تحصيله واخذه بما
لا يرضاه الله فلهم النار يوم القيمة ح ابو هريرة رضى الله
تعالى عنه روى البخارى عنه ان رجلا راى كلبا يأكل الثرى
وهو التراب الذى فيه نداوة من عطش فاخذ الرجل خفه
فجعل يغرف له اى الكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له

بعنى قبل الله عمله واثابه فيه فادخله الجنة ان رجلا وفيه
ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان ضيع الى اشرف وقيل
م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان رجلا زار
اخا له فى قرية اخرى يعنى اراد زيارة اخيه وهو اعم من
ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله على مدرجته
اى هيأ على طريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد
اخا لى فى هذه القرية فان قلت السؤال عن المقصد والجواب
غير مطابق له قلت فى هذه الجواب بيان المقصد و
مقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعل
السائل كالسائل عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة
يعنى هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربها
بضم الراء وتشديد الباء اى تملكها وتسوسها كذا فى
شرح المشكوة وقال القاضى نعمة مبتداء ولك خبره
وعليه متعلق بحال محذوف اى هل لك نعمة داعية
على ازيارته وبعد تربيتها بحفظها وتسريدها بالقيام
على شكرها قال لا غير انى احببته فى الله غير بالنصب
استثناء اى ليس لى داعية الى ازيارته الا محبتى اياه فى طلب
رضاء الله قال فانى رسول الله اليك بان الله الجار والمجرور
متعلق برسول قد احبك كما احببته فيه ح ابو هريرة رضى
الله تعالى عنه روى البخارى عنه ان رجلا من اهل الجنة
استأذن ربه فى الزرع فقال له اى الرب لذلك الرجل او
لست فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه لتقدير
ما بعد ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اى الم تكن
فى نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكن احب ان
ازرع فاسرع اى الرجل وبذر اى زرع بذره فبادر الطرف

بسكون الراء تحريك الجفوف في النظر نباته واستواؤه اي
قيام الزرع على سوقه واستحصاده اي حصاده وتكويره
اي اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك اي خذ نطلوبك
يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء وفي الحديث دلالة على
ان الآدمي يعلى قلة القناعة مجبول وان هذه الصفة
عنه ابدا لا تزول ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه ان رجلا من بني اسرائيل سال بعض بني اسرائيل ان يسلفه
اي يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال
كفى بالله شهيدا اي شاهدا والباء فيه زائدة قال فائتني بالكفيل
قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى
هذا يدل على ان ذلك القرض كان مؤجلا وهو مشروع عند مالك
وخالفه الباقون لانه اعارة وصلة في الابتداء حتى لا يملكه من
لا يملك التبرع كالوصي ومعاوضة في الانتهاء فبالتاجيل
يصير بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا عن الحديث
بانه محمول على كون تاجيل القرض جائزا في شريعتهم ثم نسخ
فخرج في البحر يعني ظهر عليه وذهب وفي بمعنى على كما
في قوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس
مركبا اي سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال من القدوم
اي يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب للاجل
الذي اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس
اي وقت زوالها واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من او هي
بمعناها والمضاف محذوف او اضافة بمعنى لضرب اليوم يعني لا
عطائه في الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف
دينار وصحيفة اي كتابا لاعلام حاله منه الى صاحبه ثم زجج موضعها
بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة اي اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخل

الماء

الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت من فلان
الف دينار فسالني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسالني شهيدا
فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له
فلم اقدر واني استودعتكها فرماها في البحر حتى ولجت فيه اي دخلت
الخشبة في البحر ثم انصرف وهو في ذلك اي اشارة الى مصدر انصرف يلتمس
مركبا يخرج الى بلده اي يخرج المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب
وهو استيناف او صفة فخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء
بماله فاذا بالخشبة اذا للمفاجاة والباء فيه زائدة التي فيها المال فاخذها
لاهله حطبا مفعول له اي جمعا للحطب قال الجوهري الحطب معروف
يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اي قطعها بالمنشار وجد
فيها المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه الموصول ليس بفاعل
والمضاف اليه محذوف يعني قدم المستقرض مقام الذي كان اسلفه فاتى
بالالف دينار جوز الكوفيون تعريف المضاف بحرف التعريف في كل عدد
مضاف الى معدوده والحديث دليل لهم وقال والله ما زلت جاهدا في طلب
مركب لاتيك بفتح الياء بتقدير ان بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي اي
قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء قال اخبرك
اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه فان قلت لم يقل في جواب هذا
السؤال بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة قلت لان ظنه ان الخشبة
لم تصل الى المقرضة فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله قد ادى
عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث
يبين ان من توكل على الله كفاه الى غيره ومن التجاء الى غير صغرت
كفاه نسال الله التوفيق لاصلاح الحال والتاهيل للفوز في المآل
ع عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت امر النبي
عليه السلام بالجوار قريش حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم
فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا هجوه ثم ارسل الى

حسان بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول
والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني لامزقن
اعراضهم كتمزيق الجلد فقال عليه السلام لا تعجل فان ابا بكر اعلم
قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي فاتاه
حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر والذي
بعثك بالحق لانسلن نسبك منهم كما ينسل الشعرة من العجين
يعني ينزع فقال عليه السلام ان روح القدس يعني جبرائيل عم
سمي به لانه كان ياتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس بمعنى
المقدس وهو الله واضافة الروح اليه للتشريف او القدس صفة
للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لان
من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف الى الصفة يكون كونها
اليها فيزيد معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني يمدك بالجواب
ويلهمك بالصواب يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا روي
ان جبرائيل اعان لحسان عند مدحه النبي عليه السلام بسبعين
بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعني مدة دفعك من المسلمين
وتقويتهم على المشركين روي عن عائشة ان النبي عليه السلام
كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان
يهجو رسول الله ومن ابيات حين نافح عن رسول الله هجوت محمدا
فاجبت عنه وعند الله في ذلك الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا
امين الله شيمته الوفاء فان ابي ووالده وعرضي لعرض
محمد منكم وقاء وما عداها مذكورة في صحيح مسلم قال لحسان
بن ثابت قال النووي عاش حسان بن ثابت ستين سنة
في الاسلام وعاش اباؤه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين
سنة ح ابو ذر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان
شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابي خرج هذا الكلام مخرج

التشبيه

التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم فا
بردوها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اي تجاوزين عن
اول اوقاتها المراد من ابرادها ان يؤخر الى الكسار شدة الحر
لا ان يؤخر الى ابرد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي
ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة في الحديث
يتناولها تنوكر في وقت الظهر ويقوم مقامه وقال الجمهور
ليس بمشروع لان الابراد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى
ابردوا بالظهر واللام في الصلوة للعهد وموافقة الخاص لاصله
من كل وجه ليس شرطا للخلافة ح عائشة رضي الله تعالى عنها
اتفقا على الرواية عنها قالت استاذن رجل عن النبي عليه السلام
فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا
لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت
في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال عليه السلام ان شر الناس
عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اي
خافه الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا
اعلم ان الشر يجيء مصدرا يقال شررت يا رجل شرا
وشرارا وصفة مشبهة يقال فلان شر وجمعه شرار
وشرار ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال شر الا في لغة
ردية كذا في الصحاح وهنا المضاف محذوف تقديره كشرار
الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه
وظاهر ان الناس كلهم ليس شرا كما يقال فلان اكرم الناس له
والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى من تركه اي ترك التعرض
خوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس
فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا من فحشه ادنى منزلة من
الكافر قلنا من في قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكافر

لان الكفار كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تعالى وان
يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم
بالسوء فيكون المسلم الذي يتقى من فحشهم متشاركا
للكافر في كونهم شر الناس غاية ان يكون الكافر اشر منه
شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض
افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل الم يكن
ما قاله النبي عليه السلام في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان الرجل غيبة
بن حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه عليه
عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك
الرجل ظهر ما وصفه النبي عليه السلام ارتد بعده مع المرتدين وجيء به
اسيرا الى ابي بكر رضي الله عنه او لانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة
للفاسق وعن عائشة رضي الله تعالى عنها ان شر الناس عند الله يوم
القيمة عبد اذهب آخرته بدنيا غيره وفي ذكر عبد دون رجل او امرأة
توبيخ له حيث ترك رضاء مولاه لرضاء من هو مثله فان قلت الحديث
المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث
يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره في التوفيق
قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون
ذا فحش لشدة من اقدم عليه اقدم على اي شيء شاء فيتركه الناس
اتقاء فحشه م عمار رضي الله تعالى عنه انه هاجر الهجرتين وصلى الى
القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة اخرجه المشركون
وكان عليه السلام يقول يا نار كوني بردا وسلاما على عمار ما رواه
عن النبي عليه السلام اثنان وستون حديثا اخرجه في الصحيحين
منه احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد وهو
ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة
وتشديد النون اي علامة من فقهه انما هو صار علامة للفقه

لان الفقيه

لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها
فيصرف العناية الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة
فان قلت هذا مخالف لما روي ان النبي عليه السلام قال اذا صلى احدكم
مع الناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة
ههنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها
بحيث تشق على الناس وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه قال لما فرض رمضان
ونسخ فرضية عاشوراء م عثمان وعائشة رضي الله تعالى عنهما روي
عنهما قالت استأذن ابو بكر على النبي عليه السلام وهو كان معي مضطجعا في
مرط وهو كساء من صوف فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء
عمر فقضى اليه حاجته وهو تلك الحال ثم استأذن عثمان فقام فجلس النبي
عليه السلام فسوى عليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله
لم تحفظت حين استأذن عثمان فقال عليه السلام ان عثمان رجل حيي
على وزن فعيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له على الحال جواب الشرط
محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي من ان لا يبلغ وهو متعلق
بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه
روي مرسلا عنه قال بينما رسول الله عليه السلام يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله
منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلث فبسط يده كانه يتناول
شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول
في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك ورأيناك بسطت يدك فقال
عليه السلام ان عدو الله ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل جاء
بشهاب من نار اي بشعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله
منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنت الله التامة فلم يستأخر
ثلث مرات العامل فيه لم يستأخر او قلت على تنازع الفعلين وما قاله
الشراح العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم

ثم اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني
لاخذت ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به
ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الآدميين
واما قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب
قال الامام المازري الجن اجسام لطيفة يحتمل ان يصورهم بصورة
يمكن ربطه معها ثم يمنع من ان يعود الى ما كان عليه حتى يتأتى اللعب
به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة جائز فان قلت
هذا مخالف لقوله عليه السلام ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام
الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلوة برد السلام قلنا هذا الحديث
كان قبل تحريم السلام وقد نسخ كذا قال النووي فان تحريمه كان
بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي
لا مدينة النبي عليه السلام جمعا بين الادلة فيتناول مكة او يقال
دليل الجواز عمل النبي عليه السلام ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل
القولي اولى اذا تعارض بالعمل كما هو مبين في الاصول ق ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو الخبيث المنكر غير
معلم من الجن تفلت بتشديد اللام اي تعرض علي البارحة ليقطع علي
صلوتي انما قدم المفعول الغير الصريح وهو علي على الصريح لان غالب
اهتمام العفريت كان قطع على رسول الله عليه السلام فامكنني الله منه اي
اعطاني الله مكنة في اخذه وقدرة عليه فاخذته وفيه دليل على جواز العمل
القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عين نجسة ولا تبطل الصلوة بمسه
فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه دلالة على ان الصلوة
لا تبطل بخطور ما ليس من افعالها ببال المصلي على سارية اي
اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان
رب اغفر لي وهبلي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي الملك خبر مبتدا
محذوف اي وهي رب اغفر لي او بدل من دعوة فرددته خاسئا اي ذليلا

مطرودا

مطرودا لان الشيخين التام مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث
انه عليه السلام تذكر دعوة اخيه سليمان بعد اخذه وفي الحديث السابق
انه تذكر قبله فيتنافيان قلت منافات لان الحديثين صدرا
في وقتين واما دعوة سليمان عليه السلام ملكا يختص به فلم يكن للبخل
كما توهم بل لان التقدير في الازل كان كذا فالهم الله ان يسأل ملكا
له اولا المقصود منه عظم الملك الا النفي عن الغير كما يقال لفلان
مال ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه قوله عليه السلام لولا دعوة
اخينا خ عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها قالت قلت
يا رسول الله نمت قبل ان توتر فنفخت بفمك فقال عليه السلام ان عيني
تنامان ولا تنام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصم من الحدث ق
للمسور بن مخرمة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال خطب
علي رضي الله عنه بنت ابي جهل لعنت الله عليه فاطمة فلما سمعه النبي
عليه السلام قال ان فاطمة مني واني اخاف التخوف ان تفتن في
دينها اي يصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرة عرفها من
فاطمة بشركة ضرتها في زوجها او لعداوة ابيها النبي عليه السلام
وان كانت هي نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه اشارة
الى اباحة نكاح تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت
رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا المراد منه كونهما تحت
رجل بالنكاح انما هي عن الجمع بينهما لما رآه من خوف الفتنة على
بنته ولانه كان يؤدي الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة وايذاء
النبي عليه السلام حرام وان كان بما اصله مباح وهذا من خصائصه
قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا
والآخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه ان علم من
فضل الله انهما لا تجتمعان كما قال انس بن نضر والله لا تكسر
ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به تحريم جمعهما

ويكون معنى لست احرم حلالا لا اقول شيئا بخلاف فحكم الله
فاذا حرم شيئا فلم يسكت عن تحريم فيكون بينهما من جملة محرمات
النكاح م عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه قيل انه فتح مصر لعمر
رضي الله عنه ما روي عن النبي عليه السلام تسعة وثلثون حديثا
يقال في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين
احدهما هذا ان فصل بسكون الصاد المهملة بمعنى فاصل ما بين
صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة هي اللقمة الشبعة
يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا كان لم يحل لهم معاودة الاكل و
فاباح الله لنا واكل تلك الاكلة رفع شر لتلك النعمة م عبد الله
بن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء
يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اي سنة فان قيل قد جاء في
حديث آخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة
عام فما التوفيق بينهما نقول الفقير الحريص يتقدم على الغني
باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة او نقول
المراد باربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافات او نقول
الذي ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون مؤخرا عن هذا الحديث
ويكون الشارع قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا
والموالي يدخلونها بعد مماليكهم بخمسمائة سنة وفقراء الكفار
يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغي لك
ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات
على من تأخر بل قد يكون بعض من تأخر كالذين انفقوا
مالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقهم في الدخول
حكي ان عبد الله بن عمر رضي الله عنه سئل رجل قال السعة
من فقراء المهاجرين فقال الك امرأة تأوي اليها قال نعم
فقال الك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء

قال ان لي

على الفاقة ذكرية قوت القلوب
رواية ان سليمان عليه السلام
كنة بعد الانبياء باربعين
خريفا

قال ان لي خادما فقال انت من الملوك ح سهل بن سعد رضي الله
تعالى عنه ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون هذه
الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم ليتكسر الجحيم انفسهم
ويقوى على الثقول وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوا
بباب فيه الذي والاماني من العطش قبل تمكنهم من الجنة يوم
القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء حديث آخر وهو من
توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين
واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل
من ايها شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشيئة ذلك
القائل عقيب الوضوء وعن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثري الصوم
قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد عليه السلام سموا صائمين
لصيامهم رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن
الاقرب الوجه الاول يقال اين الصائمون فيقومون لا يدخل فيه
احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ح ابو سعيد رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب
بالنصب مفعول الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد
كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة
هو المركوب الذي يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام
لا يقطعها الجملة حال من فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور الموضع
التي يسترها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى
واوسع الجنة ح انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان في
الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والتانيث افصح والمراد به
مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بما لا عين رأت
ولا خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا اشتراء وهذا نوع

ان في الجنة بابا يقال له الريان

الشراء سوقا

اي المصنوعة

من الالتذاذ يأتونها في كل جمعة يعني في مقدار كل سبوع فتهب ريح الشمال
بفتح الشين جهة يقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها ريح المطر
عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الشامي فتحثو اي تنشر تلك
الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا
فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل مكسب زيادة
حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الموهوب عاما يشملهم واهليهم
فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا
وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم فيقولون وانتم
والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط
المستقيم ووفقنا الوصول الى تلك النعيم ع ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة الكثرة وبالدرجة
قال اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة او الحجاج والذين
جاهدوا انفسهم لمرضات ربه كل درجتين ما بينهما كما بين السماء
والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا
فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون ارفع
درجة ممن دونه فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس وهو
بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعني
اشرفها واعلى الجنة فيه دلالة على ان السموات كرية فان اوسط
لا يكون اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات
تحت العرش قال الامام الطيبي النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد بالاول الحسي وبالآخر المعنوي و
اقول يحتمل ان يكون احسنيين لان كونها احسن وازين
مما يحسن به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق
جميع الجنان ومنه تفجر اصله تتفجر فحذف احد التائين
انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى فيها انهار

من ماء

من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر
لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار
الجنة قيل الجاري واحد وطبائعه اربع طبع الماء في ايجاد الحيوة
وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة و
طبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في
شرح الآثار الشريفة ع ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه كنا نسلم على رسول الله عليه السلام وهو في الصلوة
فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت
عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته رد علي السلام
فقال ان في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا
عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها
يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا يشغل
المصلي اليها وان يكون بمعنى المفعول يعني ان الصلوة شيء
يشتغل المصلي به م عمار وحذيفة رضي الله شك شعبة هذه
جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة
هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي
عليه السلام او عمار عن حذيفة عن النبي عليه السلام رواه مسلم عنه
ان في امتي اثني عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبي
عليه السلام ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ
النبي عليه السلام مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن
الوادي فطمع اثني عشر رجلا في المكر به فانتحوه سائرين و
جوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله عليه السلام
حسيسة القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم فنحوهم الله
حين ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا
الناس فادرك حذيفة النبي عليه السلام فقال هل عرفت
حذيفة

اسلمنهم قال لا فانهم كانوا مستلئمين ولكن اعرف رواحلهم فقال عليه
السلام ان الله اخبرني باسمائهم واسماء آبائهم وسأخبرك
بهم ان شاء الله عند الصباح فمن ثم كان الناس يراجعون خد
يفة في امر المنافقين قيل اسر النبي عليه السلام امر هذه الفئة
المشؤمة لئلا تهيج الفتنة في تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا
يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون
الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال
ثمانية منهم تكفيكه يعني يدفع عنك شرهم وروي بحذف الكاف
الثانية وروي تكفيتهم بتاء مثناة فوق في الكفي وهو الستر
يعني تجمعهم في قبورهم وتسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة
ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من النار هذا نفر
من رسول الله عليه السلام الدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح
للمبالغة يظهر في اكتافهم حتى يهجم بضم الجيم اي تظهر في صدورهم يعني يحدث
في اكتافهم جراح تظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم م اسماء بنت
ابو بكر رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها ان في ثقيف وهو اسم قبيلة مبيرا اي
مهلكا تنوينه للتعظيم قبل هو حجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روي
انه قتل مائة وعشرون الفا نفس سوى ما قتل في حروبه وكذا باقيل
هو المختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب من جملة دعواه انه جبرا
ئيل عليه السلام كان يأتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبا
ت المستقبلة وقعت كما اخبر عليه السلام و انس رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق اسم
ان محذوف ومن للبيان وقعت مع مجرورها صفة له يعني
ظروفا كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال
القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة في باب قوله عليه السلام
لا يضع العصا من عاتقه وقال النووي المختار ان عدد
النجوم

النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء كما روي
ان عليه السلام قال والذي نفسي بيده لآنية اكثر من نجوم السماء
لانه اخبر به الصادق موكدا في كلامه ولا مانع من ذلك عقلا
ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر
امته م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها ان في عجوة
العالية شفاء او انها الترياق وهو بكسر التاء وضمها وبالدال
وبالطاء مكان التاء دواء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية
يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس
النبي عليه السلام قال النووي العالية ما كان الحوائط والقرى والعمارات
من الجهة العليا للمدينة مما يلي نجدا والسافلة هي الجهة الاخرى
مما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلثة اميال من المدينة
وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما
يفوض وجهه الى النبي عليه السلام و ابو سعيد رضي الله تعالى عنه رقم
هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال ان
سهو من الناسخ لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة المصنف
كذا كذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل الشيخ مع قومه الى المدينة
للمبايعة فبادروا الى القاء النبي عليه السلام ولم يبادر الشيخ و
اقام عند رحالهم وشد ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اتى اليه
فجعلها فلما اتى النبي عليه السلام قربه واجلسه الى جانبه فقال عليه
السلام اتبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال الشيخ يا رسول
الله انك لم تزل الرجل عن شيء اشد الي من دينه يعني انك تعالج
الرجل من مرض بدنه وهو اشد من جميع الامراض فقال عليه السلام صدقت
ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة روي بالرفع عين و
منصوبين الحلم بكسر الحاء اخبر مكافات الظالم والمراد به هنا عدم
استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة وهو

يكون بالمدينة

اي صور

فجعلها صح

اقبل صح

حوضي في الاباريق

التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله
الذي قال فانه دال على صحة عقله قال لاشج عبد القيس بالاضافة وهو
كان رئيس عبد القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ بفتح الشين على انه غير منصرف
فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني لاشج عبد
القيس قيل كان اسمه اشج لشجة كانت في وجهه وسماه النبي عليه السلام
المنذر انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام
يقسم للخوازن يوم حنين وكان يعطي رجلا من قريش مائة ابل
فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطي رجلا من قريش
كذا ويتركنا وسيوفنا يقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله عليه
السلام قال ان قريشا حديث عهد اي حديث زمان بجاهلية ومصيبة
والمراد منها اجلاؤهم من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر واني
اردت ان اجبرهم اي اجبر قلوبهم واعطيهم عطية وانا تألفهم اي اتألفهم واتحبب
واتالفهم اما ترضون الجملة فيه للاستفهام وما للنفي فصله عما قبله
لكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجع الناس بالدنيا او
ترجعوا برسول الله اي برضائه الى بيوتكم لو سلك الناس واديا
وسلكت الانصار شعبا بكسر الشين طريق في الجبل لسلكت شعب
الانصار قال الخطابي اراد بالوادي هنا الرأي والمذهب كما يقال فلان في
واد والمراد به اظهار النبي عليه السلام كمال المحبة بتلك القبيلة لا
الاقتداء بهم والمتابعة فيه جواز اختيار الامام من يشاء لمصلحة
بما يشاء من الغنيمة م عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان
قلوب بني آدم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع الى الله متشابه كاطلاق
اليد ومن جوز تأويله قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان
وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما
الا عند حدوث داعية وارادة يحدثها الله فالحق يقلب القلب
بتينك الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه

ان الله تعالى

ان الله تعالى قادر على تقليب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين
اصبعي يرده بكمال التصرف فيه اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين
في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده
انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من الملائكة ونظر فيه
بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية انس رض ان القلوب بين اصبعين
من اصابع الله تعالى فلا يتم ما ذكره وفي نظره عدم اشعار احدى الروايتين
بفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء
يعني يتصرف الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله
قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير المرفوع
في يصرفه على هذا المعنى عائد الى احدكم اعلم ان المشبه به مذكور
على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث
يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد ايسر من التصرف
في الاشياء عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد
في واحد تفريما وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون
بين الخوف والرجاء و المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ان كذبا علي ليس ككذب بكسر الذال على احد
يعني الكذب على النبي عليه السلام اعظم انواع الكذب سوى الكذب
على الله لان الكذب على النبي عليه السلام يؤدي الى هدم قواعد
الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من
الصحابة رضي الله اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان
وخاف بعض من التابعين في رفع الحديث الى النبي عليه السلام
فاوقفه على الصحابي وقال الكذب عليه اهون من الكذب
على الرسول من كذب متعمدا فليتبوأ مقعده من النار
اي فليتخذ فلفظه امر ومعناه خبر يعني فان الله يتبوأ مقعده
منها وتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث

اي من الملائكة

اي في نظائره البعض

قلوب بني ادم كلها بين اصبعين

من كذب متعمدا

مائتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما تروي العشرة غير هذا
ح عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي عليه
السلام مديونا لرجل فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد
اصحابه الى زجره فقال عليه السلام دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد
بالحق هنا الدين يعني من كان على غريمه حق فله ان يشكوه ويرافعه
الى الحاكم ويجاثب عليه وهو المراد بالمقال خ عن عمر رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وكم قاله
لعثمان بن عفان خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي
رقية بنت رسول الله مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول
الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي
هذا من خواصه لان من لم يحضر الوقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر
الواقدي انه عليه السلام اعطى الثلثة نفر ممن لم يحضر
غزوة بدر سهما احدهم عثمان والآخران طلحة بن عبد الله وسعد
بن زيد كان بعثهما رسول الله يكشفان خبر عير قريش ح انس
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قدم قوم من اليمن الى رسول الله
عليه السلام فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حق امين يعلمنا الاسلام
والسنة فاخذ عليه السلام بيد ابي عبيدة ابن الجراح فقال ان لكل امة
امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان امينا ايتها الامة قال القاضي
هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص
ابو عبيدة بن الجراح سمه عامر بن عبد الله بن الجراح والجراح جده
قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من
الصحابة لكن تخصيصه عليه السلام بتوصيفه بها لغلبتها فيه
بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة
فيه بالنسبة الى سائر صفاته لان امانته كانت غالبة على
امانة غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة ح جابر
رضي الله

رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال رسول الله عليه السلام
يوم الخندق من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال عليه السلام
ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواريي الزبير وهو احد
العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو لما حكم بباب الاخلاص
اصطفاه عليه السلام ونسبه الى الاختصاص ح انس رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة في الدعاء
متيقنا اجابتها وقد صرفها في كل نبي في هذه الدار كسليمان
عليه السلام سأل الملك ونوح عليه السلام سأل اهلاك اهل
الدنيا وغيرهما واني اختبأت دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي
يوم القيمة اي لان اصرفها لهم من جهة الشفاعة في الآخرة فان
قلت اختباء النبي يقتضي حصول له وتلك الدعوة انما يحصل
له يوم القيمة فكيف يكون مدخرة قلنا يجوز ان يخير الله النبي عليه
السلام بين ان يدعو بالآن فاختار الدعوة المستجابة في
الدنيا وبين ان يدعو في الآخرة فاختار الدعوة الآخرة فسمي
ذلك الاختيار اختباء م ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا يفوت عنه
صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي رمضا
فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا
رجعت فقال عليه السلام ان لك ما احتسبت اي ما جعلته
في حسابك من الثواب قال لرجل كان يمشي الى مسجد النبي
عليه السلام ولا يركب ويرجو في اثره الاثر بالفتحتين ما بقي في
رسم الشيء والمراد به هنا خطوته الاجر وفيه دلالة على ان كل
طاعة كان النصب فيها اكثر كان النصيب من ثوابها
اوفر م جابر رضي الله تعالى عنه ان لكم بكل خطوة وهي بفتح الخاء
مصدر وبالضم ما بين قدمي القدمين درجة اي منزلة رفيعة

قال لرجل جابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد
ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان لله تسعة و
تسعين اسما اسم الله ما يصل ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار
صفة من صفاته التسبيلية كالقدوس والثبوتية كالعليم او باعتبار
فعل من افعاله كالخالق مائة الا واحدة بدل الكل من اسم ان
او تاكيد او نصب بتقدير اعني وانما ذكره لئلا يلتبس في
الخط بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين والاحتمال ان يكون
الواو بمعنى او ونظيره قوله تعالى فصيام ثلثة ايام في الحج وسبعة
اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقوله تعالى تلك عشرة كاملة لرفع
التباس الخط واحتمال ان يكون الواو بمعنى من احصاها يعني
من اطلق القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان و
ثق بالرزق وعلم ان الخير والشر من الله تعالى اذا قال الضار النافع
فشكر على منفعته وصبر على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء و
قيل معناه من عقل معانيها وصدقها وقيل معناه عدها كلمة
كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو
الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان من احصاها
دخل الجنة ولا يظن ان اسم الله تعالى محتصرة في هذا المقدار لان
قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء وهي اشهر
الاسماء لما جاء في دعاء النبي عليه السلام اسالك بكل اسم سميت
به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك واستاثرت
به علم الغيب ح الحمة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قيل هو ابن موسى النبي عليه السلام ما رواه عنه مائة وثمانية
وعشرون حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد
البخاري منها بحديثين ومسلم بحديثين قال جاء من احدى
بنات النبي عليه السلام رسول يدعوه ويخبره ان ابنتها

قدمات

قدمات فقال النبي عليه السلام ان لله ما اخذ وله ما اعطى وما فيها
يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني ما احده الله انما هو
ملكه فلم يخرج باعطاء عن ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا
يحزن احد لاجله انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله في بيانه
ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى
يعني كل من اخذ والاعطاء وعند الله مقدر مؤجل كذا قاله الشراح
ويجوز ان يراد شيء كل ما يأخذ الله يعني ليس قبضه مقتصرا
على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى
ما قدر له من الاجل م سليمان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان لله
مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون
ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يعتورها تحديد
وتجزية المراد منه تمثيل مضروب الامة لتفهموا التفاوت بين القسطين
من الرحمة لاهل الدارين لكون الرحمة في حق الله غير مفتقرة بالرغبة
التي يكون بين العباد لاستحالتها فيه فلعلماء اختلفوا في تفسيرها
فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من
جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة
للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمته واحدة ما حصل في هذه الدار
فما ظنك بما قسمها في دار القرار ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون حال او
استئناف اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزورهم ويستمعوا ذكرهم
قال القاضي ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته وآياته فيما
وسمواته وفي معاني الكتاب والاحاديث واعتبار انه وهذا
النوع ارفع الاذكار والذكر باللسان والمراد من الذكر المذكور
في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه منه فقط بل المراد
منه كلام فيه رضاء الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس

التسبيح

علوم الدين اختلف في ان التسبيح والتهليل ونحوهما بمجرد
القلب افضل او باللسان مع حضور القلب احتج من رجح الاول قال
بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه
زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني
كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تعالى تنادوا اي
نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة
اهل الذكر وسماع ذكرهم فان قد وجدنا جماعة في اهل الذكر قال النبي
عليه السلام فيحفونهم اي بفتح الياء وضم الحاء المهملة والحفوف هو
الاشتمال حول شيء باجنحتهم الباء فيه للتعدية يعني يديرون
باجنحتهم حول الجماعة الذاكرين الى السماء الدنيا بان يقف
بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال النبي عليه
السلام فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم فما ادرك عبادي
الى الملائكة اين جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك في الارض
قال النبي عليه السلام فيسألهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي
قالوا يسبحونك ويذكرونك ويحمدونك بفتح الميم ويهللونك
ويمجدونك قال اي النبي عليه السلام اي الله تعالى هل رأوني قال
اي النبي عليه السلام فيقولون لا والله ما رأوك فيقول اي الله
كيف لو رأوني جواب لما دل عليه كيف لانه سؤال عن الحال
يعني لو رأوني ما يكون حالهم قال فيقولون لو رأوك كانوا اشد لك
عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول اي الله
تعالى فما يسألونني قالوا يسألونك الجنة قال فيقول وهل رأوها
قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها
قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا
واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اي قال الله تعالى فمم
يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا والله

يا رب

يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها
كانوا اشد منها مخافة قال فيقول فاشهدكم
اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله تعالى الملائكة عن عباده واستنطاقهم
بما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم تنبيه لتفخيم في شأنهم و
اظهار لعلو مكانتهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح
الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة في
عالم شهادة الله تعالى بلا مانع قال يقول ملك من الملائكة يا رب فيهم
فلان ليس منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذا
كرين انما جاء لحاجة قال اي الله تعالى هم القوم اللام فيه للجنس
فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف
للبيان او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام
فيه للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان مخالطة اهل
السادات ينال بالسيادة ومن جالس اهل السعادات يفوز
بالسعادات ع ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ
معروف وفيه اربعة اوجه همزتين وبحذفهما وباثبات الاولى
دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت
او القصر دون الخيمة لانها انما يكون من كرباس ونحوه قلنا هذا
بطريق الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء
كاللؤلؤة ونظيره قوله تعالى قواريرا من فضة فان القارورة
لا يكون من فضة وانما معناه ان تلك القارورة يكون بياضها
كالفضة وهذا من خواص الجنة ولعدة بجوة طولها في السماء
يعني يكون طولها كطول السماء الارض وان قلت وروي في
بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون
ميلا كيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة بالغة

باعتبار درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلاً للمؤمن
فيها اهلون عليهم للمؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني من سعة
الجنة وعظمها م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كان
بعث رسول الله عليه السلام عينا لينظر ما صنع قافلة ابي سفيان
فجاء وحدث النبي عليه السلام ان لنا طلبة قال قال الجوهري
الطلبة بكسر اللام ما تطلبه من شيء فمن كان ظهره اي مركبه هنا
ظرا فليركب معنا وفيه اشارة الى مسارعة النبي عليه السلام
ولخفائه الخروج اليها قاله عند خروجه الى البدر وهو اسم بئر
بين مكة والمدينة وكان ذلك لهم حاضرها ثم سميت به فانطلق
عليه السلام واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر فقاروهم ق
ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان له دسما قاله
حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض فيه لاستحباب المضمضة
عند كل ما له دسومة وكذا عن كل ما يبقى في الفم منه بقية كيلا
يتسوس ق رافع بن خديج رضي الله تعالى عنه بفتح الخاء المعجمة و
وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه من
النبي عليه السلام ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين
ثمانية احاديث المتفق عليه منها ثمانية والباقي لمسلم
قال سئل النبي عليه السلام عن بعير شرد فرماه رجل بسهم
فقتله قال النبي عليه السلام ان لهذه البهائم البهيمة بعيرا
ذات قوائم اربع في البر والبحر والمراد بها هنا الاهلية
او ابد جمع ابداء وهي التي توحشت ونفرت كاوابد الوحش
وفي الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين اذا خلى من الناس
يعني ما تفرت من الحيوانات الاهلية تصير كالصيد الوحشي
فجميع اجزائه مذبح فاذا رميت بسهم فماتت حل اكلها وكذا
كل ما لا يقدر على ذبح الاختياري كالبعير الواقع في البئر منكوسا

قال مالك

قال مالك الايدة ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما يذكى
الانسي اعتبارا بالحالة السابقة والحديث حجة عليه م انس رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال سألت ام سليم النبي عليه السلام
قالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأيت
الماء فسترت ام سليم وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم
المرأة قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة
رقيق اصفر الحكم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال الشلل
ان مني الرجل قد يصير رقيقا بسبب مرض وبكثرة بلذة الجماع
وقد يبيض مني المرأة لفضل قوتها فمن اين هما العلامة او سبق
منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة انصل
ضبطته كذا لئلا يصحف ويقال فمني ايهما بفتح وكسر النون وياء
مشددة بعدها ومن في قوله من ايهما زائدة يعني فاي الماءين
غلا واعلى قوله من ينبغي زيادة من في الاثبات فمعنى من ايهما
من اي الزوجين باعتبار النضج الصدور في العلو او سبق
المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة منه نوع
الولد ويشبهه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس
وان سبق مني احدهما اي وقع في الرحم قبل مني الآخر شبهه الولد
ايضا قال القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرشح من
جميع البدن على طريق التحلل والذوبان ولهذا يتلذذ به جميع البدن
وتضعف به ايضا وفي كل من الماءين اجزاء مشابهة لاعضاء صاحبه
شبها غير تام وما مه بغلبة احدهما او بسبقه اذا اجتمع المنيان
فان يجذب كل واحد منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة
في بعضها او سبق غير مذكور في بعضها على عود مذكور وفي بعضها
اذا علا ماؤها والشبه الولد لخواله واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي
بعضها ذكر سبق مكان علا في الموضعين وفي بعضها اذا علا ماؤه

هل على المرأة من غسل اذا احتلمت

ان ماء الرجل غليظ وماء المرأة رقيق

اكثر واذا علمت ما وجه انث باذن الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال
او سبق شك من الراوي ويكون الاحاديث كلها البيان المذكورة
والانوثة وقوله تشبه الولد اعمامه يراد به نسبة الذكورة وتشبه
الخوالة يراد به نسبة الانوثة وفي تحمل ما ترى ق ابو موسى رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم
المثل في اللغة هو النظير وكذا مثل بفتحتين ثم استعمل في كل صفة
او حال فيها غرابة وهي المرادة هنا الى ان صفة ما بعثني الله به ذكر
في العوارف الهدى وجد ان القلب موهبة العلم من الله ويجوز
ان يكون المراد منه ما يشابه واحد اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية
التوضيح لانه يكون تشبيه الخفي ولهذا اكثر الله تعالى المثال في كتابه به
كمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا تشبيه مفترق شبه العلم بالغيث و
من ينفع به بالارض الطيبة ومن لا ينفع به بالبقاع وهي تشبيهات
مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف اوله على اخره
الى انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه بواحد
وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم
يظهر بالغيث النازل من السماء الى ارض ظهر نفعه فيها والى
من لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت احياء
الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي
ان الغيث مطر يحتاج اليه تغيث الناس عند قلت الحياء ولقد
كان الناس قبل المبعث محتاجين الى الهداية فافاض الله عليهم سبحانه وتعالى
العلم والعفو والهدى ببعثة نبينا عليه السلام فكانت منها طائفة
طيبة اي قطعة الجار والمجرور حال عنها طيبة غير خبيثة بشيء
ونحوه قبلت الماء وانبتت الكلاء والعشب الكثير قال النووي
العشب والكلاء اسماء للنبات لكن الحشيش يختص باليابس
والعشب والكلاء يختصان بالرطب والكلاء بهمزة مقصورة

يقع

يقع على كلهما ويكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام
لاهتمام بشانه وقيل الكلاء يختص ايضا بالرطب الا انه ما يتخذ
نباته وبقل والعشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب
بالكثير وكانت منها اجادب وهي بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي
الارض التي تنبت ويروى اخاذات جمع اخاذة وهي بالخاء والذال
المعجمتين الغدير ويروى اجارب بالجيم وبالراء والدال المهملتين
جمع اجردة وهو ما جرد عن النبات كذا قال الخطابي وقال القاضي ليس
في مسلم ولا غيره الاجادب وعليه شرح الشاحون امسكت الماء
فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة
اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك
ماء ولما كان بعض القيعان قد ينبت الكلاء نفاه بقوله ولا تنبت
كلاء فذلك اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة ورجوع
الى بيان صورة المثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت
الكلاء من فقه بالضم صار فقيها وروي بالكسر بمعناه فهو
الاول اشهر في دين الله ونفع الله بما بعثني به وعلم بتشديد اللام
ومثل من لم يرفع بذلك راسا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم تقبل
الماء فامسكته فنفع الله بها الناس يعني انها مثل عالم يعلم بعلم وعلم
غيره وعدم رفع راسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل
ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثانية التي لم
يمسك ماء وينبت كلاء يعني مثل هذه الطائفة رجل فات عنه
التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول
الهدى مستلزم لعدم النفي بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال شارح
قوله فذلك اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما في الا
نتفاع وقوله ومثل من لم يرفع الى آخره اشارة الى النوع الثاني
وانت ترى ما فيه من التكلف ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه

قال لما نزل قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين استقر
الكفار سون باب النبوة مسدودا فضرب النبي عليه السلام
هذا مثلا ليتقرر في نفوسهم وقال ان مثلي الانبياء من قبلي
كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثناء
من قوله بنيانا وهو الخائط اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من
طين ويجفف ويبنى بها في زواياه فجعل الناس يطوفون به و
يتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة يعني اذا
كان كذلك فانا كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح
التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه ان آخر الا
نبياء فان قيل كيف كان آخر الانبياء وعيسى عليه السلام
ينزل في آخر الزمان قلنا معناه كونه آخرا انه لا يكون احد
مبلغا بعده وعيسى عليه السلام ينزل حين ينزل عاملا على شريعة
محمد عليه السلام مصليا الى قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذا التشبيه
المجموع بالمجموع والجهة الشبه عقلي تمتزع من عبدة الامور فيكون امر
النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة بعثة الانبياء عليه السلام تكميل مصالح العباد وا
ظهارها بالاوضاع الشريعة قد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبي
عليه السلام تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ق ابو موسى
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله به
كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب حتى
لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين تمثيل
المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا
قائمان لا من قبيل ان زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم اني رايت الجيش
بعيني بتشديد الياء وعلى سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة
الى ان هذا المثل يختص بالنبي عليه السلام لان ما الذي به من الاحوال

هي التي

هي التي رآها بعينيه واما سائر الانبياء عليهم السلام فلم يكن لهم
بمعرض ظاهر حتى يعاينوا تلك الاحوال واني انا النذير وهو الذي ينذر
غيره باعلام العريان وهو الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثياب
فاتى قومه عريانا يخبرهم فعدوا بعضهم لما عليه من آثار الصدق
فنجوا وهذا القول مثل يضرب بتشديد الامر وقرب المحذور و
براءة المخبر عن التهمة والكل موجود في النبي عليه السلام فالنجاء بالمد
نصب على الاغراء نصب على المصدر اي طلب النجاء او مصدر اي
انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه فانطلقوا اي
ساروا من الاول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح الميم والهاء ضد
العجلة وكذبت طائفة منهم انما لم يقل ولم تطع طائفة مع انه كان
في مقابلة فاطاعه لاشارة الى عدم اطاعتهم كان سبب تكذيبهم فا
صبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا ليغيروا عليهم
فاهلكهم واجتاحهم بالجيم وبالحاء المهملة بعد الالف اي اهلكهم با
لكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة مثل من
اطاعني واتبع جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من
الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستأصل بل العصيان
مع التكذيب بالحق ق حذيفة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية ان
معه اي مع الدجال ماء ونارا فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه
الناس نارا فماء بارد والذي يراه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رمى
واحدا من الكذبة في ناره جعل الله تعالى ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود
بردا وسلاما لخليل عليه السلام واذا رمى عمن صدقه فاطاه من مائه
جعل الله تعالى ناره محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان
ان يظهر الدجال بخيبل بسجستان ق ابو شريح الخزاعي رضي الله تعالى عنه
اشريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى
خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة والزاء المهملة اسم قبيلة اتفقا على الرواية

عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ما رواه عن النبي عليه السلام عشرون
حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان
مكة حرم الله ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس
بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم في
مكة فان قلت ما وجه قوله عليه السلام في حديث آخر ان ابراهيم حرم
مكة قلت معناه اظهر الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ مومن بالله
واليوم الآخر يسفك بها دما اي حرج فيها دما ودما بكر في سياق النفي
يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مباحا في خارجها وصف
الامر بالايمان للتحريض على اجتناب ذلك المحرم مقتضى الايمان هو
الامتناع عما منع الله ولا يفهم منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرائع
ان التخصيص الشيء بذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة
بكسر الضاد اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على يسفك ولا ذا غدرة فان
احد ترخص لقتال رسول الله عليه السلام يعني ان يترخص احد
مستدلا بان الرسول عليه السلام فعل ذلك وهو يدل على الجواز
فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما
اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن على بناء المجهول هي
والى قائم مقام لفاعل ساعة من نهار التفت هنا و
لم يقل اذن له تنبيها لاختصاصه بذلك بالاضافة الى النبي
ثم عادت حرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب
يعني من سمع منى هذا الحديث فليبلغه الى من لم يسمع لئلا
يغفل عن حرمتها ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ان من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة
ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع من
قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا وتشرب الخمر و
يذهب الرجال ويبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم

واحد

واحد وهو من يكون قائما بمصالحهن لان يكون زوجا لهن
قال الضحيف مباشر هذا الثالث ولقد شاهدنا بعض
الاشراط ح في الحديث المذكور في بلدة اتفقت فيها هذه
الشطور من علو الزمان وفشو الفجور ورقص القينات
بشرب الخمور ووفور الميل الى الجرابات والنفور من
مواضع الطاعات والابتلاء والظلمة والاوباش وانشاء
من غير تحاشي الاخير في امور هو نعوذ بالله تعالى من شرور
ح واثلة بن الاسقع رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان من
اعظم الفرى وهو على وزن الشرى جمع فرية وهي الكذبة عن
عمد ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدي الادعاء بالى النعمة
محل الانتساب وانما صار اعظم لانه افتراء على الله لان
المدعي الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء فلان وانما
اخرجه من صلب غيره او يرى عينيه من الاراءة ما لم تريا اي
يكذب في رواياه بان يقول رايت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما
صار اعظم لان ما يراه النائم انما يراه بارائة الملك والكذب
عليه كذب على الله او يقول على رسوله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر
لانه كذب على النبي عليه السلام ح علي رضي الله تعالى عنه قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام خمسمائة وسبعة وثمانون حديثا في الصحيحين
اربعة واربعون حديثا انفرد البخاري بستة ومسلم بخمسة عشر
ان من بيان لسحرا قال حين قدم رجلان من المشرق فخطبا بكلام
وبحسنات الفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان
بمثابة السحر في ميلان القلوب وفي العجز عن الاتيان بمثله وهذا
النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ح لكن
البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن علي

رضي الله تعالى عنه والله اعلم بالصواب خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه ان في الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا ما هي يا رسول
الله قال عليه السلام هي النخلة وانها مثل المسلم يعني النخلة طلعتها
التمر دائمة الظل وكثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه مستحل
بايفائه جميل الصفات وكثير الصدقات ليكون وجه الشبه فيها
اظهر لكن قلب التشبيه ايمانا بان المسلم اعم منها في الثبوت
وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن لا
ح بين هن ابتداع م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان من
الليل ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسئل الله خيرا المضارع المثبت
حال الا اعطاه اياه ويروى خيرا من امر الدنيا والآخرة الا اعطاه
اياه وذلك كله ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي
بل كائن في جميعها قبل تلك الساعة في تلك الاخير الذي يقول
الله فيه من عوني فاستجيب له وقيل هي وقت السحر وقد روي ان
جبرائيل عليه السلام قال اني ادرك الصبح بنتزع من السحر وقيل
الظاهر انها مطلقة ع ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ان من امن الناس وهو افعل من المن في صحبته وماله علي
هنا بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذلا لنفسه وماله لاجلي ابو بكر
حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له هكذا وقع في صحيح
البخاري وهو الظاهر لانه اسلم اولا والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع
لعل وجهه ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش او يكون خبر
مبتدء محذوف كانه عليه السلام قال ان في امن الناس علي رجلا
فقيل من هو قال ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا في كون الحديث
مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت
ابا بكر قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت
صديقا راجع اليه في حاجاتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر

ولكن

ولكن في جملة امور الجاء الى الله الى هنا كلامه لكنه بعيد الا وجه
او يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الذي
عبة الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا
في الخلق يقوى على شريكي لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع
على سري الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب
سرا في سر رسول الله لما روي انه عليه السلام قال ان ابا بكر لم يفضلكم
بصوم ولا صلوة ولكن بشيء وكتب في قلبه ولكن الخوف
الاسلام ومودة الكلام في الكلام للعهد اشاره الى الاسلام الذي
سبق به المسلمين وارد بمودته الثانية بالاسلام وهذا استدراك
عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس نبي وعينه خلة ولكن اخوة
الاسلام كانت بفعل الله فيما اختاره الله للنبي عليه السلام يكون
افضل مما اختاره لنفسه لا يبقين في المسجد باب الا سد الفعل
المجهول صفة لمحذوف اي الا باب سد الا باب ابا بكر مستثنى من
المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقة فمعناه
الامر بسد ابو بكر البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي
بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن تطرق الناس قال الامام النووي
بشيء لم يصح عندنا ان لابي بكر بيتا بجنب المسجد فيكون
المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابا بكر في الامر الخلافة على وجه
الاستعارة التصريحية بان مشبه طريق النزاع فيه بالابواب
وقرينة ذكر المسجد الذي كان عامة جلوس النبي عليه السلام
واحكامه فيه ولم يكن فيه بيت ابي بكر متصلا به قيل قال النبي عليه
السلام هذا الحديث في مرضه في آخر خطبة خطبها واما روي من
انه عليه السلام قال في حق علي رضي الله عنه سدوا ابواب المسجد
كلها الا باب علي محمول على [illegible] لانه ثبت ان بيت علي رضي
الله عنه كان في جنب المسجد م عايذ بن عمر رضي الله تعالى عنه وهو

بها ومشاة تحت ونال مجيء روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي
عليه السلام ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث
واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء بجمع راع والمراد بهم
هنا الامراء الخطمة على وزن اللمزة هو الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم
من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للمشاية
وهذا مثل ضربه النبي عليه السلام للولاة الظلمة م ابو سعيد رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان اشر الناس عند الله وفي بعض النسخ
المصححة ان من اشر الناس بدون الالف قال الجوهري شر فيه
معنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا في
لغة ردية وكذا خير وقال القاضي الرواية وقعت بالالف وهي
يدل على عدم رزانة منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم الامة
على حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة
الرجل المضاف المحذوف على الرواية الثانية اي خيانة الرجل
يفضي الى امرأته اي صل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها
اي يكتم ما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النووي تحريمه
افشاء هذا الشر اذا لم يترتب عليه فائدة واما اذا ترتب
بان يدعي عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا
كراهة في ذكره كما قال عليه السلام اني لافعل ذلك انا وهذه اي عايشة
ج ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان من ضئيء
ضئيء هذا بكسر الضادين المهملتين والمعجمتين وبالهمزتين بمعنى
الاصل قوما يقرؤن القرآن يعني سيأتي قوم تقرأهم كتبت من الاصل
الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة منه في الشب او هو عليه في
المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن في الخوارج
قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة
لا يجوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة المجردة ولا

يصل

ولا يصل معانيه الى قلوبهم لا يتدبرون فيها يقتلون اهل
الاسلام ويدعون بفتح الدال اي يتركون اهل الاوثان
يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استدل به من الكفر
الخوارج وقال الخطابي المراد من الاسلام هنا طاعة
الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من
الذابة المرية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطئة للقسم
اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد او المراد به اهلاكهم بالكلية
لان عادا لم يقتل بل اهلكه الريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم في
زمن علي رضي الله تعالى عنه بعد النبي سبع وعشرين سنة قاتلهم
علي وقتل كثير منهم قاله لذي الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة
وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع مضاف لقب لرجل اسمه حرقوص
من زهيرة التميمي وهو رأس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى و
منهم من يلمزك في الصدقات كذا في تفسير الوسيط حين
قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهبة تصغير ذهبة وهو
قطعة من الذهب ترابها صفة ذهيبة يعني ذهيبة كائنة
في ترابها غير مميزة عنه كان بعث بها علي رضي هذه الجملة صفة ثانية
لها من اليمن من الاقرع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد
الخيل بالاضافة وباللام وهذه رواية وفي جميع نسخ مسلم الراء
وكليهما صحيحان كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي
عليه السلام زيد الخيل كذا قاله النووي ج انس رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه عن انس بن مالك ان عمة الربيع كسرت
ثنية جارية من الانصار فطلبوا اليها العفو فلم ترض فاختصموا
الى النبي عليه السلام فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن
مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال عليه
السلام كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش فقال عليه

السلام ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اى يجعله باترا
صادقا فى يمينه لكن منه قال القاضى معناه لو سئال الله شيأ واقسم
عليه ان يفعله بان قال بعزتك يارب افعل كذا لاجاب دعوته
يؤيد هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به المسمى ولو اراد به اللفظ
يقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجاب به للمشاكلة المعنوية
واقول هذا المعنى غير مناسب سياق الحديث والموافق له ما سبق
من التقرير واما لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم
فيه يعنى اقسم عازما على الله ان يفعل ما يريده وغايته ان يكون
المقسم به محذوفا واقول ايضا كان ينبغى للمصنف ان يقول ح مكان
خ لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه فى كتاب مسلم وانما الخلاف
فى ان الكاسر هى اخت الربيع فى رواية مسلم وانها الربيع والحالق انس
بن نضر فى رواية البخارى فان قلت بعدما حكم النبى عليه السلام بالقصاص
كيف صدر من الصحابى الحالق على خلاف حكمه قلت ليس مراده
رضيه ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو
لثقته عليه انه لا يحنثه بفضل الله تعالى لا يحنثه بل يلهم العفو وهذا
من كرامة الاولياء خ ابو سعود عقبة بن عمرو الانصارى روى البخا
رى عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعنى مما بقى
بين الناس من كلام الانبياء فادركوه هذا الكلام يفهم من اضافة
الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتايج الوحى وان الحياء مندوب
فى كل الشرايع ولم يجز عليه النسخ اذا لم تستحى فاصنع ما شئت هذا
كلام جامع لخير الدنيا والاخرة لان الحياء فرع يتولد من الاجلال
من يستحى منه فمن اتصف به يحترز عن المسائة ومن لا فلا قيل قوله
عليه السلام فاصنع وعيد يعنى افعل ما شئت فلا خير عملك لان
من لم يعظم ربه فليس معه من اوصاف الايمان بشئ فيستجاب
دعوته وقيل لفظ امر ومعناه خير يعنى صنعه ما شئت وفيه توبيخ

له

له وقيل معناه اذا كان فعلك امنا ان تستحى منه يجريك
فيه سنن الصواب فاصنع ما شئت ح ابى بن كعب رضى الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل
التورية ان موسى هذا موسى ابن ميشا ابن يوسف النبى
عليه السلام وانه كان نبيا قيل موسى بن عمران لا استبعاد فى
ان يكون كليم الله المختص بالمعجزة الباهرة مبعوثا للعالم
قلنا لا يبعد من العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل
المراد منه صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه
لانه لو اراد غيره لقيده فى بنى اسرائيل فسئل اى الناس اعلم فقال
انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم عليه اى الى الله يعنى لم يقل الله
اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لى عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك الهمزة لان لا يحام
فيه معنى القول بمجمع البحرين هو مكان الذى يجتمع فيه بحر فارس
والروم مما يلى المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة
علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال عليه السلام
موسى يارب وكيف لى به اى كيف يتيسر لى الاجتماع بذلك العبد
قال تاخذ معك حوتا فتجعله فى مكتل بكسر الميم وفتح التاء والمثناة
فوق زنبيل سبع فيه خمسة عشر صاعا فبحيث ما فقدت الحوت
فهو ثم بفتح التاء والمثناة اى هناك فاخذ حوتا فجعله فى المكتل
لتم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء فيه زائدة والضمير فى معه لموسى
ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير فى معه للحوت يوشع بن نون
وهو ابن اخت موسى قيل سماه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار
نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة وهى الصخرة بالموضع الموعود وضعا
رؤسهما فناما واضطرب الحوت بعد استيقاظ يوشع قبل تلك
سمكة مالحة وسبب حياتها ان هناك عينا يسمى ماء الحيوة وكان
لا يصيب ذلك الماء ميتا الا حى فلما اصابه برود ذلك الماء تحرك

في مكتل فخرج منه فسقط واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثاني
لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب
وهو بيت في الارض تحفره وهو قوله وامسك الله عن الحوت جرية
الماء بسر الجيم للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق وهو قوله
ما عقد من اعلا البناء وبقي ما تحته خاليا فلما استيقظ اي موسى
نسي صاحبه اي يوشع ان يخبره بالحوت اي بما رآه من الحوت فان
قيل نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وقد نسب اليهما في القرآن
كما قال الله تعالى فلما بلغا مجمع بينهما حوتهما قلنا المراد بما في القرآن
ان موسى عليه السلام نسي تذكر الحوت لصاحبه نسيا للاختبار
بآخره فلا يخالفه فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب وروي
بالجر ايضا حتى اذا كان من غد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا بفتح
الغين المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو
اشارة الى سيرهما وراء الصخرة نصبا اي تعبا انما وجد موسى
عليه السلام فيه نصبا لانه كان عبئا لتجاوزه عن مطلبه قال
النووي انما لحقه النصب والجوع ليطلب موسى الغداء فيذكره
اليوشع الحوت قال النبي عليه السلام ولم يجد موسى النصب حتى
جاوز المكان الذي امره الله به قال فتاه ارايت وهو يجمع بمعنا
اخبرني وهو مفعوله بحذوف وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا
الى الصخرة يعني عجب ما اصابني حين وصلنا الى الصخرة فاني
نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من
ضمير في انسانيه وقيل لا فيه محذوف اي لان لا اذكره واتخذ
سبيله في البحر عجبا وهو من قول يوشع نعت لمفعول ثاني
لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قول موسى
يعني اعجب عجبا مما اخبر شيء قال اي النبي عليه السلام
فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا وقال موسى ذلك

ماكنا

ماكنا نبغ اي الموضع الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه
فارتدا على اثارهما قصصا مفعول مطلق اي يقصان ما وقع فيه
قصصا قال النبي عليه السلام فرجعا يقصان اي يتتبعان
ويتبعان آثارهما حتى اذا انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة
مسجى بثوبا اي مستور بثوب وهو صفة رجل
فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الجاء المعجمة لقبه وكان
كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة
وياء مثناة تحت وهو نسل نوح عليه السلام وكان ابوه من
الملوك وانما لقب لانه جلس على الارض بيضاء فصارت
خضراء ثم اختلفوا فيه فقال بعضهم انه من الملائكة وبعض
انه ولي والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه لا يموت الا في
آخر الزمان حين ارتفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل
التصوف والمعرفة لان حكاياتهم انه رواه في الموضع الشريف
فكاموا الكثر من ان يحصى واني بارضك السلام واني بمعنى كيف
او بمعنى من اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام
لم يكن ما معهودا في تلك الارض قال انا موسى هذا من باب
اسلوب الحكيم يعني اجبت على الاجوبة بك وهو ان يستفهم
على لا عن سلامي بارضي قال موسى بني اسرائيل اي قال الخضر
انت موسى بني اسرائيل قال اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا
بفتحتين اي علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معي صبرا يا
موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم
من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان قلت هذا يدل على مماثلة الخضر
بموسى لا على اعلميته وهو يخالف لقوله فيما سبق ان لي عبدا بمجمع
البحرين هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر
اعلميته رعاية للادب مع كليم الله اولئلا يستحق العقاب عليه

كما استحقه موسى فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك
امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسئلني عن شيء احدث لك منه ذكرا
فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اي كلموا اهل
السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوه على بناء المجهول بغير قول
بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجاء الا والخضر
قد قلع لوحا الواو فيه للحال يعني لم يجيء حال فجاءت الا حال قلع
الخضر من الواح السفينة تمايلي الماء بالقدم بفتح القاف
وتخفيف الدال الآلة التي يخبت بها فقال له موسى قوم
حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق
اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة اي عظيما قال الم
اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت
ما فيه موصولة او مصدرية ولا ترهقني اي لا تحملني من امري
عسرا يعني عاملني باليسر فاني اريد صحبتك ولا سبيل اليها
الا بالعفو قال اي الراوي وقال رسول عليه السلام فكانت الاولى
اي المسئلة الاولى من موسى نسيانا هذا تصديق من النبي
عليه السلام لقول موسى بما نسيت قال اي النبي عليه السلام وجاء
عصفور فوقع على حرف السفينة اي طرفها فنقر في البحر نقرة
اي دخل منقاره فيه فقال الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل
ما نقص هذا العصفورة من هذا البحر قال بعض المحققين القدر
الذي نقصه ذلك العصفورة نسبة الى كل البحر نسبة متناهي ونسبة
معلومات الله نسبة متناهي الى غير متناهي فاين احدى النسبتين
من الاخرى لكن الخضر انما شبه بما نقصه العصفورة تقريبا الى
الفهم ونظرا الى العرف اذ لا يقال في الصور المذكورة انه ماء البحر
نقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل اذا
بصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه

فاقتلع بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية اي طاهرة
من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام صبيا طاهرا واما على ما
قيل ان كان بالغا فباعتبار ان موسى عليه السلام لم يره من ذنبا
بغير نفس اي بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا
قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال النبي عليه السلام
وهذه اي هذه المسئلة الثانية من موسى عليه السلام اشد من
الاولى اي من المسئلة الاولى لانه تداركه ولهذا اراد الخضر في
جوابه لك ولم يكن في المسئلة الاولى قيل النكرة اقل من الامر
لان قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل السفينة
انما زاد في جوابه لك لانه رفض وصيته قال ان سألتك عن شيء بعدها
اي بعد هذه الكرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا يعني اتضح
عذرك عندي في مفارقتي لانه لم احفظ وصيتك فانطلقا حتى
اذا اتيا اهل القرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها اي طلبا منهم
الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تأكيدا فابوا ان يضيفوهما اي من
يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد
ان ينقض اي يقرب ان يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد
لا ارادة له فيه كان اسند تفاعل الجدار مائلة زرابي قال اي النبي عليه
السلام مائل اي في الصورة وانما فسره رسول الله عليه السلام اشارة
الى ان الارادة ليست في معناها الحقيقي فقال الخضر اي اشار
بيده فاقامه فقال عليه السلام قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضفونا
لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعني على عملك اجرة حتى تستدر به
طعاما قال هذا فراق اي قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق
بيني وبينك سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول
عليه السلام وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما
اي يبين الله لنا بالوحي قيل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها

ان يعتبر امته بها وفي الحديث فوائد منها ترك اعجاب العالم
بنفسه قال الله تعالى وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة
في طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصير المتعلم على الشدائد
ومنها ان اخر الاعتراض على العلماء ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ان اناسا منكم قد اروا فعل ما مضى على بناء
المجهول من الرؤيا اي خيل لهم في المنام ليلة القدر كائنة في السبع
الاول بضم الهمزة جمع اول واورى منكم انها في السبع الغوابر
جمع غابر وهو بمعنى الباقي هو المراد بالسبع الغوابر التي يلي آخر
الشهر او التي يلي العشر بعده قال الطيبي هذا امثل فلتمسوها
في العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفة
جميعا قلت جمعه باعتبار لياليه فلتمس ليلة القدر في جميعها
فان قلت قد جاء في روايات مختلفة منها في اوتار العشر الاواخر
ومنها انها في اشفاعه ومنها انها في عشر الاوسط و
منها انها في رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها منقلبة
يكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة الشفع فيكون
الاحاديث صادرة بحسب اوقاته كذا قاله القاضي وروي
عن الشافعي رحمه الله تعالى جواب آخر وهو ان النبي عليه السلام
كان يجيب على نحو ما يسئلون عنه فاذا قيل هل تلتمسها
ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبها باحياء الليالي ح عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال لما نزل قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط
الابيض من الخيط الاسود اخذت عقالين ابيض واسود
فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا يستبين
لي فذكرت ذلك لرسول الله عليه السلام فضحك فقال ان
وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وكناية عن

كونه

كونه ابله انما هو اي الخيط المذكور في الآية سواد الليل وبياض
النهار قال له قال الطحاوي كان هذا الفعل منه قبل نزول
قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف
لان تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا لزم
التكليف بما ليس في الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما
نسب النبي عليه السلام الراوي لا البلاهة بل الوجه ان يقال
ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ح ابن مسعود رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال جمع النبي عليه السلام بين
المغرب والعشاء لمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الا
سفار وصلى بغلس في اول وقته قال النبي عليه السلام ان هاتين
الصلوتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني تغيير
المصنف رح للصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة
ح ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنهم اتفقا على
الرواية عنهم ان هذا اتبعنا فان شئت ان تأذن له جزاء الشرط
محذوف وهو فاذن وان شئت رجع مفعول شئت محذوف
اي ان شئت رجوعه قال بل اذن له يا رسول الله قاله لابي شعيب
الانصاري لما دعاه اي النبي عليه السلام لمعرفته اثر الجوع
في وجهه خامس خمسة قال بن مفعول دعاه لكون الطعام
مصنوعا لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب قال النبي عليه
السلام الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل
الى اضيافه مفاجئة لم تدع اليها يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح
لانه لو كان كذلك لما سكت النبي عليه السلام واقول سكوته
وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما
المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت عليه السلام اذا جاء وقت
الحضور بل اعلم صاحب الطعام ولم يأذن منه ح جابر رضي الله

تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال النبي عليه السلام في بعض الغزوات
فنزل قوم في واد وتفرق الناس يستظلون بالاشجار وينامو
واستظل عليه السلام شجرة معلقا سيفه بقضيبها فاذا رسول الله
عليه السلام يدعونا فلما حضرنا رأينا عنده اعرابيا فقال النبي عليه
السلام ان هذا اخترط على سيفي من غمده فجعل به علي وانا نائم فاستيقظت
وهو في يده صلتا اي مجرد فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنع الله
منك ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت
من يمنعك مني فقال كن اخذا قال الراوي قال له النبي عليه السلام اتشهد
ان لا اله الا الله واني رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك
ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى النبي عليه السلام سبيله وفي الحديث
كمال توكل عليه السلام وتصديق قوله تعالى والله يعصمك من الناس
واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة خ معاوية بن ابي سفيان رضي
الله تعالى عنه قيل لهم عالم الحديبية ما رواه عن النبي عليه السلام مائة
وثلثة وسبعون حديثا في الصحيحين ثلث عشر انفرد البخاري
باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اي امر الخلافة في قريش لا يعاد
بهم احد اي لا يخالفهم الا كبه الله على وجهه اي اسقطه ما اقاموا الدين
اي مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الصلوة لما جاء في رواية
ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا علق قوله ما
اقاموا بكبت لا بقول ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم الصلوة
ولم يصرف عنه الامر كذا له الشور بشتى وفيه دلالة على الاختصاص
الامارة بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها في ذلك بمنزلة
واحدة لعل ذلك لعلم عليه السلام انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك
والدين وصالح امور المسلمين ق عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال سمعت رجلا يقرأ بسورة الفرقان على غير ما اقرأته فجئت
به رسول الله عليه السلام فاقرأه فقال عليه السلام هكذا انزلت ثم

اقرأني

اقرأني فقال هكذا انزلت فقال عليه السلام ان هذا القرآن انزل
على سبعة حرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في
السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثرون يفهم منه الحصر
ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم وهي السبعة في الغالب كالوعيد
والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجبة لانه لم
يكن في بعض الاحرف ايسر من بعض آخر في القرآن وقال الآخرون
هي الصور في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها
من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة
من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني بميم وطي وتميم
لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما
يوافق بشرط السماع من النبي عليه السلام وذكر الطحاوي ان
هذا كان في الاول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب
وارتفعت الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح انها هي
القراءة السبع كلها مستفيضة من النبي عليه السلام ضبطتها
الامة واضافة كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة من الصحابة
ثم اجيئت كل قراءة منها الى من اي اختارها من القراءة السبعة
ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء
كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي
عليه السلام كوني على حجتك فعسى الله ان يرزقها فاقضي ما يقضي
حاج من الوقوف والرمي وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت حتى
تغتسل روي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فانتقضت
بالبيت قاله لها حين حاضت بسرف وهو بكسر الشين وكسر الراء
اسم موضع على ستة اميال من مكة قراءها النبي عليه السلام
تبكي فقال لها مالك احضت قالت نعم عام حجة الوداع بفتح
الواو وقيل تزوج رسول الله عليه السلام ميمونة وبنى عليها

ان هذا القرآن انزل على سبعة حرف

ان هذا شيء كتبه الله على بنات آدم

فيه قبة في سرف وتوفيت ع ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان هذه اشارة الى الاعرابي قدر البشرى فاقبلا انما قاله
لابي موسى وبلال حين قال الاعرابي للنبي عليه السلام اكثرت
علي من ابشر لما طلب من النبي عليه السلام شيئا وقال الا
تنجز ما وعدتني فقال النبي عليه السلام ابشر وافيه لمتحباب
قبول بشارة والتبرك بابشار الصالحين م زيد بن ثابت
رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل انه من فقهاء الصحابة وممن
جمع القران حفظا على عهد رسول الله عليه السلام وكتبه في
خلافة ابي بكر رضي الله عنه نقله الى الصحف في خلافة عثمان
رضي الله عنه ما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وتسعون
حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري منها
باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اي تمتحن والمراد
امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك وما دينك وما
نبيك في قبورها فلولا ان لا تدافنوا اصله تتدافنوا فحذف
احدى التائين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تدا
فنوا وفي بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معناه ولولا ترك
التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت
على تضمنه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين
يقال دعوت فلانا اي صحت به من عذاب الله العذاب القبر
من فيه للبيان الموصول المتاخر وهو الذي اسمع منه وليس
المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب
موتاهم العذاب كما زعمه بعض لان المخاطبين هم الصحابة
كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون مردودا بحيلة فمن اراد الله
تعذيبه ولو في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب
القبر لتركوا دفن الميت قاربه لشهافة به ولعدم قدرتهم

عليه

عليه لدهشتهم وتحيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوا لتركوا الدفن
والقي الميت اقاربه في الصحارى البعيد حذرا من الفضيحة اللا
حقة قال لما مر بقبور المشركين قاله الشيخ الكلاباذي انما
النبي عليه السلام ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الاهوال
لانه اول المنازل وكان من الناس ستعظمه فذكر ذلك ليتقرر
في قلوبهم م ابو نصرة الغفاري رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه
ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا لملازمتها
لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجر
من جهة امتثاله امر الله واجر آخر من جهة محافظة ما ضيعوها و
لا صلوة بعدها حتى تطلع الشاهد اي يظهر النجم والمراد به غروب
الشمس والصلوة المنفية بعد العصر من النافلة لانها هي مكروهة
ما لم يتغير الشمس يعني صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة م معاوية
رضي الله تعالى عنه ابن الحكم السلمي الحكم بفتح الحاء الكاف والسلمي بضم
السين المهملة منصوب الى بني سليم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
ثلث عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحدة قال بينما نصلي مع رسول الله
عطس رجل من القوم فقلت يرحمك فرماني القوم بابصارهم فقلت
ما شانكم تنظرون الي فضربوا بايديهم افخاذهم فلما رايتهم يصمتونني
سكتت فلما صلينا قال النبي عليه السلام ان هذه الصلوة اشارة
الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما
جرى به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو
لا يفسد وكذا لو سلم ناسيا ان السلام جنس مشروع في التشهد
كذا في شرح انسار الذين استدل به مالك واحمد والشافعي على ان
الكلام الجاهل بالحكم لا تبطل الصلوة لانه عليه السلام لم تامر باعا
دتها وكذا الكلام الناس وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قول

قال العاطس الحمد لله
فقال المشمت يرحمك الله

لا يصلح تنبيه على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن
استدل به الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه
انما هي ذات التسبيح والتكبير م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه قال كان في المسجد فقده رسول الله عليه السلام يوما وسأل
عنه فقالوا مات فدفناه فقال افلا كنتم آذنتموني فاتى قبره فصلى
عليه فقال ان هذه القبور مملوءة بالهمزة المشار اليها القبور
التي يمكن ان يصلي النبي عليه السلام عليها ظلمة على اهلها وان
الله ينورها بصلوتي استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلوة على
الميت قلنا صلوته عليه السلام كانت لتنوير القبر وذلك لا يوجد
في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض فيها
يؤدى بمرة و ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
احترق بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدث بشانهم عند النبي عليه
السلام فقال عليه السلام ان هذه النار المشار اليها النار التي
يخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها
عند العداوة وكثير من المنافع مربوط بها قلنا هذا بطريق الادعاء
مبالغة في التحذير عن ابقائها فاذا نمتم فاطفؤها عنكم المراد به كما نهاها
بحيث لا يخاف اضرارها الجار والمجرور متعلق بمحذوف
اي متجاوزها اضرارها عنكم م عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ان هذه اشارة الى افراد الى صنف ما رآه من ثوبين
من لباس الكفار فلا تلبسهما لا له حين رآى عليه ثوبين معصفرين
وفي رواية انه اي النبي عليه السلام امك امرتك اي بلبسهما خرج
الاستفهام فيه بمحذوف امر ذبه انه من لباس النساء قلت اغ
اغسلهما اي قال الراوي قلت للنبي عليه السلام اغسلهما قال بل
احرقهما انما امر النبي عليه السلام باحراقهما اضرارا عن غسلهما
لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فغسله

تضييع

تضييع للمال لنقصان قيمته به والمراد باحراقهما افناؤهما ببيع او
هبة او غيرهما عبر عنه بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه ما
روى ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين في
التنور قال له النبي عليه السلام فلا كسوتهما بعض اهلك
فانه لا بأس للنساء قال الخطابي المعصفر وهو المصبوغ بالعصفر
انما يصير منهيا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما اذا صبغ
غزله ثم نسجه ولم يكن له رائحة فليس بمنهي واقول انما يصح
اذا كان علة كراهية واما اذا كان يشبه الرجل بالنساء
والكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما فصل
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اني آخر الانبياء و
ان مسجدي آخر المساجد اي مساجد الانبياء المفضلة
على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد
النبي عليه السلام تتمة صلوة في مسجدي افضل من الف
صلوة فيما سواه اي المسجد الحرام والمراد الافضلية في
الثواب لا في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل
هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجد محمد نبي الذي كان
في زمانه دون ما زيد م جندب بن عبد الله رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ابرأ الى الله يعني التجي اليه ان يكون لي منكم
خليل هذا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا
بمعنى الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في الحديث
ان من امن الناس علي م سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات
حجارة سوداء للمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما
ان يقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها جمع عضاهة
وهي بكسر العين شجرة ام غيلان او قتل صيدها ظاهر الحديث

يشعر بان للمدينة حرام وهو مذهب الشافعي ومالك رحمهما
الله تعالى وذهب ابو حنيفة رحمه الله الى نفيه لانه روى عن
عايشة رضيها الله انها قالت كانت لآل محمد بالمدينة
وحوش يمسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد
في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها يؤيد هذا
المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة او لان التحريم لو كان على ظا
هره يحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرم مكة لاحدهما و
ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها ح انس
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يدخل
بيت ام سليم كثيرا وكان يصلي عندها فسئل النبي عليه السلام
عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها استيناف معنى ارحمها
المعنوية في الحق لما روى انه بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان
بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوهم يعني
ام سليم نفسير من المصنف يضمر ارحمها ام انس بن مالك
قال النووي كانت ام سليم واختها ام حرام قال لتبين لرسول
الله وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية المنكسر القلوب
ح ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اني اعتكفت
العشر الاول التمس حال او استيناف هذه الليلة القدر ثم
اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت بجهول من الثلاثي يعني اتاني ملك
فقيل لي اي قال لي ملك انها في العشر الاولى انما وصف العشر الا
خير بالجمع دون الاولين اعتبارا بليالية واشارة الى كل ليلة منه
تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف
يعني عزمت ان اعتكفت في العشر الاخر ح عايشة رضي الله تعالى
عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبي عليه السلام
زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبي قل لازواجك

ان كنتن

ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية الى رسول الله عليه السلام فقال
اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان تستعجلي يعني لا بأس عليك
ان تستعجلي في الجواب وحذف لا شايع اذا امن اللبس في رواية
ان تستعجلي وهو ظاهرة حتى تستأمري ابويك الاستمار للمشاورة
انما قال عليه السلام لعلمه ان ابويها لا يأمر انها باختيار نفسها
وافتراقها قاله لها قالت قبلت النبي عليه السلام اني هذا استأمر
ابوي اني اريد الله ورسوله والدار الاخرة ففرح رسول الله عليه السلام
فشكر الله تعالى م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها اني على الحوض
اي على حوض في الموقف انظر من يرد بكسر الراء علي منكم والله ليقطعن
على بناء المجهول وتشديد النون يقال اقطعت قطعا من غنم فلان
دوني اي في ادني مكان مني رجال فلاذودن اي ربت مني ومن انثى من
الاولى اتصالية والثانية تبعية فيقول انك لا تدري ما احدثوا
بعدك ما زالوا يرجعون وهو عبارة عن ارتدادهم اعني من يكون من
الاعمال الصالحة الى السيئة من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووي
ح عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اني فرطكم وهو
بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض مع انا سابق على امته
الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب و
حفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام و
كنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي الان و
اني اعطيتم على بناء المجهول مفاتيح خزاين الارض او مفاتيح الارض
شك من الراوي والله واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي و
لكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى
التائين معناه تحاسدوا الضمير فيها للخزاين وفي الحديث معجزة
لرسول الله عليه السلام حيث وقع اخبره في المستقبل كما اخبر ح ابن
عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يقوم

على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن
ابي بعث الى النبي عليه السلام يدعوه فلما دخل عليه سأل ان يكفنه في شعاره
الذي يلي جلده عليه السلام ويصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي عليه السلام
الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر اتصلي يا رسول الله على ابن ابي
وقد فعل كذا وكذا وقال عليه السلام اخر عني يا عمر فبعد ما بالغ عليه في المنع
قال عليه السلام اني قد خيرت يعني جبرائيل عليه السلام بين الاستغفار
لابن ابي وتركه حين سأل ابنه الاستغفار فاخترت اي الاستغفار
لهم ولا تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ازدت
يغفر له زدت عليها هذا بيان احتمامه عليه السلام للاستغفار وان
السبعين المذكور في الآية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي عليه السلام
ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد
منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر منع النبي عليه السلام عما يا
شره بلا مشورة وكيف صلى النبي عليه السلام على المنافق وكفنه في
قميصه قلنا كان رأي عمر في ذلك اتصلب في الدين وكان تكفينه وصلوته
اكراما لابنه الصالح واظهار الشفقة على من يظهر الايمان وان كان
على خلاف باطنه والمصلح كان يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا للنبي
عليه السلام كيف صليت عليه فقال النبي عليه السلام ما نهيت عنه قميصي
ولا صلوتي والله ان كنت ارجو ان يسلم من قومه فلما راوا ان رئيسهم
يشرك في آخر عمره بقميص النبي عليه السلام وانه اظهر لطفه وشفقته
عليه السلام من قومه هكذا روي ع ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قال خرجت من قومه غفار ونزلت بمكة واسلمت فقال لي رسول الله
عليه السلام يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا
فاقبل فرجعت ثم اتيت رسول الله عليه السلام فقال اني قد وجهت
الى ارض ذات نخل يعني رايت جهتها في المنام لا ارى هاء على بناء المجهول
اي لا اظنها الا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك اي ما

سمعت مني

سمعت مني عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة مسلم لكنه متفق عليه من سند ابي ذر كذا ذكره الحميدي
صاحب الجمع بين الصحيحين قال عند انصرافه الى اهله قال الراوي
فاتيت انيسا فقال ما صنعت قلت اسلمت فبلغت ما سمعت
فاسلم فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال
اذا قدم رسول الله عليه السلام المدينة اسلمنا خ ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه قال بعثنا رسول الله عليه السلام في جيش
فقال ان لقيتم فلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم
اتينا نودعه حين اردنا الخروج فقال عليه السلام اني كنت امرتكم
ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عذاب لا يعذب بها الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني مؤلف
هذا الكتاب احد الرجالين هبار بتشديد الباء الموحدة ابن
الاسود بن عبد المطلب والآخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل
على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة
فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق علي رضي الله
عنه قوما زنادقة اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون فعل للتنبيه
والمبالغة وللايهام ذلك اذا دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا
سحرة يدفعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك لولا
حرق م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال ان رجلا اتى
رسول الله عليه السلام فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد
عليه النبي عليه السلام فقال له رسول الله عليه السلام اكل ولدك
نحلته مثل هذا فقال لا فقال عليه السلام اني لا اشهد الا على حق
استدل به بعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة
حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات فاشهد
على هذا غيري ولو كان ذلك لما امر رسول الله عليه السلام باشهاد غيره

والجواب عن الحديث ان الحق يجيء بمعنى الجدير وهو المراد هنا جمعاً
بين الروايتين م عمر بن ابي سلمة رضي الله عنه وعايشة رضي الله عنها اقبل
عمر هذا هو ربيب رسول الله عليه السلام ولد بارض الحبشة قبض
رسول الله عليه السلام وله تسع سنين ما رواه عن النبي عليه السلام اثني
عشر حديثاً له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما
وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله عليه السلام قلت
فعل يقبل الصائم امرأته سئل ايكما ام سلمة فاخبرتني ان رسول
الله عليه السلام يصنع ذلك فقلت ليست مثلنا قد غفر الله لك
ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال النبي عليه السلام اني لاتقاكم
لله يعني ما انا عليه من التقوى اكثر وافر من تقويكم فلا
ينبغي لاحد ان يجتنب مما فعلته آنفاً وانشاكم له آ لله
عذى الخشية تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل تكون
تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله تعالى و
هيبته وخشية الانبياء من هذا لا بقبيل قال صاحب التحفة
رقم المص الحديث المذكور بعلامة م لكنه لما تفرد به مسلم و
لفظه المتفق من حديث عايشة ان رجلا جاء من النبي عليه
السلام فقال يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبي
عليه السلام والله اني لارجو ان اكون احشاكم لله واعلمكم لما
اتقي وبروي واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه سميت
حدوداً لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين
حيز الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى شعر
بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك في الموطاء ق
انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلوة
وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبي فاتجوز
في صلوتي اي اخففها من غير اخلال واجباتها مما اعلم

من فيه

من فيه بمعنى الاجل من شدة وجده ومن هذه بيان لما
لموصولة الوجدة بمعنى الحزن من بكائه من هذه بمعنى لاجل
وفيه بيان الرفق بالمؤمنين والتيسير عليهم و ابن مسعود رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اني لاعرف اسماءهم واسماء
ابائهم والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض هذا
شك من الراوي يعني عشرة فوارس هذا تفسير بضمير اسمائهم
يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث لتطلع على
حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع
بعد فتح قسطنطينية قال النووي هو بضم القاف واسكان
السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم مكسورة
ثم ياء مشددة بعدها ثم نون هذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي
في المشارق بضم الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة
مشهورة من اعظم مدائن الروم قال الترمذي قد فتحت
قسطنطينية في زمان بعد اصحاب النبي وفتح عند خروج
الدجال حين يقال لهم اي يقال الشيطان بالمسلمين الذين
فتحوا قسطنطينية بعد هزيمة الكفار واشتغلوا بجمع الغنائم
ان الدجال قد خلفكم اي صار خليفة لهم في ذراريهم جمع ذرية
ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اني لاعرف اصوات
رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة موافقة في السفر
الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر في اليمن
بالقرآن اي بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف
حين يدخلون في الليل قال النووي هو بالذال هكذا في
جميع نسخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها يرحلون بالراء والحاء
المهملة من الرحيل واختار البعض هذه الرواية قلت الاقرب
بالمراد يدخلون في منازلهم اذا خرجوا للشغل ونعرف منازلهم من

اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم آر منازلهم حين نزلوا بالنهار
ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكيمة اذا لقي الخيل
اي الفوارس او قال العدو وشك من الراوي او قال عليه السلام
لفظ عدو مكان لفظ الخيل قال لهم اي قال الحكيم للعدو وان اصحابي
يأمرونكم ان تنظروهم من انظار وهو الامهال قال النووي لعل
طلب الانظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ الحكيم يشعر بذلك
لان منهم ابا موسى وهو كان حكيما في امر علي رضي الله ومعاوية واصلح
بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من
العدو وللفراغ من ذلك والقرينة تكسبوا في الحديث من ذلك
قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة
اذا لم يكن فيه ايذاء النائم او مصلي او غيرهما ولا رياء لان فائدته
يتعلق ايضا بغير القارئ الخير المقتدي اولى من الازدم ولانه يطرد
نوم القاري ويجمع فكره م جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اني لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم علي
قبل ان بعث قيد به لان كل الاحجار يسلم النبي عليه السلام بعد كونه
مبعوثا لما روي عن علي رضي الله انه قال كنا بمكة فخرجنا معه فاتينا على
نشاهد نبوته عليه السلام بحيث لو كان للجمادات لسان لشهدت
بها وسلمت عليه وقيل حقيقي بان يخلق الله فيها حيوة ونطقا
معجزة للنبي عليه السلام كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عليه السلام
بل احياء الجمادات اقوى اني لاعرفه الآن هذا استيناف وفيه بيان
ان النبي عليه السلام يعرف الاموات م سعد بن ابي وقاص رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال النبي عليه السلام يقسم الغنيمة بين
رهط فترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو
مؤمن فقال النبي عليه السلام اني لاعطي الرجل وغيره الواو فيه للحال
احب الي منه اي اولى الاعطاء من ذلك الرجل حفيت مفعول له ان

يكب

يكب في النار على وجهه يعني انما اعطي بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف
حتى لو لم اعط لاعرض عن الحق ويسقط في النار على وجهه واترك
بعضا في القسمة لعلمي ان قال الايمان واثق بجميع ما فعلته وفيه
بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة لما يرى
فيه من المصلحة م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها وآخر اهل الجنة دخولا
رجل اي هو رجل يخرج من النار حبوا وهو المشي على الاست فيقول
الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه اي على بناء المجهول
يعني يلقي الله في خيال ذلك الرجل انها ملاءى بالهمزة على وزن فعلة
عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاءى فيقول الله له اذهب
فان الجنة فيأتيها فيخيل اليه وجدتها ملاءى فيقول الله اذهب
فادخل الجنة فان ذلك مثل الدنيا وعشرة امثالها او لك شك
من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد يا رب اتسخر
بي وانت الملك وما كانت السخرية في حق مستحيلة حملت على لازمها
وهو انزال الهوان يعني اتحقرني بخطابك كخطاب المستهزئين و
انت الكريم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره
حيث كمع ما لم يخطر ببالي بضميره لم يضبط لسانه وترك في الخطاب
مع الله الادب كما زل لسان من وجدنا فقدها وقال من
شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك او يقال دار الآخرة ليست
دار تكليف فلا يؤاخذ منها مثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح
هنا وجها آخر وهو ان الهمزة فيه للانكار معناه نفي السخرية
لا يجوز مع الله تعالى واقول ما جاء في بعض الروايات من الله تعالى
اجابه بقوله اني لا استهزئ منك ولكني على ما اشاء قدير يقوي الوجه
الاولى قال ابن مسعود رضي الله عنه فلقد رأيت رسول الله عليه السلام

ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة بعد جيم جمع ناجذة وهو آخر الاضراس اى يأتى شدى
ينبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يرد منها الانياب لما جاء فى الخبر ان
كل ضحك النبى عليه السلام كان التبسم فكان يقال هذا من اللفظ الذى
وى ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها الآتى اى اقل اهل
الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعود لاهل الايمان
باحنان يامنان انزلنا فى ذلك الكان عوذ وهوان ق عايشة رضى
الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها انى لاعلم اذا كنت عنى راضية
وان كنت عنى غضبى على النبى عليه السلام كان من جهة الغيرة وهى
معذورة عن النساء حتى قال مالك اذا قذفت امراة زوجها بالفا
حشة حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روى ان النبى عليه
السلام ما يدرى صاحب الغيرة اعلى الوادى من اسفله قالت
فقلت ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عنى راضية فا
نك تقولين لا وورب محمد واذا كنت على غضبى قلت لا وورب
ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما فى البال وعن هذا
قيل من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله
ما اهجر الا اسمك يعنى هجرتى مقصورة على اسمك لا يتقدر
منه اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير الاسم المسمى
وهو خلاف اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية بالانا
تفاق ق سليمان بن صرد رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه وهو
بضم الصاد وبفتح الراء المهملتين قيل ما رواه عن النبى عليه السلام
خمسة عشر حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما البخارى والآخر
متفق عليه وهذا قال راى النبى عليه السلام رجلا يخاصم اخاه احمر
وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب فقال النبى عليه السلام انى
لاعلم كلمة والمراد منها الجملة لو قال لها اذهب عنه ما يجد من
الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد

وفيه

وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان وانه
بالاستعاذة لكن مصداقه قوله تعالى وما ينزغنك من الشيطان نزغ
فاستعذ بالله م عايشة رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت قال
النبى عليه السلام رجل عرس بجامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليهما
الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال النبى عليه السلام انى لا
افعل ذلك اشارة الى الجماع المدلول فى كلام السائل انا وهذه
اشارة الى عايشة رضى الله ثم نغتسل قال النووى وانما قال عليه
السلام بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اقبح فى
تفسير السائل ولهذا اكده بان وانا الى هنا كلامه اعلم ان نعم
ان كان مذكورا فى اول الحديث يفهم منه الوجوب فيكون اللام
بعده لتقرير ذلك فى نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد
ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل
جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله انى
لا افعل انا فان هذه التوكيد لا يصح صدورها عن البليغ الا
فى امر مؤكد وهو الواجب واقول هذه التوكيد انما يدل على
تحقيق الحكم وتعيين المحكوم عليه ويجرد تحقيق الفعل من
النبى عليه السلام لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل
تغتسل فى قوة قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والغسل
المترتب على الاكسال اذا استمر من النبى عليه السلام يفهم منه الوجوب
فان قلت على هذا يفهم من قوله لا افعل الاستمرار فيلزم ان
يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبى عليه السلام اذا كان من
مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه وان
استمر وفى الحديث دلالة على ان فعله النبى عليه السلام يفيد الو
جوب وعلى جواز ذكر استمتاع المراة اذا اشرت عليه مصلحة ق
ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انى لا تقلب الى اهلى

فاجد التمرة ساقطة على فراشي او في بيتي فارفعها لآكلها ثم اخشى
ان يكون صدقة فالقيا في الحديث بيان ان التكبر منفي عن ذات
النبي عليه السلام حيث لم يتعاظم عن رفع شيء يحقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه السلام سواء كانت تطوعا
او فرضا وتنبيه المؤمن ان يجتنب مما فيه اشتباه لئلا يقع في
الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبي عليه السلام
لما روي من جعفر بن محمد رحمه الله انه كان يشرب من سقايات بئر
مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت
علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه عليه السلام رفعها للاكل لا للتعريف
ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال خاصم مسلم يهوديا
فحلف المسلم برب محمد واليهودي برب موسى فغضب المسلم على
اليهودي فكذبه موسى عليه السلام في مقابلته فلطمه فاخبر اليهودي
الى النبي عليه السلام اني لاول من يرفع رأسه بعد النفخة فاذا موسى
متعلق بالعرش فان قلت روي ان النبي عليه السلام قال انا اول
من ينشق عنه القبر فكيف يرى النبي عليه السلام موسى متعلقا بالعرش
حين رفع النبي رأسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقت فزعا
ليسقط الكل ولا يسقط موسى عليه السلام اكتفاء بصعقة في الطور
فحين رفع رأسه من هذه الصعقة يرى النبي عليه السلام موسى آخذا
بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا
قاله القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى ع م ح حفصة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عن ام المؤمنين حفصة بنت عمر
بن خطاب من فضائلها المروية انها كان طلقها رسول الله فنزل
الوحي عليه ان راجع حفصة فانها صوامة وانها زوجتك في الجنة قيل
ما روته عن النبي عليه السلام ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة

احاديث

احاديث انفرد المسلم منها بستة والباقي متفق عليه قلت
يا رسول الله ما شان الناس حلوا بعمرة انت من عمرتك فقال
النبي عليه السلام م اني لبدت رأسي س تلبيد الرأس جعل
شعر رأسه مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار
ويؤذيه وقلدت هديي تقليده تعليق قطعة نعل او نحوه في
عنقه ليعلم انه هدي فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبي
عليه السلام كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق بن
عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم يعني
ان هيئتكم تحتاج الى اخلاء ما يتخلل وصوم الوصال يضعف قواكم
ويعجزكم عن العبادة بخسوعها وليست هيئتي كذلك فان مزاجي
محروس عن التحلل لغاية انجذابه الى جانب القدس قال النبي
عليه السلام حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل اني اظل
بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل
الله لي قوة الطاعم والشارب قيل هو على ظاهره فانه عليه السلام كان
يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظ اظل
لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار
دون الليل ولو كان النبي عليه السلام طاعما حقيقة في النهار حين
واصل لم يكن صائما والغرض خلافه ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه قال
صاحب التحفة رقم الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث وهو اني
لم اؤمر الى آخره من آخر الحديث المتفق عليه المقدم في هذا الباب
وهو ان من ضوضئي قوما لكنه متفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد
وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله
فقال لا لعله يكون يصلي فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس
في قلبه فقال النبي عليه السلام اني لم امر ان انقب بتشديد القاف يقال نقب
البيطار سرة الدابة ليخرج ماء اصفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم

اي عدم صائم

اي يكون ذوقك كيف اشاء

اي عنها ابو الاصحاب

ويسمى لك

ذلك وبا

ش يعني اني لم أومر ان استكشف ما في الضمائر ولكني امرت ان احكم بالظاهر
وافوض سره الى عالم السرائر م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال قلت
يا رسول الله م ادع الله على المشركين فقال النبي عليه السلام اني لم ابعث لعانا
لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله ونصرت قاطعا عن الخير فاني ما
بعثت بهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين اما المؤمنين فواضح واما الكافرين
فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه م انس رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه قال بعث النبي عليه السلام الى عمر جبة من سندس وهو ما رق
من الديباج وقيل المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب المتخذ من
الابريسم فقال عمر عليه السلام بعثت الي يا رسول الله وقد قلت فيها
امس انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة فقال عليه السلام
اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها
اقول لو قال الشيخ قال لما بعث جبة سندس الى عمر كان حسن
ليعرف المبعوث المخاطب كما كان عادته عند الابهام في امثال
هذا ق ابو حميد على وزن التصغير الساعدي رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه عن عبد الرحمن بن سعد له وهو ممن غلب عليه كنيته
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة وعشرون حديثا له في
الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اني
مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قال
من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة
على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب له ان يخبر
اتباعه بين المكث والاسراع خ زيد بن ثابت رضي الله عنه روى البخاري
رضي الله عنه اني والله ما آمن على يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم
على كتابي الذي يرد الي بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيدوا على ما
فيه او ينقصوا عنه قاله له لما امره ان يتعلم كتاب اليهود وقال
تأتي مني في نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابة اي كتاب اليهود

اي هو الله

اي الانصيب

وقراءته

وقراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة
المسلمين وفيه ان اليهود خوان قال الله تعالى في حقهم ولا تزال
تطلع على خائنة الا قليلا فصل م شريد بن سويد الثقفي
رضي الله تعالى عنه شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال
المهملة وسويد بضم السين وفتح الواو قيل قتل رجلا من قومه ثم
لحقه بمكة فاسلم فسماه النبي عليه السلام الشريد ما رواه عن النبي
عليه السلام اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين اخذهما
هذا انا قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة الرسول عم هو
الوعد بالثواب ومن جهة الآخر التزام طاعته قاله لرجل مجزوم
من وفد مع واحد وهو من رسولا الى السلطان تعريف وهو قبيلة الحديث
يدل على ان الجزام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث آخر فر من
الجزام فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجزام من الامراض المعدية
كالجرب والحصباء والابرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب
وقد تعدى باذن الله تعالى فيحصل منه ضرر واما قوله عليه السلام لا عدوى
فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمون من ان المرض يتعدى بطبعه
لا بفعل الله كذا قاله النووي في الجمع بينهما وستوصوبه فان قلت روى
جابر ان النبي عليه السلام اكل مع مجزوم مما وجهه قلنا حال النبي عليه
السلام اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف ما يخاف على غيره من العلل
المعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة ق
المسور بن مخرمة ومروان الحكم رضي الله عنه قال رسول الله عليه السلام وقف
هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال عليه
اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا نختار سبينا
فقام عليه السلام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال عليه السلام اما بعد
فان اخوانكم قد جاءونا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن
احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل قالوا طيبنا

يعني رسوله

اي كراية اخر

اي بين الحديثين

اي اسم قبيلة

ذلك يا رسول الله انا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي ممن لم
يأذن فاجمعوا الخطاب للاذنين حتى يرفع لينا عرفاؤكم امركم العرفاء
جمع عريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ماله لا يجب
رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما
انفرد به البخاري وانت تعلم ان الشيخ رقمه بعلامة خ م عايشة رضي
الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت خرج النبي عليه السلام لغزوة بدر
فادركه رجل فقال حيث لاغنينك فقال عليه السلام اتؤمن بالله ورسوله
قال لا فقال عليه السلام انا لا نستعين ويروى لن نستعين بمشرك
وما روى عليه السلام استعان بصفوان قبل اسلامه محمول في زمان
الحاجة الداعية الى الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا
استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ له لا يستوي
المجاهد تعبيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى
اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة خ المسور بن مخرمة ومروان
الحكم رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انا لم نجئ لقتال احد ولكنا
جئنا معتمرين قال لا منع قريش النبي عليه السلام واصحابه عن البيت
فنزل الحديبية وهي اسم عين على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم
الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم في وقعة حرب بدر
الواو فيه للحال والحرب مؤنث سماعي واهرب بهم شيئا ما دونتهم اي
امهلتهم وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف على فعل
الشرط اي فان يخلوا بيني وبين البيت ما ادتهم ويجوز ان يكون
منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاء المصالحة والتخلية
فان اظهر اي فان الخلب فان شاء ان يدخلوا هذا الشرط مع جزاء
جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به الاسلام فعلوا
اي الحموا اعني بعد ان شاء المصالحة ليظهر والى كان الغلبة والنصرة
بي فهم الخيار حينئذ ان شاء وان يسلموا اسلموا والا فقد جموا

اي اصحابه

اي لغة الاسلام

اي من الكعبة

بالجيم

بالجيم وبتشديد الميم اي ان لم اظهر لكن اجموا وانهم ابوا اي ابوا
المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم
على امري هذا حتى تنفرد سالفتي اي صفحة عنقي وانفرد عن كناية عن
الموت او لينفذن بفتح اللام وضم الياء وسكون النون الثلاثة امره
اي ليمضين امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفي الحديث جواز
مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم بمن منعه
من البيت و الصعب بن جثامة رضي وهو بفتح الجيم وتشديد
الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة عشر حديثا
له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخرى متفق عليه
وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي عليه السلام حمارا وحشيا
فرده علي فتغير وجهي لرده فقال عليه السلام انا لن نرده عليك
الا انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منها يعني الا لانا حرم بفتحتين
جمع حرام بمعنى محرم قال له قال ابو حنيفة ما اصطاده حلال
سواء اصطاده لنفسه او للمحرم فجائز للمحرم ان يأكله اذا لم
يكن باشارته او بدلالته لما روى ان المحرم سألوا النبي عليه السلام
من لحم الصيد فقال عليه السلام هل اشرتم هل دللتم عليه قالوا لا
قال كلوا قال الطحاوي حديث الصعب لا يحمل به للاختلاف
في رواية وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما صاد حلال اذا اصيد
له وحمل رد النبي عليه السلام في الصعب على عمله بان الحمار صيد له
فصل ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انه اذا مات احدكم
انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا وقع في بعض
نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة وفي تجريد وجامع
الاصول امله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اشهر وقال الطيبي
لعل من لم يمن النظر يرجح العين لزعمه ان الامل مذموم كله لكن
ليس كذلك اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد

الا لانا حرم

ان الامل مذموم

المؤمنين عمرة الاخير م عايشة رضي الله تعالى عنها وروى مسلم عنها
انه خلق الضمير في انه للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز
ان يرجع الى الله لكونه معلوم ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان
من بني آدم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها مفتح
العظمين في البدن مح فحمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله
وعزل حجرا عن الطريق الناس او امر بمعروف او نهى عن المنكر
عدد تلك الستين وثلثمائة السلامى بضم السين المهملة وتخفيف
اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو فيه لمطلق الجمع فيجوز ان
يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا استغفر الله سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا
بالمرتب وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار وليس متعلقا
بقوله وعزل حجر واحدا او بقوله ولعدة عن الطريق ثلثمائة و
وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف ولعد والنهي عن
منكر واحد واقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله عزل وما بعده من
الافعال يكون ترتيب الكلام سخيفا وهو ظاهر وعزل احجار
من الطريق بعدد السلامى الثمانين بعيد عن تعظيم نفع والاعتبار
به بل رايت شخصا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا
بالمرتب لانه حينئذ يكون الجزاء متعلقا بان يقع في مقابلة كل
سلامى منه اذكار وليس كذلك بل هو متعلق بان يقع في مقابلة
كل سلامى ذكر الله وفعل خير باي وجه كان ليكون شكرا على نعمة الجزء
المفصل يدل عليه قوله عليه السلام كل سلامى من الناس عليه صدقة
كل يوم تطلع فيه الشمس تقول بين اثنين صدقة وتعيين الرجل
على دابته صدقة سياتي الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل الوجه
ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر
يعني من فعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلاميات

في البدن مح

او شوكة او عظما مح

اي في الحديث
اي مثل في الحديث

يكون

يكون بعدا من العقابات فانه يمسي بضم الياء من الامساء ضد الاصباح
ويروى يمشي بفتح الياء وبالشين المعجمة من المشي يومئذ وقد زحزح اي
بعد نفسه عن النار م عرفجة بن شريح رضي الله تعالى عنه عرفجة بفتح العين
وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل
بالمهملة والجيم على وجه وزن التصغير قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
سبعة احاديث انفرد مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات
على وزن القناة جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر
هذه الامة وهي جميع اي الحال انهم مجتمعون على امام واحد يعني من قصد
ان يعزل امامهم الذي اتفقوا على امامته او قصد ان يصير اماما آخر
في ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه
بالسيف قال النووي من قصد تفريق امرهم ينهى من ذلك اولا فان
ينته قوتل ان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا
من كان اي سواء كان من اقاربه او غيرهم وهو حال ومن فاعله وهو قائم
مقام العايد الى ذي الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بدل من
الضمير الغائب في فاضربوه لكن الاولى ما ذكر اولا ق عايشة رضي الله تعالى
عنها اتفقا على الرواية عنها قالت اخبرت سودة زوجة عمر رضي الله تعالى عنه
انها خرجت لحاجتها فلقيها عمر رضي الله عنه لشدة غيرته فقال عليه السلام
اني قد اذن لكن وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة
البراز جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها الى الموضع المتاد من غير استذان
الزوج مح علي رضي الله تعالى عنه قال لما علم النبي عليه السلام بالوحي ان حاطب
بعث كتابا الى مكة بامرأة وكان فيه بيان بعض امر النبي عليه السلام
واحوال المؤمنين بعث رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب
في الطريق فقال النبي عليه السلام ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله
ان لي بمكة مجموع اموالهم واهليهم واني لست
قريش ولم يكن لي قريب منها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي

والله ما انى فعلت هذا شكا فى دينى فقال عمر رضيه دعنى اضرب عنق
هذا المنافق فقال عليه السلام انه قد شهد بدرا يعنى حضر غزوة
بدر وما يدريك حطاب لعمر يعنى اى شئ يعلمك انه مستحق القتل
لعل الله ان يكون قال الطيبى الترجى فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا
الامر تحقق عند رسول الله لما جاء فى رواية ابى هريرة رضيه اطلع الله
بدون العل واقول الاقرب عندى ان ذكر لعل لئلا يتكل من
شهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل قد اطلع على اهل بدر
يعنى نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال الله اعملوا ما شئتم
فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا
الترخص لهم فى كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع ما شئت وانما
سماه عمر منافقا على التاويل لكون فعله شبيها بافعال المنافقين
وهذا لم يزجره النبى عليه السلام فى هذه التسمية رقم الشيخ هنا
علامة ح لكن الحميدى ذكر انه متفق عليه والطعن المسوق هذه
السطور وجده بعينه فى صحيح مسلم رواية على رضى الله عنه يعنى
حاطب بالحاء وكسر الطاء مهملتين هذا تفسير من المصنف
لضمير انه بن ابى بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح
التاء المثناة فوق قال الشافعى الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل
وقال مالك الامام يقتله ان ارى فيه مصلحة ج ابو هريرة رضى الله تعالى
عنه انه كان فيما مضى قبلكم من الامم المحدثون المحدثون بفتح الدال
المشددة هو الذى يلقى فى نفسه شئ فيكون كما قال وكانه حدثه
الملاء الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء فانه ان كان
فى امتى هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبى عليه السلام بقوله
ان كان فى امتى التردد فى ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد
فى غيرها المحدثون فعينها اولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر وما
يقال ان امركون لى صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه

بكمال

بكمال الصداقة لا نفى سائر الاصدقاء وقد قيل فى فضيلة عمر رضى الله عنه
فضائل له عمر لا يخفى على احد الا على احد لا يعرف القمر قال صاحب
التحفة وقع هذا الحديث فى المشارق بعلامة البخارى وانه متفق عليه
ق عبد الله بن مغفل رضى الله تعالى عنه بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد
الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة ما رواه عن النبى عليه السلام ثلثة
واربعون حديثا له فى الصحيحين ستة احاديث انفرد منها بواحد
مسلم والبخارى باخرى ومما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد
ولا ينكاء بضم الياء والهمزة فى آخره وفى بعض الروايات بغير همزة قال القاضى
فى شرح مسلم الاولى هى الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز
انما هو من نكاءت القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا له الا
بتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلت به العدو ولكنه
يكسر السن ويفقاء العين اى يقلع يعنى الخذف وهو بالخاء والذال
المعجمتين رمى الحصا من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووى
فى الحديث نهى عن الخذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من فساده ما يتحق
به كل ما يشاركه فى هذا المعنى ق عايشة رضى الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها م انه لم يعض شيئا قط بيده غير ى ش على بناء المجهول من الاراءة
م مقعده ش بالنصب مفعول الثانى م من الجنة ثم يحذر ش اى
من الاقامة فى الدنيا والرحلة الى الآخرة م عبد الله بن عمر رضى الله تعالى
عنه روى مسلم عنه انه لم يكن نبى من قبلى الا كان حقا عليه ان يدل
امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم على شر ما يعلمه لهم بالنصب
عطف على يدل وان امتكم اى امة نبيكم هذه يجعل عافيتها فى اولها
وسيصيب آخرها بلاء وامور تنكرونها وتجئ فتنة فيرقق بعضها
بعضا من الترقيق يعنى يجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التى
قبلها رقيقة فى الاعتبار وروى فيدفق بالدال المهملة الساكنة و
بالفاء المذكورة من الدفق يعنى يصير الفتن متولدة بعضها من بعض

مغفل بياء

اى بالحذف

وروى فيزحزح بسكون الزاء بعدها فاء مضمومة لكن بمهور الرواية
على الاولى بعضها بعضا وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي
بكسر اللام من الهلاك ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن
هذه هذه فمن احب ان يزحزح على بناء المجهول اى يبعد عن النار
ويدخل الجنة على بناء المجهول ايضا فلتاته منيته اى موته وهو يؤمن
بالله واليوم الآخر والتاء الضمير فيه عايد الى من الى الناس الذى يجب
الموصول مفعول لتات ان يؤتى اليه يعنى ليعمل بالناس ما يحب ان يفعل
بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلام ومن بايع اماما اى اميرا
فاعطاه صفقة يده الصفقة هى العقد سمى بها لان التصفيق ضرب
اليد باليد وعادة المتبايعين ان ياخذ احدهما يد الآخر وثمرة قلبه
يعنى خلوص عهده او المراد منه المال وقيل وهو كناية عن مبايعته
عن ولده فليطعه ان استطاع فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق
الآخر اى ان لم يندفع الا بقتله و ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال قيل لى انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروى
مثلك فقلت ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم
وكنت امرءا مسكينا الزم رسول الله واقنع بقوتى وقال يوما
من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضى مقالتى ثم يجمع اليه
ثوبه الا وعى ما اقول اى حفظ فبسطت نمرة على حتى اذا قضى
مقالته بجمعتها الى صدرى فما نسيت من مقالته عليه السلام
شيئا وفيه معجزة لرسول الله عليه السلام و عايشة رضى الله
تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها انه ليأتى الرجل العظيم القدرة
فى الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيمة لا يزن عند الله
جناح بعوضة اى لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه من الايمان
اقرؤا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الآية واردة فى حق الكفار
و عايشة رضى الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها الضمير

انه للشان

فى انه للشان وانها التعذب الواو فيه للحال فى قبرها يعنى يهودية تفسير
الضمير فى عليهما م وائل بن حجر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه انه ليس بدا
داء ولكنه داء يعنى الخمر فانه لدينه داء وان كان لبعض امراض الجسم
دواء على زعم الاطباء م ام سلمة رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت
تزوجنى النبى عليه السلام فاقام عندى ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت
ثوبه فقال عليه السلام انه ليس بك بسببك على اهلك هوان اى مذلة
عليهم لاجل اقتصارى على التثليث فانه ذلك ليس لعدم الرغبة فى
مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووى ان يراد بالاهل
النبى عليه السلام بنفسه يعنى لا يلحقنى هوان بسببك لانى لم امنع
من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته م ثم ان شئت سبعت
لك وان سبعت لنسائى ش هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضاء
فى ازواجه وبين الثلاث بلا قضاء وفى السبع مزية بتواليها وفى الثلث
مزية بعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها لا يفضى فى سائر
الازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة
مزية على غيرها بالثلث وروى انه عليه السلام قال للبكر مزية سبع
وبه اخذ مالك والشافعى قال ابو حنيفة ربع لا مزية للجديدة بل
يجب التسوية لعمومات النصوصات الواردة فى القسم وكان
الثلث لو كان حقا للثيب لكان من حقه عليه السلام ان يدور
على ازواجه اربعا لا سبعا على تقدير اختيار ام سلمة سبعا
لكونه الثلث حقا لها اجاب القاضى عن هذا بان طلبها ما
هو اكثر من حقها اسقط لاختصاصها بما هو حقها م الاعز
المزنى رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عليه
السلام ثلثة احاديث احدها هذا والاخرى للبخارى الاغر
بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة والمزنى بالزاء المعجمة
المفتوحة بعدها نون م انه كيفان الضمير فيه للشان الفعل

لك سبعت

يده

مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبي الجار والمجرور نائب
عن فاعل يغان اي ليغشى قلبي واني لاستغفر الله في كل
يوم سابعة مرة اختلفوا فيما يغشاه قال بعض حمة لامته عم
واطلاعه على ما سيأتي بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر
في مصالح امته ومحاربة اعدائه وتاليف المؤلفة ليكون سببا
لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكونه يزول بالنسبة
الى رفعة مقامه مع الله فيستغفر الله لذلك وقيل هو حالة خشية
من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء عليهم السلام وان كانوا آمنين
من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره عليه
السلام اظهارا لافتقاره وعبوديته ربه وفي الاستغفار معنى
آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله تعالى لان الله قال ان الله يحب التوابين
فكان عليه السلام يحدث في كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة
وقيل انه عليه السلام كان يدوم على ذكر الله بسر قلبه مشغولا بالمشاهدة
فاذا اشغل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له
وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه
ثم يطلع عليه فيصححه وكان النبي عليه السلام في نهاية الكمال في الارتقاء
الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى كل ساعة الى حالة ولاحظ ما في
حالته الاولى من النقص استغفر عنه اي بعض العلماء من تاويل هذا
الحديث تاويلا لانه لا اطلاع لاحد على خصايص احواله فليس مبحث
عنه حتى سئل الاخميمي عن معناه فقال له كان غير قلب النبي عم لكنت
افسرته لقد احسن ذلك فاضل يسلوكه منهاج الادب ح ام سلمة رضي
الله تعالى عنها روى مسلم عنها انه يستعمل عليكم امراء وهذا الحديث الى آخره مذ
كور في صحيح مسلم غير لفظه انه فتعرفون يعني ترضون فيه مسلم صحيح
بقوله اي من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي
يسمى بالكبر منه يعني فمن كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه

فقد سلم

فقد سلم من العقوبة على ترك المنكر واعترض عليه الشيخ المظهر بان
هذا التفسير غير مستعين لان الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب
ويؤيده الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم
يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو نفرة القلب
والمنع باللسان او بساير الاركان من ثمراتها اترى ان المنع غير مفيد
اذا لم يصادفها على ان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون
بشهادة الفاء في فمن كره فكيف يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا الامام
ائمة الدنيا يخرج من فيه كلام غير مستقيم لا سيما في تفسير الكلام النبوي
واما الرواية التي نقلها فغير قوية ولكن من رضي وتابع من فيه مبتداء
لخبره محذوف يعني من رضي بشيء بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرأ مع
الاثم والنفاق فصل عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انهم خيروني بين
ان يسئلوني بالفحش او يبخلوني وليست ببخل الواو فيه للحال يعني ان
الذين لا يخلو حالهم من احد الامرين اما ان يسئلوني بالفحش والتعدي
اعطيتهم في الطلب لينسبوني الى البخل فيما اعطيتهم انما هو لدفع
الامرين لا برضاء القلب شبه عليه السلام ما ظهر من حالهم مع نسبة التخيير
فقال خيروني على وجه الاستعارة قاله حين قسم قسما على اوزن
الضرب مصدر قسم فقال عمر يا رسول الله عليه السلام لقد رأيت هؤلاء
اللام فيه للابتداء والمراد بخيرهم اهل الصفة كان احق به اي بالفيء
منهم وفيه دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة
فصل وعايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها انها
ابنت ابي بكر رضي الله عنه هذا في الكمال من امها وحسن منظرها قاله
عند انتصار عايشة اي انتقارها من زينب بنت نجش بسبب
انتصارها ما روي ان ازواج النبي عليه السلام اجمعن فارسلن
فاطمة اليه يطلبن منه ان يجيئهن كعايشة فدخلت فاطمة عليه
وهو مع عايشة في مرتها فقالت ما قلن فقال عليه السلام اتحبينني

فقالت نعم قال عليه السلام فاحبيتها فرجعت اى فاطمة اليهن فاخبرتهن
بما قال لها قلن لم تصنعي شيئا فاردن ان يرسلها ثانيا فلم ترض فارسلن
زينب بجحش فكانت في ازواجه ازهد حتى قالت عايشة في حقها لم
ار قط امراة خيرا في الدين من زينب كانت لها منزلة عنده اى رسول الله
تضاهي منزلة عايشة رضي الله عنها فقالت لنسائك يسئالك العدل
في زينب ابن ابي قحافة يعني يسئالك التسوية بينهن وبين عايشة
في المحبة ثم اقبلت على عايشة فشتمتها فلما استطالت عليها اى
استغلبتها عايشة وغارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها والحديث
دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفى و
اصلح فاجره على الله و ع ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من استاثر وهو الاختيار يعني
سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضل او معناه سيكون ولاتكم اصحاب
اثرة يؤثرون اهواءهم على الحق ويصرفون الفيء على غير المستحق وامور
تنكرونها وفي بعض النسخ امورا بلا عاطف بدل من اثرة او بيان له والرواية
الاولى هي المعتمد بها قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي
عليكم وهو اطاعة الامراء وتسئلون الله الذي لكم وهو الثواب و ع زيد
بن ثابت رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال بايع رسول الله عليه السلام
اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقيلني بيعتي فابى عليه السلام
عنه فخرج الاعرابي فقال عليه السلام طيبة انها تنفي وبعد تسميتها
بطيبة قال النووي انما لم يقل عليه السلام بيعة الاعرابي لان بيعته
كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي لان
بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها
تنفي الخبث يعني شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الا
ظهر ان هذا كان في زمانه لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا
من تخلص ايمانه وقال النووي هذا ليس باظهر لانه قد صح ان النبي عليه السلام

قال

اى فاطمة

اى فاطمة

اى الى الكعبة

قال في حديث الدجال انه يصد المدينة فترجف ثلث رجفات فيخرج الله
منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا في ازمنة متفرقة والله
اعلم و ع ام عطية اسمها نسيبة رضي الله تعالى عنها عطية بفتح العين وكسر الطاء
مهملتين ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت انصارية مع
النبي عليه السلام فتداوى الجرحى ماروته عن النبي عليه السلام اربعون
حديثا لها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث
ومسلم بحديث انها قد بلغت الضمير في انها للشان وقال شارح للشاة
والاول اظهر بجرها بكسر الجاء اي وقعت الصدقة موضعها وتمسي
قالت حين بعث رسول الله عم بشاة اليها اي الى نسيبة من الصدقة
فبعثت الى عايشة منها بشيء يعني من جهة الهدية فجاء رسول الله
الى عايشة فقال هل عندكم من شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت اليها
من الشاة التي بعثت بها اليها معنى الحديث ان الشاة وقعت صدقة
لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على
ان الهدية حلال لرسول الله لانها وسيلة الى الالفة والودادة ولا
كذلك الصدقة لانها تذهب اوساخ الناس فصانه الله عنها لشرفه
وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين خ عايشة رضي الله تعالى عنها
روى البخاري عنها قالت كان النبي عليه السلام يكثر ذكر خديجة
الى اصدايقها هدية وكان غيرني عليها مع انني ما رايتها اكثر من سائر
نسائه فقلت يوما من الغيرة كانه لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال
انها كانت وكانت هذا اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية وكان
لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الثاني لما
روى ان جميع اولاده عليه السلام كان من خديجة سوى ابراهيم فانه
كان من مارية القبطية يعني خديجة هذا تفسير لضمير انها م علي
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله مالك تزوج الاحماء
ونذخلنا فقال عليه السلام هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة فقال

كان النبي عليه السلام يكثر ذكر خديجة

انها كانت وكانت

انها لا تحل لي انها ابنت اخي من الرضاعة يعني بنت حمزة م ابو ذر رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبي عليه السلام اتيت مكة
فسألت على مكانه فمال على اهل الوادي وكانوا يضربونني حتى خررت
مغشيا علي ففرت منهم اختفيت بين استار الكعبة فرايت في بعض
الليالي رسول الله عليه السلام يطوف فحييت تحية الاسلام فقال عليه
السلام مذ متى كنت هنا قلت مذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك
قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال عليه السلام انها مباركة انها
طعام طعم الطعام ما يوكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى
الاكل او الذوق المراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او لذيذ
بمعنى زمزم اي بئر زمزم هذا تفسير للضمير في انها والمراد منها ماؤها
فصل ق ابو ذر رضي الله تعالى عنه اتفاقا على الرواية عنه انك امرؤ فيك
جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية هو شتم احد بامه هم اخوانكم الضمير
راجع الى المماليك واخوانكم بفتحتين جمع الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت
ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس
قال شارح هذا الخطاب للعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم متقاربة من
اكل الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم في ذلك ياكل رقيق الطعام
ولبس جيد الثياب فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو المعروف من مماليك
بلده وكسوتهم واقول الخطاب في آخر الحديث غير مختص بما ذكر من
العرب فالمناسب ان يكون في اوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب
عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله النووي
ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تامروهم بما لا تطيقون عليه من الاعمال
فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اي على العمل الشاق قاله له خبير غير
بالعين المهملة وتشديد الياء تحت اي سبب علامه بامه ق سعد بن
ابي وقاص رضي الله تعالى عنه اتفاقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح
فاتاني النبي عليه السلام يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا
لا يرثني الا ابنت

الا ابنت لي افاتصدق بثلثي مالي قال عليه السلام لا ثم قلت افاتصدق
بشطره قال عليه السلام لا ثم قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير
انك ان تذر وهو مبتداء وورثتك اغنياء خبر وهو خبره او
يقال ان تذر بدل اشتمال من اسم ان وروي بكسر الهمزة للشرط
من ان ترهم عالة جمع عايل وهو الفقير يتكففون الناس يعني
يسألون الناس بمد اكفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا
فقراء وفي قوله عليه السلام الثلث بيان ان الايصاء بالثلث
جائز له حينئذ وفي قوله عليه السلام الثلث كثير بيان ان المستحب
له ان يوصي اقل من الثلث لكونه ورثته فقراء واما قول الراوي لا يرثني
الا ابنت فمحمول على الارث من جهة الفرضية وانك لن تنفق نفقة
هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا تفعل
لانك ان عشت فانفاقك على اهلك مما بقي من الثلث خير لك
تبتغي بها وجه الله اي رضاء ذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت بها
اي اثبت مأجورا ومثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في
امرأتك يعني حتى الذي تجعله في فم امرأتك من الطعام فان لك
فيه اجرا قال الشيخ الدين ما هنا عبارة عن الوجب ولفظ حتى
يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء
ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء الواجب المالي براءة الذمة
فقط لا الاجر وبيان ان الواجب المالي انما يثاب عليه اذا ادى
لابتغاء وجه الله لكن النية الجملة في كون الانفاق لله كافية
في تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة في الاول في حديث من قاتل
ليكون كلمة الله هي العليا قال سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله
اخلف على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف الاستفهام يعني بل
اصح من مرضي وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قال
خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون الموت في بلدة هاجروا منها

وتركوها لله تعالى قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل
عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان انفق لك
ان تتخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا
صالحا حصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان
يتخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر على بناء المجهول اخرون
يعني لعلك يتأخر اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم
ويضر بك الكافرون وروي انه كان لما اخبر النبي عليه السلام فعاش
ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس
اللهم امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم وتمم لهم ولا ترددهم على اعقابهم
يعني لا تميتهم في بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة هاجر منها
كيف كان فادخل في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل
فيه عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه اتم
لهم هجرتهم ولا ترددهم على اعقابهم برجوعهم المرضية الى هذا كلامه لكنه
بعيد من سياق الحديث وقال الاكثرون اجر الهجرة لا يبطل ببقاء
المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان باختياره
فيبطل لكن البائس اي فقير استدراك من قوله ولعلك اي تتخلف
سعد بن خولة وهذا وجع ورقة من رسول الله عليه السلام على سعد بن خولة
لانه مات بمكة ذكر البخاري انه حاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة و
مات بها قال له اي الحديث ليسعد بن ابي وقاص لما عاده اي حين عاده
النبي عليه السلام الراوي ح ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال بعث النبي عليه السلام معاذا الى اليمن فقال له انك ستأتي قوما
اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال
لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان
النبي عليه السلام اغار على بني المصطلق وهم غافلون فانهم اطاعوك

استعمل الطاعة

استعمل الطاعة بالدم لتضمنه معنى الانقياد بذلك اي بتلفظ الشاهدين
فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فانهم اطاعوك
بذلك اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني
الامتثال باداءها يرجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرو
ضيتها فيبين سبب الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم لو امتثلوا باداءها
بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار
فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم
وفيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غني والولي كافر لان فقرائهم راجع الى
المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد اخر فانهم اطاعوك بذلك فاياك
وكرائم اموالهم يعني اتق نفسك ان تأخذ خيار اموالهم واتق دعوة
المظلوم يعني اتق عن دعاء المظلوم يعني دعاء عليه هذا معطوف على عامل
اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس
بينها وبين الله حجاب اي يكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قال
المصنف في اخر الحديث قاله لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قال
في الخواتم م سلمة بن الاكوع رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اعطاني رسول
الله عام الحديبية شربة ثم مر اتى بجنا عنه فقال اين حجفتك التي
اعطيتك قلت لقي عمي عامر رايته اعزل فاعطيته اياها فقال عليه السلام
انك كالذي قال الاول بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم اسقني
بهمزة الوصل امر من السقاية اي طلب لي وبهمزة القطع امر من الابقاء
اعلى على الطلب حبيبا هو احب الي من نفسي قاله له اشار به النبي عليه السلام
الى ان سلمة اختار حبه في المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك
نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح سلمة لانه راجه تحت قوله تعالى
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة م عمرو بن عبسة رضي الله تعالى
عنه هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قيل ما روى عن النبي عليه السلام
ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية

ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم

ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم

أظن ان عدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلاً يخبر اخباراً
بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عليه السلام وكان من آمن به معه
حينئذ ابا بكر وبلالاً وكان قومه متسلط عليه فقلت من انت قال
عليه السلام نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك
قال عليه السلام ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان توحد
الله ولا تشرك به شيئاً فقلت اني متبعك فقال عليه السلام
انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك يومك هذا
الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي
قد ظهرت اني غلبت فاتني قال له حين قال عليه السلام له اني متبعك
قال الراوي لما سمعت قدوم رسول الله عليه السلام المدينة اتيته ع م
فقلت يا رسول الله ع م اتعرفني قال عليه السلام نعم انت الذي
لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه
يجوز التقية الى وقت الاقتدار والمعجزة حيث اخبر عن ظهوره
في المستقبل انما قدم النبي عليه السلام صلة الارحام على التوحيد
لان لها في نفس السائل وقعاً عظيماً ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه قال لما قال النبي عليه السلام ان الله لا ينظر الى
من يجر ازاره بطراً قال ابو بكر رضيه يا رسول الله ان احد شقي
ازاري يسترخي فقال عليه السلام انك لست تصنع ذلك
خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى
الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله عليه السلام لابي بكر رضي الله
عنه يعني لست لماء الازار هذا تفسير الاشارة **فصل ق**
ام سلمة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون
الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل رجل
عدل اي كائن ويكون ان زائدة او المضاف محذوف اي لعل وصفه
بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو

الفطانة

الفطانة يعني به اعلم وابلغ في تقدير مصدره ويحتمل ان يكون
من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعني به ان يكون اعجف
عن الاظهار بحجته بشيء منطقه فيقبله خصمه فعلى هذا يلحن
الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير فيه
راجع الى البعض الاول على وجه الاول الى البعض الثاني على الوجه
الثاني الياء في فاقضي ساكنة وبحق مسلم منه في مع بمعنى لاجل
فمن قطعت له حق اخيه شيئاً فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة
من النار فان قلت الحديث يدل على انه عليه السلام قد يقع منه
حكم يخالف للباطل ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عليه
السلام لا يقر في احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا
ان ما حكم فيه النبي عليه السلام باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء
كمجتهدات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه واما
الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف
الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود وتجز
احد الخصمين عن تقديره لا يمنع قبل الحاكم فان قلت فهلا بين له عليه
السلام ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا
لو كان كذلك لامكن اقتداء امته به ع م في الحكم لعجزهم عن ادراك
بواطن الامور قدام الله تعالى بابتلائه ولكان ذلك سبباً لهتك
اسرار الاشرار الجا الحق الى الحق من غير اختيار استدل الشافعي
بالحديث على ان الحكم الحاكم لا ينفذ باطناً وحمله ابو حنيفة رحمه الله تعالى
على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها موضع
بيانه مشبعاً الفقه م ابو قتادة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انكم
تسيرون عشيتكم اي وقت مشيتكم وهو من زوال الشمس الى
الصباح وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله غداً قاله قبل ليلة التعريس
بيوم التعريس نزول المسافر آخر الليل قال النووي لم يكن احد

من القوم بعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في السير وهذا من جملة
معجزاته عليه السلام وفيه استحباب قوله ان شاء الله في الامور
المستقبلة كما قال الله تعالى لا تقولن لشيء اني فاعل غدا الا ان شاء الله
م معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انكم ستأتون غدا
ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه
مالك رضه في الموطا ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن
اخت خالته لا الشيخ اني صادقت بعينه في صحيح مسلم في باب اتيان
النبي عليه السلام رواية معاذ بن جبل رضي الله عنه وانكم لم تأتوها حتى
يضحى النهار اي يجيء وقت ضحاه فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها
شيئا حتى اتي قال الراوي فجئنا عين تبوك وكان فيها ماء يروي
اثنين او ثلثة فغسل النبي عليه السلام يديه ووجهه فيها فدعاء الله
تعالى بما شاء فانبجست العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا
وما كان الا معجزة من معجزاته عليه افضل سلام الله وصلوته ج ابو ذر
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها
ستكون ندامة لان امارة لا تجري على العدل الا ندامة يوم القيمة
فنعم المرضية وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف
وهو الامارة ضرب عليه السلام المرضعة مثلا للامارة الموصلة
الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي انقطع لبنها
مثلا لمفارقتها عنها بالاعتزال او الموت قال الطيبي ثم فعل غير
منصرف واذا كان فاعلة مؤنث جاز الحاق تاء التانيث به وترك
صرفها وانما لم يلحق التاء بنعم والحقت ببئس اشارة بالنسبة الى الآن
ما ينالها الامير في الآخرة من البأساء والرداءة بالنسبة الى ما ينالها
في الدنيا من النعماء ح جرير رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
كنا جلوسا ليلة مع النبي عليه السلام فنظر الى القمر وكان بدرا فقال
عليه السلام انكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون هذا تشبيه للرؤية بالرؤية
في الوضوح

في الوضوح لا تشبيه للمرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته وهو بتشديد
الميم من الضم بعضكم بعضا ولا يقول ارايته بل كل ينفرد برؤيته
وروي بتخفيف الميم من القسم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان
يرى بعضكم دون بعض بل تستوون كلكم في رؤيته تعالى وهذا
مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا
على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي لا يصيبوا اه
مغلوبين من الصلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى
بجيء بمعنى فافعلوا وفي ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله تعالى
دلالة على ان الرؤية يتهيأ بالمحافظة عليهما بالذكر لشدة
خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحري ان يحفظ غيرهما ثم قراء
وسبح بحمد ربك يعني صل وانت حامد قبل طلوع الشمس
وقبل الغروب م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انكم سيفتح
ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله قراط بتشديد الراء
فابدلت احدهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار وسوى ستفتحون
مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون استعماله في معا
ملتهم لقلة سرورتهم قال الامام التوربشتي كنت ارى هذا الحديث
مشكلا لان تسمية القيراط لم يكن مختصة باهل المصر بل يشاركهم
فيها بدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي المرموم
بمشكل الآثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة يستعملها اهل مصر
في المبايعة وسماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قيراطا اي
اسمعته المكروه والشباب فاستوصوا باهلها خيرا يعني اطلبوا
الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا ومعناه اقبلوا وصيتي يقال
اوصيته فاستوصى اي قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القراط
وبين التوصية بهم ان القوم لهم دناءة وفحش في لسانهم فاذا اه
استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم ولا يحملنكم سوء اقوالهم على اساء

فان لهم ذمة اي حرمة وامانا من جهة ابراهيم بن النبي عليه السلام فان امه
مارية القبطية كانت منهم ورحما اي قرابة وهي من جهة ان هاجر ام اسمعيل
عليه السلام كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة النبي
عليه السلام حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال م انس رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات اسم من الاستيثار
اي بمعنى الاختيار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني امرا وكم يفضل
عليكم من هو ادناكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تخالفوه ولا قال
للصنف قال الانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون به وفيه فضيلة
لهم وايثارة بالصبر على التشديد م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مرسلا عنه
انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو
قال حين دنا من مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد رضه فنزلنا
منزلا آخر فقال انكم مصبحو عدوكم يقال صبحت فلانا بالتشديد
اذا اتيته صباحا فافطروا فكانت عزمة اي تلك الحالة وهي الافطار
فريضة لان الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار
والصوم كان جزاء لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا لهم
فافطرنا ثم لقد رأيتني اصوم مع رسول الله عليه السلام بعد ذلك
في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير هم غير حالة الدنو من العدو
و ح حذيفة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عليه السلام
فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني كم شخصا يلفظ كلمة الاسلام
فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة
فقال عليه السلام انكم لا تدرون يعني لا تعلمون الذي امامكم من الفتن
والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بنا والمجهول قال الراوي ابتلينا بعد
هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال النووي لعله كان في بعض
الفتن الذي جرت بعد النبي عليه السلام وكان بعضهم يخفي ويصلي
سرا لخافة الدخول في الفتنة ونقله الشيخ الشارح واقول الظاهر من

اي احفظوا

اي بعد النبي

اي يقول

اي لا يغفل

امره عليه السلام باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر الحديث
جوابا لقول الراوي اتخاف ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من
جهة منازعة الخلافة بينهم لان الكتبة لا تناسبه اللهم الا ان يقال
اذا ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار و
لهذا امره عليه السلام باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام
يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم و
حياطته و ح انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال واصل النبي عليه
السلام صوما في آخر شهر رمضان فاخذ رجال من الصحابة يواصلون
فقال النبي عليه السلام انكم لستم مثلي اما حرف تنبيه والله لو تمادى
لي الشهر يعني لو تأخر هلال شوال ومد لي الشهر لواصلت وصالا
يدع المتعمقون لفظ خبر ومعناه امر التعمق هو الغلو يعني ليترك
الواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم قال الخطابي
الصوم الوصال من خصايص رسول الله عليه السلام المحرم على امته
وفي الحديث دلالة عليه وقال القاضي تنبيه منه كان للتخفيف عليهم
لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم وظائف الطاعات ومن قدر على الو
صال فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قبل الوصال المنهي عنه
ما اتصل باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي عن
النبي عليه السلام انه قال فاتكم اراد ان يواصل الى السحر م ابن عباس
رضي الله عنه روى مسلم عنه انكم ملاقو الله مشاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي
وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلا بالغين
المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختتن يعني ترجعون الى
الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها
فصل و ح عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض
النبي عليه السلام في مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال النبي
عليه السلام مروا ابا بكر رضي الله عنه يصلي بالناس فقلت يا رسول الله

ان ابا بكر سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان
يصلي بالناس فقال عليه السلام مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم
قلت لحفصة قولي له عليه السلام ان عائشة تامر بعمر ان ابا بكر رقيق
فقالت مثل ما قلت فقال انكن لانتن صواحب يوسف يعني
من جنس من وعلى صفتهن من كثرة الحاح فيما يردن مروا ابا بكر
فليصل بالناس قاله في مرضه توفي فيه على بناء المجهول تتميمة
فلما دخل له ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله من نفسه خفة فقام
يهادى بين رجلين فلما دخل في المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب
يتاخر فاومى اليه رسول عليه السلام اقم مكانك فجاء رسول
حتى جلس عن يسار ابي بكر فكان رسول الله يصلي بالناس جالسا
وابو بكر قائما يقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة
على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان لا يستخلف من هو
افضل الجماعة وعلى ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد عقل
بعض الصحابة ذلك حتى قال له علي رضي الله عنه قدمك رسول الله
فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد و
هو كالمنسوخ لقوله عليه السلام اذا صلى اي الامام قاعدا فصلوا قعودا
فان قلت ما روي مسروق عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله
صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرت
فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم يكن
الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلاتين متغايرتين
فصل ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه انما اجلكم
في اجل من خلا من الامم المدة ما بين صلوة العصر يعني ان مدة
عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر
الى المغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في
جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى

كرجل

كرجل استعمل عمالا اي جمع عاملا فقال من يعمل لي الى نصف النهار
على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل على ان الاجرة لكل واحد منهم
قيراط لا لمجموع الطائفة قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار
على قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على
قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر
على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى المغرب
الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو عرف تنبيه فانتم الذين
يعملون اي مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس
على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا
انبيائهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا
نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة
محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطينا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا
هذا تخييل وتصوير لا ان ثمة مقاولة ويجوز له ان يحمل ذلك على حصولها
عند اخراج الذرارى من صلب آدم عليه السلام قال الله تعالى وهل ظلمتكم
من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث
دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالكم اكثر
ثوابا من الامم الماضية الذي طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان
الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لذات العمل لا يستحق
على مولاه بخمسة اخرة بل من جهة الفضل والله ان يتفضل على من يشاء
بما يشاء ق سهيل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفق على الرواية عنه انما
الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها
فرب كافر متعبد يسلم في آخر عمره ويختم له بالسعادة نسئلك
يا ذا الكرم والافعال تمم لنا خاتمة الاعمال م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما
على بناء المجهول قال شارح هذا محمول على حالة القتل يعني ينبغي ان يكون الامام

في الحرب قدام جيشه ليستظهر وأبه ويقاتلوا بقوته كالترس
للمترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجاء المسلمين
في حوايجهم ويدفع الظالمين من المظلومين ويجمعهم قوله ويتقى به
بيان لقوله ويقاتل من ورائه وللمبين مع المبين تفسير لقوله انما الامام
جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اى بامره بالتقوى مع عدله
اجر وان يأمر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزره من امره
بغير تقوى الله البر ابن عازب روى البخاري منه قيل ما رواه عن النبي
عليه السلام ثلثمائة وخمس احاديث له في الصحيحين ثلثة وار
بعون حديثا انفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول
الله عليه السلام من مكة في اضيا لما مات من عمرته عام الحديبية فاتبعته
ابنة حمزة تنادي يا عم فتناولها علي رضه وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فا
ختصم معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو ابن عمي بنت عمي وخالتها وقال
النبي عليه السلام انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام
لقل المصنف وجد رواية اخرى في المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام
في الحق الحضانة عند عدم الام ثم قال عليه السلام لعلي انت مني وانا
منك وقال الجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا
انما قال عليه السلام لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل
لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى الخبر قلت اخذتها لنا
لانها فهو في الحقيقة غير مقضي بها فناسب بذلك خبره عليه السلام
قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة اخي النبي عليه السلام
بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخات وبقوله مولانا
ما روى انه عليه السلام كان يدعي بحبه وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى
فاستوهبه عليه السلام منها فوهبته فاعتقه فان قيل كيف اخذ ولبنت
حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من يأتي منهم
قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن

فقد ورد

فقد ورد النهي بعده عن ردهن لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤ
منات مهاجرات الآية ح اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انما الربوا
في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث
فحفظها فلم يدرك اوله كان النبي عليه السلام سئل عن بيع الجنسين متفاضلا
فقال عليه السلام الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل
اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها الربوا اذا كان نسيئة وما قاله بعض الشا
رحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدراهم يدا بيد
كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بآية المائدة
فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد اذا كان حا
ئزا في الابتداء فيما فيه شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون
جائزا بالطريق الاولى فلا يصح عمل قوله عليه السلام انما الربوا
في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه ح عائشة رضي الله تعالى عنها
روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله عليه السلام علي وعندي
رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال عليه السلام
انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل مرتضع لبن ام اخا لولد ارضعه
انما يثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا لا يسد
اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا
الرجل على هذه الصفة المذكورة ومدة الرضاع يختلف فيها على ما
هو معروف في الصفة م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انما
الماء في الماء يعني لا يجب الاغتسال الا بخروج المني فما لم
يخرج لا يجب الغسل هذا الحديث منسوخ قال ابن عباس رضي الله تعالى عنه
هذا الحديث محمول في الاختلاف واما في الجماع فمنسوخ لقوله عليه السلام
اذا جاوز الختان فقد وجب الغسل ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه انما المدينة كورك وهو زوج الحداد ينفخ به تنفي بتخفيف
الفاء وروي بتشديد القاف من التنقية تنبتها وهو بالتمتات

وروى مضمومة الحاء وساكنة الباء خلاف الطيب والمراد اي بالنفي
هنا من لا يليق بالمدينة وتنصع بالنون والضاد المهملة من باب التفعيل
او الافعال معناه يخلص ويميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء
كذا قاله الامام النووي بشتى وذكر الحافظ ابو موسى ينفع من التنفي
بمعنى يطهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري يبضع
بالباء موحدة والضاد المعجمة من ابضعه اذا دفعه اليه يعني ان اهل
المدينة تعطي طيبها ساكنيها لكن الرواية المشهورة هي الاولى
حكى عن عمر بن عبد العزيز رضيه كان يخرج من المدينة فالصفوة
اليها فبكى ثم قال نخشى ان يكون ممن نفت المدينة م رفع بن
خديج رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال قدم النبي عليه السلام المدينة
وهم يأبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه
فنقصت ثمارهم فذكر ذلك لرسول الله عم فقال انما انا بشر اذا امرتكم
بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر يعني
اخطي واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير ممتنع
من الانسان اراد بالرأي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى
ان يراد به الظن لان ما صدر عن النبي عليه السلام برأيه واجتهاده
واقره عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روي انه عليه السلام قال في هذا
الحديث فاني ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ع ابن مسعود رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال صلى الله عليه وسلم صلوة الظهر
خمسا فلما فطن بذلك بعدها سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما
انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث تدل على جواز
السهو على الانبياء وقال طائفة لا يجوز لانه غفلة فهم منزهون
عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله من الاحكام
وغيرها لانه عليه السلام هو الذي قامت عليه عم المعجزة فيما ليس
سبيله البلاغ فجائز فسهوا نبينا عليه السلام في الصلوة كان لمقام

بشغله

بشغلهم عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل يا سائلي عن رسول الله كيف
سهى عليه السلام والسهو عن كل قبيل غافل لا هي قد غاب عن كل شيء
سره فسهى عما سوى الله في التعظيم الله وما ورد من النبي عليه السلام
عن ان يقال نسيت اية كذا فمحمول على ما نسخ من القرآن ق ام
سلمة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني الخصم
فهو من يخاصم يطلق على واحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون
ابلغ من بعض اي في تقدير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن
قضيت له بحق مسلم هذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما
هي قطعة من النار فليحملها او يذرها اراد به التوبيخ لا التخيير
كما في قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه
في اول فصل الثم ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي عليه السلام ان يقطع يدها فاشتفع
لها اسامة بن زيد وكان النبي عليه السلام يحبه فلم يقبل وقال اسامة
اتشفع في حد من حدود الله تعالى فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم
كانوا بفتح الهمزة فاهل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه و
اذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا العصر اذعاني
لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المجابات في حدود
الله وايم الله يعني بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع للقسم اصله ايمن
حذفت نونه للتخفيف وهمزة همزة وصل وقال الكوفيون ايمن جمع
يمين لوان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث تراجي
عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله شفاعة
اسامة واما قبله فالشفاعة من المجني عليه جائزة والتنزه عن الذنب
مندوب اذا لم يكن صاحب شر وادى وفيه وجوب العدل في الرعية
واجراء الحكم في السوية ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه انما
بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس

اي شفاعتي

اي صواب ايديهم

الامام الشعوي

اي في الحديث

اي زمان بقائكم

معناه في هذه الفصل في حديث انما اجلكم ح جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستون حديثا
له في الصحيحين عشرة انفرد البخاري ومسلم بحديث قال مشيت
انا وعثمان بن عفان الى النبي عليه السلام لما كان يقسم من خمس خيبر
فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي
القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال عليه
السلام انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان هاشم والمطلب
ونوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله
عليه السلام وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان من بني عبد شمس
وللنبي عليه السلام من بني هاشم ان اعرفت هذا معنى قوله شيء واحد
انما في الجاهلية كانوا متحدين في الحلف على ان يعاونوا بحثا
ولا يسلموه الى قريش وبنو كنانة وحلفنا على بني هاشم وبني المطلب
ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي عليه السلام
فبقيا على الاسلام على تلك النصرة وقضاء عن القرابة ولم يكن
كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شيء بالهمزة
وروي بكسر الشين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى
مشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بهم ذوي القربى
النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة الآن فصار استحقاقهم
بالفقر والحاجة ح سهيل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال اطلع رجل من كوة في باب النبي عليه السلام وكان في يده عليه
السلام مدرى يحك بها رأسه فقال عليه السلام لو اعلم انك
تنظر طعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل
بصره يعني انما احتيج الى الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظر
من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منزلا كالدخول
مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الرأس
ح

ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام
ليؤتم به فلا يختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان
يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفة
رحمه الله تعالى والشافعي رحمه الله الى اجوازه وقالا هذا الحديث
منسوخ بما روى مسلم ان النبي عليه السلام صلى في مرض موته قاعدا
وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود ح ابن عباس رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال مر رسول الله عليه السلام بشاة
ميتة يجرونها فقال عليه السلام هلا اخذتم اهابها راقد
يقتمونه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال عليه السلام انما حرم من
الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول من اجزاء الميتة كالشعر
والصوف وغيرهما غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها
فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذه الخصر بيان كون اهابها
غير محرم فيجوز اخذه ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
انما سمي الخضر بالرفع فاعل وقام الفاعل ومفعول له الثاني محذوف
اي خضرا لانه جلس على فروة بالفاء يعني قطعة الارض يابسة
يعني خالية من النبات فاهتزت اي تحركت تحته خضراء وهو ضمير
العائد الى الفروة وما ذكره الثعبي من ان اسمه بليا بباء موحدة مفتوحة
وبياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم وسكون اللام
والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على القلب ايضا وفيه
اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات
ح عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي عليه
السلام في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما يتمرغ
الدابة ثم اتيت النبي عليه السلام فذكرت ذلك له فقال النبي عليه السلام
انما كان يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه
الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال

وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى فمسح وجهه وكفيه
فالدليل وفي الحديث دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان
التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا
يقبح وجهه اراد به النفض اليسير ليقل التراب التيمم عند الشافعي
رحمة الله عليه لان ايصال التراب واجب عنده وجاز عند ابي حنيفة
لانه غير واجب عنده والاكثرون على ان ضربتان لقوله عليه السلام
التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين الجواب عن
الحديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم ما يحصل به اي بالضربتين
التيمم م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انما مثل هذا الذي يصلي
وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى كتفه يعني الذي يصلي هذا من لفظ
الترمذي والمصنف نقل لفظ هذا وترسله معقوص اي مجموع شعره
عليه يعني مثل المصلي المعقوص رأسه في الكراهة كمثل المكتوف لان
شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في المنع عن
اما انحذركم حتى ابعدكم عن النار وانتم تقحمون فيه اي النار على تاويل
المذكور اصله تتقحمون فحذف احد التائين ومعنى التمثيل ان النبي عليه
السلام في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار وكونهم
مقتحمين متكلفين في وقوعها مشبه بشخص مشفق بمعنى الذوب
عنها وهن يغلبنه وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته على امته
وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه لان الامم في حجر الانبياء
كالصبيان الاغنياء في اكناف الاباء صلوات الله عليهم اجمعين
وسلامه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال ان
امرأتين هذيل رمت احدهما الاخرى فقتلتها وما في بطنها فاهدر
النبي عليه السلام الجنين بغرة وهي عبد او امة وفي اللام بدية
فقضى بكلتيهما على قاتل القاتل فقال واحد منهم كيف اغرم
من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك بطل فقال هذا

عليه السلام

فقال عليه السلام انما هذا من اخوانك الكهان قاله بمهل يعني الهاء
المهملة وفتح الميم بن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي
انما زعمه الرسول الله عم لان في ارض الحاكم الشرعي وزين القوافي
بالسجع على مذهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع بطل
اي يبطل م عبد الله عن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال سمع
النبي عليه السلام اصوات رجلين اختلفا في آية فخرج والغضب يعرف
في وجهه فقال عليه السلام انما هلك من كان قبلكم باختلافهم
في الكتاب يعني ان الامم السابقة اختلفوا في الكتب المنزلة
فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب
والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظمه المفضي الى النزاع في كونه
منزلا لا الاختلاف في وجوه المعنى ق زينب بنت جحش رضي
الله تعالى عنها قيل ما رواه عن النبي عليه السلام احد عشر حديثا
اخرج لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث
المذكور في المتن ليس احدهما بل اتفقا عليه بما روته زينب
بنت جحش لا يحل لامرأة ان تؤمن بالله واليوم الآخر ان
تحد على ميت فوق ثلاثة ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا
والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم رواية زينب بنت ابي
سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا من المصنف انه اشتبه عليه
زينبان وذكر احدهما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي
عليه السلام امرأة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت
عينها افنكحلها فقال عليه السلام ثلث مرات لا فقال عليه
السلام انما هي اربعة اشهر وعشر ضمير هي راجعة الى العدة
الوفات وقد كان احدكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس
الحول قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتداد المعتدة لزوجها
في جنب ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي

تلك البعرة او الى انها رميت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من
هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطليها الا
كتحال فيها لان عدتهن للوفات في الجاهلية كانت سنة ثم خففت
فصار اربعة اشهر وعشرا قيل في تكراره عليه السلام التثليث مرة
بعد ما قالت السائلة استكثرت عنها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة
وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه لعذر كابي حنيفة وما
لك رحمهم ويمكن ان يقال صورة الضرورات مشتاة والحديث
محمول على ان العذر كان بها لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوي
م حفصة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت حكا في ابن عمر رضي الله عنه
انه لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فقلت له
ما ارادت من ابن صياد اما علمت النبي عليه السلام قال انما يخرج من
غضبة اي لاجل غضبة يتحلل بها سلالة يغضبها ضميره مفعول به
وفيه اشعار بشدة غضبه حيث اوقع غضبة غضبة وهي المرة
من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا ضميرا يعني الدجال وفيه دلالة
على ان ابن صياد هو الدجال ح ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى البخاري
عنها قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد شعر رأسي افانقضه
لغسل الجنابة فقال عليه السلام لا انما يكفيك ان تحثي بسكون ياء
اصله تحثين على وزن ترمين فسقط النون علامة للنصب على رأسك
ثلث حثيات يقال حثى التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات التارات
التي تأخذ فيها الماء بيديها وتفيض على رأسها وليس المراد منه الحصر
في ثلث بحيث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى
اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة يجوز فالثلث
سنة والا فالزيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين عليك
الماء فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة
لا يجب في الغسل اذا بلغ الماء اصول شعرها م عمر رضي الله تعالى عنه روى

مسلم عنه

مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب في اعتقاد الآخرة
هذا في حق الكافر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب
اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة
فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله عليه السلام
ولا يدخلها فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن
فمحمول على التغليظ والله اعلم الباب الثاني ابو موسى رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى الموذي وهو
المكروه المؤلم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تعالى ما يخالف رضاه
وامره سمعه صفة اذى اي كلام موذ من الله وهو متعلق باصبر
الصبر عما حبس النفس عما تشتهيه وهو حق الله تعالى كحبس العقوبة
عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى الحلم الاناة الفرق
بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة في صفة الصبور كما يأمنها في
صفة الحلم انه يشترك به هذا تعليل لما قبله ويجعل له الولد الفعلان
كلاهما على صيغة المجهول ثم هو يعافيهم ويرزقهم يعني يقول بعض
عباد الله واما انه ان له شريكا في ملكه وحسب له ولدا ثم الله يعافيهم
من انواع النقم من العافية والرزق وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته
مع من يؤذيه فما ظنك بمعاملته مع من لم يتحمل الاذى منه ويثني عليه
و ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير با
الرفع خبر لا وهو افعل التفضيل من غيرة ويجوز ان يكون صفة احد
والخبر محذوف من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة
الغير في حق وهي مستحيلة في شان الله تعالى ومرادها هنا شدة المنع
لان الغاير على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك
حرم الفواحش الفواحشة ما يجاوز عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن
ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة
في الحقيقة لمصلحة عباده فلانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون

به لان فيه عائدا اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله
ح ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا بأس عليك طهور
يعني لا شدة عليك في مرضك بالحقيقة لان سبب لطهارتك من
الذنوب ان شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الترمذي فقال
الاعرابي كلا حمى تفور على شيخ كبير تزيده القبور يعني بل فيه بأس
شديد لانه حمى تغلي لغليان القدر قريب من ان تزيد في القبور
فقال النبي عليه السلام فنعم اذن يعني هذا المرض ليس بمطهر لك
اذا لم تقبل ما قلته الاظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي
منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع عرب
لان العرب من كان نسل اسمعيل عليه السلام سواء كان ساكنا بالبادية
او غيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه لا تأكلوا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال قال الكلباذي
الشيطان جسم يجوز ان يكون له يمين لكن لا يأكل بيمينه لانه منكوس
مقلوب الخلقة فنهى النبي عليه السلام ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال
شمال الانسان مشؤم بدليل ان النبي عليه السلام عينه للاستنجاء
وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيمة فيكون يد الشيطان لمداخلها
شمالا لانه نفسه مشؤم فكره النبي عليه السلام للمؤمن ان يأكل
بشماله لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل با
لشمال لان فيه استهانة بنعمة الله تعالى ان النبي عليه السلام اذا
حقر يتناول باليسرى عادة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا بهذا الى الآخر الحديث تفضيل
لبعض الجملة واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين يمد ويقصر و
تشديد الميم خطأ ومعناه ليكن كذا كذا قاله الجوهري استدل به مالك
على ان الامام لا يقول آمين لانه عليه السلام قسم والقسمة تنافي
الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث

اي خطاب الى الاعرابي م

اي اماما ربنا لك الحمد

اي يديهما

اي لا تتخالفوا الامام يعني لا تسبقوا الامام

آخر

آخر وهو اذا امن الامام فامنوا فاذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله
لمن حمده معناه سمع الحمد لمن حمده معناه واجاب بخير كذا روى عن
علي رضي الله عنه وقيل معناه قبل الله كما يقال سمع القاضي البينة اي
قبلها وفي الفوائد الحميدية انها في حمده للشكنة والاستراحة
لا للكناية كذا نقل من الثقات وفي المستصفى انها للكناية فقولوا
اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة رحمه الله على ان الامام لا يقول
ربنا لك الحمد لان النبي عليه السلام قسم الاقوال بين الامام والمؤتم
والشركة فيهما تنافي القسم كما في قوله عليه السلام البينة لمدعي
واليمين لمن انكر وقال صاحباه والشافعي انه يقولها واستدلوا
بما روى ابي هريرة رضي الله ان النبي عليه السلام كان يجمع بين الذ
كرين والجواب انه يحمل على حالة الانفراد ح ابن مسعود رضي الله تعالى
عنه لا تباشر المرأة المرأة هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة
امرأة ببشرة اخرى وهي ظاهر جلد الاحسان فتتعلقها بالنصب
اي تصف ما رأت من بشرة الاخرى لزوجها كانه ينظر اليها
فتتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة للنهي في الظاهر وان كان للمباشرة
لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة رقم المصنف
هذا الحديث بعلامة ح لكنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن ابي وائل و
هكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى تبدو صلاحه وهو ان يصلح المتناول
عمل الشافعي بالحديث ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه
ابو حنيفة رح لانه مال منقوم ومنتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع المجش
فورون ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي رحمه الله
ايضا لانه صحح بيع بشرط القطع فلا ينهض حجة باطلاقه ولا تبتاعوا
الثمر بالتمر متفاضلا م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تبدؤا اليهود
والنصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب ان

لا تباشر المرأة المرأة

اي لا تشتروا

اي للاكل

ابتدائهم بالاسلام حرام لانه اعزاز فلا يجوز اعزاز الكفار وقال القيني
المختار ان المبتدع لا يبدأ بالاسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظاهر
مبتدأ او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا له واما اذا اسلموا
على المسلم فقد جاء في حديث آخر انه يرد عليهم بقوله وعليكم ولا يزاد عليه
ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روي ان يهوديا
حلب النبي عليه السلام لقحة فقال عليه السلام اللهم ثكله فبقي سواد
شعرة الى قريب من سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم في طريق فا
ضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوا اليهم صدر الطريق بهذا في صورة الا
زدحام فاما اذا خلت الطريق فلا مخرج ق ابو بشير الانصاري رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه ما رواه عن النبي
عليه السلام اربعة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث
لا تتقين بفتح القاف من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بتثنية
واحد اوتار القوس او قلادة شك الراوي في ان النبي عليه السلام قال
قلادة من وتر او قال قلادة ولم تعيدها بالوتر الا قطعة قيل سبب
النهي خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث
الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل بالاوتار لئلا يصيبهم
العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا تدفع شيئا واما من فعل ذلك
للزينة فلا بأس م ابن عمر رضي الله تعالى عنه لا تبيعوا الثمر حتى يبدو
صلاحه معناه واضح قال صاحب التحفة ورقم الشيخ بعلامة مسلم
لكنه مما اتفقا عليه م عثمان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تبيعوا
الدينار بالدينارين ولا الدرهم بدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب الا مثلا بمثل
حال او تمييز من باب الافعال ولا تشفوا اي لا تزيدوا بالبيع بعضها
على بعض وهذه الجملة تأكيد لما قبله الشف من الاضداد او يستعمل في
النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يؤنث

ولا تبيعوا

اي اللقد

اي هو وعليكم اي الكفار

ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير في
عايدا الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز
اي شيئا بنقد والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد اي احضاره
م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح
غرضا وهو الهدف المرمي بالسهام ونحوها قوله عليه السلام لما رأى
الناس يرمون دجاجة بحيوسة للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم
لانه عليه السلام قال في رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب
للحيوان وتضييع المالية من غير فائدة ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام
عليه في آخر فصل ان في حديث ان هذه النار عدو لكم ح ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم اي
العدو يستوي فيه الواحد والجمع كما قال الله تعالى فانهم عدو لي فصبروا
انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والغرور
بالعدو ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الا
حتياط م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر
اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا البيوت من القرآن
نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله عليه السلام
ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب
هذا المعنى لان النبي عليه السلام دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا
للنوم وتصلون فيها فان النوم اخ الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة
ان يقال سورة البقرة وحمل على من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة التي
تذكر فيها البقرة م ابو ثور رضي الله تعالى عنه بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء
المثلثة الغنوي بفتح الغين المعجمة وفتح فيل هو من كبار الصحابة وما رواه عن
النبي عليه السلام حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي
للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكره بعض

اي الشاة

العلماء وما روى ان ابن عمر رضه كان يجلس على القبور وعليا يضطجع عليها
ويملوا التي على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار ح ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تحاسدوا الحسد تمني زوال نعمة المحسود الى
الحاسد وهو مذموم ويرد في الاحسد الا في اثنين اي في خصلتين اثنتين رجل
اي خصلة رجل وهو بالرفع خبر محذوف وبالجر بدل من الاثنين ويروى في اثنين
اثنين اي في شان اثنين فعلى هذا الاجابة الى تقدير خصلة في رجل آتاه اي اعطاه
القرآن وهو يتلوه في آناء الليل اي في ساعته وآناء النهار فهو اي الحاسد يقول
لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه
في حقه اي في حق الله قيد به لان كل انفاق جائز الحسد بل الانفاق في سبيل الله
فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين
الصورتين صورتا الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لا
خير فيك من غير تمني زواله عنه وهذا امر في اذا كان المتمني مما يتقرب به الى الله
وانما الهموم عليهما الحسد باعتبار كونهما في صورة الحسد من وجه فان
الحصر فيهما اي غير مقصود بل يفهم بدلالة نصهما لان كل ما هو في معناهما
من القرب والعبادة فالحسد فيه مستحب يعني لا قدر ولا عبرة لشيء
مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا الا لهاتين الخصلتين وما في معناهما
ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا
التنجش وهو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو تحريص
الغير على شراء ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوا او كونوا عباد الله
اخوانا قال الشيخ الكلاباذي معنى لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب
لان البدعة في الدين والضلال عن الطريقة المستقيم يوجب البغض عليه
ولا تدابروا اي لا تغتابوا وصفة الاخوة التقابل قال الله تعالى اخوانا على سرر
متقابلين م ام الفضل وهي امرأة العباس اخت ميمونة زوجة النبي عليه السلام
يقال انها اول امرأة اسلمت بعد الحديجة ما روته عن النبي عليه السلام ثلثة
حديث اخرج لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا

الحديث

الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاجتان وهي بالجيم ان تمص المرأة الصبي ثديها
مرة واحدة م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان
قال داود لا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات احدا بظاهر الحديث والاكثرون ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة استدلالا بقوله
تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سبحانه بيان المحرمات وهو باطلاقه يتناول القليل
والكثير والخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جحيفة رضي الله تعالى
عنه بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء المهملة بضم الهاء وفتح الجيم و
كسر الميم وتشديد قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا في الصحيحين
والحديث المنسوخ اليه في المتن مما اخرجه ابو داود في سننه وانت ترى ان
المصنف نسبه الى مسلم قال اتيت النبي عليه السلام فقلت اعهد اليه قال
لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف
من طاعة الله تعالى والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان
اريد به الثاني فمعناه يحتمل وجهين احدهما لا تحقرن معروفا قدر بك
غيرك فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك الى التهاجر والتقاطع
والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله الى غيرك فتمتنع عن بذله
بخيلا باعتبارك عليه ولا تواعد اخاك موعدا مصدر ميمي فتخلفه
قيل التواعد يستعمل في الخيرات والايعاد في الشر م عبد الرحمن بن
سمرة رضي الله تعالى عنه قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة
ومات بها ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة عشر حديثا اخرج له
في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث
لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما تعبدونه من صنم وغيره
لانها تطغي اي وجوا الحد في الشر وهي عظماء الكفرة ولا بآبائكم فان
قلت اقسم النبي عليه السلام على الاكثر حين قال نعم في حق ذو الكلع
وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه عليه السلام على عادتهم لا على قصد القسم ح عبد المطلب رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه

ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين
سوى ذلك لا تحل الصدقة لآل محمد انما هي اوساخ الناس اي
سبب الذهاب ذنوبهم لان الثواب يزاد بها جعل الصدقة و
سببا تجوزا قيد بالصدقة لان الهدية جائزة للنبي عليه السلام
واهله لانها تزاد الالفة تقدم الكلام على تفصيل الصدقة في الباب
في حديث ابي نقلب الى اهلي م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة
بصيام من بين الايام قال النووي تختصوا باثبات التاء في الاول بين
الحاء والصاد وبحذفها في الثاني كذا وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة
مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصوم احدكم ذكر
في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم
يصومه احدكم وذلك بان يكون نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه
فواقع يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مضروفا
ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير في يكون عائد الى
مصدر لا تختصوا قال الامام الطيبي سبب النهي النهي ان الله تعالى
يوم الجمعة لعبادة فلم يرض ان يخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما
يخصه به وقال النووي سبب ان يوم الجمعة يوم عبادة وتدبير الى
واكثار ذكر يوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظائف
واداتها بلا ثلمة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت
لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه
بان يوم الجمعة وان حصل فتور في وظائفه بسبب صومه
لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما
ينجبر ذلك به وقال شارح الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له
فضيلة حدا على الامام ولكن لما كان الداعي الى صومه قويا فنهى النبي
عليه السلام عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات بتتابعهم على

صومه

صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء
فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت
خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة
دون تخصيص ليلته قال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصهما
تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون
يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام لا يخفى انهما
اعز ايام الاسبوع فاستحب ان يخالفهم في طريق تعظيم ما يعز
اعزوا هو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص
ليلة الجمعة بصلوة اصح به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة
التي تسمى الرغائب قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة
مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان يحصى ح ابن
مسعود رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف
في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان
رضه وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان
رضي الله عنه القرآن ان يحسن اختيار الصحابة رضي الله عنهم على
مصحف واحد وهو آخر العرضات من رسول الله وامر بنسخه
في المصاحف وبتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم
اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند
انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى التنقيص المفضول منهم
والازدراء به وهو كفر او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم
متساوون فيها وانما التفاضل بالخصائص وفضائل اخرى
كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم الآية ق ابو سعيد رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروني من بين الانبياء اي تخييرا
يؤدي الى التخاصم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث اني

لا اول من يرفع رأسه فان الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق
الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات عنه ثم استعمل في الموت
كثيرا لكن هذه الصعقة فزع يكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة
بعده لان الافاقة انما تستعمل في الغشي والبعث في الموت فان
قلت قد جاء استعمال البعث هنا في رواية وهي فلا ادري اكوسب
بصعقة يوم الطور او بعث قبلي قلنا يجعل لفظ البعث مجازا
عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق
فاذا بموسى عليه اي ملتبس بروية موسى ع آخذ بقائمة خبر مبتدا
محذوف اي موسى آخذ والجملة الاسمية حال من موسى ع من قائم العرش
فلا ادري افاق بحذف الاستفهام قبلي ام جزي على بناء المجهول
بهمزة في آخره اي اكتفي بصعقة الطور ح ابو طلحة رضي الله تعالى عنه
قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روي انه عليه السلام قال
لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل رواه عن النبي عليه
السلام عشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد
مسلم منها بحديث والبخاري بهذا لا تدخل الملائكة اي ملائكة
الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به غير كلب الصيد
والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث غاية ان يكون اتخاذ كلب لما
شية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملائكة
فلا يكره منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة لما
تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في
حديث ان البيت الذي فيه الصور ق ابن عمر رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم
يعني اهلكوا بخسف او عذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة الخشية
ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال

المحاطبين

المحاطبين يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي
الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على
ديار الظلماء المهلكين بالعذاب والبكاء وفيه اشارة الى ان
ديارهم لا يتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن م
ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت صيح ناس من
اهل ابي سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال عليه السلام لا
تدعوا لانفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اي
في دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تذبحوا
الا مسنة وهي السنية وهي من الضان الجذع ابن سنة ومن البقر بنت
سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اي فيعسر
بان لا تجدوها فتذبحوا جذعة وهي يكون قبل المسنة من الضان
استدل بعض الفقهاء بالحديث على الجذعة لا تجزي في الاضحية اذا
كان قادرا على مسنة واجمع الائمة على جوازه وحمل الحديث على الاستحباب
لقوله عليه السلام نعمت الاضحية الجذع من الضان قيل هذا اذا كان
الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيان لاشتبه على الناظر من بعيد
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تذهب الليالي والايام
اي ينقطع الزمان ولا تأتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه
وهو بفتح الجيم والكاف الهائين وفي بعض نسخ مسلم جرجاه بهاآت
وفي بعضها جرجا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور ق
ابو بكرة وجرير بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما لا ترجعوا
بعدي اي بعد فراقي من وفي هذا قالة بمعنى في حجة الوداع ومعناه
بعد تمامي يعني اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا
الى الحالة الاولى كفارا هذا ما قال لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتال
المسلم الآخر وقيل المراد كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام
محبة اهله ومن هذا قال عليه السلام والله لا تؤمنون حتى تحابوا او معنى

اي فيه اراد

اي بدعا ايلدي

اهل الاسلام

مشتبهين بالكفار وقال الخطابي معناه متفكرين اي متسلبين بالسلاح
والمراد به حقيقة الكفران استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استيناف
جواب عمن يسئل عن تلك الحالة الاولى وروي بالجزم على انه بدل
من ترجعوا او جواز لشرط مقدر يعني ان ترجعوا كما يقال لا تكفر تدخل
النار على مذهب الكسائي وقال القاضي الاعتماد على الرواية الاولى
رقاب بعض بمع رقبة وهي موخر اصل العنق ق انس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل اهل الحكمة اي من ان تقول
في طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال للجنة والنار
لكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفي الصحاح
يقال عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوي عليه والاسم منه العزة
قدمه وفي رواية رجله معناهما ظاهر وهذا من المتشابه مذهب
السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تاويله من الخلف يقول
وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما يقول وضعت على فلان
اذا قهرته او تقول المراد من القدم قوم او مسمى بهذا الاسم او المراد به من
قدمهم الله واعدهم للنار من الكفار فيمتلي منهم جهنم كما يراد بالقبض
بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق
اي قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس
وهو واحد موضوع لجماعة كثيرة من الجراد لكن استعارة الجماعة الناس
غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافتها اي قدم
الى الله تعالى تعظيما كما قال الله فنفخنا فيه من روحنا وكان جبرئيل عليه السلام
وهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله تعالى لجهنم قال القاضي اي لتعظيمها الجبر
هذا اظهر التاويلات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية
في جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله
يختص بنعمته من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار
من الجنة غير جنة اعمالهم ويقال ان الله يختص برحمته من يشاء

وهذا

وهذا من نتايج قوله تعالى سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله تعالى
خلقا على امزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضرهم جهنم فيها فان قلت
اذ الاثيم من اجهم النار فانا نتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها
لا تعذيب كل من فيها فتقول قط قط بسكون وتخفيفها وروي بكسر
الطاء منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار
قط ثلث مرات في احدى الروايتين مسلم وفي اكثرها مرتان وعزت
الواو فيه للقسم ويروى بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على بناء المجهول
اي يضم ويجمع من غايت الامتلاء م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين الجار
والمجرور خبر لا تزال فيكون لا تقاتلون صفة طائفة وظاهرين
حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا
قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف و
الناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووي يحتمل
ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان
مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين
وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله من زمن
النبي عليه السلام الى الآن لا يزال ايضا الى يوم القيمة اي قربه وهو
حين ياتي الدجال فيأخذ كل مؤمن ومؤمنة فينزل عيسى ابن
مريم فيقول امير هم قال صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي
عليه السلام تعالى بفتح اللام فيطلب عيسى عليه السلام صل بنا فيقول
لا اي لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيؤم بعضكم
بعضا تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول للتكرمة تفعلة من
الكرامة مفعول له عامله محذوف اي جعل الله الامام من هذه الامة
تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة
ويجوز رفعها خبر المبتدء محذوف اي هذه الفعلة تكرمة ق انس

اي جهنم ان يتجاوز بعضها
اي وعد الله
اي او الجماعة
اي ظاهرين
لا تزال طائفة من امتي
يقاتلون حال اي على الحق
ظاهرين

رضي الله تعالى عنه قال انس رضه جاء اعرابي فبال في المسجد فقال الصحابة
مه فقال النبي عليه السلام لا تزرموه بضم التاء وسكان الزاء المعجمة
وبعدها راء المهملة اي تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى يفرغ عن بوله
قال طيب رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم
يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال الراوي فلما فرغ الاعرابي دعاه
فقال ان المساجد لا تصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر
النبي عليه السلام فاتي بدلو فصب على بوله انما نهي عن قطع بوله
لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التجبيس قد كان حاصلا في جزء
من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجسه ثيابه ومواضع كثيرة
في المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير
تعنيف عليه استدل الشافعي به على ان الارض النجسة تطهر بصب
الماء عليها يجب ان يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين
رائحته في تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل بالييبس
لقوله عليه السلام زكوة الارض يبسها او يقال روي ان ذلك المكان
كان له منفذ فمتى كان الماء جاريا عليه م زينب بنت ابي سلمة ربيبة
النبي عليه السلام اي بنت زوجة ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها
كانت اقدم من نساء زمانها ما روته عن النبي عليه السلام سبعة احا
ديث لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم قالت
النبي بنت فتماني رسول الله زينب فقال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل
نفسه ثناء عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو لم يكن فعل ترضي
وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما
فيه المذمة لما روي ان ابنت عمر رضيه كان يقال لها عاصية فسماها
رسول الله جميلة م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن
فاني لا امن اي لا اكون امينا من مخافة ان ينال العدو وفيه تنبيه على ان
يفهم عن ذلك فلا كراهة في السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب

الى الكفار

الى الكفار كتاب فيه آية او آيات لان النبي عليه السلام كتب الى هرقل سورة
قل يا اهل الكتاب تعالوا ق عبد الرحمن بن سمرة رضي الله تعالى عنه انتقلي الرواية
عنه لا تسأل الامارة فانك ان عطيتها على بناء المجهول عن غير
مسئلة اي سؤال اعنت عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك
الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام وان
اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وتحقيق الكلام
اي خليت يعني لا يعينك الله عليها لانك خوضت على المنصب معتمدا
على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة ح ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها اي في كونها من بنات
آدم لتستفرغ ما في صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعني لتجعل
تلك المرأة قصعة اختها خالية عما فيها فهذا كناية عن ان يصير
لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب
بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة و
ان كانت الطالبة والمطلوبة تحت الرجل يحتمل ان يعود ضميره الى
المطلوبة يعني لتنكح ضرتها زوجا آخر فلا تشترك معها فيه وروي
على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة
المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسأل يعني لتثبت تلك المرأة
المنكوحة على نكاحها الكائن مع الضرة قانعة بما يحصل لها فيه او
معناه لتنكح المرأة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها ولتكن
ولا تترك ذلك الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة وزوج ا
اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت صالحة للجمع معها من غير ان
تسأل طلاق اختها فان ما لها ما قدر لها يعني ان الله تعالى يوصل الى
تلك المرأة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع
اخرى ما في مالها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون
مال اسم جنس مضافا الى لها وفي بعض النسخ فانما باتصال ما بانه

لا تسأل المرأة طلاق اختها

ا اي المطلوبة
2 اي للطالب

فعلى هذا ان يكون ماء كافية ح عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها لاتسابي امرأة منهن الا اخبرتها تقدم سبب ذكره في حديث ان الله
لم يبعثني معنتا يعني باختيار عايشة رضي الله عنها اياه هذا تفسير المخبر به
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لاتسبوا اصحابي لاتسبوا اصحابي
تكرار النهي للتاكيد والغاية قبيح سبهم قال الجمهور من سب واحدا منهم
يعزر فقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل
احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع ولا
نصيفه وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا
دون المد قال شارح رحمة الله عليه ضميره تصيفه للاحد وشارح المد والظاهر
ان ذلك يثبتان على معنى التنصيف لانه ان اخذ مكيالا في الضمير للاحد لا للمد
وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل
احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابي مدا
من الطعام ولا نصفه لعل سبب ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية
وتزيد الاخلاص مع مكانوا في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة
الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعتهم فان قلت الخاطبون
ان كانوا اصحابه مستعيم وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين
قلت يجوز ان يكون الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي عليه
السلام ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص ح عايشة رضي الله
تعالى عنها روى البخاري عنها لاتسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى
ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في سبهم
قيل هذا النهي انما يعم في اموات المسلمين اذا لم يتعلق سبهم مصلحة
واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب الشاة واهل بدعة ليجتنب
غيرهم عن سلوك طريقهم وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع
مبنية على بيان حالاتهم وكذا سب اموات الكفار عموما جائز و
اما سب المعين منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام الا

ان يكون

ان يكون ممن نص الشارع على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل وامثالهما
م سمرة بن جندب رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تسمين غلامك
اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية بها فان قلت يجوز
ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالى حكاية عن زكريا
رب اني يكون غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق مروي عن الراوي
يسارا وهو من اليسر وهو ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح ولا
نجيحا من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول اثم
هو الهمزة فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان
فلا يكون اي لا يوجد ذلك المسؤول عنه في ذلك المكان فيقول لا يعني
اذا سالت رجلا من واعد سمي باحد هذه الاسماء وقلت له هل في
مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل في جوابك لا يقع
خلاف التفاؤل انما هن اربع فلا تزيدن علي بضم الدال هذا مانع
ما قبله من كلام الراوي معناه ما سمعته من رسول الله انما هو اربع
كلمات فلا تزيدوا علي في الرواية ولا تنقلوا عني غير اربع وليس فيه
منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت
روي عن جابر رضي الله عنه انه قال النبي عليه السلام ان ينهى عن ان
يسمى بمقيل وبركة وبافلح وبيسار وبنافع ونحو ذلك ثم رايته
سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد
ان ينهى عنها ثم قبض فلم ينه وانما النهي في الحديث والتنزيه
عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تشتره ولا تعد في
صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره يعني لا
ينظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق باعطاك
اقول صادفت في الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه
باتصال الضمير الى الكاف وفي نسخة والذي تعتمده الله تعالى
برضوانه الصحة على نسخة وان اعطاك هو بانفصال الضمير على

ان يكون بالبناء للفاعل المعطي ولعله يكون رواية وله معنا لطيف فاد رايه
وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق عليه يكون جائزا لانه وكيله لا يضا
يخ المتصدق كنفسه فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه قاله له حين
حمل على فرس يعني اركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة قاله
عليه ولا تعد في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد
فمعنى كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه معناه باعتبار ان يؤول الامر
اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو عادة فاضلة فرس
الذي كان عنده اي جعله كالشيء الهالك لتقويه في رعاية علفه وسقيه فاراد
الواهب وهو عمر رضي ان يشتريه به قال بعض العلماء شراء المتصدق
صدقته مدام بظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح غيره
لغيره وهو للمتصدق عليه ربما تسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه
اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به ذكره في شرح
السنة انما منع رسول الله عليه السلام عمر عن شرائه لانه اخرجه عن
ملكه الى الله فاذا اعاد اليه وان اشتراه بثمنه لا يفوت عليه ان يغسل نيته عمر
ويحبط اجره كما منع رسول الله المهاجرين بعد الفتح عن معاودة
دوارهم ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر
بمعنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو رحل البعير
على قدر سنامه تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى
ثلثة مساجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وهو اولى
مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين ومسجد الرسول ومسجد
الاقصى وصفه بالاقصى باعد عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايلياء
مكان المسجد الاقصى وايلياء بكسر الهمزة وبالمد هو البيت المقدس
معناه لا فضيلة في شد الرحال الى المسجد للصلوة فيه الا الى
ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد
لكونها ابنية انبياء عليه السلام ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر

ان يصلي

ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد فان من نذر
ان يصلي في احد هاله ان يصلي في آخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ بهذا
الحديث بالقاف وهو مما انفرد به مسلم عنه م ابو برزة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه قيل انه غزا بعد النبي عليه السلام خراسان ومات
بالمفازة بين هراة وبحشت ما رواه عن النبي عليه السلام ستة
واربعون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري
بحديثين ومسلم باربعة قال لعنت امراة ناقتها فقال عليه السلام
لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى لا
عنة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر روي
ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع رسول الله
عليه السلام لعنة صاحبتها اياها قال ما عليها ودعوها فانها
ملعونة قيل انما فعل النبي عليه السلام ذلك لعلمه انه قد استجيب
لها الدعاء باللعنة والمماجة ما قاله التوربشتي انما قال عليه السلام
زجرا لها اي امراة وقد سبق بينها اللعن عن لعن الدواب و
غيرها لئلا يقار لسانها به ويستعملها اي اللعن في الانسان
فلما رى النبي عليه السلام انها تمتثل نهيه عليه السلام عاقبها
بارسال ناقتها والمراد النهي عن المصاحبة بتلك الناقة
في الطريق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبة هم
فجائز لان النهي ورد عن المصاحبة بالنبي عليه السلام فبقي الباقي
على ما كان م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تصحب
الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب تقدم
سبب نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس
بسكون الراء والاكثرون على انه بفتحها وقيل سبب نفرتها انه
شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤيد انه عليه السلام قال
الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب منهي عنه

اذا اتخذ له هو واما اذا كان منفعة فلا باس ح ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه قال سمع النبي عليه السلام اهل الكتاب
يقرؤن التوراة ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال
عليه السلام لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله
وما انزل علينا الآية انما نهى عن التصديق وتكذيبهم لانهم حرفوا
كتابهم وما قالوا ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا
بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبا لما هو حق ح ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم التصرية بمعنى تحفيل
فمن ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك
وان شاء ردها وصاعا من تمر سيق بيان المعنى الحديث والكلام فيه
في الباب الاول في حديث من اشترى شاة محفلة م ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه لا تصم المرأة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد
الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان
معين وانما نهاها عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل
كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع
ففسد صومها قلنا ان صومها يمنعه بالاستمتاع بها في العادة
لانه يهاب نهاره حرمة الصوم بالفساد الا باذنه ولا تأذن
في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لا يحل لامرأة ان تأذن لاحد بالدخول
في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضاء الزوج
به فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير اذنه فان
قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء
في حديث آخر لا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما
التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد
العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضاء الزوج
به وان نهته كتعويل غالب الناس في السماحة بذلك يكون المرأة

مأذونة

مأذونة منه وان لم يأمرها صريحا وهذا هو المراد من الحديث وما انفقت رضاه
او كان شحيحا فلم يجز للمرأة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا هو
المراد من الحديث الآخر فان نصف اجره له اي لزوجها فالنصف الآخر يكون لها
والضمير في اجره لمصدر انفقت قال النووي المراد منه المشاركة في اصل الثواب
يتفاوت بحسب تفاوت الماء والعمل مثلا اذا اعطى المالك امرأته
او خادمه مائة درهم ليوصل الى مستحق في باب داره فاجر المالك يكون
اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة
يكون اجر العامل اكثر واذا استوى المال والعمل يستويان في مقدار الثواب
واما قوله عليه السلام فنصف اجره له فمعناه قسم من اجره له
وان كان احدهما اكثر كما قال السلام اذا مت كان الناس نصفين
في وصفي وقال القاضي عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من
ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بمقياس
الاعمال م عمر رضي الله تعالى عنه لا تطروني اي لا تجاوزوا عن الحد في
مدحي كما اطرى عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا
قالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا
في حقي انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة
ح وهو مما انفرد به البخاري ح عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا
حتى يخلص لك نسبي اي غيره عن انسابهم حتى لا تدخل في الجوهم
قاله لحسان بن ثابت حين قصد هجوهم وقال له لامزقنهم مزق
الاديم ح ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تعذبوا
بعذاب الله يعني النار قاله بعد امر بالحرق رجلين سماهما م عوف
بن مالك رضي الله عنه روى مسلم عنه ما رواه عن النبي عليه السلام
سبعة وستون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري
بواحد وباقيها المسلم لا تطعه يا خالد لا تطعه يا خالد تكرار النهي

اي المالك والعامل

اي المالك والعامل

تعجل

للتأكيد هل انتم تاركون لي امرائي خطاب للرواة ومن هو مثله قاله
النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها بالنون
والاول صحيح ايضا او سقط النون للتخفيف كما في قوله عليه السلام
لا تدخل الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون
او سقطة النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى على
بناء المجهول ابلا وغنما اي طولب رجل رعيها فرعاها ثم تحين فعل
ماض من باب التفعل سقيها بالنصب مفعول يعني طلب ذلك
الراعي وقت سقيها فاوردها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه
وتركت كدره بكسر الدال ضد صفو فصفوه لكم وكدره عليهم يعني
ان الرعايا خذوا صفوا لامور وحالصها ويصل اليهم
عطاياهم بلا تعب والولاة تبتلون بمقاسات الناس وحفظهم
وجمع الاموال من وجوهها وصرفها في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك
تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه امركم امراؤكم
بمعروف فثوابه لكم وان امروا بمنكر فوزره عليهم لكن للعين الاول اي بهذا
المقام يعرف بالتأمل قال له لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من
حمير بكسر الراء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم ابي
قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف في نحو مررت
بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق هي قرية بالشام كانت
تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة و
عبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية
خالد بن الوليد ففتح الله على يديه يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون
ثلثة آلاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول معهم
في تلك الغزوة فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه حالهم قال عليه
السلام اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم رواحة ثم خالد
بن وليد ففتح في يده فعل فجعل عليه السلام يقول وعيناه تذرفان

رجلا

رجلا من العدو ومنع بالجر عطف على قتل خالد بن ولد اياه سلبه
اي القاتل عن سلبه لما استكثر بتشديد الميم اي حين استكثر خالد ان
يعطيه سلبه المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية
بعد قوله لخالد ادفع اليه يعني قال النبي عليه السلام هذا الحديث بعد امره
لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه اي
اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجزر رايه وغلبته عليه وقد كان قال
عوف لخالد لا بد ان تشتكي منك الى رسول الله عليه السلام في منعك السلب
وسمعه رسول الله عليه السلام اي سمع قول عوف لخالد قال الحديث قال عامل
في لما اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل
الامام فالنبي عليه السلام امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم
نسخه بقوله لا تعطه لئلا يجتري الناس على الائمة وهو له عند الشافعي
فعنده قتل عليهم الحديث فوجهوا منع النبي عليه السلام السلب منه
بوجهين احدهما انه عليه السلام لعله اعطى السلب القاتل وانما اقره
تقديرا الاطلاق لسانه في خالد وهتكه حرمة الوالي وثانيهما انه عليه
السلام استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين
فكان المقصود بذلك استطاب قلب خالد استدل به بعض علماء الحكم
عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهي من القضاء في الغضب
لمخالفة الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبي عليه السلام شرعا لم
يكن حكمه في الغضب ضايرا ع ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه لا تغضب يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل
قاله لرجل قاله له ان النبي عليه السلام اوصى فلما راى النبي عليه السلام
طلب الوصية مملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه ح عبد الله بن
مغفل رضي الله تعالى عنه بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخاري
عنه لا تخلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي خاصة والعرب اهل
الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي على لهم صلوتكم في المغرب

اي قاتل

اي يقتدي

اي زيادة

بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي هي المغرب وبالنصب بتقدير اعني
وبالجر صفة او بدل يعني سموا انتم وقت المغرب بالمغرب ولا تقتادوا
على هذه التسمية ولا تكونوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية من
تسمية المغرب بالعشاء كيلا يقلب اصطلاحهم على اصطلاحكم
ولا يظن السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك الوقت قال
اي النبي عليه السلام او الرواية وتقول الاعراب العشاء يعني الاعراب
يطلقون لفظ العشاء على المغرب ولا يستعملون في موضعه و اخرج
مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء الا حرف تنبيه الضمير
في انها للصلوة من باب تسمية الشيء باسم وقته وهم يعتمون بالابل
يقال اعتم اي دخل في العتمة وهي اسم للوقت الذي كانوا يحلبون فيه
الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى
صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب كانوا
يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلمة بسبب حلاب الابل
وكانوا يسمونه صلوة العتمة فنهى النبي عليه السلام من اتباع
تسميتهم تقليبا لتسمية الله عليها فبين انها في كتاب الله
العشاء كما في قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث
صدر قبل نزول الاية فما نا قوله في كتاب الله تعالى في حكمه الذي
اوحاه الى النبي عليه السلام وانها تعتم بحلاب الابل روي معلوما و
مجهولا فعلى الاول الضمير ان للاعراب وعلى الثاني للصلوة ق
ابو سعيد وابو هريرة اتفقا على الرواية عنهما قالا كان رجل حاكما
على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال رسول الله عليه السلام كل تمر خيبر هكذا
قال لا وانا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال النبي عليه
السلام لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من
انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه في بالدارهم ثم ابتع جنيبا
بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة

نوع

نوع جيد من التمر فمعنى لا تفعل لا تشتر الجنيب بتمر آخر الا مثلا
بمثل لان الجيد والردي فيه سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع
متفاضلا لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك
الدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام
لانه عليه السلام اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع
من صاحب الجنيب او غيره قال لابي بني عدل الانصاري وكان اي اخ
قد استعمله على خيبر اي جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره م ابن عمر
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء هو
التطهير وصدقة من غير غلول يعني لا تقبل صدقة مما اخذ من جهة
الغلول وهو الخيانة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه ظاهر ق ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقسم ورثتي دينارا وقد جاء في رواية
البخاري ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبي عليه السلام لما
روى انه عليه السلام قال نحن معاشر الانبياء عليهم السلام لا نورث
ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكم فيه ان الانبياء لو كانوا موروثين
لظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثتهم وتنفر الناس عنهم او لاحتمل
ان يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان قلت قوله تعالى حكاية
عن زكريا عليه السلام واني خفت الموالي من ورائي يفهم منه ان
خوفه منهم كان من ماله لان نبوته بعده بخافة عليها لانها من
فضل الله يعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه موروثا قلنا يجوز ان يكون
خوفه من مواليه وهم بنو اخوته وبنو اعمه من جهة تغييرهم احكام
شريعته لكونهم شرارا فطلب ولدا يرث نبوته مما ترك بعد نفقة
نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء من صفايا
اموال بني النضير وفدك فهو صدقة كان النبي عليه السلام ياخذ منها
نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر يرى ان تلك الحصة من الغنيمة فيئا

على ملك رسول الله عليه السلام وكان ينفق منها ازواجه لكونهن
محبوسات عليه وعامله وهو خليفته لكونه خادما له قائما بامره
عليه السلام تكرمة للنبي عليه السلام ولهذا منع ابو بكر فاطمة عن
الميراث حين طلبته لان المال اذا كان باقيا على ملكه كيف يجري
في الميراث وفي قوله بعد نفقة نسائي ومؤنة على ما اشارة اليه و
كان ابو بكر منصرفا في تلك الخصلة ثم عمر رضي الله كذالك فلما صار
الخلافة الى عثمان رضي الله عنه ينفق بماله فاعطاها مروان و
اقاربه ح المقداد بن الاسود رضي الله قيل المقداد بن عمرو نسب
الى الاسود لكونه يتبناه واشتهر به المقداد بكسر الميم وسكون القاف
وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة ما رواه عن النبي عليه السلام
ثمانين واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا
المتفق عليه وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله ان لقيت رجلا
واحدا من الكفار فبينا ذلك يضرب ويقطع يدي ثم اغلب
عليه فيهرب مني ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله فاقتله
بعد ان قال لا اله الا الله فهو يحل الي ان اقتله فقال عليه السلام لا تقتله بمنزلتك
قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم بحرم قتله بعد ذكر الكلمة كما
كنت كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان تقول كلمة التي
قالها يعني انه غير معصوم الدم ولا يحرم القتل كما كان هو كذا قبل
قوله لا اله الا الله كذا روي عن الشافعي توجيه هذا الحديث والاوجه
منه ما قال الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تعالى ولله على الناس
حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين
لانه لم يرو عن النبي عليه السلام اوجب على المقداد القصاص
لان الاسلام لا يثبت بمجرد قوله لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول
الله وانما نهى النبي عليه السلام عن قتله لانه بعد ما اتى باحد الشها
دتين كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل

في قتله

في قتله قاله حين سئاله المقداد عن قتله من اسلم من الكفار اقول كان ينبغي
للمصنف ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت
والمروي من الراوي هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد
في الحرب والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقو
عهما بل سئال النبي عليه السلام على وجه الاستفتاء ق عايشة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها لا تقطع يد السارق الا في ربع
دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهب من ان نصاب السرقة
ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة رضي الله عنه لا يقطع الا
في دينار او في عشرة دراهم لما روي انه عليه السلام قال ادنى ما يقطع
فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة في قيمته والاكثرون على انه
كانت عشرة دراهم او دينار والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع
من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون
عن الحديث بانه موقوف على عايشة في اثبت الروايتين فيحمل على
انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا خ ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان
اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليك قاله اي النبي عليه
السلام الحديث حين قال رجل اخزاك الله لسكران ضرب الحد بالنصب
مفعول مطلق اي ضرب السكران هذا النوع من انواع الضرب انما نهى
عن هذه الدعاء وامثاله لان القاضي اذا سمعه ايسر من رحمة الله فيصير
عليه فيصير ذلك الدعاء معرفة على الشيطان في اغوائه ح الربيع بنت
معوذ بن عفراء رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت كانت بنات الانصار
يضربن بالدف ليلة زفافي وينددن بمن قتل بدر فجاء النبي عليه السلام فجلس
فلما قالت احديهن وفينا نبي يعلم ما في غد قال عليه السلام لا تقولي هذه
اي بهذه الجملة انما نهى النبي عليه السلام عن ذلك القول لان النسبة علم
الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز بل كان ينبغي ان يقول رسولنا يعلم

من الغيب ما اخبر الله به كما قال تعالى فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى
من رسول او لانه عليه السلام كره ذكر وصفه في اثناء مرثية القتل لعلو
رتبته عليه السلام عن ذلك وقوله ما كنت تقولين اى من ندبة المقتولين
قبل تلك البنات لم تكن بالغات حد الشهوة وان كان دفنهن غير مصحوب
بالجلاجل م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة الا على شرار
الناس معناه ظاهر خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تقوم
الساعة حتى يأخذ امتي ما خذ بمد الهمزة جمع ماخذ القرون جمع قرن وهو
ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة القرن من الناس اهل زمان واحد
قال الشارح اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في قرن فان غربت
كذا قال الجوهري يعني يسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي
والمخالفة الا في تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم
هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير
قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر
حال كون شبر من طرف امتي مقدار شبر من طرق القرون وهذا
تمثيل لغاية موافقتهم تلك القرون في خصالهم سيئة وزراعا
فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني هل تلك القرون كفارس
قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن عابر بن نوح قال
عليه السلام ومن الناس الا اولئك من فيه استفهامية بمعنى
النفي يعني ما الكفرة المراد من القرون الا اولئك وقيل معناه
ليس في زماننا من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض
الحجاز تضيء من اضاء وهو يتعدى ولهم هنا متحد اعناق الابل
ببصرى قال النووي بضم الباء مدينة معروفة بالشام
وبينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل تحصيصها بالذكر دون
غيرها من البلاد من الاسرار النبوية قد خرجت هذه النار في زما

ننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقية وراء الحرة وقربت المدينة
وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي
بالحجارة المحمرة بالنار من بطن الارض الى حولها وتواتر العلم
بها عند جميع الشام وساير البلدان واخبرني من حضرها من اهل
المدينة كانت ستة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اى تتحرك
الليات بالفتحات جمع الية وهي لحم مقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة
وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ذي الخلصة
بالفتحات جمع خالص وذي الخلصة بيت فيه اصنام لهم وهو اسم صنم
زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى
بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو الاضافة الا الى الاسماء الاجناس
المعنى ان بني دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فترمل نساء
بالطواف حول ذي الخلصة فتحرك اكفالهم ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد
جاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون له ثلثة ايام والاصح
انه في يوم واحد ثم يكون كساير الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي وقيل
ثبت في الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب
يكون اطول فلما عرف طولها المتهجدون علموا انه يحدث من الغيب
شيء فبكوا فقصروا الى الله فاذا هم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم طلع
الشمس منه ولا نور لها فاذا اداها الناس امن من عليها يعني
من اطلع على تلك العلامة فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن
امنت من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع
نفسا ايمانها الآية قال الزمخشري في الكشاف قوله لم تكن امنت صفة
نفس لكن الاولى ان يحتمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة
والموصوف اقول او كسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث

ومسطور في الصحيحين لبيت الشعر لم طرحه الشيخ فلا على ان يبينه او كسبت عطف آمنت فان قلت الاية يقتضي ان لا ينفع الايمان بدون
العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فيما توجيهها قلت يجوز
ان يراد من الخير التوبة والاخلاص فيكون تنويه للتعظيم يعني لا
ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء وعدم
قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت بخصوص بمن يشاهد طلوعها
حتى ولد من بعده او لم يشاهده يقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا او
توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص
بمن شاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى
يغلق بابها فاذا اطلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل
الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة
وانما هو ايمان لخوف الهلاك كما قال الله تعالى فلما رأوا بأسنا
قالوا آمنا ح عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها لا
تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل
المراد منه كثرة عبادتهما ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا اي
رياضا ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا وصحارا ذات
مراع والاشجار فخربت ثم يكون معمورة باشغال الناس في اخر الزمان
بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المرج هو الموضع الذي
يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان اراضي العرب تبقى معطلة في
آخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن
لكن هذا المعنى يناسبه قوله عليه السلام وانهارا لان الانهار
في ارض التي لا انهر فيها لا يكون الا بالكرى والعمارة قيل المراد
بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا يهود حتى يقول

الحجر

الحجر وراءه بمد الراء يعني خلفه يهودي الجملة الظرفية حال يا مسلم
هذا يهودي وري فاقتلوه قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين
يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود ح ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم
الخاء وبالزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان
والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان
منهما من العجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء
المهملة جمع الافطس وهو الذي انخفض قصبة انفه الانوف جمع الانف
صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن
وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هي الذي البست طرقا
اي جلدا يغشاها لشدة وجوههم بالترس لبسطتها وتدرجها بالمطرق
لغلظها وكثرة لحمها يعالجهم الشعر قيل يحتمل ان يراد انه تعالجهم
يكون جلودا شعره غير مدبوغة قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك
الموصوفين بالصفات المذكورة مرارا وهذه كلها معجزات لرسول الله عليه
السلام الذي لا ينطق عن الهوى ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة ح ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم
الشعر معناها ظاهر ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم
الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم
بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بدابق
بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي في صحاح ابو
الجوهري الاغلب عليه التذكير والتأنيث فيخرج اليهم جيش من المدينة
قيل المراد منها حلب والاعماق ودابق موضعان بقربه وقيل المراد منها
دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا

فاعل يقاتل

لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا وكرمان

اي منصرف

المراد من المدينة المنورة

بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يغزو بلادهم وسبوا ذراريهم
وروى سبوا على بناء المجهول قال القاضي بناء معلوم هو الصواب وقال
النووي كلاهما صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر
كانوا مبيثين اولا ثم هم اليوم بحمد الله يسبون الكفار تقاتلهم فيها
فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم
فيهزمهم ثلث اي من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه
لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم
الله التوبة بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء
عند الله افضل بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب ويفتح الثلث
لا يفتنون بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم فتنة الخلق وغيره ابدا
فيفتتحون قسطنطينية قيل في بعض النسخ فيفتحون بتاء واحدة
وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنا الافتتاح فلا يقع
موقع الفتح فبينما هم ما زيدة مقوضية عما يستحقه من المضاف
اليه وقد يترك الميم فيقال فبينا هم يقتسمون الغنايم قد علقوا
سيوفهم بالزيتون يعني بشجرته اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح
قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم يعني في دياركم المراد
بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة فيخرجوه
وذلك اي مقاله الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤا اي
جيش المسلمين الشام خرج اي الدجال فبينما هم يعدون من الاعداد
بمعنى التهيئة للقتال يعني بين احوال يهيئون فيها الالات لقتال
الدجال يسوون الصفوف اذا اقيمت الصلوة يعني جاء وقت
اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى ابن مريم عليه السلام
فامهم يعني قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لان
عيسى عليه السلام يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل الهاء
الضمير المنصوب في امهم الى اهل الدجال ومتابعهم يعني قصدهم

اي الروم

اي صفوف الجيش

اي الفجر

باهلاكهم

باهلاكهم فاذا راه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك
عيسى عليه السلام الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اي بالكلية ولكن
يقتل الله عيسى عليه السلام فيريهم اي عيسى عليه السلام المسلمين او
الكافرين دمه في حربته فان قلت قد صح ان النبي عليه السلام قال في صفة
عيسى عليه السلام لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه بيده
اي ينتهي حيث ينتهي طرفه فليس يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى
عليه السلام حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم
المذكور لحكمة وهي اراءة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤ
منين او نقول يحتمل ان هذه الكرامة يكون ثابتة لعيسى عليه السلام
اول نزوله ثم يكون زائلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم
وكان شيخي والدي تغمده الله بغفرانه يقول وجها اخر وهو ان النفس
المقصود به اهلاك كافر لا النفس المعتاد فعدم موت الدجال
يكون لعدم النفس القصدي ويمكن ان يقال المفهوم مما تقدم من
الحديث ان وجد نفس عيسى عليه السلام من الكفار يموت فجاة ولا
يفهم منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد
ان يريهم عيسى عليه السلام دم الدجال في حربته تغييرا دعهم على اعتقاد
كونه الها م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا
يقال في ارض الله الله قال النووي الله روى بالتكرير وبالرفع وقد يغلط
فيه من لا يرفعه معناه ما يتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن
كثرة ذكره وقيل الاول مبتدا والثاني خبره معناه الله معبود لا غيره
وان روي بالنصب يكون على التحذير اتحذر والله يعني لا يبقى في ارض
الله مسلم ذكر الشيخ الشارح في تكرارها فائدة وهي ان في ارض الله خواص
يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لا من حيث
ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من يستحق
الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك

الدجال

لا تقوم الساعة حتى لا يقال في ارض الله الله

الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مخفي مع ان الرؤوم هذا الذكر للعوام
غير عقلي ولا ارى فاني ينتقل الذهن اليهم بل وجه ان يقال انه كناية
عن ان لا يقع انكار قلبي على منكر اصلا لان من راى شيئا وانكره
يقول في العادة متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى
يبقى من ينكر ما خالف الشرع م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا
تقوم الساعة حتى تحسر الفرات عن جبل من ذهب يقتتل عليه
سيرة عن جبل من ذهب يعني على كنز من ذهب عن هذا بمعنى على
يقتتل الناس عليه فيقتل على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون
وتقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو اهذا من قبيل ان الذي سمك
السمي حيدره فنظر الى مبتداء وكمل الخبر عليه ولم ينظر الموصول الذي هو
غائب المعنى يقاتل كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فيأخذ
المال ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف والحاء المهملة قبيلة باليمن يسوق
الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعي
الغنم بعصاه قيل لعله ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى
يكثر المال فيكم فيفيض من افاض الماء اذا انصب عندا متلائما
حتى يهم من باب الافعال يحزن رب المال النصب مفعول من
يقبل منه صدقته الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر الماء في آخر الزمان
حتى جعل مضموما صاحب الماء فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون انعدام
رغبة الناس في الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر
الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يقول يا قوم ليتني كنت ميتا حتى انجو
من كثرة الكربات ولا ارى ما ارى من بلوغ البليات م ابو سعيد رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه اي خوفا مفعول له

من الصلاة

من الصلاة بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا علي هذا الحديث مرجح
صدره بقوله عليه السلام اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من المصنف
ق علي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي اراد
به الكذب عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا فلا يدخل في هذا الو
عيد الناس فانه من كذب علي يلج النار اي يدخلها جاز فيه كسر
الجيم على ان يكون من شرطية وضمها على ان يكون من موصولة فمعناه
يستحق ان لا يدخل النار لانه يقطع بدخوله وكذلك ما جاء من الو
عيد بالنار باصحاب الكبير يجوز كرامة وضع الحديث بما فيه ترغيب
وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله لا عليه واستدلوا بما جاء
في رواية من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار
اجيب عنهم بان ما استدلوا به من الرواية فقير صحيحة وعليه
اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل
للعاقبة كذبه على النبي عليه السلام صائرة الى الاضلال كما في قوله
تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق عمر رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه
في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبونا وول مثله في حديث من
شرب الخمر ق حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من
الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا
في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافهما جمع صحفة وهي
دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة
فانها لهم اي للكافر في الدنيا ولكم في الآخرة م معاوية بن ابي
سفيان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسألة الا
لحاف هو الالحاح والمسألة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني
احد منكم شيئا فتخرج له مسألته مني شيئا وانا له كاره الواو

حديث اخر في الكذب على النبي

اي موصولة

لا تلبسوا الحرير

ولا تشربوا في آنية الذهب

للحال فيبارك له اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول النفي والنفي
وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك فيما اعطيته على تقدير الالحاح في
المسئلة كما يقال ما اتيتنا فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير الاتيان قال الشارح المشكوة المنفي هنا وقع سببا اي عدم السؤال
الملح المخرج سبب للحرمان فيفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم
البركة ولو روي بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف جعله سببا ومسببا
بل يكون رفعا على الاشتراك كقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تلقوا الجلب بفتح القاف المشددة
وضم الواو الجمع لا تتلقوا السباكبين الجالب بالجيم وفتح اللام هو الذين يجلبون
الابل والغنم للبيع فمن تلقى فاشترى الفعلان كلاهما على بناء المجهول منه
فاذا اتى سيده السوق المراد سيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق
فهو بالخيار اعلم ان تلوم الجلب والشراء منهم بارخص حرام عند الشافعي
ومالك ومكروه عند ابي حنيفة واصحابه رحمة الله عنهم اذا كان مضرا لاهل
البلد ولبس فيه السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم
شيئا لم يقل احد بفساد بيعه لكن الشافعي اثبت الخيار للبايع بعد
قدومه ومعرفة تلبيس السعر عليه ظاهر الحديث وقال ائمتنا الانبال له
بدون تحقق الضرر كان لتقصير من جهته حين اعتمد على خبر المشتري
الذي كل همته تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك الظاهر لان الشرى
اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبايع في اصح قولي الشافعي
فلا ينتهض حجة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تمش في نعل
واحدة انما نهى عنه مخالفا للوقار او لانه يعرضه بها ورتما يكون
سببا للعثار ولا تحتب في ازار واحد الاحتباء وهو ان يقعد الانسان
على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب او بيديه ولا تاكل
بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند فقهاء تشتمل الشملة المتصفة
بهذا الصنف من الانسان فالنهي على هذا التفسير لاجل الشفقة لانه

ربما

ربما يعرض له حاجة من دفع المهوام وغيره فيحتاج عليه فيلحقه
الضرر ولا تضع احدى رجليك اذا استلقيت وكل من الاحتباء
والاستلقاء واشتمال الصماء على التفسير الفقهاء وهو
ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه
على احدى منكبيه ان انكشفت به العورة فالنهي يكون للتحريم
والا فللتنزيه واما ما روي ان النبي عليه السلام استلقى في
المسجد واضعا احد رجليه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة
او لبيان الجواز والا فحاله عليه السلام في المجامع كانت على خلاف
هذا ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا
اماء الله بكسر الهمزة والمد جمع الامة وفي ذكر الاماء دون النساء
اشارة الى علة نهي المنع عن خروجهن للعبادة يعرف بالزوج
مساجد الله الحديث وان ذكرها ما لكن خروجهن يختص بان
يكون في الليل لقوله عليه السلام لا تمنعوا النساء من الخروج
الى المساجد بالليل وبان لا يكون الخارجة متطيبة لقوله عليه
السلام اذا شهدت احدكن المسجد فلا تمس طيبا قال
شارح الاحكام الحقت بالمتطيبة المتزينة والجميلة لكونه
خروجهن سببا لتحريك الشهوة قال القاضي حسين قيل
المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم و
المراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روي انه عليه السلام قال لا تمنعوا
اماء الله مسجد الله واقول يحتمل ان يراد من مسجد الله مسجد
النبي عليه السلام لا المسجد الحرام فلا يقوى به ما ذكره ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء
لتمنعوا هو النبات او يابسا قال النووي صورته ان يكون لانسان
بئر بالفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء
ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي

عن الماء يكون مانعاً عن ربي الكلام لانه لا يمكن لهم الرعي خوفاً من
العطش قيل النهي للتنزيه لان الماء ملكه فيذله من باب المعروف
م ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله تعالى عنه لا تنتبذوا النبيذ هو
الماء الذي يلقى فيه تمر ونحوه والانتباذ اتخاذه الزهو بفتح الزاي
المعجمة وضمها الختان وهو البسر الملون الذي بدا فيه تمرة او
صفرة والرطب والزبيب جميعاً ولا تنتبذوا الرطب والزبيب
جميعاً ولكن انتبذوا كل واحد على حدة قال بعض المالكية واحمد
النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو اثم
بجهته واحدة يسكر وان شرب بعده فاثم بجهتين قال بعضهم
للتنزيه لان الانكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه
فيظن الشارب ان ليس بمسكر وكان مسكراً قال صاحب التحفة
رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه ق انس رضي الله تعالى عنه لا تنتبذوا
في الدباء بالتشديد والجمع دباءة وهي القرع اليابس والمزفت وهي الاناء
الذي طلي بالزفت والاختلاف في هذا النهي الذي قبله م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني
من القدر شيئاً هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل
غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد عن القدر شيئاً وليس مطلق
النذر منهياً اذ لو كان كذلك لما لزم وفاؤه قد اجمعوا على لزومه
اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عليه السلام وانما يستخرج به
من البخيل اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة
النذر والبخيل وانما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه قال الما
النذر مكروه لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون
لتحصيل غرض او للخلاص مما لزمه عليه ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بطنه من
الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت لها هل عندك شيء فاني رأيت برسول الله صلى الله عليه وسلم
صاع

اي ذبيحة

اي من المقدر

زجر

صاع من شعير وكان بهيمة داجن لنا فذبحتها وطحنت الشعير ثم جئت النبي عليه السلام فساره
فقطعتها في برمتها وطحنت الشعير ثم جئت النبي عليه السلام فساره
قلت تعال انت ونفر معك فصاح النبي عليه السلام يا اهل الخندق
ان جابراً قد صنع لكم سؤراً اي طعاماً يدعوكم اليه فجئتم الاكم فقال
عليه السلام لا تنزلن بضم الدال من الانزال برمتكم بضم الباء وسكون
الراء المهملة المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز فاستعمل هنا في مطلق اي
ولا تخبزن عجينكم حتى ابي عليه قال له قال الراوي فجاء رسول الله عليه
السلام معي يقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد برمتنا فبصق
فيها وبارك واهل الخندق كانوا اقسم بالله ان كلهم اكلوا حتى شبعوا
وانحرفوا وان برمتنا ليغلي كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء
المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكراً كانت او ثيباً
لكن المراد هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأمر هذا يا
طلاقه حجة للشافعي في عدم تجويزه اجبار الولي الثيب الصغيرة
على النكاح وحجة على ابي حنيفة رحمه الله في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى
ان الكلام شرط في اجازة الايم لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح
البكر حتى تستأذن هذا باطلاقه حجة ابي حنيفة رحمه الله في عدم تجويزه
اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما
في تجويزهما اجبار الكبير الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال
ان تسكت م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تنكح العمة على
ابنة الاخ اي يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها
وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز الجمع بينهما في النكاح
وان علت الخالة وان سفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم
وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين قيل هذا الحديث
مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب وهو قوله تعالى واحل لكم

لا تنكح الايم

اي النكاح

ماوراء ذلك م ابوهريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تنكح المرأة على
عمتها ولا على خالتها معناه واضح ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر
يعني اتفقا على الرواية عنه لا تواصل من ابي سعيد رضي الله تعالى عنه و
انفرد البخاري من بقوله منه فايكم الى آخره تقدم الكلام على صوم
الوصال في حديث انكم لستم مثلي اسماء بنت ابي ق ابو بكر رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال
الا ما ادخل على الزبير افاتصدق فقال عليه السلام ارضخي اي لا
تحفظي فضل مالك في الوعاء وهو الظرف فيوعي الله عليك بالنصب
جواب النهي معنى فيمنع الله عنك من يد نعمته عبر عن منع الله بايقاء
ليث كل كل قوله لا توعي ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئا وان كانت
يسيرا الرضخ بالضاد المعجمة والخاء المعجمة العطية القليلة وانما امرها
عليه السلام بالرضخ لما عرف عليه السلام من حالها انها لا تقدر ان
تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير يجري به التسامح
في العادة كالسيرة وغيرها لا توكي الايكاء شد الوعاء بالوكاء وهو
ما يربط به يعني لا تدخري ما في يدك فيوكي الله عليك اي يقطع بركة
الرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي يعني
لا تبقي شيئا للادخار اراد من الاحصاء الايقاء لان من ابقى شيئا
يحصيه وقيل معناه لا تعدي ما فقته فتستكثري به فيكون شيئا لا
تقطع انفاقك فيحصي الله عليك يعني يقلل رزقك بقطع البركة عنه
حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة للقلة ويقال معنا الاحصاء
هو المحاسبة عليه في الآخرة م جبير بن مطعم رضي الله عنه روى مسلم عنه
لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة
والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاهدة على القتال والغارات
وغيرهما مما يتعلق بالمفاسد وانما حلف ما فيه زائدة كان

في الجاهلية

في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة ونصرة المظلوم
وغيرهما لم يزده الاسلام الا شدة اي تأكيدا وحفظا على ذلك م بن
عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام بكسر الشين وبالغين
المعجمتين اسم لنكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول زوجت
ابنتي على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل منهما صداقا للاخرى
فنهى النبي عليه السلام عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقدين
المسميين الحنفي فيه ذهب الشافعي رحمه الله الى بطلانه بظاهر الحديث
وقال ابو حنيفة القصد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما
ورد عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب
مهر المثل فيه كما اذا سمى خمرا قيل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون
بضع كل منهما صداقا واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في
المصفى ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع
صاعين بصاع فلما بلغ ذلك رسول الله عليه السلام فقال لا صاعين تمرا
بصاع اسم لا محذوف اي لا يبيع صاعين تمرا بصاع تمر موجود والنفي
بمعنى النهي والا صاعين حنطة بصاع لا درهم بدرهمين م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة
ركن من اركان الصلوة لان الاصل في المنفي نفي موجوده وهي فريضة
في الركعات كلها عند الشافعي رحمه الله لان كل ركعة صلوة ولهذا من حلف
ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات عند مالك رحمه الله
اقامة للاكثر مقام الكل وفريضة في ركعتين عند ابي حنيفة رحمه الله
واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فينصرف الى الكاملة
وهي ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم يكن الصلوة صريحا فانصرفت
الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغي ان لا يجب القراءة في الشفع
الثاني من النافلة كما لا يجب من الفريضة قلنا الشفع في النافلة صلوة
على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتدأة ولهذا قال يستفتح فيه موجب

القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما
جاز بدون القراءة لقوله عليه السلام القراءة في الاوليين قراءة
في الاخريين يعني يستوب على تلك م عايشة رضي الله تعالى عنها
روى مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه
نفي جوازها قال اهل النظر المراد منه نفي الفضيلة الصلوة بحضرة
الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب ولا هو
يدافعه الاخبثان يعني لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي والحال انه
يدافعه الاخبثان وهما البول والغايط من الاداء الواو في وهو
للحال قيل هذا اذا كانت في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكله
او طهر يخرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي
لا يصلي بل ياكل ويتوضاء وان خرج الوقت لان الخشوع الذي
هو المقصود من الصلوة اذا فات بلا خلل والصلوة خلل لانها
تقضى ح عبادة بن الصامة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا صلوة لمن لم يقراء بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي على ان
الفاتحة فريضة في الصلوة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز
يؤيده ما روى انه عليه السلام قال لا تجزي صلوة لا يقرء فيها
فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة فريضة القراءة انما ثبت بقوله
تعالى فاقرءوا ما تيسر من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا
يثبت به الفريضة لثبوت الشبهة في نقله فيثبت به الوجوب
عملا بالدليل من فيكون النفي كمال الصلوة فان قلت الآية
المطلقة فهو لا ينافي في التعيين كما لو قال لغلامه اشتري لحما
ولا تشتر الا لحم الضان فانه يتعين ولا يتعارض قلت تقييد
المطلق بنسخ فخبر الواحد لا يصلح نسخ الكتب ح علي رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعث رسول جيشا فجعل امير هم
رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما غضبوه في شيء قال
اوقدوا

اوقدوا الى نارا فاوقدوا فقال الم يامركم رسول الله ان تطيعوني قالوا
بلى فدخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى
رسول الله فتدخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجع ذكروه
للنبي عليه السلام فقال لا طاعة في معصية الله يعني لا انقياد للامام
في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع ح ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء
اسم ما يتشاءم به كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير كما
يقال تخير خيرة ولم يجيء من المصادر على هذه النزة غيرهما كان
اهل الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة واتى من جانبه الايسر طير
او غيره يتشاءم فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي عليه السلام بهذا
الحديث وخيرها اي خير الطيرة الفاءل بسكون الهمزة وربما يخففها
الناس فسره النبي عليه السلام بالكلمة المسموعة الصالحة على
قصد التفاءل كسماع مريض يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات
بعض الخيرة للطيرة وقوله عليه السلام لا طيرة بنفيها فما وجهه
قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد به اثبات الفضل
له مطلقا لا تفضيله على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف احر
من الشتاء اي الفاءل في بابه ازيد من الطيرة في بابها كذا شرح المشكوة
وانما كان الفاءل احب لما فيه من حسن الظن بالله تعالى ورجاء الخير
منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي عليه السلام يتفاءل ولا
يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد ح جابر رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من العدوى وهو مجاوزة
العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان النفي نفس سراية العلة او
اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله عليه السلام
لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من الصيانة الاصول الطبيعية
عن التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان قدرا بعذاب

فارجع ولا عليرة ولا غول وهو احد الغيلان وهي نوع من الجن
كان العرب يعتقدون انه في الفلاة يتصرف في نفسه ويتراءى
للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم
وان قيل ما معنى النفي وقد قال عليه السلام اذا تغولت الغيلان
فعليكم بالاذان اجيب بان كان ذلك في الابتداء ثم رفعه الله
عن عباده او يكون المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب
من تصرفه في نفسه ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه لا فرع بفتح الفاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده
الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لآلهتهم رجاء البركة في امها
ولا عتيرة مهملة مفتوحة وبكسر التاء مثناة فوق وبعدها راء ذبيحة
كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية
وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفرع لله ويفعلون العتيرة
فنهاهم النبي عليه السلام عن ذلك لان المقصود الذبح لله اي
مذبوح كان في اي شهر كان فلا فائدة في التعيين ح ابن عباس
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا مالك ان كنت صدقت عليها
اي ان صدقتي انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني ما اعطيتها
من المهر يكون بمقابلة وطيك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت
عليها فهو اي حصول المهر ابعد لك منها اي من تلك المرأة لان
المهر اذا لم يعد اليك مع صدقك عليها فلان لا يعود مع كذبك
اولى قال لرجل من الانصار لاعن امرأته فقال يا رسول الله مالي
يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب مالي الذي اعطيتها وقيل دليل
على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه
اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب الاكثر الى ان لها نصف
المهر وقال مالك لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق لها
ح ابو بكر وعمر وعلي وعائشة رضي الله تعالى عنهم اتفقا على الرواية

عنهم قيل

عنهم قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه عليه السلام عبد الله له
لابويه وولده وولد ولده صحابة مع رسول الله ولم يجتمع هذا لاحد
من الصحابة فضائله كثيرة ما رواه عن النبي عليه السلام مائة
واثنان واربعون حديثا في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد
البخاري باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء المجهول
يقال ورثت ابي واورثني ابي وورثني توريثا ما تركناه صدقة
هذا استيناف جواب عمن قال لم لا يورث الانبياء تقدم
الكلام عليه قريبا في حديث لا يقتسم ورثتي ح عبد بن حشام رضي الله
تعالى عنه روى البخاري قال كنا مع النبي عليه السلام وهو آخذ بيد
عمر رضي الله فقال له عمر يا رسول الله انت الي احب من كل شيء
الا نفسي فقال عليه السلام لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب
من نفسك يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضا نفسك
وان كان فيه هلاكك والمراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة
الطبع لان كل واحد مجبول على حب نفسه لا بد من غيرها قال عمر
فانه الآن والله لانت احب الي من نفسي فقال الآن
يا عمر صار ايمانك كاملا ح انس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال
كان العباس عم رسول الله عليه السلام مع المشركين يوم بدر فاسر
ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا او
كان رجال من الانصار اراد ان يخلوا العباس ويتركون فداء له
حين اراد ان يفدي نفسه ويجعلوا ذلك من انصافهم طلبا لرضاء
رسول الله عليه السلام فلما استأذنوا في ذلك من النبي عليه السلام
قال لا والله لا تذرون بضم الذال لانه يجمع يعني بتركوا منه درهما من
فداء العباس اخذ ابي النبي عليه السلام عن ذلك واكده بالقسم
تأديبا للعباس ولئلا يشق على الانصار في اموالهم ولئلا يقع
في نفوس اصحابه شيء لكون العباس عمه وفي الحديث دلالة على الاجتهاد

عن مظان التهمة ومواقع المنة م بريدة بن الحصيب رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه لا وحدت انما دعى النبي عليه السلام عليه رجلا لم عن ترك
تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما ينبت له ما فيه عاده وخبر عنها
بالموصول تعظيما لشانها قال له رجل نشدا اي طلب ضالة في المسجد
فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالته فهي الجمل الاحمر فدعاني اليها
ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عن لا هجرة بعد الفتح
اي فتح مكة المنفي فرضية الهجرة وهجرة فضيلتها التي كانت قبله لا وجوبها
لان هجرة المسلم اليها غير منقطعة م ابو قتادة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه لا تهلك بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الهلاك عليكم اطلقوا
الى الغرير يعني اسقوني به العس بضم العين المهملة وفتح الميم قدح صغير قاله
ظهيرة ليلة التعريس حين اشتد الحر والناس يقولون عطشنا يا
هلكنا يا رسول الله وليلة التعريس كانت مرجعه من الغزوة خيبر وقيل
من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي كان في غمرة عليه
السلام بقية ماء من وضوئه وقد اوصاني بحفظه ثم صب فقال عليه السلام
اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال عليه السلام ساقي
القوم آخرهم شربا م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يأكل
احد من اضحيته وهي بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء معروفة وجمعها
اضاحي فوق ثلثة ايام قال القاضي ابتلوها يجوز ان يكون من يوم
نحرها ويجوز ان يكون من يوم النحر وان ذبحها الذي في الحديث
كراهة وقيل للتحريم واياما كان هذا حديث منسوخ بنسخة الحديث
الذي رواه ابو سعيد الخدري وهو قوله عليه السلام في حق لحوم الاضاحي
كلوا واطعموا واتصدقوا وقد ذكرناه في الباب الخامس وانما قال
المصنف ذكرناه للتفال اولى ليوجه الباب الخامس قبل هذا الباب
ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى
اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد نفي كمال

الايمان

الايمان وبالحب الحب الاختياري مثلا لو امر رسول الله
عليه السلام محومنا بان يقتل الكافر حتى يكون شهيدا او
امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك لعلمه
ان الشهادة في امثال امر عليه السلام وان كان لا يحبه بطبعه
كما ان المريض يتنفر بطبعه عن الدواء ولكن يميل اليه البتة ويفعله
لظنه ان اصلاحه فيه كيف ونبينا عليه السلام اشفق علينا منا و
من آبائنا واولادنا لانه عليه السلام يحيي لنا لا لغرض قال القاضي
ومن محبته عليه السلام نصرة سنته والذب عن شريعته وانما
ذكر الوالد والولد مع اندراجهما في الناس لفضل المحبة فيهما فان
قلت كيف جاء افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه
ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رايت ان احب
ماخوذ حب الشيء بضم الحاء اذا صار محبوبا فزعمت ان مجهول
وليس كذلك لان احبه حبب كاكرم بصيغة الفاعل فنقل
ضمة العين الى ما قبله فادغم كذا في شرح مصابيح لزين العرب ق
انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يحب
لاخيه ما يحب لنفسه اي من الطاعات والاشياء المباحات
لما جاء في رواية النيسابوري حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب
لنفسه وانما قال في هذا الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث
السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم
ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ
العبد ايماء الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة
وانما محبة النبي عليه السلام فيشمل فيها الغني والفقير لعدم
المزاحمة بينهم فذكر بلفظ العبد م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يبيع بعضكم على بيع بعض صورته ان
يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك

مثله بأرخص ثمنه وأجود منه ثمنه قال شارح صورته اذا اشترى رجل شيئاً
من آخر بثمن معين وتراضى المتعاقدان على ذلك فيأتي آخر فيعرض سلعة
مثله بثمن انقص منه او اجود بمثل ثمنها اقول هذا صورة السوم
لكا البيع على البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة المذكورة عين
فاحش فاذا كان فله ان يدعوه الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للضرر
عنه م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يبيع حاضر لباد اراد به من كان من
اهل البلد لباد اراد به من كان من اهل البادية يقال بدا فلان اذا نزل
كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا الى البلد ليبيعه بسعر
يومه ويرجع فيأتيه البلدي ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر زائد
على التدريج وهو حرام عند الشافعي رحمه الله ومكروه عند ابي حنيفة
رحمه الله قيل اذا كان المتاع مما يحتاج اليه الاكابر
يشعر به قوله عليه السلام دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض
قيل لا يبيع الحاضر للبدوي ولا يشتري له ايضا لان لفظ البيع
من الاضداد يستعمل في بيع وشرع والمشترك في موضع النفي يعم
خ ابو سعيد رضي الله م ابو هريرة رضي الله عنه يعني راوي الحديث على
تخريج البخاري ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة رضي الله لا يبغض
الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر المراد به النهي عن بغضهم وان
وجد سببه لقوله عليه السلام في حديث آخر وعفوا عن سيئهم وفيه بيان
منقبة الانصار وحث على رعايتهم خ عائشة رضي الله تعالى عنها
روى البخاري عنها قالت كدنا رسول الله عليه السلام في مرضه وكان
مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلن المريض يكره الدواء
فلما افاق قال عليه السلام لا يبقى احد في البيت ولنفي هنا بمعنى الا
النهي الا لد على بناء المجهول اللدود بفتح اللام هو الدواء الذي
يسقى المريض في احد شقي فمه يقال لددته اذا اسقيته ذلك والا نفي
الواو فيه للحال الا القياس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم

وقت السقي

وقت السقي انما امر النبي عليه السلام ان يلد كل من في البيت عقوبة
لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد نهيه عليه السلام عن ذلك بالاشارة
وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان المتعدي يفعل
به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يبولن احدكم الماء الذي
اي الساكن ثم يغتسل منه ثم هذا للترامي في الرتبة ومعناه تبعيد
الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير يخرج عنه بالجماع والماء
الذي يكون مقدار قلتين يخرج عند الشافعي والماء الذي لم يتغير
بالنجاسة يخرج عند مالك ولكل منهم متمسك موضع بيانه
مشبعا الفقه ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا
يتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة الكلام يعني لا يقصد احدكم
الوقت الذي تطلع الشمس او تغرب فيصلي باسكان الياء عطف
على ما قبله وهو في معنى النهي ايضا اي فلا يصل ويجوز نصبها باضمار
عند طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهي عنه في هذين الوصفين
الفرائض والنوافل جميعا عند ابي حنيفة واصحابه والنوافل عند مالك
والشافعي لقوله عليه السلام من نام في صلوته او نسيها فليصلها
اذا ذكرها فاية ذلك وقتها ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا
ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه يعني ان يوافق صوما يعتاده
بصومه اعلم ان النهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة
رحمه الله لقوله عليه السلام لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند
الشافعي هو التقدم مطلقا نظرا الى اطلاق الحديث فان قلت اذا
اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه
منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما يعتاد بصومه متطوعا فليصمه
فان قلت فما وجه تخصيصه عليه السلام بيوم او يومين قلنا لانه

شارة

يعني ودا ايد بجو

اعلم

ان

قيل كان مضنة ان يتوهم انه عفو كما عفي في كثير من الاحكام وانما
نهي عن التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على
مدة صومهم اياما من جهة الفريضة وقيل ليكون شارع رمضان
ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه ح انس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به انما نهي عن تمني
الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله من مشاق الدنيا
واما اذا تمنى الموت لاجل الخوف عليه دينه لفساد الزمان فلا كراهة
فيه كما جاء في الدعاء عثمان اتفقا على الرواية عنه لا يتوضأ رجل
فيحسن الوضوء اي يأتي به بغاية فرائضه وسننه فيصلي صلوة
من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها قيل
المغفور هو الصغائر ويرجو من الله ان يغفر الكبائر لعموم
قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه لا يجتمع الكافر والقاتل ارادبه المؤمن
الذي قتله لاعلاء كلمة الله في النار ابدا اعلم ان جهاده ذلك
ان كان مكفرا لجملة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان
يعاقب بغير دخول النار كالحبس في موضع آخر م ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يجزي ولد والده فتح اوله وبالزاي
المعجمة اي لا يكافي ولد باحسانه على والده وقضاء ما عليه من حقه
الا ان يجده اي بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل الظاهر لا
يعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد
الشراء الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق الفاء في فيعتقه للسببية
معناه فيخلصه ولده عن الرق بسبب شرائه يؤيده قوله عليه السلام
من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت من بعض شيوخي بهرنا معنى
لطيفا وهو ان قضاء حق الوالد لما لم يوجد الا في صورة ان يعتقه بتعقيب
شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد مقارنا بالشراء

لتعقيبه

لا عقيبه علم ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تعالى ولا تنكحوا
ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال فيفسد
بكل منكوحات الآباء ويجوز ان يكون الفاء في فيعتقه كما في قوله
تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذ جعلت التوبة نفس
القتل ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بردة بضم
الباء الموحدة وسكون الراء الغير المعجمة وبالدال المهملة ونيار بكسر
النون وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف راء المهملة قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام حديثان له في الصحيحين حديث واحد هذا لا
يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حدود الله الحديث ورده في التعزير
وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى ثلثين عند
الشعبي والى ما دون اربعين ما يراه الامام اي امام العظم يقدر بحرمه
عند ابي حنيفة والشافعي ليكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله في
حدوده واول الحديث بانه لا يزاد على العشرة بالاسواط ولكن يجوز
الزيادة بالايدي والنعال ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها تقدم شرحه قريبا
ح ابو بكر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يجمع بين المتفرق ولا يفرق
الارباب الاموال حين جاء الساعي سورته ان يكون لواحد اربعون شاة
والآخر كذلك فيجب فيها شاتان فاذا اجتمعت فعليهما شاة ولا يفرق
بين المجتمع هذا نهي للساعي من التفريق صورتان يكون الثلثة نفر
مائة وعشرون شاة مخلوطة فانما عليهم شاة واحدة واذا افرق
يكون فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب علة للفعلين
اما خشية المالك ممن ان تكثر الزكوة واما خشية الساعي ممن ان تقل
وفي الحديث دلالة على ان الخلط يجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن
فيها شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام يأبى عن ذكرها
م عائشة رضي الله تعالى عنها لا يجوع اهل بيت عندهم تمر هذا محمول

م اي آخذ الزكاة

على ابلاد قوتهم المتمر وليس من عادتهم ان يتبعوه وفي حديث
حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه تمكن
للنفس وتحصن عن الملال ق الترابن غاريب اتفقا على الرواية
عنه لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه
الله ومن ابغضهم ابغضهم الله يعني الانصار وهم اوس والخزرج
كان رسول الله عليه السلام يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم
واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته وانما يحبهم لمحبته لهم
وزيادة على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان لضد ذلك
يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله ق ابو بكر رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل
حجة الوداع وكان ابو بكر امير في تلك الحج فبعث رجلا ينادون
في الناس بهذا الحديث هذا منافق لقوله تعالى انما المشركون
نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي
المراد بالمسجد الحرام هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن ان
يدخل فيه وان كان لا امر وان كان لا مر مهم ولا يطوف بالبيت
عريانا هذا ابطال لما كان عادتهم في جاهلية ان يطوفوا بالكعبة
عراة ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكر رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان انما كره القضاء
حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر و
يلحق برها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المفرط والمنام وغيرها
نهي بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته م ابن
عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب
احدكم ان تؤتى مشربته وهو بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة يخزن
فيها الطعام ويغيره الاستفهام في قوله ايحب بمعنى الانكار اعلم ان
في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حرز الضرع مستوثق في الشرع
جدا

جدا لانه شبهه بالغرفة التي يصعب صعودها ويكون مقفلة بحيث لا يظفر
بما فيها الا بالكسر فينبغي ان لا يحلب الماشية بلا اذن صاحبها انظر الى
حسن نظر النبي عليه السلام وكمال بلاغته لا يزال يخصه الله بمزيد عنايته
فتكثر خزانته فينتشل طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون والثاء المثلثة
من باب الافعال اي يتزر ويستخرج فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم
فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النبي تاكيدا قال شارح فيه دليل
على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل بمعلى يحلب
لبنا من ماشية محروسة لغيره يقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة
الى هنا كلامه لكن فيه تامل لان القطع مما يدرء بالشبهات فكيف
يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه لا يحل دم امرء مسلم اي اراقة دمه يشهد ان لا اله الا الله
واني رسول الله هذا تفسير مسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن الا باحدى
ثلث اي علل ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبا
لرفع خبر مبتدا محذوف المراد بالثيب الزاني وهو مسلم المسلم الحر الذي
اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه لا بد في هذه
الصفات الثلثة من تقدير المصدر ليصلح ان يكون علة تقديره رجم الثيب
الزاني واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة
تفسير لقوله التارك لدينه المراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فارقهم
فارقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث دلالة
على ان تارك الصلوة لا تقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة
لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم المحصنة
قلنا التنصيص على المحصن تنصيص في المحصنة لاستوائهما في الذنب الذي هو
علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة
والمرتدة ليس كذلك م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يحل لاحد ان يحمل
السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا

على الرواية عنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر
مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل
له نكاحها بحرمتها على التابيد قولنا بحرمتها احتراز عن الملاعنة
فان تحريمها ليس بحرمتها بل للتغليظ وقولنا على تابيد احتراز
عن اخت الزوجة وتروى الامع ذي محرم عليها اعلم ان الزوج
غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحاقه
بالمحرم في جواز السفر وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة
وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية
مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد
النبي عليه السلام بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة
بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده
اطلاق رواية عباس لا تسافر امرأة الا مع ذي رحم محرم الى
هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند المحققين
مثبتا بدليل آخر وفي الحديث حجة على الشافعي ومالك في
انما يجوز سفر المرأة اذا كانت امنة على نفسها او مع
نسوة ثقات معتمد ح ام سلمة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد
فوق ثلثة ايام الا احدا تترك الطيب والزينة والدهن
من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان
يكون من الباب الثاني للثلاثي المجرد ويقال احدت المرأة
احدادا وحدة حدادا وعن الاصمعي انه لم يجز الا احدت ثلاثا
الا على زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد وعلى كل زوج سواء كان
بعد الدخول وقبله ويدل ايضا على ان الاحداد على الامة المستولدة
على مولاها وكذا تقييد المرأة المسلمة يدل على ان لا احداد
على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وتمثيل التقييد با

لاسلام

بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه انسب للانقياد قاله الامام الطيبي
قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بناء لقوله فوق ثلثة ايام يكون
الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل لامرأة ان تحد اربعة
اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان جعل معمولا لتحد
مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا
ح سعيد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحل
لامرأة ان تهجر اخاها فوق ثلث اي ثلث ليال اما اباحة الهجر
في الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما
عفي عنها الثلث لان الآدمي يجبول على سوء الخلق والغضب قيل
هذا فيما اذا كان الهجر لامر دنيوي واما اذا كان لتقبيح المعصية
فالزيادة على الثلث مشروعة كما هجر رسول الله عليه السلام على
الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم
خمسين يوما روي ان بعير صفية لما اعتل قال النبي عليه السلام لزينب
اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية
فغضب رسول الله عليه السلام فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر
خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يخطب احدكم على خطبة اخيه
نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء وطلب المرأة
للتزوج قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد
واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس
اتت النبي عليه السلام فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني قال
عليه السلام انكحي اسامة قيل هذا اذا كان الخاطب الاول فاسقا
والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي ولكنه خلاف وقال
الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان
الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى
منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم

كما في قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم
هو الاخوة في الاسلام ولفظ اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد
منه ما هو الاعم وهو اخوة من جهة كونهم من بني آدم لحصل
المقصود لما احتيج الى التكليف قال النووي ثم لو خطب على خطبة
اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية
يفسخ ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يدخل
احد الجنة الا ارى على بناء المجهول مقعده بالنصب مفعوله
الثاني من النار لو اساء يعني لو اساء لكان ذلك مقعده ليزداد
شكرا متعلق بقوله ارى ولا يدخل النار احد الا ارى مقعده
من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله ارى عليه حسرة
م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يدخل احد منكم عمله
الجنة ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي
لا يجعله آمنا ولا انا ولا انا ادخل الجنة بعملي الا برحمة الله تعالى
يحتمل ان يكون الباء زائدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله
يدخل الجنة ليس المراد منه بعمل العبد امر العمل بل نفي الاغترار
وبيان انه يتم بفضل الله ويجوز ان يكون استثناء متصلا يقدر المستثنى
منه فمعنا لا يدخل احد منكم عمله الجنة مقارنا بشيء الا برحمة الله
وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث
اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة
بما كنتم تعملون وتظاهره فلا ينافي الحديث لان آية يدل على سببية
العمل والنفي في الحديث عليته وايجابه اليه اني احبت طاعتك وان
قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها ففضل علي بالجنة وان
لم استحقها انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يدخل الجنة
عبد لا يأمن جاره بوائقه اي جمع بائقة وهي ما يصيب الناس من
عظيم نوائب الدهر والمراد به هنا الشرور ق جبير بن مطعم رضي

الله

الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم
يعرف تأويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من تأويلات نفائس
فيما سبق ق حذيفة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة
قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى المشددة من فوق هو النمام
النميمة نقل الكلام على جهة الافساد فرق بعض بينهما بان النمام
هو الذي يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذي يتسمع على القوم
وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالي ليست النميمة مخصوصة
بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه
او المنقول اليه او ثالث سواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة
او بغيرهما حتى لو رأى انسانا يخفي ماله فاظهره لغيره فهو نميمة
م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه
مثقال ذرة اي وزنها الذرة واحدة الذر وهو النمل الصغير الاحمر
من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة
قال اي النبي عليه السلام ان الله جميل يعني جميل الافعال يحب الجمال اي
التجمل منكم في قلة اظهار الحاجة الى غير الله تعالى او معناه انه تعالى جميل
الفعل لخلقه بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه الصفة وهي قضاء حوائج
اخوانكم وبه الجمال لكم كذا قاله الكلاباذي لكن المعنى الاول انسب هنا
الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اي تغييبه من قولهم
ذهب دم فلان بطرا او هدرا يعني الكبر هو تغييب الحق من اوامر الله
ونواهيه وعدم الالتفات وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم
وسكونها وبالطاء المهملة اي استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي في
تأويل الحديث وجهين احدهما الكبر عن الايمان والثاني ان يتورع عن
الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال
ذرة منه كما قال ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه
ان الكبر مما لو جازى الله بالذي مقداره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة

ولكن تكلم بان لا يجازي به بل يدخل كل موحد الجنة ح ابو بكر رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها الخوف
المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعان
من الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال
وانه لا يقدر على ما يريده بل ما يفعل انما يكون بمشية الله واقتداره
عليه م ام مبشر رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قيل ما رويته عن النبي عليه
السلام عشرة احاديث انفرد مسلم عنها بحديثين لا يدخل النار احد بايع
تحت الشجرة روي ان رسول الله عليه السلام بعث عثمان رضه عام الحديبية
الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله عليه السلام ان عثمان قتل
دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما
بايعوه قال عليه السلام لهم انتم اليوم خير اهل الارض وكان عددهم
الفا وخمسمائة وعشرين م ام مبشر رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها لا
يدخل النار ان شاء الله من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت
حفصة وهي بنت عمر رضي الله عنها زوجة النبي عليه السلام بلى يا رسول الله
وهي ايجاب للنفي اي يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء اي زجرها
فقالت حفصة استدلت على ما ادعته من الدخول بقوله تعالى وان منكم الا واردها
فقال عليه السلام قد قال الله ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا
اصله جثوا وهو مصدر حال اي جاثين على الركب من هول ذلك الوقت
او من ضيق المكان قيل المقسم في الآية نفسه اي والله منكم من احد الا واردها
اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وهي بمعنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية
اما الاول فقيل الخطاب بحبس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول
غير مناسب للحديث ولا لما بعد الآية وهو قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا
الثهمة الا ان يكون بمعنى نسوق يعني بعد ورود الكفار النار نسوق
المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول
لقوله عليه السلام لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون المؤمنين بردا
وسلاما

وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى
ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون
عنها لا يكون داخلها قلنا المراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت
اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة دخولها قلنا فيه مزيد التذاذ بنعم الجنة
اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم للكفار حيث يقتضحون عند المؤمنين
وعن يحيى بن معاذ ورود المؤمنين النار هو شرر الحمى جسدها في الدنيا بقوله
عليه السلام الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا
غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقيادة معنى الورود القرب من جهنم
وهو الجواز على الصراط لانه قد يمر الشيء ولا يدخله كقوله تعالى لما
وردوا ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب
قوله عليه السلام لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول وارجاع
الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث وآية
اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه ح يبقى استدلال حفصة
رضي الله بالآية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب
بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على دخول
النار يستلزم له عادة وكثيرا ما يطيح ويراد منه العذاب ح ينتظم
بما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الآية
ودفعه عليه السلام كلامها ببيانه ان كل داخل في النار غير معذب لقوله
تعالى ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود رضي الله عنه
ان الضمير في واردها للقيامة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب
لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاستر
فان مناظرة مانع كانت الا لذلك لا لرد آلته عليه السلام م عبد الله
بن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رضي الله عنه عن رسول
الله عليه السلام انه دخل بيته فرأى عند زوجته نفرا من بني هاشم فكره
ذلك فلما اخبره به قال عليه السلام لا يدخلن رجل بعد يومي هذا الغيبة

بفتح الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها الاربعة رجال
او اثنان شك من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلين اشارة الى ان
المراد بهما العدد صغيرين كانا او كبيرين م ام سلمة رضي الله تعالى عنها
اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا
تفسير لهؤلاء قاله عليه السلام حين رأى مخنثا قاعدا عند ام سلمة
رضي الله وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو
الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته تارة يكون هذا التشبه بحيلة
عليه وتارة بتكلف والثاني هو المذموم الذي قال عليه السلام في حقه لعن
الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء
قال النووي في الحديث بيان ان للمخنثين حكم الرجال الفحول في الدخول
عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء
بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن على النساء
ممن يتكلف بالمخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث
والا كان حقه ان يقول عليكن ح ابو امامة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل قاله لما رأى شيئا من آلة الحرث
الذل ضد العز قيل هذا في حق من تقرب من العدو لانه لو اشتغل
بالحرث وترك الجهاد لادى الى الازدلال بغلبة العدو وعليه ويجوز ان
يقال ان الزراع لا يخلوا من ان يكون مطلوبا بالعشر والخراج وهذا
نوع من السلطنة عليه ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها محمودة
كيف وقد روي انه عليه السلام قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض
ح اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم
الكافر والكافر المسلم انما لم يرث كل منهما من الآخر لانقطاع
الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي
لهذا وقال ابو حنيفة وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده
من كسبه في الاسلام وعندهما كسبه في الحالين والدلائل مذكورة
في الفقه

في الفقه خ جرير رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا
يرحم الناس تأويل نفيها عمن لا يرحم الناس في العباد الاول في
في حديث من لم يرحم لا يرحم ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلوته ما دامت الصلوة تحبسه
لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه
بدل من قوله تحبسه لانه اوفى بتأدية المقصود كما في قوله تعالى
امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث
من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكائن فيها في ان
يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب
دما حراما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال
في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير
حق فاذا اقتله زال عنه حالته الاولى لشوم ما ارتكب من الاثم
في الحديث تشديد في امر الدماء ح سهل بن سعد رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي
مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن
الغروب من سنن المرسلين ليحصل الحصول في الصلوة على
حافظها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب
فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي وقاص رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل
الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون
لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب القوس خذته
وقيل الغرب هنا الدلو الكبير والمراد باهلها العرب لانهم
يختصون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى يقوم الساعة اي
يقرب قيامها ح المغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية عنه لا يزال

ناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق حتى يأتيهم امر الله قال شارح
امر الله هو القيامة لقوله اتى امر الله الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال
المراد به هو الريح التي يأتي فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم
حتى لا يقال في الارض الله وبجهلهم ظاهرون الواو للحال والعامل فيه يأتيهم
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذ اجاء اعرابي
من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة رضي هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله
عليه السلام حصى بكفه فرماهم فقال لا يزالون يسئلونك يا ابا هريرة
رضي هذا الله يعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع
الى من وفي بعض رواياته فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يعني امر الخلافة مختص بقريش
ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما
بقي من الناس اثنان حتى يكون آخرهما خليفة والآخر تبعا م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله
يوم القيمة يعني ستر الله تعالى ذلك الساتر من اشاعته في اهل الموقف
وقيل اي ترك محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر الستر في الدنيا من
ان يكون واقفا على عيب العبد او بدونه قال النووي الستر على المجرم
انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب
ان يرفع امره الى الولي ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر
عليه يكون تقوية على فعله م سلمان رضي الله تعالى عنه لا يستنجي احدكم بدون
ثلثة احجار قال الشافعي رحمه الله لا يدل في الاستنجاء من الثلثة وان
حصل النقاوة قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة رحمه الله العدد غير
لازم لقوله عليه السلام من استجمر فليوتر ومن لا فلا خرج واما الحديث
فمتروك الظاهر لانه لو استجمر بحجر له ثلثة اطراف جاز بالاجماع
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يسم المسلم على

على سوم المسلم

سوم المسلم يقال سام السلعة اذا اطلبها للشرى صورة السوم على
السوم ان يقول واحد للمشتري بعد تراضي المتعاقدين رد المبيع لا
بع منك خيرا منه او يقول للبائع استرده لاشتري ايه منك باكثر
قيل يجوز سكوت احدهما لا يدل على رضاه بل لا يدل في تصريحه فان وجد
ما يدل على الرضاء ففيه وجهان كذا قال النووي ح ابو سعيد رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غاية جن
وانس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة اي ذكر شيء بعد ذكر الجن والانس
يدل على انه يشهد له ذو العلم وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى
ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى
وفي الحديث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد
له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له فضعيف
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يشير احدكم الى اخيه
اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي قاله النووي لا يشير بالرفع نفي بمعنى
النهي بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة
هكذا روي في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه في يده بانه فتحقق الاشارة
وروي في غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله تعالى ان الشيطان
ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدري ويجوز ان يكون يدري تاما
لا منزلة اللازم فنفي عنه الدراية اصلا ثم استانف بقوله لعل من يده من
هنا بمعنى على يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز
ان يكون زائدة على قوله فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي المشير في حفرة
من النار م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يشربن احد منكم
قائما فمن نسي وشرب قائما فليستقئ وفيه اشارة الى ان النهي اذا
كان مامورا بطلب شيء ما شربه فالشارب عامدا يكون مامورا
به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي عليه السلام شرب قائما
زمزم قائما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه لئلا يضره الشرب و

وشربه عليه السلام قائما ليكون لبيان الجواز او يقال انه يختص لماء
زمزم لكونه مباركا غير مضر شربه قائما فمن زعم تنافيا بين حديثين
فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يصبر على لاواء وبهمزة بعد اللام وبالمد
ضيق المعيشة المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم
القيمة او شهيدا او هنا ليست للشك لان رواة كثيرة رووا هكذا
او بعيد ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن
مات بها بعدي وشهيدا لمن مات بها في زماني او معناه كنت شفيعا لفا
صين منهم وشهيدا للمتقين لا يخفى ان شفاعته عليه السلام لا تشترط
فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت بمعنى الواو
لما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى
اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن
ايقانهم والشفاعة ليتجاوز عن عصيانهم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من
الرمضان انما منع عن صومهما اعراضا عن ضيافة الله ولو نذر صومهما
لا ينعقد عند الشافعي وينعقد عند ابي حنيفة واصحابه ويلزم قضا
ؤهما ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يصلي احدكم
في الثوب الواحد ليس على اقله شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني من
صلى في ثوب واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على منكبيه بحالة يتهما
ليكون امينا عن انكشاف عورته ولئلا يفوت منه الخضوع في الصلوة
لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته
عند احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ح ابن
عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر ويروى العصر
التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر
وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق

من

من صلى منها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة
قوم من اليهود ويقرب المدينة كانوا معهدين مع النبي عليه السلام
فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب فاله منصرفه اي وقت انصرف
من الاحزاب اي من غارتهم وهم طوايف من العرب اتوا المدينة وحاصروها
فلما انهزموا بنصر الله تعالى خرج رسول الله خلفهم لغارتهم خ ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما
الا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث لا يختصوا
الليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يغتسل
احدكم في الماء الدائم وهو جنب تقدم الكلام في حديث لا يبولن احدكم
في الماء الدائم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن
مؤمنة بفتح الراء المهملة لا يبغض بغضا يؤدي الى تركها ان كره منها
خلقا رضي آخر اي من خلقها الآخر وفيه حث على حسن المعاشرة
والصبر على اسوء خلقها خ ابو بكر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
بلغ النبي عليه السلام ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى
فقال عليه السلام لا يفلح قوم ملكتهم امراة وفيه اشارة الى انتفاء
وجوه الظفر عليهم وان المراة لا تصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان
كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمراة مستورة ناقصة
العقل م مطلع بن اسود رضي الله تعالى عنه قيل روى عن النبي عليه السلام
حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قريش صبرا انتصب على
المصدر مؤكد لغيره مثل قولك زيد قائم حقا يقال فلان يقتل
صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون
ولا يرتدوا احد منهم حتى يقتل لما ارتد غيرهم وليس المراد انهم
لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا
اليوم قاله يوم فتح المكة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه لا يقعد قوم
يذكرون الله قيل لم قوم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر او التلاوة

او باشتغالهم بعلم الشريعة الا غشيتهم اي لحاطت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة
ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله تعالى الا
بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين
المراد من العندية عند الرتبة ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يقل احدكم ربي هذا اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اي اجعل مولاك
ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي هذا الخطاب للمماليك والخطاب
السابق في احدكم للملاك وليقل سيدي ومولاي وفيه نهي عن استعمال اسم الرب
في موضع استعمال السيد ومولى لان الرب هو المالك المعبود والانسان
مربوب متعبد فكره ذلك الاسم له حذرا عن المضاهاة وله هذا يمنع
اضافته الى ما تعبد له يقال المال والرب الدار ولم يمنع العبد ان يقول
سيدي لان المرجع البارة الى الرياسة على من تحت يديه ولذلك يسمى
الزوج سيدا قال الله تعالى والفيا سيدها لدى الباب واما قوله عليه السلام
ان تلد الامة ربتها وفي رواية ربها فمحمول على بيان الجواز لان النهي في الحديث
للتنزيه او يقال المراد النهي عن اكثار هذا الاستعمال وهذا هو المختار القاضي ح
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت
اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسئلة اي في وقت مسئلة تنازع فيه الفعلان
والعزم او في السؤال هو ان يجهد في الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل هو حسن
الظن بالله تعالى في الاجابة سبب كراهة هذا التلفظ في الدعاء هو ان يرى منه
صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه شعر بالتخيير وهو انما يكون
في حق من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك وهو معنى قوله عليه السلام
فانه لا مكره له ح ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يقولن احدكم
اني خير من يونس بن متى بتشديد التاء للمثناة فوق وفي رواية ما ينبغي
لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى البيان في حديث من قال انا خير من
يونس بن متى ح عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها لا يقولن
احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم الباء ولقست

بضم القاف

بضم القاف بمعنى غثت قلبي وانما كره النبي عليه السلام لفظ الخبيث لكونه
مستعملا في خلاف الطيب فان قيل قد قال عليه السلام في الذي ينام عن
الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان المنهي استعمال
خبيث بمعنى غثت مع وجود لفظ آخر يفيد معناه الاستعمال لفظ
الخبيث في خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين او يقال الخبث
نفسي يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيهما يستعمل
الاشياء الغريزية ولهذا كره النبي عليه السلام ذكره وقوله فاصبح خبيث
النفس لا يفيد المعنى الثابت فلا يكون منهيا م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نساءكم اماء
الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي انما كره النبي عليه السلام
ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد في الحقيقة
انما هو الله قيل انما يكره اذا قاله على طريق التطاول على الرعية والتحقير
لشانه والا فقد جاء القرآن به قال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعني
يا قوم اصابوا الدهر بخيبة اي حرمانه وانما نهى النبي عليه السلام عن
هذا القول وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون
الحوادث الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر
فينسبونه ويدعون عليه فان الله هو الدهر اي مقلبه والمتصرف
فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الدهر يقال
دهرت الشيء اذا بعدته ثم قرنته يعني التصرف وما قاله الشيخ النظار
ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله تعالى معناه الا
الابدي وهذا اذن يجوز اطلاقه على الله تعالى بغاية ما في الباب انهم
لم يكونوا عالمين تسمية الله بهذا الاسم فعلمهم فعلى هذا يكون وجه
المنع عن سبه ويعني قوله فان هو الدهر ظاهر بين فلا يخفى ما فيه
من الضعف والتكلفات م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا

لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في
المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اي يأتي من خلفه
الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسحوا
اي توسعوا فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي عليه السلام قال
اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق اذا عاد اليه وهذا يدل على
جواز اقامة اخيه من مكان فما التوفيق بينهما قلنا عدم جواز
الاقامة في حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع
فلا يجوز ان يقيمه قال النووي اصحابنا استنبطوا من هذا الحكم
ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق
به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة في حق من سبق
اليه ثم غاب عنه يجوز بان فارقه ليتوضأ او يقضي شغلا يسيرا
سواء ترك في موضعه خمرة او نحوها او لا فهو احق به فاذا وجد فيه
قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه
ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم وان الكرم قلب
المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بضمتين الراء وفتحها بمعنى
كريم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتأنيث
وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما
لان الخمر المتخذة منه تحمل شاربها فنهى النبي عليه السلام هذه التسمية
لئلا يتذكر وابه الخمر ويدعوه حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن
وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكائه والغرض منه تحريض المؤمن
على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية ق سعيد بن ابي وقاص
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تكيد اي لا تريد بسوء اهل
المدينة احد الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام

عليه

عليه في الباب الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفي
ذكر القميص تنبيه على ان المنهي لبس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى
بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون الراء
وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان الاول
وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة انه لا يجوز للمحرم تغطية الرأس
لا بمعتاد الملبس ولا بنادره او الى انه لا يجوز تغطية الرأس بغير
المخيط كالعمائم ولا بالمخيط كالبرنس ولا السراويل ولا ثوبا
مسه ورس وهو نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ به ولا زعفران
قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح
منه رائحة يحل لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين
اي لا يلبس المحرم الخفين اللذان لا يجد اي لان لا يجد نعلين فليقطعهما
حتى يكونا اسفل من الكعبين فيلبسهما موضع نعلين م عمار بن رويبة
رضي الله تعالى عنه بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورويبة بضم الراء المهملة
وفتح الهمزة على وزن تويبة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار
من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما وقتين
فمن واظب عليهما واظب غيرهما ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال كان شعر يقال له ابو عزة اسر يوم بدر
فمن النبي عليه السلام وعاهد على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم
رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال
عليه السلام لا يلدغ المؤمن بالذال المهملة والغين المعجمة وروي بهما
النهي على معنى لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخدع بما تضر به مرة
من جحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين والتثنية النهي ايضا قيل
هذا في امور الآخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتاب ثم قلبه

كالدبغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عم بزليخا كان لا يكلم
امرأة حتى يرسل على وجهه بثوب والاول ان يجعل عاما اذ الجازم
ينبغي ان يكون على حذر مما تضرر به في الدنيا والآخرة ح ابن عمر
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه
وهو يبول انما كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كرامة
امة الامساك مطلقا لان اذا كان منهيا عنه مع احتياج
المرء اليه لحفظ ثيابه ففي تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء
بيمينه فينبغي للمستنجي ان يأخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره
ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك يمينه
ولا يتنفس في الاناء نهي عنه لمخالفة ان يقع فيه شيء من رطوبة
فمه وقيل لان برودة الماء الكائن للعطشان تقل بحرارة نفسه
واما روي ان النبي عليه السلام كان يتنفس في الاناء ثلث فلبيان
الجواز او لانه كان يستسقي ببراقه يتصور فيه الكراهة ح ابو
هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يمنع احدكم جاره ان
يغرز خشبة يعني في جداره الضمير فيه عائد الى الاحد قاله احمد
النهي للتحريم واليه ذاهب فقهاء القديم وذهب الاكثرون الى
انه للندب اعلم ان المص اعلم الحديث بعلامة البخاري لكنه
متفق عليه اخرجه البخاري عبد الله بن مسلم عن يحيى بن يحيى
كلهما روى الحديث عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن
ابي هريرة رضي الله عنه ح ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذا بلال من سحور بفتح السين
ما يتسحر به ويضمها المصدر وهو شك من الراوي اي النبي
عليه السلام ينادي بليل ليرجع اي الاذان قائما كم الرجوع بجمع
لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القائم الى مصلحة
مترتبة على علمه بقرب الصبح كالاستنار ان لم يكن اوتر وكالنوم

قليلا

قليلا ان اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول
هكذا والقول يستعمل في غير النطق مما يناسبه المقام وههنا
يقول بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا او
مد اصبعيه والشاهدتين اقول الرواية المذكورة في الصحيح مسلم ليس
الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه
من لفظ الراوي ذكر حكاية بان النبي عليه السلام حتى قال ليس الفجر
ان يقول هكذا اشار بيده الى السماء والارض ايضاحا بان البياض المستطيل
ليس من الفجر وحين قال عليه السلام حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه
ايضاحا بان البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت
ان في الكلام المصنف اختلاطا واختلالا ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يموت احدكم من المسلمين ثلثة من الولد
فتمسه النار قال الشارح الفاء فيه بمعنى الواو يعني لا يجتمع لمسلم موت
ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلنا كذا لان المضارع انما
ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا
ليس موت الاولاد ولا عدم مسبب المس النار الى هنا كلامه لكنه ممنوع
نحو ما تأتينا فتحدثنا بان النصب له معانيان احدهما ان يكون الاول
سببا للثاني فينبغي انتفاؤه وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار
السببية يعني لم يكن منك ايمان ولا حديث كذا قرره سيبويه
الشارح كانه لم يتنبه المعنى الثاني وحصر النصب على الاول الا تحلة
القسم هذا استثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت
اليمين اي ابررتها تحلة القسم ما يفعله المحالف مما قسم عليه مقدار
ما يكون بارا في قسمه المراد منها بيان قلة المس اوقلة الزمان
م جابر رضي الله تعالى عنه لا يموتن احد الا وهو يحسن الظن بالله
وقال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي عليه السلام قبل
موته ثلث ايام النهي في الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس هو

المراد لانه غير مقدور له وانما المراد النهي عن عدم حسن
الظن بالله عند الموت بطريق الكناية بقولك لا تصل الا و
انت خاشع لست تريد النهي عن الصلوة بل ترك الخشوع
قال قال الخطابي هو في الحقيقة حث عن الاعمال الصالحات
لان احسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فكانه
قال احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا ينبغي للصديق بتشديد الدال للمبالغة في
الصدق والمراد به المؤمن لانه جاء في الرواية لا ينبغي للمؤمن
ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في الحديث ان اللعانين
لا يكون شهداء و ع عقبة بن عامر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه لا ينبغي للمتقين هذا قال عند نزعه فرقع
حريرة لبسه اي النبي عليه السلام الفرج بفتح الفاء وضم
الراء المشددة القباء الذي فيه شق من خلفه قيل انه
كان قبل البعثة وقيل انه بعد بعثته وقيل التحريم وانما
نزعه عليه السلام نزع كاره له لما فيه من الرعونة ويجوز
ان يحمل هذا على الاول التحريم لانه جاء في رواية اخرى
انه صلى في القباء ديباج ثم نزعه وقال نهاني جبرائيل عليه
السلام وما قاله بعض انه كان بعد التحريم لبسه عدم استحلاله
قلب واهبه مردود لانه مثل هذا مستبعد من متورع من الله
فكيف ممن هو النبي اتقى الناس مع انه قوله لم يرد فيه نقل ح
ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال كان الناس
ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بلا طواف الوداع فنهاهم
النبي عليه السلام عن ذلك وقال لا ينفر احد هذا النهي من النفر
بالسكون وهو الرجوع حتى يكون آخر عهده اي لقائه بالبيت الطواف
وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو حنيفة رحمه
والشافعي

والشافعي في احد قولين فاذا ترك وجب عليه الدم الا الحائض
فانه ليس بواجب عليها لانه جاء في رواية الا انه خفف عن
الحائض م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها لا ينفعه
لانه لم يقل يوم رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين انه كان كافرا
ولم يكن مقرا بيوم القيمة لان المقر به طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا
ينفعه عمله قالته لها حين قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم و
سكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي زمانها
وما كان قبل بعثته قريبا منها سمي به لكثرة الجهالة فيه يصل
الرحم ويطعم المسلمين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من
رؤساء قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار
لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعم ولا تخفيف عذاب
لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم وذكر
الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد بما ورد في الآيات
والاخبار في بطلان خيرات الكفار انهم لا يتخلصون بها
من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونه بها بجنايات ان
تكبوها بالكفر ووافقه لما ذكرت فان قلت على ما قاله القاضي
كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث آخر اخرجه مسلم عن
العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحوطك وينصرك
فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نصرته النبي انما ينفعه من جهة
انها يصير سببا لشفاعته عليه السلام له لا من جهة انه يثاب
عليها او يخفف عن يستحق به قوله عليه السلام بعد قوله نعم ولولا
انا كان في الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت
مختصة به م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اتخذ
النبي عليه السلام خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله
وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا صفة خاتمي لا ينقشه

ابن جدعان

لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعم ولا تخفيف عذاب

الآية

الحديث

الحديث والنصة

احدكم على نقش خاتمي انما نهاهم عن ذلك لانه عليه السلام كان اتخذ
الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله
لدخلت المفسدة وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح
م عثمان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء
في الثاني ولا تخطب الافعال الثلث فيه مروية على صيغة النهي
فالمعنى لا يتزوج المحرم امرأة ولا يزوجها غيره سواء كان بولاية
ولا يطلب امرأة للتزوج ذهب مالك والشافعي واحمد الى انه
لا يصح نكاح المحرم بظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة رح واصحابه
الى انه يجوز لما روي انه عليه السلام تزوج ميمونة وهو محرم فحمل
حديث عثمان على الوطء لكون لفظ النكاح حقيقة فيه او على كونه
منسوخا ان ثبت تأخر المروي وان لم يثبت يتعارضان فيصار
الى القياس وليس فيه ما يمنعه كذا قاله الشارح لكن فيه تأمل لان
قول النبي عليه السلام وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان
يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ح
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يورد بكسر
الراء نفي بمعنى ممرض بكسر الراء وصاحب الابل المراض ومفعول
لا يورد محذوف اي ابله على مصح وهو بكسر الصاد صاحب
الابل الصحاح وانما نهى عليه السلام لانه عليه السلام ربما
اصابها المرض المعدي بفعل الله وقدره الذي اجرى به
العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر او ليئلا يقع في
نفس صاحبها ان المرض يعدي بطبعه فيكفر كذا قاله
النووي **الباب الرابع** م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه تقديم بيانه
في الباب الاول ولا في حديث من ابتاع قال صاحب التحفة
هذا الحديث مما اتفقا عليه من عمر رضي الله عنه وابن عباس

رضيه

رضي الله تعالى عنه فانت ترى ان المصنف وسمه بعلامة مسلم من
حديث جابر م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء
وكسرها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام الله تعالى اذا ابق الى الفلك
المشحون العبد لم تقبل له صلوة قال الامام المزاري والقاضي
عياض الحديث محمول على مستحل الاباق فيكفر ولا تقبل له صلوة
ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا
نفي اصله فلا احتياج الى تأويل سوق الكلام اليه في الباب الاول
في حديث من سئل عن رقاقة فلم يقبل له صلوة اربعين يوما م جرير
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الساعي المصدق بتخفيف الصاد
هو الذي يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وتشديدها
للصدق والمعنى الاول مرادهنا فليصدر عنكم اي ليرجع وهو عنكم
راض ومراد برضائه تسليم الواجد اليه بلطف وانما امر النبي عليه السلام
لانه من محسنات الزكوة ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اذا تبعتم الجنازة
فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل
وهو احد رواته ونقل عنه معاوية اي في اللحد والاقل اولى لكون
سفيان احفظ من ابي معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه يحتاج
الى معاونة عند الوضع او لان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا
يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم
وانت ترى انه مرقوم بعلامة ح ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جاء
منكم الجمعة م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اتى
احدكم اهله يعني جامع امرأته او امته ثم اراد ان يعود اي يجامعه مرة
اخرى فليتوضأ اي ليغسل ذكره تتمة الحديث فانه انشط للعود
يفهم منه ان المستحب للمرأة ان تغسل فرجها ايضا ح ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى

اذا اتاكم
بيان

مرأة ابيه جماع ابيه بكر وقيل
الابكر مرأة ابيه جماع ابيه
بيان

وطعامه وثواب محذوف اي فليجلسه معه فليناوله لقمة او
لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فانه
وفي بكسر اللام مداواه وعلاجه الضمير ان المجرور للطعام يعني فان
الخادم قرب من الطعام وباشره ربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته
لقمة او لقمتين وفيه اشارة الى ان سيد لا يجب عليه ان يستوي
بينه وبين مملوكه في المأكل ح ابو ايوب رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة
ولا تستدبروها ببول ولا بغائط اراد به نفس الحدث قال قوم بحديث
مخصوص بالصحراء لما روي ان ابن عمر رضي الله عنه قال الذي المذكور انما هو
في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخلو من المصلي من ملك او جن
الى هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يختص بلا اثر وقال
آخرون انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر
او كشف العورة لكنه منسوخ لما روي عن جابر انه رأى رسول
الله عليه السلام قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء حاجته
الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي
عليه السلام يحتمل ان يكون البيان الجواز او لكونه معذورا فلا
نسخ مع احتمال الجمع على ان الفعل النبي عليه السلام ح قوله عليه السلام
اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا
يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع
لا يكون القبلة فيه الى الشرق والغرب كالمدينة شرفها الله تع
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اذا احب الله عبدا نادى جبرائيل
عليه السلام ان الله يحب فلانا فاحببه الضمير في نادى الى الله
يعني اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها
اولا جبرائيل عليه السلام فيأمره بمحبته فيحبه جبرائيل عليه
السلام فينادي في اهل السماء ان الله بكسر الهمزة على اضمار

القول

في رواية عمر رضي
اي حرمت اتمك،
اي الرواية الآخرون،
اي استقبال النبي عم
الى القبلة،
اي استقبال القبلة
النبي عم،

القول عند البصريين وعند الكوفيين ان في النداء بمعنى القول
يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع القبول في
الارض اي في اهل الارض فائدة هذا الاعلام ان يستغفر له
اهل السماء والارض يحبه الله عبده يجاز عن ان يرضى عنه
وعن مالك انه قال لا احسب في بغض الله عبده الا عدم
رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
لكونه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ م
جابر رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المرأة تقديره
اذا اعجبت احدكم المرأة فالفعل المذكور تفسيره فوقعت في
قلبه فليعمد بكسر الميم ان فليقصد الى امرأته فليواقعها فان ذلك
يرد بيان المضارعة من الرد وروي بالباء الموحدة على صيغة ما
من التبريد ما في نفسه يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة ويجعله بارد
او المشهور بمعنى الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم
الميل ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس
والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن القلب والهوى فمن مال
قلبه الى امرأة ولم يقدر على دفع ذلك الميل يخاف ان يزيد ذلك
فيصير حبا ثم هوى موقعا لصلحه في غير مرضاة الله فامر النبي
عليه السلام باتيان زوجته ليتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع
الشهوة الداعية اليه ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر
امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف يجيء بمعنى المثل
كذا قال الجوهري حكى القاضي كما ورد عن بعض العلماء ان
التضعيف لا يتجاوز سبعمائة نظر ظاهر الحديث لكنه غلط
لا المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف
الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله

اي حتى يسمعت تلك المسلم قال الشارح حسن اسلام المرء استقامته
في الطريق بحيث لا يعصي ربه اقول لا شك في كون ذلك حسنا لكن
كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مرتب عليه المراد باخراج الحا
سلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا اختا
فتم في الطريق فجعل عرضه سبع اذرع اي جمع ذراع قال المطرزي هو
من المرفق الى الاطراف الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي يذرع بها مجازا
او هو يذكر ويؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق
بين ارض لقوم واردوا احياءها فان اتفقوا بشيء فذاك وان اختلفوا
في قدره سبع اذرع واما اذا وجدناه طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع
اذرع فلا يجوز لاحد ان يتحول على شيء منه قال الخطابي قد يكون ذلك
الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعدون في جانبيه
ليبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارين سبع اذرع لم يمنعوا من
القعود فيه وان كان اقل منعوا ليرتفق المارون بالممر م ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على رواية عنه اذا ادرك احدكم سجدة من العصر
يركعها وسجدة من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته
واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته
قال صاحب التحفة رقم المتفق بعلامته وكتبه مما انفرد به البخاري
استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو في الصلوة
الصبح او غربت وهو في الصلوة العصر لا تبطل صلوته وقال ابو حنيفة
واصحابه تبطل صلوة الصبح لان التسبب وهو وقت الشروع والفجر صحيح
فوجبت صحيحة فلا يؤثر فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسدة
مجازا واداؤها بالنقصان قال الناطقي الا ان ما كان قبل الغروب كان اداء
وما بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد بالا
تمام في صلوة الفجر والله اعلم قضاء وما في وقت كامل قال القاضي الدبوسي
يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة م

ابو هريرة

ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله ضراط
بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول
على الحقيقة لان الشيطان يأكل وانما اضرته لثقل الاذان بما يضره الحمار من ثقل
الحمل وقيل هو محمول على استخفاف العين بذكر الله من قولهم اضرط به فلان اذا
استخفه انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه شعائر الاسلام وقيل لئلا
يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عليه السلام
لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا يشهد له يوم القيمة لكن
هذا التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن
يشهد له يوم القيامة البتة واريد من قوله عليه السلام اذا اذن
اي اذا قصد الاذان م ابو موسى رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا اراد الله
رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء
من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويرتاد حوائجهم وسلفا
اي مقدما بين يديها اذا اراد الله تعالى هلكة امة بفتح الهاء واللام الهلاك
امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر اي والحال ان النبي عليه
السلام ينظر الى هلاكهم فاقر عينه اي بلغه الله امنيته بهلكتها حين كذ
بوه وعصوا امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة
عظيمة ثم يتمكن بشريعته بعده فيضاعف اجورهم واما هلكة الا
مة قبل نبيها فانما يكون بدعاء النبي عليه السلام عليهم لاستمرار
على تكذيبه ومخالفة امره لما فعل بقوم نوح عليه السلام فالمراد بالامة
الاولى امة اجابة وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لان
امة عليه السلام حيث كان قبضه رحمة لما كان بعثه كذلك ح عدي
بن حاتم رضي الله تعالى عنه اتفقا على رواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم
وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصائد الكلب شرط
في حل اكل صيده حتى لو جرحه الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا
يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث

مرات وان ذكر اسم الله وقت الارسال شرط قال عدي ابن حاتم قلت
وان قتلن اي كلاب الصيد الموصوفة قال عليه السلام وان قتلن ما لم
يشركها كلب ليس معها الجملة صفة يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة
يفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يسم معها او كلب غير معلم لا يحل
اكل صيده قوله وقتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بفعله من غير جرح
لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية لتحقق الذكوة الاضطرارية في
قوله تعالى وما علمتم من الجوارح اشارة الى شرط الجرح قال اي الراوي
قلت اني ارمي بالمعراض وهي سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اي اقتله
به افاكل منه قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاء
المعجمتين اي نفذ وجرح فكله وان اصابه بعرضه فلا تاكل ق ابو موسى
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فلم
يؤذن له اي في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين التسليم
والاستيذان والسنة ان يفعلهما ثلثا اختلفوا في ان المستحب
تقديم التسليم على الاستيذان او العكس وما اختاره الماوردي هو
ان تصرة ان وقع على انسان قدم التسليم والا قدم الاستيذان واختلفوا
ايضا في انه بعد ما استاذن ثلثا فلم يؤذن له فظن انه لم يسمعه
فهل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم ينصرف فلا يعيده لهذا الحديث
وقال آخرون يعيده وحملوا الحديث على من علم او ظن انه اسمعه
خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا استاذنت امراة احدكم
اي في الليل الى المسجد فلا يمنعها ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه اذا استاذ
نتكم نساؤكم بالليل اي المسجد فاذنوا لهن تقدم البيان عليه في الباب
الثالث في الحديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله م جابر رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اي استنجى فليوتر اي ليجعله
وترا وقيل الاستنجاء باستعمال الاحجار المطلب ق ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر

اي يخرج الماء

اي يخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان
يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف وبمعنى بيتوتة الشيطان
فيها هو ان الانف اذا نام يجتمع فيه الخلاط ويبس المخاط عليه حتى
ينسد مجاري الانفاس ويغير الطبيعة ويستمر الكسل ويمنع ذلك
في القراءة عن تادية الحروف من مخارجها فامر عليه السلام بالاستنثار
لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة
على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خص الخيشوم لبيتوتة
على حقيقتها لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض فهي
باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر في
الخيشوم شيء من هذه المعاني فيكون اقتراب الشيطان وموضع مدخله
فيه من طريق الوسوسة هو هذا الباب م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس يده في الاناء حتى
يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يد النائم
على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار ويناموا
وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة ذهب
احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من النوم الليل بقرينة قوله باتت
يده لان بيتوتة يكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نوم
مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لان عليه السلام علل بامر يقتضي
الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا يزول بالمشكوك ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما
صائما انظر مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث
اي لا يتكلم كلام الجماع والفحش من القول ولا يجهل اي لا يفعل
خلاف الصواب من القول والفعل او قائله اي ان اراد ان يقاتله فليقل
اي بلسانه اني صائم ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا او معناه ليحدث
به نفسه ليمنعها من مجازة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا اني

انما كرره للتأكيد ح جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا طال
احدكم الغيبة فلا يطرقن اي لا يأت اهله ليلا بل ينبغي له ان يأتي منزل
نهارا ليتمشط ويتهيأ وتتأهب له وفي قوله اطال دلالة على من كان
سفره قريبا تتوقع امرأته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر
قدومه قبله لا يكره واما ما رواه جابر رضي الله تعالى عنه احسن ما دخل الرجل
اهله اذا قدم من سفره اول الليل فمعناه اذا قدم سفره في النهار فاحسن
الاوقات لقضاء حاجته او الليل لان المسافر غالب عليه التشوق
غالبا فاذا قضى نهمته فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة
فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال
ارسل رسول الله عليه السلام الى عيان يدعوه فجاءه ورأسه يقطر ماء
فقال عليه السلام لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عليه السلام اذا اعجلت
على بناء المجهول اي اعجلك امر عن الانزال فلم ينزل او فحططت على
بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي الروايتان
صحيحتان ومعناه لا فحاذهنا عدم انزال النبي وهو استعارة عن
محوط المطر وهو احتباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قال العتبي
بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة
ابن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين م عمر رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه قال استعمل النبي عليه السلام عمه على الصدقة
وامر له بعد فراغه منها اجرة فقال عمر انما عملت لله فقال عليه السلام
اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسألة فكل وتصدق
وفيه اشارة الى كون ذلك الشيء طيبا له لان الصدقة انما تكون من
الطيب قال النووي اختلفوا فيمن اوطئ من غير طلب قبل يجب اخذه
وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد المعطي فالاخذ حرام
والا فمباح ح عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل
وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل وقت

الافطار

اي دونا نهي

اي حاجته

اي اولى

الافطار قيل معناه تم صومه لانقضاء محله شرطا وهو النهار حتى قال
بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك يوم العيد لكن التوجيه
الاول الى ما جاء في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر
الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب
كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار او لانه قد يكون
في وادٍ بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل برهان ح ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا
المؤمن تكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله عليه السلام في آخر الزمان
لا يكاد رؤيا المؤمن يكذب وقيل ان يعتدل ليله ونهاره لان عند
ذلك يصح الامزجة وقيل المراد منه زمان ينتقص وتتقارب اطرافه
حتى يكون السنة كالشهر لاستلذاذه ولبسط العدل فيه وذلك
يكون في زمان المهدي قال صاحب الكتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك
اذا اقترب اجل الرجل بسبب الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما تكذب الظنون
لذهاب الظنون الفاسدة وتزعج الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى
والمشاهدة اغلب اقبل قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق
ساعة وقت السحر ح ابو قتادة بن الحارث بن ربعي رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه
اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى تروني قيل كان الصحابة يقومون
للصلوة قبل ان يخرج النبي عليه السلام من صومعته فينظرونه فنهاهم عن
ذلك لئلا يطول عليهم القيام اذا عرض للنبي عليه السلام عارض فيتأخر
خروجه عن الخروج م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا اقيمت
الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن الافتتاح بنافلة بعد الاقامة
سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي رح قال
النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته اكمالها
بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح مخصوصة

وهو عليه

مان

عن هذا القول عليه السلام صلوهما وان طردتكم الخيل فعلمنا بالدليلين
فقلنا يصلي سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية لكونه
جامعا بين الفضيلتين ويتركهما حين خشي لان ثواب الجماعة اعظم
والوعيد بتركهما الزم ح ابو سعيد على وزن التصغير الساعدي رضي
الله تعالى عنه روى البخاري عنه قيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبي
عليه السلام مائة وعشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث
انفرد البخاري بحديثين ومسلم بواحد قال صف المسلمون لقتال
قريش يوم بدر فقال النبي عليه السلام اذا اكثبوكم اي قرب منكم العدو
فرموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام فقيل لطاف ليس بطوال يعني لا
ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه ارموهم ببعض النبل
دون الكل م ابن عمر رضي الله تعالى عنه رقم هنا علامة مسلم والحديث متفق
عليه كذا في التحفة اذا كفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا فقد باء بها يعني
يلزم الكفر على احدهما لان الكفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان
كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن كفر اخاه خاليا عن تاويل واما المتاول
قيل فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر
وان لم يكن متاولا اذا لم يقصد بطلان دين الاسلام يكون كافرا باغيا
حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل
قال الشارح رحمه الله الضمير في بها عائد الى المعصية المذكورة حكما يعني
رجع بمعصية الكفار اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ احدهما
الا ان يراد بلفظ احدهما القائل فيكون هذا على منوال قوله تعالى وانا
او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد في المعطوف خصمه لكن
يلطف خصمه في القول ومنه قول حسان في حق من هجا النبي عليه السلام
اتهجوه ولست له بكفو فشركما لخيركما الفداء ق ابن عباس رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده
حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما

قبل الفراغ

قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسح بشيء او يلعقها بضم الياء بفعوله التاء
محذوف اي غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامر النبي
عليه السلام باللعق كسرا للنفس م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا اكل احدكم طعاما فليأكل بيمينه وان شرب فليشرب بيمينه
فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام في حديث
لا تأكلوا بالشمال م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم
فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه لا يأكل باقل من ثلاثة اصابعه
لما روي انه عليه السلام قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين
اكل الجبابرة فانه لا يدري في اي من البركة يعني لا ادري الاكل في اي
جزء من الطعام بركته اي الذي اكل او فيما بقي على اصابعه فليحفظ
البركة بلعقها وانما ورد التاء في آية باعتبار الاصبع او اللقمة وفي
قوله في اية من ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ
من الكبر قال النووي وقع في بعض النسخ مسلم في ابهى وفي معظم اصولها
لا يدري اية من البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد
منها ما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله تعالى الى هنا كلامه
ويجوز ان يراد بالبركة صاحبة كون الطعام نطفة صالحة لان
يكون انسانا قال ابن عباس رضي الله في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا
بني آدم من جملة تكريمه ان يأكل الطعام باصابعه يعني ان الطعام
صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام
ويؤكل بالاصابع ولعل امر النبي عليه السلام بلعق الاصابع يكون
لهذا ق ابو بكر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان
بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل
فما بال المقتول قال عليه السلام انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة
على ان الحريص على الفعل المحرم مما يوخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده
قبل الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد

منه الا بقتله له يؤاخذ به لكونه مأذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قا
تل عصبية ولا يكون مثاقلا في فعل الجهاد يرد الاشكال بقتال الصحابة
كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب
الامام واجب وان كلا منهم لغاية قوية فرض صيانة يرى نفسه احق
بالامامة او انه سعى للتحقيق فجرى بسبب ذلك فيهم ما جرى م عثمان
بن ابي العاص الثقفي رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام تسعة وتسعون حديثا انفرد مسلم بثلثة
احاديث احدها هذا اذا اممت قوما فاخفف بهم الصلوة لئلا يشق
عليهم فان ارادوا اكثرهم تطويلا فلا بأس به ق ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم قال آمين فقال النووي
ينبغي ان يكون تأمين المأموم مقارنا لتأمين الامام لقوله عليه السلام
في حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين وعلى هذا
يكون معنى اذا امن اذا اراد التأمين فان من وافق تأمينه تأمين
الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اظهار الاخبار عن تأمين الملائكة تقديره
فامنوا لكي ان الملائكة تؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضي
ان موافقة التأمين في الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة والتصحيح
انها في الوقت اختلفوا في هؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم
وبعضه ما رواه انه عليه السلام فان من وافق قوله قول اهل السماء
ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة واهل السماء ايضا م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا انتعل احدكم النعل احكم
فليبدأ باليمنى واذا خلع فليبدأ بالشمال او ولينعلهما بضم الياء وقال
الجوهري يقال انعلت جميعا او ليخلعهما قال النووي هكذا وقع في
جميع نسخ مسلم وفي الصحيح البخاري ليخفهما بالحاء المهملة والفاء كذا
صححه ابن حبان ورواية البخاري احسن ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء و

غيرهم

وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان
صالحا يرجع درجاته ومن كان طالحا فمخلد فيه ق عائشة رضي الله
تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من طعام بيتها
غير مفسدة نصب على الحال اي مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها
باذن زوجها فلها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج
بما اكتسب اي للزوج اجره بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اي الخازن
الذي كانت النفقة في يده فيه للسببية مثل ذلك الاجر لا ينقص
بعضهم من اجر بعض ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم
الكلام عليه في حديث لا تصم المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه اذا انقطع الشسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين
المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه
في الثقب الذي في صدور النعل المشدود في الزمام والزمام السير
الذي يعقد فيه الشسوع احدكم فلا يمش في الاخرى اي في نعل الاخرى
حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعها لانه ربما سقط عن رجله فيكون
احد رجليه منتعلا والاخرى حافيا والمشي هذا يؤدي الى العثار او يخالف
الوقار ولهذا نهى النبي عليه السلام ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخل ازاره
وهي حاشية التي تلي الجلد ليكون يده مستورة بطرف الازار لئلا يحصل
في يده مكروه ان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلفه عليه
يعني ما حدث على فراشه بعده من الموذيات ثم يقول باسمك ربي وضعت
جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها
هذا اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في
منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى اي اجل المسمى
بما يحفظه به الصالحين وفيه اشارة الى المقصود من الحيوة هو الصلاح

وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه اذا باتت الامرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة
حتى تصبح لانها كانت مأمورة بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي
ليس الحيض بعذر في الامتناع لانه له حقا في الاستمتاع بها فوق
الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان
كذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين وانما عنى اللعنة بالاصبح
لان الزوج يستغني عنها عنده بحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا
ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار
يقال له حبان بن منقذ وكان متغير العقل بشج رأسه في الغزوة
وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي عليه السلام قال اذا بعت
فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة والباء الموحدة اي لا خديعة لي في
هذا البيع لو قال لو قال المصنف قال له حبان بن منقذ لكان اولى
لان الخطاب له قال احمد من قال في بيعه لا خلابة لي كان له الرد
اذا غبن كحبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت ان النبي
عليه السلام اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه ويجوز
ان يكون الفائدة في ذكره ان لا يتخدع في الواقع ويكون هذا تحقيقا
به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ح ابن عمر رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اي ابدى بها ناحيتها
وهو مستعار من جانب الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز اي تظهر وترتفع
الشمس واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم
الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا بويع لخليفتين اي اذا بويع لاحدهما اولا
والآخر بعده فاقتلوا الآخر منهما لانه كالباغي هذا اذا لم يندفع الا
بقتله قيل المراد بقتل عدم الالتفات به والقاؤه في عداد القتلى كما يقال
قتلت الشراب اذا مزجته ولسرت سورته بالماء م ابو سعيد رضي الله
تعالى عنه

تعالى عنه روى مسلم عنه اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا وقع في بعض نسخ
مسلم وفي اكثرها تثاوب بالواو وقال الجوهري يقال تثاوب بالمد من الفعلة
ولا يقال تثاءب بل يقال تثاءب بتشديد الهمزة كذا قال القاضي
في التثاءب فتح الجوان فمه لما اعتراه من ثقل واملاء طعام وهذا يكون
سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منصوبا الى
الشيطان احدكم فليمسك بيده عليه فيه يعني ليضع يده على فمه ستر
على فعله المعيوب فان الشيطان يدخل يعني يغلب عليه ان لم يدفع التثاؤب
عن نفسه ويعني غلبته ان يجعل معتادا به اذا اعتاد به ولم يكرمه يعتاد
بالضرورة بما يحصل منه هذا الشيء من النوم والفضلة وكثرة الاكل و
الغرض منه التحذير هذه الاشياء التي هي الاسباب التثاؤب ومكروهة
في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان الفم
اذا انفتح بشيء مكروه في الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اي قرأ التحيات لله والصلوات الى آخرها
سميت لها على شهادتين فاستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ
بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا وهيئة تعرض حال
الحيوة والممات اي فتنة الممات وهي بلية تعرض بعد الموت وقيل هي شدة
سكراته وقيل هي سوء الخاتمة لقربها الامر بالاستعاذة للاستحباب
لقوله عليه السلام لابن مسعود رضي الله عنه حين علمه التشهد اذا قلت
هذا او فعلت هذا فقد قضيت صلوتك ولو كان الاستعاذة واجبة
لما تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ
احدكم من التشهد الآخر بكسر الخاء فليتعوذ بالله من اربع من عذاب
جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال
ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال رأى رسول الله عليه السلام
نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكه بها وقال اذا تنخم احدكم
اي النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره انما تنخم

احدكم وحال مستقبلة فلا يتنخمن قبل وجهه بفتح الباء اي جهة وجهه و
لا عن يمين وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام في
الباب الثاني في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة قائما يناجي ربه م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا توضاء المسلم او العبد المؤمن
شك من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها اي الى
الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى اسبابها
بعينه مع الماء او مع اخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس للشك بل
هو من لفظ النبي عليه السلام واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة
كان بطشتها فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع
الماء او مع اخر قطر الماء يخرج نقيا من الذنوب يعني يفرغ المتوضي من
وضوئه وقد نظفت اعضاء وضوءه من الخطايا التي التبسها تقدم
الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توضاء فاحسن الوضوء ح
جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة و
قد خرج الامام فليركع ركعتين استدل به الشافعي واحمد على استحباب
تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك رح
لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روي انه
عليه السلام قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا وتساقطا
فبقي الاستماع على وجوبه ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا جاء رمضان فتحت روي بالتشديد والتخفيف اكثر رواية والتشديد
ابلغ في المعنى ابواب الجنة واغلقت ابواب جهنم وقال القاضي المراد من
فتح الابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات
ومن تغليق ابواب النيران انفاء ما يؤدي اليها من الكبائر ويجوز
ان يراد منهما حقيقتهما حتى ان من مات في رمضان من المؤمنين يكون
من اهل الجنة فيأتيه من روحها فوح ما يأتي في غيرها او هو كناية عن
تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا و

سلسلت

سلسلت الشياطين اي قيدت والمراد منه قهرها بكسر شهوة النفسانية
بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين مضقودة اي مشدودة
مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع في المعاصي والشرور
في رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت معلولة عن الصائمين
الذين صاموا رمضان على شروطه ورعايته حقوقه والشر ليس بواقع
منهم او يقال انها معلولة عن كل الصائم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس
الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان مقيدة هو المتمردون منهم
يؤيده ما جاء في الحديث الاخر مردة الشياطين فيكون الشرور واقعة
فيه بغيرهم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا جلس احدكم
على حاجته فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها سبق بيانه في حديث
اذا اتيتم الغائط م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنه اذا جلس
بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها واستاها وقيل
نواحي الفرج لكن القولين الاولين اقول لان الجلوس فيها يكون حقيقة
او قريب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختانان ان
الختانان وهي موضع القطع من فرج الذكر والانثى او مس ختانيهما
كناية لطيفة عن الاعلاج م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا
جمع الله الاولين والاخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر ترك و
فاء لواء اي علم بقدر غدره تفضحه بقبل هذه اشارة الى اللواء
وهو مذكر فتانيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد
جاء في الحديث انه يكون يوم القيمة لوية الشرف والكرامة ومع النبي
عليه السلام لواء الحمد م طلحة رضي الله تعالى عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري
منها بثنتين ومسلم بثلثة احدها هذا اذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به
اورده بالباب لتضمين معنى العمل فاني لن اكذب على الله خذف مفعوله
لتعميم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انما انا بشر ح

مالك بن الحويرث رضي الله تعالى عنه بضم الحيم اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد
البخاري بواحدة قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي عليه السلام
عشرين ليلة وكان عليه السلام رحيما رفيقا القلب فظن انا قد اشتقنا
اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال عليه السلام اذا احضرت الصلوة
اي وقتها فاذنا ثم اقيما خاطب في الاذان والاقامة بضمير التثنية
اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختص الامام به والمؤمن كما
اكبركما سنا ولم يقل اعلمكما لعلمهما بتساويهما في العلم والورع قاله
ولصاب له م ام سلمة رضي الله عنها روي مسلم عنها اذا احضر تم الميت
فقولوا خيرا من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب المعصية بالعقاب
من هو خير منه هذا امر تاديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند المصيبة
فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ح عمر بن عامر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب الاجتهاد متقدما
على الحكم احتجنا الى تاويل تقديره اذا اراد الحكم فاجتهد او هو من باب
القلب اي اذا اجتهد الحاكم يحكم فيحكم كما في قوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها بأسنا بياتا ثم اصاب الاصابت في الحكم مطابقته لما هو
عند الله والخطاء عدمها فله اجران اجر لاصابته واجر لاجتهاده فان
قلت الاصابة مقارنة بالحكم فيمتناه فيما معنى ثم قوله ثم اصاب قلت
ثم بمعنى الترتيب في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابت والتعجب
من حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطاء فله اجر لكن بجهده
في طلب الحق عبارة قيل انما يحصل الاجر لا بمجرد عند خطائه اذا
كان يحرز الشروط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا علم الكتاب ووجوه
معانيه وعلم السنة بطرقها وبمعانيها وان يكون مصيبا في القياس
عالما بعرف الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا
اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا

والا لم يكن

والا لم يكن لقوله عليه السلام فاخطاء معنى فدفعه الشيخ الشارح بان
القضية شرطية وهي لا يقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد
يخطئ اقول قوله فاخطاء عطف على مدلول اذا والاصل فيه ان يستعمل
فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا تحقق الخطاء منه في حكمه على ان الترتيب
الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارح فلا يحتمل احليه
م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه
النائم في نومه والماضي منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير
والحلم في الشر ومنه قوله تعالى اضغاث احلام م فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان
وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر ان رؤية
الى انه رؤيا تحزين من الشيطان يرى الانسان ليحزنه فيسوء ظنه
بالرب تعالى ويعل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى
عن ذلك لانه لو اخبر به فسره غير عارف بتقدير الله تعالى م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا خرج روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها
انها المراد بالروح هنا ما هب اليه اهل السنة والجماعة من انه جسم
اللطيف الشائع في البدن كسريان ماء الورد في الورد قال حماد
الهيثم هذا من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة رضه فذكر
اي ابو هريرة من طيب ريحها الضمير فيه للروح وهي مما يذكر ويؤنث
وذكر المسك ويقول اهل السماء طيب جاءت من قبل الارض صلى الله عليك
وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح
الى ربه اي محل كرامة ربه ثم يقول اي الله تعالى انطلقوا به اي بالروح الى
موضعه في السماء حتى يصل اليه مريح الجنة الى اخر الاجل اي الى يوم
القيمة قال اي النبي عليه السلام وان الكافر اذا انتزعت روحه انما
لم يقل في روح الكافر تلقاها ملكان مع ان قابضه هو الملك استهانة له
قال حماد وذكر ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة
جاءت من قبل الارض قال اي النبي عليه السلام فيقال انطلقوا به اي من موضع

اي كورسه

اذا خرج روح المؤمن

ان الكافر اذا خرجت روحه

اي شقيه

بسفل حتى يصل اليه من سموم جهنم الى اجر الاجل قال ابو هريرة رضي الله عنه
قرد رسول الله عليه السلام ريطة بفتح الراء واسكان الياء المثناة تحت
وهي ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه هكذا وهو اشارة الى فعل ابو هريرة
من درشي عرى الى انفه واشارة عليه السلام على انفه بسبب ما ذكر من نتن
ريح الكافر اشارة الى انه كالمجوس م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا دبغ اهاب وهو جلد غير مذبوح فقد طهر بفتح الهاء وضمها لغتان
والفتح افصح جلد الادمي والخنزير مخرجان من الحديث بالاتفاق و
جلد الكلب ايضا عند الشافعي لما روي ان النبي عليه السلام نهى عن
جلود السباع وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ
لما روي انه عليه السلام قال لا تنتفعوا باهاب ولا قلنا ان النهي
محمول على قبل الدباغ ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب
التحفة اعلم بعلامة البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابو قتادة
رضي الله عنه ولم ار للبخاري من حديث ابو هريرة رضه وقد اخرجه صاحب
جامع الاصول عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد ركعتين وا جبة
بظاهر حديث وجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعي رح عليه
يصليهما في اي وقت كان وعند احنيفة رح عليه في غير اوقات النهي
قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض
او سنة راتبة او غيرهما م ابو حميد وابو اسيد رضي الله تعالى عنهما كلاهما على
صيغة التصغير روى مسلم عنه الشك وقع في كنية اذا دخل احدكم المسجد
فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك
من فضلك انما امر عليه السلام بسؤال التحية عند الدخول لانه كان
يريد الاشتغال بما يقربها من الطاعات التي كالابواب لها وسؤال
الفضل وهو رزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال الله تعالى
فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله

م جابر

م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند
دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال
القاضي هذا خطاب لاعوان ابليس وقال الظهر يحتمل ان يكون
خطابا باهل البيت دعا عليهم يعني جعلكم بحرومين من المبيت
كما جعلتموني بحروما لكنه بعيد لان المخاطبين في قول الشيطان
بعده ادركتم المبيت اعوانه فالمناسب في الاول ان يكون كذلك
لانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعوا الشيطان على
من يسمي لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما والاعشاء بفتح
العين والمد الطعام الذي يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب
الى العتمة وطعم وزعم قوم من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قاله الجوهري
واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت
واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب
بن سنان رضي الله تعالى عنه قيل لما رواه عن النبي عليه السلام ثلثون
حديثا انفرد مسلم بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة
الجنة يقول تبارك وتعالى اي دام الله وثبت وتع تريدون شيئا
بحذف حرف الاستفهام للتعبير اظهرت اثر السرور ونعمة في
وجوههما فاي شيء تريدك الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار
من النظر الى ربهم قال النبي عليه السلام فيكشف الحجاب المانع عن
رؤية الله فيرونه فما اعطوا على بناء المجهول وما نافية نافية شيئا
احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية للمؤمنين رح
الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من
ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله في العقبى بسعادة لقائه كما
اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه ح انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بدون
عزيمة في سؤاله اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له وان فيه

صورة الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان
لعنتها الملائكة تصبح سبق بيانه في حديث اذا باتت المرأة ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على
هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد الله بن عمر والشيخ نسبه الى
ابي هريرة رضه كذا في التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه
للوجوب يؤيده قوله من دعي الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله
قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا
او كان طريق بعيدا يلحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الا
جابة وقيل للاستحباب لقوله عليه السلام بئس الطعام طعام
الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن
ان يدفع هذا بان قوله عليه السلام بئس الطعام يقتضي عدم الا
كل فلا ينافي وجوبها وان دعي الى غير الوليمة فالجمهور على ان
اجابته مستحب م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا دعي
احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم انما امر النبي عليه السلام
المدعو لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان
يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة والبغض والداعي
تقدم الكلام عليه في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عنه قوم
فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه يسمى طعاما
وللاستحباب عند الجمهور كلاهما انما يكون اذا كان المدعو هو
المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره
ولا من المنكرات شيء وغير ذلك مما في معناها كذا قاله النووي
فان كان صائما هذا اذا اريد بحاله بعد الاجابة فليصل اي فليدع
لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل

له ثوابها

اي الاجابة بغير قوله اني صائم م

له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا و
يشق على صاحب الطعام صومه فلا فضل الفطر وان كان مفطرا
فليطعم م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا رأى احدكم الرؤيا
يكرهها الجملة صفة الرؤيا وهي نكرة فالمعنى كالجار في قوله تعالى كمثل
الحمار يحمل اسفارا او حال عنها فليبصق عن يساره ثلثا و
ليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ثلثا وليحول على جنب
الذي كان عليه انما بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة
الى ان ما رواه رؤيا تحزين منه خصه اليسار بالبصق لانه الا
قذار والمكروهات ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا احدكم اي في منامه ما يكرهه فليقم فليصل ولا يحدث به الناس
سبق بيانه في حديث اذا حلم احدكم حلما ق عائشة رضي الله تعالى
عنها اتفقا على الرواية عنها قالت تلى النبي عليه السلام قوله تعالى
هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب
واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه
الآية وبعد ما تلاه قال اذا رأيت الذين يتبعون يعني
في الآيات المتشابهة لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم
ويضلوهم الخطاب لعائشة ولمن يصلح له من سائر المسلمين
بقرينة قوله عليه السلام في آخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه
فاولئك الذين سمى الله تعالى مفعوله بحذف اي سمى الله اهل
الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ
والبدع واما تفسير الآيات المنقولة فالحكم ما تمكن من
بالنصوص الدالة على ذات الله تعالى وصفاته والمتشابه ما ينبغي
في الخفاء بنهايته ولا يرجى مجيء فوق ايديهم وام الكتاب اي اصله
الزيغ هو الميل الى الباطل م عامر بن ربيعة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ثمامة بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عليه

السلام

اثنا عشر حديثا لهم في الصحيحين هذا اذا رايتم الجنازة فقوموا
حتى تخلفكم ثم تقعدون وتبقون خلفها هذا حديث منسوخ تقدم
الكلام في الباب الثاني في حديث ان الموت فزع م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا رايتم الرجل يقول هلك
الناس فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من جرم الناس وذكر
عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه آثما من تحقيرهم
وربما ادى ذلك الى العجب نفسه قال مالك من قال ذلك
تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في امر الدين
فلا بأس به وروي بفتح الفاف على انه فعل ماض يعني فهو
جعلهم هالكين لا انهم هلكوا في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم
لانه اقنط عباد الله من الرحمة وذلك يؤدي الى ترك الطاعة
والانهماك في المعاصي م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا رايتم الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم
عليكم بضم الغين يعني ان خفي عليكم بسبب سحاب او غيره
فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى مسلم
عنها اذا رايتم هلال ذي الحجة قال الجوهري الهلال يسمى هلالا
في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر وارادا احدكم ان
يضحي فليمسك عن شعره واظفاره يعني ليجتنب المضحي
عن ازالة شعره نفسه واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم
ذهب احمد الى ان المضحي يحرم بظاهر الامر الامساك عن
ازالة شعره وظفره حتى يضحي والشافعي رحمه الله انها مكروهة
كراهة تنزيهية قال النووي الحكمة في النهي عنها ان يبقى
المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابي حنيفة
ومالك في رواية الى انها غير مكروهة لما روي عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله

في ايام العشر

في ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالا انما يجتنب
المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عائشة قد جاء
متواترا واما حديث ام سلمة رضي الله عنها فقد قيل انه موقوف
عليه وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب التنقيح وشارح
المشكوة في قوله وارد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية سنة
كالشافعي وابي يوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينافي
الوجوب فمدفوع لان المنافي للوجوب انما هو تعلق التضحية
بالارادة وههنا المعلق هو الامساك فلا يدل على تخييره كما قيل
في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة اي اذا اردتم القيام
م ابو ثعلبة الخشني رضي الله تعالى عنه ثعلبة بالثاء المثلثة والعين
المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب
قبيلة ما رواه عن النبي عليه السلام اربعون حديثا له في
الصحيحين اربعة احاديث وثلثة منها متفق عليها وانفرد
مسلم بواحد وهو اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته
اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل ما لم تنتن هذا يدل على
انه لا يؤكل لانه لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغيير ريحه
لا يحرم اكله لما روي انه عليه السلام اكل اقالة متغيرة الريح واذا
خيف ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصائد فيه
غير اثر سهمه فان وجده لا يؤكل لقوله عليه السلام في حديث آخر فان
غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك وقال ابو حنيفة رح واصحابه
يشترط فيه ان لا يقعد على طلبه فان قعد ثم اصاب ميتا لا يأكل
لاحتمال ان يكون موته بشيء آخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر
ما دام الصائد في طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يخلو عن عادة فلو
اعتبرناه لانسد باب الاصطياد م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلد

اي ليقيم مولاه عليها الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها
منكوحة كانت او غيرها الجلد الحرائر لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن
نصف ما على المحصنات في العذاب المراد بالفاحشة في الآية هو الزنا و
المحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا ينتصف والحكم
في زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص كما قال صاحب النهاية كانت
في عامة المواضع حكم النساء مستفاد من حكم الرجال وههنا انعكس
الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن و
الحكم يدار على العلة استدل بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة
الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيم الا باذن الامام لقوله عليه السلام
اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والوالي اذا اطلق ينصرف الى
من له ولاية عامة والسلطان او نايبه واما قوله فيجلدها فمحمول
على التسبب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب
عليها بعد الجلد فانه كفارة لذنبها وانما صرح بنهي تثريب عنها وهو
التعيير والتوبيخ بعدها امر بجلد لان عقوبة الزناة قبل ان يشرع
الجلد كان التثريب ثم ان زنت الثانية فيجلدها الحد ولا يثرب
عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت يكرر الحد فيفهم منه انها
اذا زنت مرات ولم تحد يكتفى بحد واحد ثم ان زنت الثانية فتبين
زناها فليبعها ولو بحبل من شعر اي وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر
للاستحباب ويروى ثم لينعها في الرابعة فان قيل انما يبيعها لانها
يكرهها فكيف يرضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان
تستعف عند المشتري بهيئته او بالاحسان اليها او بغير ذلك م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا سافرتم في الخصب
بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبت
فعطوا الابل حظها من الارض اي من نبلتها يريد عيرها عنه واذا سافرتم
في السنة اي في القحط وانعدام نبات الارض من يبسها فبادروا بها

اي بالابل

اي بالابل نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف وهو المخ معناه اسرعوا
في السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيه بقية من قوتها اذ ليس في
الارض ما يقويها على السير واذا عرستم بتشديد الراء اي نزلتم في
آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب قيل المراد
بها الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه وما روي الهوام
يعني الهوام يمشي في الليل على الطريق ليسهل مولتها ولانها يجد فيها
من الرمة وتاوي اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول
حذرا عن ضررها م عباس رضي الله تعالى عنه قيل هو عم النبي عليه السلام
كان اسن منه بسنتين ما روي عن النبي عليه السلام ثمانية وثلثون
حديثا له في الصحيحين ثمانية انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بثلثة
احدها هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة اعظاء آراب على وزن افعال
جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثاني عضو كان اصل آراب اءراب
فقلبت الهمزة الفا فحذفت وكفاه وركبتان وقدماه بالرفع مع ما عطف
عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعظاء السجود
سبعة اعظاء فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه
الخلاف سنذكره في الباب التاسع في حديث امرت ان اسجد
على سبعة اعظاء م البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا سجدت فضع يديك ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون
للمسلمين السام عليكم فعلم النبي عليه السلام جوابهم بالحديث
وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى لان الواو
يقتضي المشاركة معهم وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية
واو اكثر ولا فساد لان الواو يجيء للاستيناف و ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا
الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وقد جاء في رواية فان احدكم

كفيك وارفع بهما فقيك

اذا كان يعمد الى الصلوة قبل السكينة والوقار لانهما بمعنى واحد
جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة الثاني في الحركات
والاجتناب العبث ونحو ذلك والوقار الثاني في الهيئة وغض البصر
ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنيفة
بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام الاول صلوته
لان الاتمام يقع على ما بقي من شيء تقدم اوله ذهب مالك
واحد الى انه آخرها بالحديثين بما روي انه عليه السلام وما فاتكم
فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه
توفيقا بينهما ق اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الف
واية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوا واذا وقع
بارض وانتم بها فلا تخرجوا مر يعني الطاعون في باب الاول
في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهي مخافة
الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلاك القادم انما حصل
بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا بمخافة ان
يصيبه غير مقدر قال النووي الممنوع هو الخروج للفرار
واما الخروج لشغل آخر فلا باس به لما جاء في رواية لا تخرجوا
فرارا منهم م عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه اذا سمعتم المؤذن اي اذانه فقولوا مثل يقول المراد با
المماثلة هنا المشابهة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت
والمراد بقول المؤذن ذكر الله وشهادتان لا الحيعلتان لما جاء
في حديث آخر اذا سمع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة
الا بالله لان مقابلة فيهما بشبه الاستهزاء ثم صلوا علي
فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لي الو
سيلة فانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله
وارجو ان اكون انا هو هذا ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب

راجع

راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتداء وهو خبره
وجملة خبر اكون وانما قال تواضعا لان نبينا عليه السلام
اذ كان افضل الانام فلمن يكون ذلك المقام غير ذلك الهمام
قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر
وجنب وحائض اذا لم يكن في الخلاء او في جماع وان كان في الصلوة
قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم
يجيبه في النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجيبه
لان في الصلوة لشغلا وان كان قاريا قطع وتابع المؤذن اختلفوا
في ان المتابعة عند سماع كل مؤذن ام الاول مؤذن فقط او المؤذن
مسجده فمن سئل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة مقدم الكلام
عليه في حديث من قال حين سمع النداء ق ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمار و
النهاق بضم النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رات شيطانا
تقدم الكلام عليه واذا سمعتم صياح الديك بفتح الياء جمع الديك
فاسئلوا الله من فضله فانها رات ملكا في الحديث دلالة على نزول
الرحمة عند دخول على اهل الصلاح فيستحب الدعاء في ذلك
الوقت وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب
التعوذ وانما اختصاص الديك برؤية ملك والحمار برؤية ابليس
الشيطان لا فهم يفوض حكمه الى الله ورسوله ق ابو قتادة الحارث
بن ربعي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا شرب احدكم
فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه
ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث
لا يمسكن احدكم ذكره م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبالجملة
عمل الشافعي وقال ابو حنيفة رحمه الله واصحابه ربع يكفي ثلث مرات

ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه فقولوا

اذا سمعتم صياح الديك فاسئلوا الله من فضله

سمعتم الطاعون

سمعتم المؤذن

يث

لقوله عليه السلام يغسل الاناء ولوغ الكلب ثلث وحملوا الحديث
على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة اعلا فهم
بها حتى كانوا يظنون معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند
مالك رح للندب لاعتقاده طهارة الكلب ق ابو سعيد رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى
ثلثا تمييز رافع الابهام العدد في كم ام اربعا فليطرح الشك اي
ما شك فيه وهو الرابعة الرابعة والبنى على ما استيقن وهو ثلث ركعات
ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل يسلم
استدل الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو
حنيفة رح انه بعده لقوله عليه السلام لكل سهو سجدتان بعد فان كان
صلى خمسا يعني ان كان ما صلاه في الواقع اربعا والضيف اليه ركعة
اخرى بناء على ان الثلث هو الاول وصار اربعا خمسا شفعن له صلوته
بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى الشجعتين لان المثنى جمع
عند العرض يعني تلك الصلوة ستا سجدتي السهو لانه المعظم
اركان الرابعة وهو سجود وان كان اتمام الاربع مفعول له او حال
يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه لاتمام اربع
او حال كونه متمما كائنا اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له
لما فعل ما ابى عنه الشيخين ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه اذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلبه
التحري طلب اخر الامرين واولاهما فليبن عليه اي ما اغلب عليه
ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيمن عرض
له الشك غير مرة وان كان له اول مرة استانف الصلوة
لقوله عليه السلام اذا شك احد في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة
المراد من الشك هنا معنى اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي
وهو استواء طرفي المشكوك فان قلت هذا الحديث يدل على ان

الشك

الشك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث مقدم يدل
على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال
الاخر فما التوجيه قلنا يحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن
اعمالا بالدليلين م زينب بنت ابي معاوية الثقفية امرأة عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه وعنها قال صاحب التحفة هكذا ذكره
الشيخ نسيها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية ماروته
عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان
احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت احداكن
صلوة العشاء اي ارادة حضورها فلا تمس طيبا لانه سببا
للفتنة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا صلى احدكم
الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديث من كان منكم
مصليا بعد الجمعة خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فيهم الضعيف والسقيم
والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر م
عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه
وقت الى ان يطلع قرن الشمس اي ناحيتها الاول وهو صفة القرن
وفي قوله الى ان يطلع حجة لنا على ان الشافعي في اخر وقته عند الا
سفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر
العصر وهذا الحديث الى اخره بيان لاواخر الاوقات واوائلها
كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه
وقت الى ان يضيف الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء اي
مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق
وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء
فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار خ ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة

قال لرجل قال متى الساعة فقال اي الرجل بعد ما اجابه النبي عليه
السلام كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى اهله فانتظر
الساعة وسد التشديد على ابناء المجهول اي فوض او هو
من الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون
الى هنا بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا معنى اسند والمراد
بالامر خلافة وباهلها قريش او المراد به الرياسة مطلقا
فان قلت لم لم يقتصر في جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت
امانت قلت لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله
فانتظر لينبه على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون اذا شرطية
فان قلت كانت ينبغي ان يأتي في السؤال الثاني بحتى ليطابق
الجواب قلت انه مراد تقدير الكلام متى يضيع الامانة وكيف
حصول اضاعتها فاجاب النبي عليه السلام بقوله وسد الامر ولم
يشتغل ببيان كيفية التضييع لطوله وان قال فيه فانتظر الساعة
تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك لان التغير الولادة وفساد فهم
مستلزم لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم م
عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله
فشمتوه اذ عوا له لانه شكر الله على نعمته وهي العطاس فان لم يحمد
الله فلا تشمتوا لانه غير الشاكر لا يستحق الدعاء ع ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله
وليقل له اخوه او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله اذا سمعه
فاذا قال يرحمك الله فليقل اي العاطس لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم
لكم مكافاة لدعائه وتألفا له م عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه اذا فتحت
عليكم الفارس والروم اقيمان معروفان اي قوم انتم يعني هل انتم
من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم في هذا الاستفهام
تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عمر نقول

كما امرنا الله

كما امرنا الله اي نقول في انفسنا نفعل ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف
زائدة فقال النبي عليه السلام او غير ذلك روي منصوبا على تقدير او
تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه
اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم
على الخفيات تتنافسون اي ترغبون الى الدنيا وهذا الى آخر الحديث
تفسير لقوله او غير ذلك او استيناف جواب عن سؤال عبد
الرحمن وهو كيف تفعل غير ذلك ثم تتحاسدون اي بعد اخذها
ثم تتدابرون اي تتقاطعون مولي كل منكم دبره عن الآخر تتباغضون
او نحو ذلك بالنصب يعني او تفعلون غير ما ذكر من الافعال
مذمومة ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتحملون بحضرهم
على رقاب بعضهم يعني لا يكفيكم هذه الصفات حتى تتجاوزوا حقوق
مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما ترحلون به فتحملون انتم
ضعفائهم على رقاب اقويائهم خيفة ابر تحالهم قيل قد وقع ذلك
فتنة عثمان رضي الله عنه ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان في جرح الشيء والمثلة
قبل الامر فيه للتذمم لان الظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار
والضرب في وجوههم ابلغ للمقصود م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه اذا قال احدكم آمين فوافقت احدهما الاخرى غفر له ما تقدم
من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث اذا امن الامام فامنوا خ ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به
احدهما تقدم شرحه في حديث اذا كفر الرجل اخاه ح ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه اتفق على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا
اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة تقولون هكذا فان من وافق قول
الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر والظاهر في ان المشيئة
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين

فقولوا آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه
معناه واضح م روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم
الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اي احدكم
اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اي احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال
اي المؤذن حي على الصلوة ثم قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه
لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله و قيل الحول الاعتماد على تحصيل
شيء والقوة القدرة عليه ثم قال اي المؤذن حي على الفلاح معناه
هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر
الله اكبر ثم قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اي بلا حساب ولا عذاب
او بمزيد رفع الدرجات م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا
قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن اي استغلق والتبس على لسانه
فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه في تلك الحالة لا يكون متدبرا في
قراءته لغلبة النعاس عليه ولا خير في قراءة لا تدبر فيها م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل
فصلى ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانهما يوتى بهما لا
فتتاح قيام الليل وكسر شرة النوم والخفيفة انسب لدفعها اليه
لتعاقب الحركات فيها ولا ترى خفيفتان بالنسبة الى الركعتين
اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال عليه السلام من توضأ نحو
الوضوئي ثم صلى الله ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم
من ذنبه م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من
مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في باب الثالث في
حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه م ابو ذر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي اي حال كونه يريد الصلوة فانه
يستره اي يحفظه عن قطع الصلوة هذا تعليل لمقدر وهو فليجعل
امامه سترة اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل وهي بالمد وكسر الخاء

وهي

وهي الخشبة التي يستند اليه الراكب من خلفه مقدار الشبرة
وكيفية نصبها مبين في علم الفقه قال النووي ويحصل السترة
باي شيء اقامه بين يديه لما روي انه عليه السلام كان يعرض
راحلته فيصلي اليها قيل السترة مستحبة في الصحراء لمن لا يمر
من المرور بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث
فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار و
المرأة والكلب الاسود ذهب الحسن الى ان مرور الاشياء المذكورة
يبطل الصلوة بظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا
القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه اذا قرأ ابن آدم السجدة اي آية السجدة فسجد
اعتزل الشيطان يبكي ويقول يا ويلي المنادى محذوف اي يا قوم هذه
ويلا الويل كلمة عذاب وقيل واد في جهنم او يقال جعل الويل منادي
لشرة خبريه ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون الالف فيه بدلا عن
ياء الاضافة كما يقال في يا غلامي يا غلاي امر ابن آدم بالسجود و
هذا استيناف جواب لمن سأل عن حاله فسجد فله الجنة و
امرت بالسجود فابيت فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة
للسجدة م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا قضى احدكم الصلوة
اي اديها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فان الله جاعل في بيته
من صلوته اي من اجل صلوته خيرا قيل هذا في الفرائض يعني اجعلوا
بعض فرائضكم في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد
من نسوة ومرضى والجمهور على ان المراد به النوافل لقوله عليه السلام
افضل صلوة المرء في بيته الا المكتوبة لان الستر فيها افضل كذا قال
النووي ح ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انقلعلى الرواية عنه قال كنا
اذا قعدنا في الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبرائيل السلام
على ميكائيل فلما انصرف النبي عليه السلام قال قعد احدكم في الصلوة

فليقل الامر فيه للوجوب التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة من الحيوة
بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال الجوهري بقاء حياتك الله اي ملكك
او بمعنى السلامة من الحدوث ونقايضه لارادة استغراق
الانواع والصلوة اي الصلوة المعروفة او انواع الرحمة او العبادة
التي مرادبها التعظيم والطيبات اي من الصلوات والدعاء
والثناء او المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه
والتقديس روي النبي عليه السلام لما عرج الى السماء او الى السماء
اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله تعالى السلام عليك ايها
النبي ورحمة الله وبركاته فقال عليه السلام السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين فقال جبرائيل عليه السلام اشهد ان لا اله الا
الله الى آخره السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
فقال عليه السلام السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرائيل
عليه السلام اشهد ان لا اله الا الله الى آخره السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير فائض منه على الدوام وانما
جمعت البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين قيد هم بالصلاح لان التسليم لا يليق بالمفسد
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والحاصل
ان النبي عليه السلام انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون
عكس ما ينبغي ان يقال ان الادم على احد ان يستعمل فيمن يتصور
ان يصل اليه غائلة من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ح ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم
الجمعة وهو ظرف لغت والامام يخطب فقد لغوت اي تكلم بما لا
ينبغي وفي رواية فقد لغيت من لغى بالكسر قال ابو زيد هذا لغت
ابو هريرة رضه وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع
كلامه بان القرآن جاء على الثانية قال الله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا

لهذا القرآن

لهذا القرآن والغوا فيه وهذا من لغى يلغى كنسي ينسى ولو كان من لغى يلغوا
لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووي فيه نهي عن جميع انواع الكلام
الا في وانما طريق النهي هنا الانكار بالاشارة وفي قوله عليه السلام
والامام يخطب اشعار بان هذا النهي انما هو في حال الخطبة وهو من
مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة رحمهم الله يجب الانصات بخروج
الامام لقوله عليه السلام اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والتوجيه
للمرام ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم
على الطعام هذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب
الحضور لزيادة التشوق فيه ايضا فلا يعجل اي الى الصلوة هذا
النهي للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى يقضي حاجته منه اقتصر
بعض العلماء في تقديمه على مقدار يكسر به سورة الجوع رعاية لحرمة
الصلوة لكنه ضعيف لما جاء في رواية اخرى لا يعجلن حتى يفرغ منه لان
التشوق الى البعض الباقي يؤدي الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت
الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد في بعض الروايات اذا و
ضع العشاء وحضرت الصلوة فابدؤا به قيل ان الصلوة المغرب
فظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فائت بجميعها
ولان قوله عليه السلام لا صلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل
النبي عليه السلام انما ذكر المغرب لان التوقان الطعام يوجد فيه كثيرا
وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا اذا كان في النفس توقان
الى الطعام او يخاف من فساده وكان في الوقت سعة والابتداء با
بالصلوة لما روي ان النبي عليه السلام كان يأكل من كتف شاة فدعي
الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى م ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال رأى النبي عليه السلام بزاقا في الجدار القبلة فحكه فقال اذا كان
احدكم يصلي فلا يبصق قبله وجهه بكسر القاف وفتح الباء اجهة وجهه
فان الله تعالى مقابل وجهه فلا يقال هذه الجهة بالبزاق لان في لقائه

اي كورسك

رواية

استحقاقا لها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يصح عن يمينه او
يساره تحت قدمه لان النهي عنه ورد في حديث آخر وانما يصح
في ثوبه تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان المؤمن اذا
كان في الصلوة ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا كانوا اي مصاحبون ثلثة فلا يتناج اثنان التناجي هو المكالمة
بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع في قلب الآخر خوف قيل
هذا اذا كانوا في موضع الذي لا يأمن الرجل فيه صاحبه عن نفسه
والا فلا منع عنه لما صح ان النبي عليه السلام سار فاطمة عند
ازواجه قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا
بأس به ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا
ثلثة فليؤمهم احدهم ولحقهم بالامامة اقراؤهم اي هذا يدل على
قول ابي يوسف من تقديم الاقراء على الاعلم سيأتي جوابه في الباب
الثامن في حديث يؤم القوم اقراؤهم ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه اذا كان اي الثوب واسعا فخالف بين طرفيه بان
تلقي بلا طرف عنه على عاتقك الآخر ليكون كالازار والرداء ولا
يصلي مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب
وان كان ضيقا فاشدد على حقويك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الا
زار والحاصرة قاله لجبر راه يصلي مشتملا على ثوب واحد ق ابو
هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا كان يوم الجمعة كان على
باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول اي ثواب من
جاء في الوقت الاول فالاول اي يكتبون ثواب من يأتي بعده
في وقت الثاني سيما اول لانه سابق على من لم يجئ في الوقت
الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعني
صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا اتى بجد وهو
الموضع المرتفع طوا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر اي الخطبة

فلا يكتبون

فلا يكتبون ثواب من يأتي في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من اغتسل غسل الجنابة م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم
اي اعطاه يهوديا ونصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك
الرهن بكسر الفاء ما يفكك به اي يخلص يعني كان لك منزل
في النار لو كنت مستحقته لدخلت فيه فلما استحقه بذلك الكافر
صار كالفكاك لك لانك نجوت منه وتعين الكافر له فالقه
في النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكتابي بما اجترحه المسلم
من الذنوب لانه خارج من مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر
وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم
بعداوة المسلمين م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا
مات الانسان انقطع عنه عمله اي لا تجدد الثواب له الا من ثلثة الا
من صدقة جارية كالاوقاف هذا الى آخر الحديث بدل من ثلثة
بدل الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من
النصوص والظاهر انه عام متناول ما خلفه من تصنيف او تعليم
في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه في تعلمها قيد العلم بالمنتفع
به ان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح
لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من
سيئته ولو اذا كان نيته تحصيل الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا
للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالدين من ولده
الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعى لابيه او لا لكن اغرس شجرة
يحصل له من اكل عشرتها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع
وكذلك الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله
عليه السلام من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجره واجر من عمل
بها الى القيمة وقوله عليه السلام من مات يختم على عمله الا الرابط

م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا اكفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احد الكفنين جعله ابيض وانفع وقيل يبذل فيه ولا يقتر صح

في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلت السنة المسنونة
من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان الثواب عمله الذي
قدمه في حيوته ينموله الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة في الحديث
فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا ينقطع عنه لانها سبب لنهاية
منها ثواب ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا
مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل
الجنة فالجنة اي فالمعروض هو مقعده في الجنة لعل الغرض من
هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب المعروض وتزاهته وان كان
من اهل النار فالنار اي فالمعروض مقعده في النار ليزيد حزنه
واما تكرار العرض فلتجدد الفرح او التوبيخ في كل مدة وجه تخصيصه
بالغداة والعشي مفوض علمه الى الشارع ويقال هذا مقعدك
الذي تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي
لا يؤخذ فانه يرى مقعده في الجنة لا يخطأ واما المؤمن المؤخذ
بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعد في الجنة بعد اخراجه
فهذا تقتضي ان يعرف عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا
يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع قرار ق ابو
موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجد
او سوق وبيده نبل وهي السهام العربية لا واحد لها من لفظها فانه
يقال نبلة وانما يقال سهل فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها
اي بحديدها لئلا يخرج الناس وتكرارها ثلث مرات للتأكيد
وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغي
ان يكون م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة
ثنتان واربعون ليلة بعث الله تعالى ملكا فصورها اي قدر تصويرها
وخلق اي قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال
يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء المخاطب من كان حاضرا

عند رسول الله

عند رسول الله عليه السلام او سائل عنه ويكتب له الملك ثم يقول
يا رب اجله يعني مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك
ثم يقول يا رب رزقه يعني ما مقدار رزقه في الدنيا فيقول ربك
ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد
على امره ولا ينقص ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت
في الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك بمن كتب في
دار ثم يخرج منها مع قرطاس وفرغ من كتابته وبقي الامر على ما كتب
تقدم الكلام على تصوير الملك في كتابته في الباب الثاني في حديث ان
احدكم يجمع خلقه في بطن خ ابو موسى رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه اذا مرض العبد او سافر وفات عنه ما وظفه من النوافل
كتب له مثل ما كان اي مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا في نشر
غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله
تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا تشابه يحمل على نزول ملكه
او على استعارة فمعناه الاقبال على الداعي بالعطف والاجابة و
ولهذا قال الى السماء الدنيا اي القريبة فيقول هل من سائل فيعطى
على بناء المجهول وهذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال
عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر
له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى
من يقرض غير عدوم اي غير فقير اراد به ذاته تعالى ولا ظلوم ويروى
عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية ومخصصه
بعض بالمالية لكن الاولى بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يفعل
خيرا يجد جزائه كالا كمن يقرض غنيا لا يظلمه ما اخذه والاتيان
شبه اعطائه الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض
بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكرة رضي الله

روي مسلم عنه اذا نزلت اي الفتنة او وقعت شك من الراوي
فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كان له غنم فليلحق با
ضه فقال يا رسول الله ارايت اي اخبرني كيف يفعل من لم تكن
له ابل ولا غنم ولا ارض قال اي النبي عليه السلام يعمل الى سفينته
فيدق على حدة بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على حقيقة
ليسند عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه قال قوم لا قتال
في الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتلوه في بيته لا يدفع عن نفسه
عملاً بالحديث وقال معظم التابعين يجب نصرة الحق في الفتن
لقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله وحملوا الحديث
على من لم يظهر له الحق ثم ليتج بضم الجيم ان استطاع النجاء
على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات للتا
كيد الاستفهام فيه للتقرير يعني انت عالم باني قد بلغت الر
سالة فقال رجل ارايت ان اكرهت حتى ينطلق بي هذا الفعل
وما قبله على بنا والمجهول الى احد الصفين او احد الفئتين
يعني رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني قال اي النبي عليه السلام
يبوء باثمه واثمك اي يرجع باسم انطلاقه وانطلاقك ويكون من
اصحاب النار و ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا
انصح العبد لسيده اي اقام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن
عبادة ربه كان له الاجر مرتين خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روي
البخاري عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه الضمير المجرور
عايد الى احد في المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه اي لانه
اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من
هو اعلى منه في النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازدياده
ح انس رضي الله تعالى عنه اذا نعس احدكم في الصلوة فليتم حتى
يعلم ما يقرأ معناه ظاهر و عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا

على الرواية

على الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد اي لينم حتى
يذهب عنه النوم اي ثقله فان احدكم اذا صلى وهو ناعس
النعاس اول النوم لا يدري لعله يذهب يستغفر اي يقصد
ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفرلي فيسب نفسه بان يقول
اللهم اغفرني والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه قال سئل النبي عليه السلام عن انصراف
المصلي اذا تخيل له انه احدث فقال عليه السلام اذا وجد احدكم
في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا يعني صار مشكلا عنده
خروج شيء من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جعل في حكم الخبر
كما في قول تعالى سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعني انذارك وعدم
انذارك سواء فلا يخرجن المسجد يعني لا ينصرفن من مصلاه انما
عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان اصل في الصلوة ان يكون في المسجد
ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا
يعني يتيقن الحدث لان النفس السماع شرطا ويجد ريحا قال شارح
الحدث باطلاقه حجة على ابي ح في ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء
عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل
عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بشك ولا فرق ان يكون
ذلك الشك في نفس الصلوة او خارجها وقال مالك رح انما يلزم
الوضوء ان كان الشك في خارجها م طلحة رضي الله تعالى عنه روي مسلم
عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون
الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخره فليصل ولا يبالي من مر وراء وذلك
تقدم بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي خ ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
روي البخاري عنه اذا وضعت الجنازة وهي بفتح الجيم وكسره السرير
واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني
وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها هذا التفات من المتكلم الى

الغيبت اي ياويلي والويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه وان اريد
منها التحسر يكون الضمير في ويلها في موضعه لكن يكون المراد من
قوله صالحة ومن قوله قد موتي ما عمل عليه فيلزم التجوز في موضعين
فارادة الميت منها يكون اولى وهذا القول بالحال فيكون استعارة
وقال المكاشفون انه حقيقة لان الجمادات ناطقون ومسبحون با
لحقيقة لكن لا يفهم المحجوبون والله اعلم اين تذهبون بها يسمع
صوتها كل شيء الا انسان ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل اي مات
وهذا ابلغ في حكمه منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم
م ثوبان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا وضع الشيخ في امتي لم
يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة النبي عليه السلام حيث
كان كما اخبر و عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال واقيمت الصلوة
فابدوا بالعشاء اي بالاكل قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب جعل الله
ممن احيي سنن رسوله وكان ذلك اشارة الى مصدر احيي الكبرى له
بالهمزة او بالواو بمعنى سول كالخبر بمعنى المخبور وفي قوله تعالى او تيت
سؤالك يا موسى عدي بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى
لنبي السلام في المنام واسئله عن صحة حديث ما فيخبرني به لا
يكون راويا عنه عليه السلام باعلى سند يمكن لان الرواية عن النبي
عليه السلام بعد مماته انما يمكن في المنام ومضى على ذلك سنون حتى
اذا كانت ليلة السبت الثانية عشرة من ذي القعدة سنة احدى
عشرة وستمائة عن السحر بايت كاني على سطح وقد شرعت في صلوة
المغرب والنبي عليه السلام قاعد يتعشى اي ياكل العشاء ومعه نفر
فدعاني الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيب قوله لابي سعيد
بن المعلى وقد ناداه النبي عليه السلام وهو في الصلوة فلم يجب حتى
فرغ اي من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت

اليه

اليه وقعدت عنده فقلت عنده يا رسول الله اصليت اذا وضع العشاء
واقيمت الصلوة فابدوا بالعشاء قال نعم ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اذا وقع الذباب شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ رحمه
هذا الحديث بعلامة خ لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب
وانما اتفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله
ثم ليطرحه والباقي كما ذكر في المتن وفيه دليل ان الذباب طاهر
وكذا ما ليس سائل وان في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء
حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة قال لا بعد في حكمة الله ان
يجمعهما في جزء حيوان واحد كالعقرب يهيج من ابرتها السبم
وينداوى ذلك بجزئها ويجوز ان يكون بجانبين لان الذباب يقع
حد جناحيه بين وقوعه فيترفع النفس من شربه فهذا كالداء
واذا غمس كله يكون كسرا للنفس وهو كالشفاء م جابر رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط
الاماطة في الازالة ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر من
ثواب ونحوه وان وقع على نجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها
حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صارت كها للشيطان لانه
فيه اضاعة نعمة الله واستحقار او لان المانع عن تلك اللقمة وهو
الكبر غالبا وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يعلق
اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة
على طاعة الله م عبد الله بن مغفل رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا
ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء انما قال في الاناء ولم
يقل من الاناء لان الشراب الشباه منه انما يكون على وجه القلب
فيه لتناولها الماء منه بالسنتها فغسلوه سبع مرات وعفروه
بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة في التراب معناه اغسلوه
سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب

قائماً مقام غسله مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرة
او ليهرق بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى الحديث بالتراب
فما التوفيق قلت التقييد بالاولى والاخرى ليس على الاشتراط
بل المراد احديهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح
انه يكفي للجميع سبع كذا قال النووي هذا مذهب الشافعي رح
وعند ابي حنيفة رحمه يغسل ثلثاً بلا تعفير كسائر النجاسات
لما روي انه عليه السلام قال اذا ولغ الكلب في الاناء يغسل ثلث
مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد
عليهم في امر الكلاب ق ابو هريرة وجابر بن سمرة رضي الله تعالى
عنهما اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بفتح الكاف
وكسر اسم ملك الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا
قيصر بعده قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام
كما كان في زمن النبي عليه السلام ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله
عليه السلام في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانه انهزم
من الشام ودخل اقصى بلده وهذه معجزة منه عليه السلام لانه كان
كما قال والذي نفس محمد بيده لتنفقن على بناء المجهول اي يجعل نفقة
عليكم كنوزهما في سبيل الله ح جابر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا هم
احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية
الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة
يعني اطلب منك الخير مستعيناً بعلمك او الاستعطاف يعني بحق
علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك
العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتاً في علمك ان هذا الامر خير لي
في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله بمد الهمزة
هذا شك من الراوي يعني في دنياه واخرته فاقدره بضم الدال وكسرها
اي قدره

اي مقدر علي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم ان كنت تعلم ان هذا الا
مر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله
فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني
راضياً بما قدرته قال الراوي وكان النبي عليه السلام يعلمنا الاستخارة
في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطي الاستخارة
لم يمنع الخير ومن اعطي الشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي التوبة
لم يمنع القبول فصل ق عبد بن زمعة بالزاء المعجمة وبالفتحتان
وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل روي عن النبي عليه السلام
هذا الحديث وحده اذا انبعثت اشقاها اي ذهب ومعنى الضمير
في اشقاها الامة انبعث اليها اي الناقة رجل عزيز عارم بالعين
والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع على من يريده
مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع الباب الخامس ق انس رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما احدكم اي دواوه وراحة الا
ان تلحقوا بالزود وهو ما بين الثنتين الى التسع فتبشر بوا البان
الابل وابوالها قاله لرهط وهو اسم المثلثة فصاعداً اسم عكل بضم
الغين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر في المتن رهط من
عكل وفي بعض الروايات نفر من عرينة فما التوفيق قلنا ان كانت
عرينة بطناً عكلم فلا كلام فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم
من عرينة لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة بالعرنيين
ثمانية ثمانية صفة رهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوى
وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا بوصل الهمزة اي اطلب
لنا رسلاً وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشيء
اي جعلتك طالباً يعني اعنا بالرسل والمعنى الاول اقرب
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما اذن
لشيء كاذن وهو بالتحريك مصدر اذن من باب علم بمعنى

بمعنى استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع الاجزال
ثوابه والاعتداد به كما يقال الملك يسمع كلام فلان لا الاصغاء به
لانه مستحيل على الله يتغنى بالقران مصدر بمعنى القراءة
او المقروء والمراد به الكتاب المنزل والمراد من تحسينه الا
فصاح بالغلط وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له فالمعنى
الكلام باذى معنى تغنيه قرائته على جهر من الله رقة
من فؤاده وقيل معناه كشف الغموم وذلك ان الانسان
اذا اصابه غم ربما تغنى بالشعر يطلب بذلك فرجه مما
هو فيه والمصدر يهون همومهم هم المعاد وضيق صدورهم
بالقران فليس منا اي من لم يتفرح من غمومه بقراءة القران
والتدبر فيه فليس خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني
بالقران من غيره لكن اكره بعض الشراح بان الاستغناء عن
الناس في علمهم يفضي الى مفاسد من تضييع القارى وفرت التبليغ
وغيرهما على ان يجيء تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه آخر صحيح
واقول الظاهر ان استغناءه يكون وقت قرائته الا دليل في اللفظ
على استغراق استغنائه جميع الاوقات فلا يلزم منه الفاسد مع
ان قلة الاستعمال لا يمنع الاحتمال الارادة وقيل تغنى اي يتطرب
بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابي حنيفة
رح وجماعة من السلف لان ذلك سبب للشرقة واقبال اليه
النفوس اليها وكرهه مالك رح لانه مانع من الخشوع و
التفهم كرر في موضع ولم يكرهه في آخر لعل الاول يحمل غير
تفسير الكلام بنقص وزيادة والثاني على عدمه كذا في شرح
صحيح مسلم خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما
اعطيكم ولا منعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول
يعني امرني الله تعالى والرهني فيما اعطيته ومنعه قال لما قسم الا
موال

موال لئلا يقع في قلوبهم سخط الاجل التفاضل في قسمه
خ المقداد بن معدي كرب رضي الله تعالى عنه قيل رواه عن النبي
عليه السلام سبعة واربعون حديثا انفرد البخاري بحديثين
احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من
عمل يده فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان النبي الله
داود عليه السلام كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها
وهذا تاكيد للتحريض وتقرير له م سمرة الفهري رضي الله تعالى
عنه بكسر الفاء قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة احا
ديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا الا كما يجعل احدكم
اصبعه السبابة في اليم فلينظر بم يرجع بالياء المثناة تحت
ضميره راجع الى الاحد يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم
الآخرة بهذا المقدار خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه ما العمل في ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه
الايام قالوا والا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله
الا رجل اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يقع في الخطر
والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه
ومال يعني ايام العشر تفسير لقوله في هذه الايام اراد بها
عشر ذي الحجة و ع عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها ما انا بقارئ قال شارح مسلم ما في ما انا بقارئ نافية
معناه لاحسن الاقرائة واختاره الشيخ الشارح واقول ليت
علمي لم جعل المنفي احسان القراءة لا نفسها مع ان النبي
عليه السلام كان اميا وما قاله بعض من انها استفهامية
لان الباء لا يدخل في خبرها قال له الملك جاءه بغار حراء
وهي بكسر الحاء المهملة و بالمد بينه وبين مكة ثلثة اميال و
كان النبي عليه السلام يذهب اليها في زمن قرب بعيشة

فيتعبد فيه وكان يجب الخلوات وانقطاع عن المأمولات
فقال اي الملك للنبي عليه السلام اقرأ قال اي النبي عليه السلام
فاذني فغتني اي عصرني وفي بعض روايات خنقني انما فعل
ليخشع قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليحتبس هل يقول من
تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة
روي برفع الدال معناه بلغ الجهد مبلغ وبنصبها على معنى
بلغ جبرائيل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني
فقال اقرأ فقلت ما بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى
بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني
فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار اللفظ
ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال باسم ربك
الباء فيه زائدة او للاستعانة الذي خلق خلق هذا استينا ف
او تفسير لخلق الاول لكونه مبهما خص انسان بالذكر لشرفه
من علق لم يقل من علقة لان الانسان في معنى الجمع اقرأ وربك
الاكرم الذي علم بالقلم علم انسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان
هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدل لابي
حنيفة رح على ان البسملة ليست من اوائل السور ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما انزل عليه فيها اي في
الخمر شيئا الا هذه الآية البقرة اي المنفردة وصفها بها
لان الفاظها قليلة ومعناها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات
فرايضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل
مثقال ذرة شرا يره قال حين سئل عن الخمر بضم الخاء والميم
بمعنى خمار اي عن وجوب الذكوة فيها م ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح
فريق من الناس بها كافرين من الشراح من قال المراد منه كفر

ان النعمة

ان النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر لثبوت
اصل الايمان يدل عليه قوله بها كافرين اي بتلك البركة والبولة
نعمة لكن فيه تأمل لان الاسناد الشيء الى سببه والاقتصار
عليه شائع في القرآن والحديث فيكون كفرانا وهو حرام ومنهم من
قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر فقد
اشرك فيكون الباء في بها للسببية ينزل الله الغيث فيقولون
بكوكب كذا وكذا اي يقولون باختراع الكواكب الفلاني جاء المطر و
الحديث ورد انكارا اي اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون
ذلك ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما انزل الله
من داء الا انزل له شفاء مع الانزال هنا الاحداث في الداء
علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء زوالها
الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله
بلا تداو ثم الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء
له وما قيل ان دوائه الطاعة فبعيد لانها يكون دواء للامراض
المعنوية وهي المعاصي لا الموت ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
ما بعث من نبي ولا استخلف خليفة كالامراء فاتهم خلفاء الله
على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب سره وظهارته
هنا الداعي يأمر بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمر بالشر
وتحضه عليه والمعصوم من عصم الله اراد به نفسه لان عليه السلام
بين في حديث آخر ان كل واحد وكل به قرينة من الجن والقرينة
من الملائكة الا ان الله تعالى اعانني نبينا عليه السلام فاسلم
قرينة من الجن ولم يبق له داع الى الشر خ ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه ما بعث نبيا الا راعي الغنم فقالوا وانت
اي وهل رعيت انت قال نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع
لهم بمؤانسة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها

ربط

على قراريط لاهل مكة القراط نصف عشر دينار في اكثر
الابلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا منه انما لم
يبين مقدار القراريط في كل شهر لاستهانة بالخطوط العاجلة
اولانه نسي كميتها وفيه جواز استيجار الاحرار ومن قال القراريط
في كل شهر موضع بمكة وعلى بمعنى في الاستعظام ان يأخذ النبي
عليه السلام اجرة على عمله فقد يعتسف لان الانبياء انما يتنزهون
عن اخذ الاجرة فيما يعملونه لله لا لانفسهم على ان هذا الحديث
مذكور في المصابيح في باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه
ايراده في ذلك الباب م هشام بن عامر الانصاري رضي الله تعالى
عنه ما رواه عن النبي عليه السلام تسعة احاديث انفرد مسلم
عنها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة اي ما باقية
اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي اخلق اعظم فتنة
وشكوة من الرجال ق اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وانما قال
بعدي لان كونهن فتنة صار اظهر بعده واضر ق ابن عمر رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه ما تزال المسئلة اي السؤال عن الناس
بغير ضرورة بالعبد اي ملتبسا به وتمكنا ما زال حتى يلقى الله بالنصب
وحتى هي العاطفة يعني يأتي يوم القيمة وما في وجهه الواو للحال وما
نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاء المعجمة والعين المهملة قطعة لحم
يعني يكون ذليلا لا وجه وقيل هو على ظاهر فيحشر وجهه عظم
لا لحم له ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما حق امرئ
مسلم يمر عليه ثلث ليال بمعنى ليس ويمر خبره يعني ليس حقه
من جهة الاحتياط والانتباه للموت ان يمر عليه ثلث في حال
من الاحوال الا وعنده وصيته يعني لا يمر بهذا الحال وهي ان يكون
وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت قيد ثلث

غير مقصود

غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب الى
وجوبها الظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه عليه السلام
جعلها للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف
ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية
باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث
مشعر بان يجزئ الكتابة بلا اشهاد عليها كاف وليس كذلك
بل لا بد من الشاهدين عند علماء العلماء ولان حق الغير تعلق به
فلا بد لازالته من الحجة شرعية ولكن يكفي ان يشهدهما على
ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه ق المسور بن مخرمة و
مروان بن الحكم رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما خلأت القصواء قال
عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت
بها راحلته فقال خلأت القصواء الخلاء بهمزة غير ممدودة في الابل
كالحران للفرس والقصو بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا
زاد فهو عضباء فاذا قطع كله فهي صلعاء قال صاحب الصحاح
كان للنبي عليه السلام ناقة تسمى قصواء ولم يكن مقطوعة
الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها الحابس
الفعل اي منعها من السير من منع اصحاب الفعل من مكة وهو الله
لئلا يقع بمحاربة واراقة دم في الحرم قبل آوانه والذي نفسي بيده
لا يسألوني خطة وهي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد به هنا
المصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهي جمع حرمة كظلمات اراد
بها حرمة الاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم
اياها اي تلك الخطة المسئولة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة
ثم وجه النبي عليه السلام الرسل الى اهل مكة فصالحوا واتصرفوا
ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا
فاستعار النبي عليه السلام فرسا من ابي طلحة فركبه معروريا فخرج

ليكشف سببه فلما رجع عليه السلام سأله الناس رأوه كيف
فقال عليه السلام ما رأينا من شيء من البطوء يقال في حق ذلك
الفرس وجدناه لبحرا ان يحفه من الثقيلة اسمها محذوف
وهو ضمير الشان يعني فرس ابي طلحة على تفسير من المصنف لضمير
وجدناه الذي كان يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي عليه
السلام حيث كان البطيء سريعا بسببه وجواز اخذ العارية
م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه ما رأيت العبد رزق
العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره
الدنيا ق زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
كان النبي عليه السلام يخرج من حجرته فيصلي فرآه رجال فصلوا
معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج
اليهم رسول الله عليه السلام فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا
انه قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج الينا مغضبا قال ما زال بكم
صنيعكم يعني حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت سيكتب
عليكم يعني يكون فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتي
عليها من غير ترك او قيل ظننت بمعنى خشيت لان من
ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم يعني اذا علمتم
بسبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على
هذا للاغراء لا للايجاب فيه بيان رأفته عليه السلام لامته
فان تخير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة افضل وهذا العام يجمع النوافل
والسنن الا النوافل التي من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف
والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق
عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ما زال جبرائيل عليه
السلام يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه سيحكم جبرائيل
بميراث احد الجارين من الآخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم

رزق العبد رزق العبد

تخير صلوة المرء في بيته جميع النوافل

يوصيني بالجار

وان لم

وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان يكن مسلما فله حق واحد روي انه
عليه السلام قال اذا رميت كالب جارك فقد آذيته م ابو الدرداء
رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها
الجنبة بفتح النون بمعنى الجانب ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق
خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق مستحق للخلف اعم من ان
يكون انفاقه من الواجبات وغيرها واما الممسك فانما يستحق
بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات الا ان يفرط كالبخل بكسرة
والظاهر ان المراد به الاعم ايضا ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال سئل النبي عليه السلام عن العزل فقال عليه السلام
ما عليكم الا تفعلوا ليتمة ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا
هي كائنة يعني العزل هذا تفسير من المصنف بمفعول ان تفعلوا
العزل حروف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم
جوازه بما روي ان النبي عليه السلام سئل عنه فقال ذلك الوأد
الخفي فمعنى الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا روي
بكسر الهمزة ولا زائدة وروي بفتحها كلاما مستأنفا مؤكدا لما قبله
من الحكم المنفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا
يكون تعلق لا بما قبله او ضيح اي لا تعزلوا وبقيت الحديث
وهي ما من نسمة الخ تقويم لانها وقعت موقع العلة لما قبله
يعني كل نفس قدر الله خلقها يكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها
شيء فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روي
جابر ان رجلا سئل رسول الله عليه السلام عن العزل فقال عليه
السلام اعزل عنها ان شئت فمعناه عندهم ما عليك جناح في
ان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان قوله عليه السلام اعزل محمول
على الغضب بقرينة قوله سيأتيها ما قدر لها م انس بن مالك
رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان

م اوزينه

الخروج بضم الخاء المعجمة هو الجموح والحنف في شيء قط الا شانه
الشين هو العيب ع انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
اتت يهودية رسول عليه السلام بشاة مسمومة فاكل منها واكل
القوم فقال عليه السلام ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة
فمات بشر بن البراء منه فجيء بها الى رسول الله عليه السلام فسألها
عن ذلك فقال اردت ان اقتلك فقال عليه السلام ما كان الله ليسلطك
ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قال علي شك من الراوي قال صاحب
الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عليه السلام اختلف في قتل
تلك يهودية قال القاضي وقع في صحيح انه لم يقتلها وفي رواية قتلها
وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى
اولياء فقتلوها ع كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه بضم العين المهملة
وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي
عليه السلام سبعة واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث
اثنان لمسلم واثنان متفق عليهما قال مر بي النبي عليه السلام
وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال عليه السلام ما كنت ارى
بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة
وبضمها الطاقة ومعنى الاول المراد فهنا بلغ بك هذا اي هذا
القدر ويروى بك ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية
العين اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام واطعم ستة مساكين
نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة رحمه المراد من الطعام البر
واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فله من الشعير
ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق رأسك قال وفي الحديث
جواز حلق الرأس المحرم لاذى القمل فاسوا عليه ما في معناه من الضرر
والمرض خ سعد بن سعد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما لي اليوم
في النساء من اجابة قال لامرأة عرضت نفسها عليه قبل تلك المرأة

كانت ام شريك

كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ع انس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده و
رسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى
صادقا قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلب اي اعتقاد ولعذر
عن المنافق الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين
هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون
في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه بلا معصية
او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شيء من ارکانه
او يقال من لم يعمل بقول الرسول فكانه لم يصدقه فيخرج العاصي
عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على النار
ع ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء النبي
الا اعطي من الآيات اي من المعجزات ومن بيانية لما مثله
ما مثله آمن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيء او موصولة مثله
بمعنى صفة وهو مبتداء والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية
ما اوصلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاء
او بحال محذوف تقديره آمن واقعا عليه وانما كان الذي اوتيه
اراد به معظم الذي اعطي النبي عليه السلام والا فمعجزاته كثيرة كالقرآن
القرآن وحيا اوحاه الله تعالى يعني ما من نبي الا اعطي معجزة
من شانها اذا شاهدها البشر آمن عليه فاذا انقطع زمانه
انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القرآن اشتمل
على الدعوة والحجة يستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند
الوحي والغائبون عنه ولذا رتب النبي عليه السلام قوله فارجو
ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد
لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم

الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير
رحمته عايد الى المسلم اي بزيادة شفقته او عايد الى الله فان اي
خال الوالد الجنة بفضل رحمة على اولاده قال الشيخ الشارح لابد
ههنا من تقدير وهو بعد ما مسته النار تحلة القسم توفيقا بين
هذا الحديث وبين الحديث لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة
من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة ههنا
مقيد بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والدهم الجنة بلا
مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى
تقدير المس وما نقله من الحديث لا يدل على مس النار البتة
بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م
معقل بن يسار رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه معقل بفتح الميم و
كسر القاف قيل ممن هو بايع تحت الشجرة ما روي عن النبي
عليه السلام اربعة وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث
انفرد البخاري باحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور
ثم يجد لهم اي يشق عليه في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح اي
لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثاله قد مر غير
مرة م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما من رجل مسلم
يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا
الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية
عايشة رضي الله عنها مائة وفي حديث كريب ثلث صفوف فما التوفيق
قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال او تقول اقل الاعداد
متاخر لان من عادة الله تعالى انه يزيد على فضله الموعود على
عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا يفهم
عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة ما دونها فضعيف لان ذكر العدد
لا يبقى عيشا م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما من صاحب ابل

لا يفعل

لا يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة والحمل المضطر
عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت ازيد بالكثرة كونها الحمل
في الحلم ليكون اثقل وقعد لها بقاع اي في مكان مستو قرقر بفتح القا
وسكون الراء المهملة اي املس وقيل قرقر بمعنى قاع ذكر للتاكيد
اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن ابصار صاحبها
تستن عليه بتشديد النون بقوايمها واخفافها اي ترفع وتطا
بعا على صاحبها ولا صاحب بقر اي من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها
الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها
وتطوه بقوايمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم
القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطوه
باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحا
فر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم وهو الذي لا قرن
لها ولا مكسور قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال مدفون يعني
كان في الارض او لا لكن المراد به ههنا وجبت فيه الزكوة لا يفعل
فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهو الحية الذكر اقرع
يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فينادي به الشجاع صاحب
خذ كنزك المراد به نفسه لما جاء في حديث اخر ثم يقول انا ما
انا كنزك الذي خبأته فان عنه عني ظاهره شر يأتي الشجاع
غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه لكماله في كونه كنزا اجرد
عن نفسه كنزا اخر فاذا رأى ان لا بد منه تسلك يده في
فمه يقضمها اي يقضمها من باب يعلم فضم الفعل م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا
يؤدي منهما حقهما كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد
بكل واحدة منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب فمذكر
بارجاء ضمير التثنية اليه على تاويل الاموال او يقال الضمير منهما

فين

حمها

نها

اي كنطر

فر

بلا قرن

بوينوذني

لك

ما من صاحب ذه

وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله تعالى والذين
يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى
ببيان صاحب حال الفضة عن بيان صاحب الذهب الا
اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد
ضمة فيه معنى صيرت صفائح جمع صفيحة وهي العريضة من
حديد وغيره روي منصوبا على انه مفعول ثاني يعني جعلت
ذهبة وفضة كامثال الواح من النار من الابتداء والغاية
فيكون باعتبار ما يؤول اليه لانها لشدة تكونها بحماة في
نار جهنم جعلت كانها مأخوذة من نار ولا يبعد ان يكون
معنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى
بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا
ما كنتم تكنزون وروي صفائح مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل
ومن لبيان الجنس لكون النصب اقول لانه على تقدير الرفع قوله
عليه السلام فاحمي عليها في نار جهنم زايد الجار والمجرور وهو عليها
قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح النارية يحمى مرة
ثانية والوقد النار عليها ليشتد حرها فيكوى بها جنبه وجبينه و
ظهره انما يكوى هذه اعضاء دون غيرها لان الغني اذا رأى
الفقير الطالب للزكوة كان يعبس جبهته فاذا بالغ في سؤال
يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه ويولي ظهره
اليه ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اي لكية
اي نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى
بين العباد يعني بتمام هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله
بين عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت
وبفتحها وبرفع سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني ان لم يكن له
ذنب سواء او كان ولكن الله عفى عنه واما الى النار ان كان على

خلاف ذلك

خلاف ذلك م ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه ما من عبد مسلم
يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب غيبة مدعو
له الا قال له الملك ولك بمثل بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر
تنوينه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء
من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح ولك بمثل ما دعوته
اي بثوابه فغير طائل وكانه قال النووي كان الشافعي اذا اراد
ان يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون
العون للاستجابة م ام حبيبة رضي الله عنها روي مسلم عنها ما من عبد
مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من
تطوعا بدل الكل من الكل واو في لتاوية المقصود لان المراد من تلك
الركعات الست المؤكدة سبق بيانه في الباب الاول في حديث
من يصلي في يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة حكم الواجبة والتطوع
يستعمل في النوافل التي يخير المصلي بين فعلها وتركها فقوله
غير فريضة يكون الاول المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا
بنى له بيت في الجنة هذا شك من الراوي ق معقل بن يسار
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية
يعني يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى الرعية يموت حين يموت خبر ما يوم يموت
الظرف مقدم على عامله وهو غاش اي خائن الرعية المراد من يوم موته
وقت ازهاق روحه وما قبل من حاله لا ينفع التوبة فيها لان الخائن
عن خيانته وتقصير لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة
تاويل التحريم قديم غير مرة م عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنه روي
مسلم عنه ما من غازية اي جماعة غازية او سرية وهي اربعمائة رجل
انما ذكرها تنبيها على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة او
يحمل ان يكون مشكا من الراوي تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد
تعجلوا ثلثي اجورهم اختلفوا في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح

اذ لا يجوز ان ينقص اجور ثوابهم بالغنيمة الا ترى ان اهل
بدر من الاجر ما نال زاعمين ان من رواية ابا هاني وهو مجهول
ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال
القاذي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصابه شيئان من مراتب
الغزو وبقي له دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثي الاجر فعلى
هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو
وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر في الآخرة فمن سلم
وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار منه
في الآخرة واليه الاشارة بقوله تعجلوا فمن سلم ولم يغنم استوفى
في ثلث اجوره وبقي له ثلثان ومن رجع بجرح وحاز يقسم على
هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين
واما نقله في اهل بدر فلا ينهض حجة له لانه لا يدل على انهم
لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجر غانمين فانمة ما فيه
انهم نالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الاتمام وما من غازية او
سرية تخفق الانخفاق يغزو ولا يغنم كذا قاله الجوهري فتصيب
اي اصابهم مصيبة الا تم اجورهم م عمر بن عبسة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه عبسة بالفتحات والعين والسين المهملتان
ما منكم من رجل يقرب بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو والماء الذي
يتوضأ به فيمضمض ويستنثر ويستنثر الا خرت خطايا
وجهه وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما
امر الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم
ان الشراح اقتصروا في شرح هذا الحديث على بيان الغاية وما
تعرضوا لحل تركيبه مع ان الاحتياج اليه اقوى به وبالله التوفيق
الفم والخيشوم لينا من الوجه لان المواجهة يقع بهما اذا رفع
الرأس وفتح الفم فلهذا سقط فرضيته غسلهما في الوضوء دفعا

للحرج

للحرج فصار سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن غسل
الوجه وانها سبب المحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر
ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان لرعاية الغرض بشعر به قوله
كما امر الله تعالى وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوف على
تقرب وصفه لرجل تقريره ما منكم رجل اذا غسل وجهه يغسل كما امر الله
الا خرت خطاياه ولما قيد النبي عليه السلام غسل الوجه بهذا القدر
فيما بعده من الفرائض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان
ان الخطايا تمحوه بسرعة ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت
خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح راسه الا خرت خطايا
راسه من اطراف شعره مع الماء اي مع وصول الماء وهل البلل في
اصابعه وانما ذكره عليه السلام الانامل واطراف اللحية والشعر
تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف
عند الانحلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا
رجليه من انامله مع الماء فان هو قام رجل فصلى فحمد الله
واثنى عليه ومجده بالذي اي بالوصف الذي هو له اهل لا يؤوب
وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط محذوف
يعني فان قام فصلى فما يكون على حال انصرف من خطيئته و
نقائه منها كهيئة يوم ولدته امه والتشبيه في نقائه من صغائر
لا من الكبائر ح عتبة بن عبد اخاطم رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
ما منكم من احد اي ما احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه
اي بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسان
بلسان والمراد به هنا الرسول لان الله لا يخفى عليه لغة فيكون
كلامه تعالى في الآخرة بالوحي لا بالرسول فينظر ايمن منه اي الى
جنب الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعمال الصالحة وينظر اشأم منه
اي الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعمال السيئة فينظر

بين يديه فلا يرى الا النار وتلقاء وجهه فاتقوا النار ولو
بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد
اي شيئا يتقي به من النار فبكلمة طيبة اي فليتق منها بقول
حسن يطيب به قلب المسلم ٥ علي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار اي ثبت في
لوح المحفوظ او بمعناه قدر في الازل ومقعده في الجنة فقالوا
يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعني اذا كان كذلك افلا نعتمد
على ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل لعدم فائدته فقال اعملوا
يعني اعملوا بظاهر ما امرتم به وكون ذلك موافقا لما في الكتاب
او غير موافق فلستم به بشيء فكل ميسر لما خلق له اي من
عمل الجنة او النار ونظيره ان الرزق مقسوم مع الامر با
لكسب ثم فصل عليه السلام ما اجمله بقوله اما من كان من اهل
السعادة فسيصير لعمل السعادة ٥ واما من كان من اهل الشقاوة
فسيصير لعمل الشقاوة ٥ قال المشايخ حقيقة الانسان لا يقتضي
لذاته سعادة او ضدها وانما هي بامور خارجية عنها باقتضاء
الحكم الازلية وتلك الامور مع معروضاتها حاصلة في القضاء
اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن
ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله عليه السلام اعملوا
مشيتم فكل عمل سيسر لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البتة على
عمل غيره قال الامام السمعاني السبيل في معرفته هو التوقف فمن
عدل عنه وامال العقل ضل وتاه لان القدر سر مضروب دونه الستر
لم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا
الجنة ثم قرأ فاما اعطى اي حق الله من ماله واتقى اي خاف من
الله وصدق بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى
اي للجنة واما بخل واستغنى اي بلذات الدنيا عن نعيم الآخرة

وكذب

وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى ٥ اي للنار وهذا توضيح قوله
اي قوله للعسرى م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما منكم
من احد الا وقد وكل به على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط
قرينه اي مصاحبه من الجن اراد به الشياطين وقرينه من الملائكة
ولما كان الامور العارضية للانسان مشوبة في القضاء وبالخير
والشر مسلط عليه من حكمته قرينين مغيبين لظهور ذلك قالوا
واياك يا رسول الله قال واياي قال الامام الطيبي اللائق
بهذين الضميرين ان يكونا مرفوعين فيقال وانت فيقول عليه
السلام وانا لكن كل واحد من ضمير المرفوع والمنصوب يقام مقام
الآخر وهذا شايع اقول يمكن ان يقال انه عليه السلام لما قال
ما منكم من احد الخ قالوا واياك تدخل في هذا الحكم فقال عليه
السلام ولكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اي انقاد او
منع عن وسوستي او بمعناه دخل في الاسلام الحقيقي فسلمت
من شره يؤيده قوله عليه السلام فلا يأمرني الا بخير اختار
القاضي هذه الرواية وروي برفع الميم اي اسلم انا من شره
قيل وافعل التفضيل اي فانا اسلم منكم لان النبي عليه السلام
كان يجري عليه بعض الذلات بوسوسته فيكون قوله عليه السلام
فلا يأمرني الا بخير محمولا على اعم الافات ورجح الخطابي رواية
الرفع م عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ و
اي يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به او
يسبغ الوضوء بضم الواو اي يكمله على وجه المسنون و
لعل احدهما يستلزم الآخر وهو من الراوي ثم يقول اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده
ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها
شاء خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما منكن امرأة

تقدم ثلثة من الولد الا كانت الضمير فيه عايد اي راجع الي ثلثة باعتبار
معنى الجمع وهذا اولى مما قاله شارح انه راجع الى مصدر تقدم لها
حجابا من النار تتمة فقالت امراة واثنين يا رسول الله فانه
قدمات الى اثنان قال عليه السلام واثنان وفي رواية ثلث لم تبلغ
الحنث انما اختص هذا بالصغير لان قلب الوالد اخفى مصيبة
اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه
اذا كان الثواب في الصغير هذا فيكون في الكبير اعظم م ام سلمة
رضي الله تعالى عنها روي مسلم عنها ما من مسلم يصيبه مصيبة فيقول ما
امر الله اي امر الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله امر الله تع
فان قلت الاسترجاع ليس بمامور به فكيف يفسره قلنا هذا القول
مندوب لانه تعالى مدح القائلين به فيكون مامورا به معنى او نقول المراد
من امر الله تعالى مطلق قوله من قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم اللهم
اجرني بهمزة الوصل اي اجعلني ماجورا في مصيبتي واخلف لي خيرا منها
وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعني عوضني خيرا مما فاتني في هذه
المصيبة الا اخلف الله خيرا منها فان قلت شاهد من قول هذه الكلمات
ولا يخلف الله مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم العمر
قلت الخيرية لا يلزم ان يكون في الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته
في الدنيا يعطيه في الآخرة عوضا يكون خيرا منه نفعا م عثمان رضي الله
تعالى عنه روي مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بضم الطهر
وبالفتح يتطهر به الذي كتب الله عليه اي فرضه وفيه اشارة الى ان الاتي
بفرائض الوضوء فقط اذا استحق هذه الفضيلة اذا صلى به خمسا فعل
سنة يكون ثوابه اكثر فيصلي هذه الصلوة الخمس الا كانت كفارات
لما بينهن من الصغاير ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه مما يتاذى به النفس
الا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان

الكافرين

الكافرين لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخ من
كونه متاذيا وهو بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا
فقط ولكن الصحيح انها يكتب به الحسنات ايضا لقوله عليه السلام
من مسلم يشاك شوكة فيما فوقها الا كتب له بها درجة ويحط
عنه بها خطيئة روى مسلم م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما
من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه اي مما غرسه
له صدقة يعني للغارس ثواب صدقة المأكول ان لم يضمنه الاكل
وما سرق منه له صدقة يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق
وليس المعنى ان يكون المأخوذ ملكا للآخذ كما لو صدق عليه قال
النووي كذا فيما اتلفته دابة او طائر وهذا الاجر يختص بالمسلم
ولا يرزؤه براء مهملة ثم زاء معجمة بعدها همزة اي ينقص الا
كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله
مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل
من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من الزرعة ق عائشة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة تصيب
المسلم الا كفر الله بها عنه اي يمحي خطيئته مقابلتها حتى الشوكة
بالجر عطف على لفظ مصيبة والرفع عطف على اعرابه التقديري ويكن
الضمير المستكن فيه للمسلم يقال شكت الرجل شوكة شوكا اي ادخلت
في جسده شوكة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ما من مكلوم اي مجروح يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف صفة
مكلوم في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه بسكون اللام اي اجر
يدمى بفتح الياء والميم اي يسيل دمه اللون لون دم والريح مسك
وفي مجيئه سيلان الدم امارة الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار
شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه يعني لا يولد مولود في

حال من الاحوال الا في حال مس الشيطان وحين يولد يستهل
اي يصيح صارخا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها عليه
السلام ذهب الشارحون الى ان المراد به المس الحسي لقوله عليه
السلام كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد
اما عدم مسه مريم وابنها فلاستجابة دعائه حنة في حقها
حين قالت واني اعيذها بك من ذريتها من الشيطان الرجيم
وفيه نظر لان استعاذتها يجوز ان يكون من الاغواء لا من المس
والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس انما كان بحال الولاد
على ان العقل يابى عما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس
بنخسهم لامتلات الدنيا صراخا والاوجه المراد من المس
الطمع في الاغواء لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما
اختص مريم وعيسى عليه السلام بالاستثناء لان المخلصين
كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها من
معناهما واليه اشارة القاضي عياض اقول هذا الجواب على تقدير
ان يكون عدم مس الشيطان من الفضائل فاذا كان نبينا عليه
السلام افضل واعلى كان بالاتصاف اولى واما اذا كان من خصائصهما
فلا يلزم ان يوجد في نبينا عليه السلام اذ كم مفضول موصوف
بخاصية لا يوجد في الفاضل منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس
لم يترتب عليه استهلال تخييل وتصوير لطمع الشيطان كانه يمسه
بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوها قال ابن الرومي لما حوادث الدنيا به
من حروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد م عائشة رضي الله تعالى
عنها روى مسلم عنها ما من ميت يصلي عليه امة من المسلمين
يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه على بيان المجهول
وتشديد الفاء اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه في حديث
ما من رجل مسلم يموت ح انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه

ما من نبي

ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال
الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة يدل
على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور
نفي النقص من الله الاثبات العين الصحيحة مكتوب بين عينيه
ك ف ر وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها قيل
هذا الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية
اخرى يقرؤها كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا
وما عليه المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة لكذبه يجوز ان
يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن اراد شقاوته
م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من نبي بعثه الله في
امة قبلي الا كان له من امته حواريون يعني صدقون مخلصون وهو
منسوب الى الحواري وهو القصير قيل لاصحاب عيسى عليه السلام
حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضون
ومنه الخبز الحواري الذي نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره
غلب عليهم هذه الاسم وصار كالعلم فقيل لكل نصرانية حوارية
تشبيها باولئك واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بامره يحمل
هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث آخر ان نبيا يجيء يوم
القيمة وليس معه من امته الا واحد ثم انها الضمير للقصة
تخلف من بعدهم اي يحدث بعد الحواريين خلوف بضم الخاء
المعجمة جمع خلف بالسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح
اللام فهو خالف بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من
اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون
ما يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني
من حاربهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه
اي يوازيهم به ويبينها هم من المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه

بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن ليس
وراء ذلك اي وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعني بمجرد
الانكار ادنى المراتب فمن لم يجده بقلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور
الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من
نفس الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان اقول الرضا بالمعصية
ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا تقدم الكلام عليه في حديث من رأى
منكم منكرا فليغيره بيده م عايشة رضي الله عنها ما من نبي يموت حتى
يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة يقدم الكلام على وجه
تخييرهم في حديث ان خير عبدا م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روي البخاري
عنه ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة هذا تتمة قوله عليه
السلام ما عليكم ان لا تفعلوا تقدم بيانه قريبا م انس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله خير الجملة الاسمية
صفة ثانية لنفس يسرها انها ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل
يسر وهذه الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها اي في الحال ان للملك
النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى لان يرجع فيقتل
في الدنيا لما يرى من فضل بشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح
المؤمنين في جوف طير خضر م عايشة رضي الله تعالى عنها روي مسلم عنها ما من
يوم اكثر ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة اي من الاولى والثانية
زايدتان ومن يوم عرفة متعلق باكثر انه ليدنو اي ان الله يقرب منهم
ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة هو الافتخار على الاقران والله تعالى منزه عنه
فيكون هذا اللفظ متشابها كما قبله والمراد بمباهاته بهم ودنوه منهم
رضاه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات
وفي الحديث دلالة على افضل يوم عرفة على سائر الايام حتى لو كان
قال رجل امرأتي طالق في افضل الايام تطلق يوم عرفة فيحمل حديث
يوم الجمعة على انه افضل الاسبوع ما لم يكن منها يوم عرفة تو

فيقابينهما

فيقابينهما م ام سلمة رضي الله تعالى عنها روي مسلم عنها ما نقص
مال من صدقة المفروضة نقص هذا لازم والمراد من الصدقة
المفروضة يعني اذا حال على ماء اي درهم حول يكون خمسة دراهم حق
المساكين واذا اخرجها لم ينقص ماله الذي نصيبه من المائتين
ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله عليه مما انفق منه كما قال الله
وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في باقي فيثاب
ما انفقه وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له ما انفقه قال الله تعالى
ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ينفد ويفنى لا ما
يصان ويبقى ولا عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا
عن سبق الى وهم الانسان ان يترك الانتقام ممن اساء اليه ذل
وعجز فبين النبي عليه السلام انه ليس كذلك بل يزيده لذلك عزا
بان ينتقم له ممن اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه
بالانتقام بنفسه وان اخره الى الآخرة يعطي حسناته او يطرح
على الجاني من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الا
ستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز اخروي ويجوز ان يراد
به الدنيوي لان من عرف بالسخاء او بالعفو سادعند الناس
وزاد كرامة م المقداد رضي الله تعالى عنه روي مسلم قال اقبلت انا و
صاحبان لي فجعلنا نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا
النبي عليه السلام فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال عليه السلام
احتلبوا هذه اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه
ويحفظ للنبي عليه السلام نصيبه وكان يجيء من المسجد في الليل
ويسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم يأتي مصلاه فيصلي
ثم يأتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا يأتي
الانصار فيطعمونه وما فيه حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها

فندمني الشيطان فقال ويحك شربة شراب بحمد فيدعوا عليك فتهلك
وكان لا يجيئني النوم فجاء النبي عليه السلام ففعل كما كان يفعل ثم اتي
شرابه فلم يجده فرفع راسه الى السماء فقلت الآن يدعوا علي فاهلك
فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة
الى الاعنز لاذبح السمنها للنبي عليه السلام فاذا اكل منها حافل كثير اللبن
فعمدت الى اناء فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم الليلة قلت نشرب اشرب
فناولني فلما عرفت ان النبي عليه السلام قد روي واجيبت دعوته
حتى القيت الى الارض فقال عليه السلام احدى سوءاتك يا مقداد فقلت
يا رسول الله كان من امري كذا وكذا فقال عليه السلام ما هذه الحلبة الثانية
في غير اوانها الا رحمة من الله اي اعطية عظيمة افلا اذنتني بهذه المهزة
اي علمتني ما فعلت من حلبك اولا وشربك نصيبي فنوقظ صاحبينا
فيصيبان منها اي من تلك العطية نصيبا قال المقداد عند حلبه بفتح
اللام مصدر الاعنز الثلثة مرة ثانية م عايشة رضي الله تعالى عنها روى
مسلم عنها ما يخلف الله وعده ولا رسله ما رفع عطف على الله قال بعد
ما وعده جبرائيل عليه السلام ان ياتيه البارحة فلم ياته تقدم قصته
في باب الثاني في حديث ان جبرائيل كان وعدني ان يلقاني الليلة اعلم ان
تلك القضية كانت في بيتها ثم اكانت الحادثة واحدة يجوز ان يكون عا
يشة رضي الله تعالى عنها روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا ان يكون
عايشة رضي حاضرة في بيت ميمونة في تلك القضية وان كانت الحادثة متعددة
وهو الظاهر فلا اشتباه م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما يصيب
المؤمن وصب وهو الوجع اللازم منه قولهم وجع وصب ولا نصب
اي تعب ولا سقم بضم السين واسكان الكاف وبفتحها هو المرض ولا اذى ولا
حزن بضم الحاء وسكون الزاء المعجمة وفتحهما الغم حتى الهم بالرفع عطف على
ما قبله وهو مستعمل المستقبل والحزن لما فات وقيل الهم ما يزيب الانسان
من الغم والحزن خسونة النفس منه بهمه قال القاضي هو بضم الياء وفتح الهاء

فالضمير

فالضمير المستكن فيه للمؤمن اي يصيبه مهموما والبارز فيه للهم على قول من
جوز اضمار المفعول المطلق ضبطه غيره بفتح الياء وضم الهاء اي يغم فالبارز
فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووي كلتا الروايتين صحيحتان الا كفر الله
به من خطاياه اي بعضها ح عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
اخرت النبي عليه السلام صلوة العشاء ليلة حتى ناده عمر رضيه نام النساء والصبيان
فخرج عليه السلام فقال ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم يعني صلوة العشاء
اي هذا تفسير الضمير في ينتظرها يحتمل ان لا يصلي في ذلك الوقت الا بالمدينة
وان يكون غير المدينة مسلم لكن عرف النبي عليه السلام بنور النبوة ان لا
ينتظر غيرهم ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي
عليه السلام عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل خالد ابن وليد والعباس
الصدقة فقال عليه السلام ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا
فاغناه الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران
هذه النعمة ومعنى ان هذه النعمة وهي كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست
بمانعة عن الزكوة فعلم ان لا مانع اصلا وكذا هذا كقولهم ولا عيب فيهم
غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب وانما عطف النبي عليه السلام
نفسه على الله لكونه سببا لاسلامه وصيرورته غنيا بما اباحه الله من
الغنائم قيل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب
عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث انما يكون في الصدقات
المفروضة قوله عليه السلام في آخر الحديث فهي عليه يدل عليه وامثال فانكم
تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المظهر كما
في قوله ان تسئلوا الحق يعط الحق سائله قد احتبس ادراعه واعتده
بالباء الموحدة جمع عبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة افراسه الاعبد من قولهم
فرس عبد اذا كان سريع الوثب ورجح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس
الافراس دون العبيد وروي بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يتاهب
له المحبوب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار عن النبي عليه السلام لخالد عن المنع يعني

انكم زعمتم ان عندة للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها وقوع في سبيل فلا زكوة
عليه فيها وقيل بعنا مخالد او وقف اعتده مع انه غير واجب عليه لكن المعنى الاول
اولى واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهي علي ومثلها معها وفي
رواية البخاري في عليه والاول اولى قال ابو عبيد هذا انشاء في الالتزام الزكوة
عن العباس بان يكون النبي عليه السلام اخر صدقة العام المتقدم عنده
الى وقت بسان لحاجته اليه والتزم عليه المعلوم صدقة العام الذي طلب
فيه والعام قبله وقال النووي الظاهر ان يكون هذا اخبارا عما مضى وهو
ان رسول الله قبض زكوة ذلك العام الذي شك منه والعام الذي بعده لما
جاء في حديث اخر ان تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه واقول روى
مسلم في هذا الحديث ان النبي عليه السلام قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما
شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني مثله وهذا يرجح القول الاول لانه وقع
موقع التعليل بقوله فهي علي والتقريب انما يحصل اذا التزم عليه السلام
غير المقبوض واما الحديث الاخر فغير معلوم **نوع اخر** ع انس رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص قالوا كذا وكذا
قيل القائلون كانوا ثلثة علي وعثمان بن المظعون وعبد الله بن رواحة
انما لم يذكرهم النبي عليه السلام باسمائهم لعظم حلقه حيث كره اسمائهم عن
الناس لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء وكره فيه المفعول دون
ما قبله اهتماما بشان الكاح وقال شارح لتعقيبه الوعيد على تركه بقوله
عليه السلام فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم لم يجعل الوعيد
راجعا الى الكل قلت الاقتصار من قوله عليه السلام النكاح من سنتي فمن
رغبت عن سنتي فليس مني اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سياق
الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل على الاقتصار قال حين سمع ان نفرا
من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال
بعضهم لا انام على فراش ولا يختلج على ذهن احد ان من ترك النكاح
لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا في الخطاب لانه ليس من رغب

عن سنة

عن سنة عليه السلام ع عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ما بال
اقوام اي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون عن الشيء اصنعه
الجملة صفة الشيء واللام فيه زائدة يعني افعل شيئا من المباحات مثل النوم
والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني ان احترازهم فيهم
من عذاب فاني اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بالمعصية واشدهم
له خشية فان قلت لم لم يقل اخشاهم والتوصل انما يكون في الممتنع بناء الا
منه قلت هو قوله تعالى فهو كالحجارة او اشد قسوة وفيه مبالغة وفي الحديث
حث على الاقتداء بالنبي عليه السلام وعدم التنزه عما تفعله وان العلم بالله
يوجب اشتداد الخشية م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما تربة
الجنة قال له لابن صياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسئل عن النبي
عليه السلام اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبي عليه السلام كان
يسئل احيانا فقال ابن صياد درمكة وهي الدقيق المنخول الابيض
بيضاء مسك يعني كالدر مكة وكالمسك يا ابا القاسم قاصدوا وفي
رواية اخرى ان ابن صياد سئل النبي عليه السلام عن تربة الجنة فقال درة
مكة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء
قالوا الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر رضي الله عنهما يتحالفان
ان الله الدجال قيل انه تاب ومات في المدينة وقيل بل فقد في يوم الحرة
ع سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما تصنع بازارك
ان لبسته لم يكن عليك منه شيء قال لرجل خطب امرأة عرضت نفسها
على النبي عليه السلام فلم يردها النبي عليه السلام لم يرد ان يتزوجها فانما
اراد ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل يسئل مكنة فقال ما لي الا هذا الازار
فقال عليه السلام الحديث فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من
القران م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما تعد الرقوب
بفتح الراء اي تزعمون معناه فيكم قال اي الراوي قلنا الذي ابن مسعود
رضه لا يولد له اي لا يعيش له ولد قال النبي عليه السلام ليس ذلك

بالرقوب وهذا ليس ذلك ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوي لكنه الرجل
الذي لم يقدم من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على فائدة وهي التنبيه
على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه لانتفاعه به في الآخرة ومن يرزق
ذلك فهو الذي لا ولد له اي النبي عليه السلام فما تعدون الصرعة
بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذلك
ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة من
قهر اقوى اعداء وهو النفس خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبي عليه السلام
ما رواه عنه ثمانون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري
بواحد ومسلم بحديثين قال كان غزوة تبوك في حر شديد وسفر صعب
بعيد والعدو كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع في المسجد ركعتين كما كان عادة وجلس
للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر
لهم وكل سرائرهم الى الله جئت فلما سلمت تبسم المغضب فقال لي تعالى
بين يديه فقال ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله
ما كان لي من عذر حين تخلفت عندك فقال هذا قد صدق قال له
مقدمه من تبوك اي في وقت قدومه عن غزوة تبوك قيل انها كانت
آخر مغازيه عليه السلام وكان معه فيها ثلثون الفا بقية الحديث فقال
عليه السلام لي قم يقضي الله فيك فقمت اتمادى الناس تلوتني ويقولون اعجزت
ان تعتذر الى رسول الله كما اعتذر واقد كان فيك ذنبك استغفار رسول الله
عليه السلام لك فتسمعت ان مراده لهلال بن ربيعة وهلال بن امية قال الامثل
ما قلت فنهى النبي عليه السلام على ان يكلمنا الناس وكان صاحباي قد قعدا
في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف في الاسواق ولا
يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح تلك
الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب

بن مالك

بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت ثوبي وكسوتهما اياه
واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله وهو يبرق وجهه من السرور
بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتي
ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت
امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجاني الله بالصدق وان
من توبتي ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال بعث النبي عليه السلام خيلا نجدا فجاؤا برجل سيد اهل اليمامة
يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبي عليه السلام فقال ما عندك
يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على
شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد
فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب مثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد
فقال له ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال فقال عليه السلام اطلقوا
ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد
والله ما كان وجه ابغض الي من وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى
قوله تقتل ذا دم يقتل من يستحق القتل لتوجه القصاص لقتله مسلما
قيل ان اسر وقيل معناه من لا يبطل دمه بل يطلب لكونه شريفا في قومه
لكون المعنى الاول انسب بقوله وان تنعم تنعم على شاكر قال له ثمامة بن
اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه م جابر رضي الله عنه عند روى
مسلم عنه ما فعلت في الذي ارسلتك له فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت
اصلي قاله لجابر وقد ارسله في حاجة فجاء وهو اي النبي عليه السلام يصلي على بعيره
متوجها الى غير القبلة فكلمه فقال اي النبي عليه السلام بيده هكذا اومأ
اي شار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايما
في صلوة النافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاعتزال
الى من يسلم عليه احد فيمنعه عن الرد مانع ق زيد بن خالد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه مالك ولها دعها قال له لرجل سأل عن اخذ ضالة الابل

فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطيء عليه البعير من
حقد او اد بكونه معها انها يقوي به على السير وورود الماء وسقائها وهو
بكسر السين اناء الماء المراد بكونه معها انها اصبر البها ثم على الظماء ترد الماء
وتاكل الشجرة هذا تاكيد في المعنى لما قبله حتى يجدها ربها يعني ضالت الابل
علم ان الامر بترك ضالت البعير ليس للموجب بالاتفاق لان المستحب
عندنا اخذها لصيانتها يعني صالت الابل وتوقع ضياعه وعند الشافعي
ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت
لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
مالك يا ام السائب او يا ام المسيب شك من الراوي تزفزفين بزاين
معجمتين وفائين وتاء مضمومة والمشهورة في الرواية انها مفتوحة قال
القاضي ويرفع في بعض نسخ بلادنا بالزاي والمهملة ورواه بعضهم في غير بالواو
والقاف معناه على جميع الروايات ترتعدين قالت الحمى يعني الحمى تزفزفين
لا بارك الله فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب بخطايا بني آدم
كما تذهب قالت الحمى الكير خبث الحديد م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم
عنها قالت خرج النبي عليه السلام من عندي ليلا ففرت فجاء فراى ما اصنع
فقال مالك يا عائشة اغرت الرغبة للاستفهام والغيرة الحمية وفيه الملاطفة
بالزوجات والعفو عن الغيرات م جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه مالي اريكم رافعي ايديكم ما للاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد
بالرفع ايديهم عند السلام مشيرين الى جانبين كانها اذناب خيل شمس
بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا يستقر
لحذتها اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فراه حلقا بفتحتين جمع حلقة
بسكون اللام على غير قياس فقال مالي اريكم عزين جمع عزة بكسر العين
وتخفيف الزاء وهي حلقة المجتمعة من الناس يعني مالي اريكم اشتاتا متفرقين
نعم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله
وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاولى ويتراصون
في الصف

في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فرج ق سهل بن سعد رضي الله تعالى
عنه اتفق على الرواية عنه قال ذهب رسول الله عليه السلام الى بني عمرو ليصلح
بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر رضي الله فقال اتصلي للناس فقال
نعم فصلى ابو بكر رضه فجاء رسول الله والناس في الصلوة حتى وقف في الصف
فلما رآه الناس التصفيق التفت ابو بكر رضي الله فراى رسول الله فاشار
اليه النبي عليه السلام ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يده فحمد الله على ما
امر به النبي عليه السلام فاستاخر حتى استوى في الصف ويقدم النبي
عليه السلام فيصلي فلما فرغ قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك
قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال عليه السلام
للناس ما لي اراكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهر الاصابع
اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته اي نزل به شيء يحتاج فيه
اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول و
انما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز اشياء يعرف لمن تامل فيه
ح ابن عباس وخ جابر رضي الله اتفقا على الرواية عن ابي عباس انفرد البخاري
عن جابر ما منعك من الحج وفيه رواية ابن عباس منعك ان تكوني حججت
معنا قالت ابو فلان تعني زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب
عمن سال عن كيفية منع زوجها تعني ام سنان من ضمير احدهما
البعيرين والاخر اي البعير الاخر يسقي ارضا ولم يبق لي مركب
قال اي النبي عليه السلام فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل
يعني تقوم مقامها في الثواب لان تعدل بها كل شيء فان من عليه حجة اذا
اعتمر في رمضان لا يسقط عنه الحجة او حجة مع شك من الراوي قاله
لام سنان نوع آخر م وهو ما في اول الموصول ويكون خبر مبتدا محذوف
م ابو ذر رضه مسلم عنه ما اصطفى الله الملائكة او لعباده المبتدا وهنا
محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى سبحان الله وبحمده هذا بدل من
الخبر قاله حين سئل اي الكلام افضل المراد منه كلام الناس فان قلت هذا

فان عمرة في رمضان تقضي حجة

اذا اعتمر في رمضان لا يسقط عنه الحجة

يعارض قوله عليه السلام افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله
وحده لا شريك له قلنا التعارض مندفع باختلاف المقام فمعناه افضل
ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال
في مقام التوحيد لا اله الا الله **نوع آخر** وهو ما يكون اوله ما الشرطية ح
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما اسفل بالنصب خبر لكان المقدر
من الكعبين من الازار اي من محل الازار ففي النار هذا في حق من لبس
ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك في النار ذكر الفعل واراده
لفاعله فعلى هذا التوجيه لا يناسب النوع المأخوذ هو فيه ولا دخال
الفاء في خبره ح رافع بن خديج رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما انهر
الدم الانهار هو الاسالة والمراد به هنا الاخراج تشبيها بنحر وجه وذكر
اسم الله قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر الله عليه
او معه ووقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله فكلوه الضمير فيه
للحيوان المذكور معنى وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس
السن والظفر المستثنى عند الشافعي مطلقا منزوعين كانا او قائمين
الى اطلاق الحديث وسأحدثكم عن ذلك اي عن وجه استثنائهما اما
السن فعظم يعني لا تذبحوا به كيلا يتنجس بالدم كما ان الاستنجاء
بالعظام منهي عنه لكونها زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم
وسكون الدال وهي السكين العظيم الحبشة يعني انهم يحملون اظفارهم
محل المدى فيذبحون بها فلا تشبهوا بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة
رحمه الله المستثنى غير المنزوعين وحملوا الحديث لقوله عليه السلام انهر
الدم بما شئت وانما لم يجز بالظفر المتصل لانه تقتل بثقل فصار
في معنى المنخنقة والبشعة كانوا يفعلون كذلك ح عمر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال اعطاني النبي عليه السلام عطاء فقلت اعطه من
هو افقر مني فقال عليه السلام خذه فتموله او تصدق ما جاءك من هذا
المال اي من المال الصدقة الذي جمع عمر وانت غير مشرف اي غير متطلع

اليه

اليه ولا طامع فيه ولا سائل فخذوه وما لا فلا تتبع نفسك يعني ما لم
يوجد فيه هذا الشرط لا تتعلق نفسك به ح يعلى بن امية رضي الله تعالى عنه
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وعشرون حديثا لا في الصحيحين
ثلثة احاديث متفق عليه قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله
كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخة بطيب فنظر اليه النبي عليه السلام
ساعة ثم سكت فجاءه عليه السلام الوحي ثم سري عنه فقال اما الطيب
الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا
في حجتك فاصنعه في عمرتك يعني هذا تفسير من المصنف ما كنت من الا
حرام واجتناب الطيب قبل يجوز ان يراد مما كنت للطواف والسعي
والحلق لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب لما سئل عنه لان
الاحرام كما فاتا عنه بليس المحيط ح ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال سئل ناس من الانصار رسول الله عليه السلام
فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم
ومن يستعف بطلب العفة وهي الكف من الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر
العين اي يعطيه العفة ومن يستغن اي اظهر الغنا عن نفسه وترك
السؤال يغنه الله اي يجعل غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر و
كلفها عليه يصبره الله ان يسئل الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا
واوسع من الصبر لانه نعمة عام موجود في كل ما يشق على النفس من
الفقر والطاعات وغيرهما **نوع آخر** وما هو ما يكون اوله ما الموصولة
وصلتها ظرف ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين
اي نفخة التشور ونفخة الصعق اربعون لم يفسر الراوي بانها اربعون
يوما او سنة او شهرا وقال حين سئل عنه لا اعلمه وقد جاءت مفسرة
من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة كذا قاله النووي قال الله تعالى ونفخ
في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم تنفخ
فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعقة نزل من السماء

ما بين النفختين

ما سكن الرجال فيكون منه الاجسام فانه هيأت الاجسام وكملت نفخ في
الصور نفخة البعث فيأتي كل روح الى جسده فيحييها الله تع كل ذلك
في الحطة وذلك قوله تع فاذا هم قيام ينظرون و ع عبد ابن زيد الانصاري
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية
وار بعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليه ما بين
بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما روي مقرا
ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته روضة رياض
الجنة يعني ان العبادة فيه مؤدية الى رضى الجنة كما قال عليه السلام
الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع نفسه الى الجنة
فيكون روضة وقيل معناه لا سال الله عبده فيه شيئا الا اعطاه كما قال
الله تع في حق اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون لم يذكر المصنف آخر الحديث
وهو قوله عليه السلام ومنبري على حوضي اي على حافته وقدري انه عليه السلام
قال ومنبري على ترعة حوضي وهي بضم التاء المثناة فوق والراء والعين
المهملتين مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له عليه السلام في الآخرة
منبر ويجوز ان يراد منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عليه السلام
من الحوض الزاخر النبوي وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية في البعد
الجهالة كما ان حوضه مورد الاكبر الظامية من حر وقيل معناه من آمن
بكون منبري وما يسمع منه حقا يرد على حوضي ويشرب منه و ع ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام
للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القربي هذا يكون في بعض
الكفار فانه قد جاءت احاديث تدل على المتكبرين يحشرون يوم القيمة
امثال الذر في صور الرجال فيساقون الى السجن من جهنم ونظر فيه
الشيخ الشارح في بعض التشبيه مسلم كذا قاله النووي فالاوجه منع
قول القرطبي ان يقال ما ذكره لا يدل على الانعدام عظمهم في الحشر لان التشبيه
المتكبرين بالذر انما هو في الحقارة لا في الصور والا لا يستقيم قول في صور

الرجال

الرجال م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما بين لابتي حوضي كما بين صنعاء و
المدينة تقدم الكلام عليه في حديث ان امامكم حوضي فصل م ابي بن كعب رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه يا ابا المنذر اتدري اي آية من كتاب الله معك اعظم قال
اي الزاوي قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم قال فضرب في صدري انما كانت
عليه السلام تلطفا به ليتمكن العلم في صدره وقال اي النبي عليه السلام ليهنك
العلم يا ابا المنذر هذا دعاء بتيسير العلم ورسوخه فيه اختلف في جواز
تفضيل بعض القرآن على بعض ذهب قوم الى عدمه لانه يفضي الى نقص المفضول
عليه واولوا ما ورد من لفظ افضل واعظم ولكن فيه نظر لان ما هربوا
عنه يأتي هم على هذا التأويل ايضا والقول بان آية الكرسي من كتاب الله تع
عظيمة لا بد وان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب آخرون الى جوازه بهذا
الحديث قال النووي وهو المختار فيكون جميع الآيات فاضلة وبعضها افضل
بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لمعنى فيها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها
ابلغ و ع عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر
رضه وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يغاث رسول الله عليه السلام
مسجى بثوبه فقال ابو بكر ابمزامير الشيطان في بيت النبي عليه السلام و
ذلك في يوم عيد فقال عليه السلام يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى
عيدا وهذا اي هذا اليوم عيدنا يوم يغاث يوم مشهور عندهم كانت
فيه مقتلة عظيمة الاوس والخزرج بقي الحرب بينهما مائة وعشرين سنة
الى ان جاء الاسلام اختلفوا في الغناء اباحه جماعة وهو رواية عن مالك
محتجا بهذا الحديث واجاب الآخر بان ما يدل عليه الحديث ليس محل
النزاع لان الشعر الذي كانت تغنيان به كان في وصف الحروب والشجاعة
وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس على
الشرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه شعر هما
م عايذ بن عمرو رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت
اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان وصهيبا وبلالا رضي الله عنهم

هذا تفسير المضمر في اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا
لغضب الله وتنبيه على كرام ضعفاء الصالحين والاتقاء من قلوبهم
حين قالوا لابي سفيان لما اتيهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا
القول بعد اسلامه لاحساسهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل تاكد
اسلامه ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها ضبطوه بفتحتين
احدهما بالقصر وفتح الحاء والثاني بالمد وكسر الحاء وكلاهما صحيحان فقال ابو بكر
تقولون هذا الشيخ قريش وسيدهم ثم اتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه
اوا غضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا صححه مسلم بدون الواو ويقتضي
البلاغة اثباتها قال القاضي روي ان ابا بكر رضه نهى عن هذه الصيغة
فقال قولوا ويغفر الله لك ح ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه قال نظرت
الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان
احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال عليه السلام يا ابا
بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى قول الله
تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا
على رسول الله وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قلت هلكت الامة
وروي انهما انطلقا مع رسول الله الى غار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه
ساعة فقال له رسول الله عليه السلام مالك يا ابا بكر قال اذكر الطلب
الكفار فامشي خلفك ثم اذكر ترصدهم فامشي بين يديك قال عمر رضي الله
والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر رضي الله وفيه عظيم توكل
النبي عليه السلام ح سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا ابا بكر
ما منعك ان تصلي بالناس حين اشرت اليك تقدم ذكره قريبا في حديث
ثاني امريكم اكثر ثم التصفيق ح ابو ذر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال دخلت المسجد ورسول الله عليه السلام جالس فلما غابت الشمس
قال عليه السلام يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله
اعلم فقال تذهب تسجد تحت العرش هذه الجملة حال فتستأذن فتؤذن

على تسجد

على تسجد يعني تذهب الشمس على يقينك الحالتين وسجودها عبارة
عن خضوعها وانقيادها والمراد بالاستيذان انها قطع فلكها على ما يترتب
عليه عن عموم هذا العالم فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا يقبل منها
وتستأذن فلا يؤذن لها المراد من عدم قبول سجودها وعدم الاذن
لها منع جريانها ما هي عليه وتغييرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعي
من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تع والشمس تجري
لمستقر لها الآية فيه يعني الى والمستقر لهم زمان يعني تجري الشمس
على ما يترى من الطلوع والغروب في وقتهما الى وقت قرارها وتغيير
حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة
لان جريانها ينقطع فيه او الحد الذي ينتهي اليه من فلكها فغير مناسب
لهذا المقام ولقد سلم من قال تصدق ما اخبر به الصادق عن غيب
ولا تشتغل بكيفية ذلك تقدير العزيز العليم ح ابو ذر رضه روى
البخاري عنه يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد
جيرانك اي احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها خ ابو ذر رضه
ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه يا ابا ذر انكم هذا الامر وراجع الى بلدك
فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه في حديث ابي قد وجدته الى ارض ذات نخل
م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف وانها الضمير التاني
راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار انه امارة او باعتبار
تانيث الخبر امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها و
ادى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا يكون الامارة خزيا له بل قد
يكون اجرا لقوله عليه السلام ان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فاحذر
عنها لان فيها كثرة الخطر قاله له لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي الا تجعلني
عاملا على بعض اموال بيت المال م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ابا
ذر اني اراك ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب لك
ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي عليه السلام وتحريض على قبول قوله

لا تأمرن بفتح المشددة من الامارة على اثنين ولا تولين بفتح اللام المشددة
من الولي وهو القرب مال يتيم م ابو سلمة بن سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
يا ابا سعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى بالله ولم يطلب معه غيره وبالاسلام
دينا اي لم يبتغ في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك
في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد عليه السلام وجبت له الجنة
ثم قال واخرى اي وفعلت اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما
بين درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان
الدرجة يجوز ان يكون واحدة الدرجة فيكون لاهل الجنة منازل بعضها
ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان يكون واحدة للدرجات وهي
المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعمة فيكون هذا التشبيه معقولا بمحسوس قال وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الكرة بها ثلث لتاكيد ح انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا ابا
عمر وما بال ثابت الثكلى بفتح الهمزة اي امرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم
ينبغي ان يعتقد ويسال عمن غاب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس
بالشين المعجمة وتشديد الميم وكان جلس فيه بيته وابو عمر والذي سئل النبي
عليه السلام هو سعيد بن معاذ فقال ابو عمر وانه جاري ما علمت له شكوى
وكان قال ثابت انه من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمر وذكر له قول النبي
عليه السلام وتفقده قال ثابت انزلت هذه الاية وهي يا ايها الذين آمنوا
لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الاية وقد علمت اني لا ارفع صوتا على
صوت رسول الله فانا من اهل النار فحصلت لي خجلة فلما اخبر بقوله يعني
ما ذكر ابو عمر ورضي الله عنه النبي عليه السلام زعمه انه من اهل النار قال بل
هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبي عليه السلام او ان طلقتم
فلا تبلغوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا كلامكم اظهارا لمرتبته
ورعاية الادب ح انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كان النبي عليه
السلام ياتي ابا طلحة كثيرا فجاء يوما وقد مات نفير من ابنه فوجده حزينا

فسئل عنه

فسئل عنه فاخبروه فقال عليه السلام يا ابا عمير وتصغير عمر وما فعل
النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار ومنه يقرم حسن
خلقه عليه السلام حيث خاطب الولد ان واباحة صيد المدينة لانه عليه السلام
لم يمنعهم عنه واباحة اخذ الصبي طيرا ان لم يعذبه واباحة ان يكره احدا
لم يكن له ولو مملوكا على النفاق ح ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه يا ابا موسى لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود شبه عليه السلام
صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار الآل هنا مقحم والمراد منه مزامير
داود نفسه اذا لم يشتهر احد من آله بحسن الصوت والمراد بالآل قومه الذين
بعث اليهم لان صوت داود عليه السلام كان معجزته واظهر معجزات كل نبي
يكون نوعا مما غلب عليه الحسن فيقول كيف وقد سلبته في الدنيا فيقول اني
ارده عليك فرفع داود عليه السلام صوته بالزبور فيستفرغ نعيم
اهل الجنة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كان النبي عليه
السلام قاعدا بين نفر من اصحابه فقام وذهب من عندهم فابطا عليهم
فكنت اول من خرج بطلبه فوجدته في حائط لبني النجار فلما دخلت
عليه اعطاني نعليه فقال عليه السلام يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين
قبل كان ابو هريرة رضه يستصحب نعلي رسول الله عليه السلام واعطاه
عليه السلام نعليه ليكون علامة انه لقي النبي عليه السلام ويكون اوقع
في نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغير هذا فمن لقيت من وراء هذا الحائط
يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة
لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة بالشهادة
اليقينية قلنا معناه اخبره بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة
وانما لم يذكر احد الشهادتين اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة
فلما خرجت من عنده عليه السلام فاذا اول من لقيني عمر رضي الله عنه فذكرت له
الحديث فضرب عمر بين ثديي حتى خررت على استي فقال ارجع
فرجعت فذكر لرسول الله عليه السلام ما جرى فجاء عمر على اثري فقال

اذهب بنعلي هاتين

عليه السلام لا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله انت بأبي و
امي اني خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت لهم خلهم يعملون فقال
فخلهم اعلم ان دفع عمر لم يكن رداً لامر النبي عليه السلام بل كان
غرضه عرض رأيه عليه بان كنتم هذا البشري اصلح لهم وضربه بيده لم يكن
للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع الرسول عليه السلام
عن كلامه برأي عمر قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده عليه السلام
لان الاجتهاد جائز له في الامور الدينية مع عدم تقرره عليه السلام
على الخطا فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده يجوز ان ينزل عند
مخاطبة عمر وعلى تاسخ لوحي سبق بامر التبشير خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه قال استحفظني النبي عليه السلام شيئاً من صدقة التمر
فدخلت ليلة فرايت واحداً يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك
الى رسول الله فقال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجيت
النبي عليه السلام فقال النبي عليه السلام يا ابا هريرة ما فعلك اسيرك البا
رحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة فرحمته فخليت سبيله قال
عليه السلام اما انه قد كذبك وسعوده فصدقته ثم جاء مرة اخرى فجرى
بيننا كما في الاولى وقلت له في المرة الثالثة هذا آخر ثلث تزعم انك لا
تعود ثم يعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هو قال
اذا آويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ
ولا يقربنك شيطان حتى تصبح فقال اما انه قد صدقك وهو كذوب قال
يا ابا هريرة اتعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذلك شيطان
وفيه دلالة على جواز التعلم ممن يعمل بما يقول خ ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اقبلت واريد الاسلام ومعي غلام ضل عني فاقبل الغلام
بعد ذلك وكنت جالساً مع النبي عليه السلام يا ابا هريرة هذا غلامك
قد اتاك فقلت ما اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة منه عليه السلام
حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقول ابي هريرة اشهدك انه حر

كان شكراً

كان شكراً لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال كانت لقاح النبي عليه السلام ترعى بذي قرد فلما اصبحت لقيني
غلام فقال اخذت لقاح رسول الله فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت
ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت
على وجهي حتى ادركتهم وقد احلوا وشربوا من الماء فجعلت ارميهم
واقول اني انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع اذا استنقذت اللقاح منهم
ثلثين بردة وجاء النبي عليه السلام والناس فقلت يا رسول الله
اني قد حميت القوم وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال عليه السلام
يا ابن الاكوع ملكت اي ذو والمغترين فاسبح بقطع الهمزة وسين المهملة
ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة بمعناه ارفق فقد حصل الكناية عليهم ان
القوم يقرون على بناء المجهول في قومهم يعني ان هذا القوم الذي اغاروا
يجعلون العفو لهم مكان قراهم واطعامهم من حرشتنا اللقاح وهي النوق
ذات الدر قرد بفتح القاف والراء والدال المهملتين ماء على نحو يوم من المدينة
قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لهيم رضيع اي ضيع
اللوم في بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من تدرب الحرب من صغره
وكانها ارضعته م عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر
قالوا فلان شهيد وفلان شهيد فقال عليه السلام كلا اني رايته في النار
في بردة غلها فقال عليه السلام يا ابن خطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل
الجنة الا المؤمنون قوله عليه السلام كلا ردع لما فهم من قولهم فلان شهيد
ان روحه في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من آمن بمجيء عليه السلام وعلما
به ومن اخل فكما لم يصدقه بعدم مجيئه على موجب تصديقه ولم يجعله
النبي عليه السلام من المؤمنين زجراً لهم عن ذلك او يقال المراد من المؤ
منين هنا المتقون من الذنوب ومن الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض
العلماء وقوله عليه السلام اني رايته في النار يدل على ان بعض من بعض في النار
يدل على ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة

ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تأمل لان النصوص شاهد على ان دخول حقيقة
يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون
كذلك كما مثل عم دخول بلال في الجنة قبل سوية نعيم عذاب القبر حق لكنه
بنوع آخر لا بهذا الوجه و عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت
يوما على رسول الله وهو مضطجع على حصير وانا الحصير قد اثر في جنبه
ونظرت في خزانته فرايت نحو صاع من شعير فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى
وقيصر ينامون على فراش الحصير وانت رسول الله اسري بك من الفقر
ما ارى فقال عليه السلام يا ابن الخطاب الا ترضى ان يكون لنا الآخرة انما
يقول لنا ولم يقل بي مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الآخرة لما
يعبد ايضا ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم في
الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في
الآخرة و سهل بن حنيف رضي الله تعالى عنه بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام اربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث اثنان
لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع الرسول الله عليه
السلام في صلح الحديبية فجاء عمر رضي الله عنه يا رسول الله السنا على حق وهم على باطل
قال بلى وقال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم النار قال بلى فبم الدنية على
ديننا فقال عليه السلام يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا
فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا الى دبه صلح الحديبية قيل كلام عمر لم يكن
شكاية منه عليه السلام وانما كان استكشافا حال كراهة الناس من الصلح
م عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع
على هذه الصحابة وهي الجماعة من اهل البدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت
لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه شهد بدرا م اسامة بن زيد
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله في سرية فصبحنا الحرقات
من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فوقع في نفسي
من ذلك شيء فذكرته للنبي عليه السلام فقال يا ابا اسامة اقتلته بعد ما

ما قال

قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء المهملتين وبالقاف
بلد جهينة من بلد تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة الثانية
لرجلا لما غشوه بتخفيف الشين وضمها اي حين اجتمعوا عليه تتمة الحديث
قال الراوي قلت يا رسول الله انما قال لها خوفا من السلاح اقالها عن
قلب ام لا فما زال النبي عليه السلام يكرر هو انه شديد في الانكار على قتله
حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل كافرا فلم
شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم ينزل عليه قود ولا دية لانه لم ينقل انه
الزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته
وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله و انس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم مفتوحة
اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك سوقك يعني
امهل وارفق في سوقك بالقوارير يريد بها النساء اللاتي في الهوادج على
وجه الاستعارة لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج
انما امره عليه السلام بالامهال لئلا يقعن في الفتنة بحسن صوته كما يقال
الغناء رقية الزنا او لان بينهن ضعيفة لا يتحملن الحركة العنيفة
كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء واستماع الشعر ونحوه
و انس رضي الله تعالى عنه يا انس كتاب الله يامر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص
قاله لانس بن النضر اقول ذكر بعلامة ق وكان ينبغي ان يذكر مكانه م لان
ما ذكره هو رواية البخاري واما رواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله القصاص
لان الحالقة على رواية كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني
في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره و ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا بلال حدثني باقرب عمل عملته عندك
قال شارح افعل التفضيل هنا صيغة للمفعول على غير القياس الى هنا
كلامه لكن يجوز ان يكون للفاعل يعني حدثني بعمل يكون رجاؤك
بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام منفعة فاني

سمعه الليلة يحتمل ان يكون هذا السماع ليلة المعراج وفي نومه او
يقضة خشف بالخاء المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك و
يروى دف نعليك بفتح الدال وهو السير الذي يعني صوت دف نعليك
بين يدي في الجنة وهذا سبق كان للحذمة كما يسبق العبد مولاه
في المشي وانما اخبره عليه السلام كما راه ليطيب قلبه ويدام على
ذلك العمل والترغيب غيره اليه وليصير ذلك سنة ويسمى شكر
الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة
من اني لم اتطهر طهورا بفتح الطاء تاما في ساعة من ليلة او نهار
الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما نزل قوله تع
وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي عليه السلام على صخرة
جبل ثم قال يا بني كعب بن لوي بضم اللام وفتح الواو وتشديد
الياء اي انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بفتح
الميم وتشديد الراء ابن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني
حكاثم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم
من النار يا فاطمة انقذي انفسك من النار فاني لا املك لكم
من الله شيئا يعني لا اقدر وقع مكروه عنكم في الآخرة ان اراد الله بعذابكم
فانما انفع لمن اذن الله لي فيه فانما ياذن لي اذا لم يرد تعذيبه انما قال عليه
السلام في حقهم هكذا الترغيب بهم على الايمان والعمل لئلا يعتمد واعلى
قرابته وتيهما ونوا غيرا ان لكم سابها ابلالها قال الجوهري البلال بكسر
الباء كل ما يبلى به الحلق من الماء واللبن المراد به هنا ما يوصل به الرحم
من الاحسان يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا سبهت قطيعة الرحم بالحرارة
واصلها بالبرودة ف قال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالبلال فعلى
هذا قوله مبالغة كقوله تع اذا زلزلت الارض يعني زلزالها الذي مشيئة
الله وهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها بما عرف عند الله وعند الناس

ماهو

ماهو فلا اترك من ذلك شيئا ع انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قيل ان رسول الله عليه السلام قدم المدينة فنزل في علو المدينة في
حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيه اربع عشر ليلة وكان يصلي
حيث ادركته الصلوة ثم انه امر بالمسجد فارسل الى ملاء بني النجار
اي اشرافهم فجاؤا فقال يا بني النجار ثامنوني اي قدروا الثمن
بحائطكم هذا بمقابلته وهو البستان من النخيل اذا كان عليه جدار
قيل كان في ذلك في نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وسويت
قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب عنه رغبة الى شيء
الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم ياخذوه ولكن بن سعد
ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي عليه السلام اشتراه منهم بعشرة
دنانير ودفعها عنه ابو بكر رضه لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء
بها واقعا والتزم دفعها ابو بكر رضه يقبلوه م ابي بن كعب روى
مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقراء قراءة انكرتها
عليه ثم دخل آخر فقراء سوى قراءة صاحبيه فلما قضينا الصلوة
دخلنا على رسول الله صلى الله وسلم جميعا فذكرت مخالفة قراءتهما
فامرهما فقراء فحسن بشانهما فسقط في نفسي من التكذيب
اشد مما كنت الجاهلية فلما راى رسول الله عليه السلام ما قد
غشيني ضرب في صدري فغضنت عرقا فكانما انظر الى الله فقال
عليه السلام يا ابي ارسل الي على بناء للمجهول يعني ارسل الله جبرئيل
الي فامرني اعلم ان الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة
على مقتضى ترتيب المص لعل التخيير وقع الناسخ ان اقراء على
صيغة امر ان هذه مصدرية يجوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا
ومفسرة لقوله عليه السلام امرني المقدر القرآن على حرف
اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله اي دل ارسل ان هو
على امتي ان مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب

تيسيرا القراءة عليهم ويحتمل ان يكون مفسرة لما وردت من معنى
القول لتضمن المراد بالرد هنا منذ القبول قال الجوهري يقال رد
عليه الشيء اذا لم يقبله ورد اليه اذا رجع فرد الى الثالثة اي رد الله
الى الارسال الثانية سمي الارسال رسلا لتمشيها كلمة اقراءه على
حرفين فرددت اليه ان هون على امتي فرد الثنى الثالثة اي الارسال
الثالثة اقراءه على سبعة احرف فان قلت ذكر في صحيح مسلم في رواية
ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب رضي الله عنه انه قال في المرة الثالثة على
ثلثة احرف وفي الرابعة اقراءه على سبعة احرف هذه مخالفة
لرواية المتن فما التوفيق بينهما قلنا حذف الراوي في روايته
المذكورة في المتن بعض المرات فيكون المراد بالثالثة فيها الا
خيرة وهي الرابعة مجازا وذلك بكل ردة يعني لك بمقابلة كل
دفعة رجعة الى ربه وتكرارها بتشديد الدال بمعنى راجعتك
اليها بحيث ما هو القران على سبعة احرف على امتك من
اقل الامر بعد رجعاتك الي مسئلة تسئلنيها هذه الجملة صفة
مؤكدة لمسئلة يعني مسئلة مستجابة قطعا واما باقي دعوته
عليه السلام فمرجو فقلت اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم
يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابراهيم بالرفع عطفا
على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله عليه السلام المسائل الثلثة
متصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعدادها بحسب الزمان
مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الاخر تقدم الكلام
على قراءة السبع في حديث ان هذا القران انزل على سبعة احرف
وفي الحديث دلالة على ان من سئال الله فلم يجبه فله ان يسئال
ثانية او ثالثة وعلى الله الكريم يجيب السائل ما في الدنيا في وقت
اخر واما في الاخرة م قبيصة مخارق قبيضة بفتح القاف وبالضاد
المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل ما رواه

عن النبي

ما رواه عن النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين
احدهما هذا يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل راى
العدو اراد به الجماعة ومنه قوله تعالى فانهم لي فانطلق يرباه اي يحفظ
والاسم البرية وهو الطليعة اهله فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف اي
يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من شر توجه الينا صباحا هذه كلمة
يقال عند خوف الغارة م ثوبان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ثوبان
اصلح لحم هذه يعني الاضحية قبل اصلاحه طبخه وهو بعيد بل مراد منه تعجيله
لان تتمة الحديث قال الراوي فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة
والمطبوخ لا يدوم حتى توكل من مكة بالمدينة وفيه دليل على جواز الاكل
من الاضحية بعد الثلث و ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
يا حسان اجب يعني اهجو المشركين دفعا لهجوهم عن رسول الله اللهم
ايده بروح القدس تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيده
ح حكيم بن حزام رضي الله تعالى عنه قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل
بثلث عشرة سنة اسلم عام الفتح ما رواه عن النبي عليه السلام اربعون
حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليه وقد رقم الشيخ لما
روى البخاري وهو سهو كذا في التحفة قال سئلت رسول الله عليه السلام
فاعطاني ثم سئلته فاعطاني فقال عليه السلام يا حكيم ان هذا المال خضر
حلو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى المال ولا يحمل
منه كما يميل العين من النظر الى الخضر والنعم من اكل الحلو وفي تشبيه
بالخضر اشارة الى سرعة زواله فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان
يريد به نفس الدافع وهو ان يعطي بطيب نفس من غير استحياء وان
يريد به نفس الاخذ وهو ان ياخذ بغير سئوال فيورك له فيه اي فيما اخذه
ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع نفس لم يبار
له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي كمن له داء وجوع الكلب لا يشبع
بسببه واليد العليا خير من اليد السفلى وهي يد الاخذ وقيل يد العليا

يده من تحقق عن الشمال والسفلى يد السائل فعلى هذا علوها معنوياً
ح الزبير رضي الله تعالى عنه بضم الزاء وفتح الباء الموحدة ابن العوام بتشديد
الواو وبالعين المهملة قيل انه احد عشرة المبشرة ما رواه عن النبي عليه السلام
ثمانية وثلثون حديثاً له في الصحيحين تسعة احاديث منها للبخاري و
حديثان متفق عليهما قال خاصمني رجل من الانصار في مسيل الماء فقال عليه
السلام اسق بعض بير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصار فقال
ان كان ابن عمتك يعني له لكون ابن عمتك فتلون وجه النبي ع ثم قال
عليه السلام يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى ترجع اي يبلغ الى الجدر
بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو الجدار الحائل بين المشاربه
قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي عليه السلام اولاً بسقي الزبير
دون قدر حقه توسعة للانصاري لعله بانه يوثر الاحسان الى جاره
ولما قال الجار ما قال امره ان ياخذ جميع حقه وانما لم يامر عليه السلام
بقتله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر على ذي المنافقين قال الله تعالى
ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلاً منهم فاعف عنهم واصفح ان
الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي عليه السلام على الانصار
حال غضبه مع قوله عليه السلام لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه عليه
السلام معصوم من ان يكون غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث
دلالة على ارشاد الحاكم الى الاصلاح بين الخصوم ح علي وسعيد ابي
وقاص رضي الله تعالى اتفقا على الرواية عنهما يا سعد ارم فداك ابي وامي
قاله يوم احد كره بعض العلماء تفدية المسلم بابويه المسلمين قال انما
فداء عليه السلام بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح انه جائز
مطلقاً لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف في الكلام واعلام
محبته وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيراً خ ابو سعيد رضي
الله تعالى عنه قال حاصر النبي عليه السلام بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي
بينهم وبينه عليه السلام فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم علي سيد

الاوس

الاوس ظناً منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة حلفاء اوس فقال
عليه السلام لسعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد
احكم فيهم بان يقتل مقاتلهم ويسبى ذراريهم فقال عليه السلام حكمت بحكم
الملك وهو الله سبحانه وتعالى وفيه دليل على ان جواز التحكيم وان المحكم اذا
حكم لا رجوع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ رضي الله في بني قريظة اي في وقت
محاصرتهم م سلمة بن الاكوع رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا سلمة بن جعيفتك
اورد قتلك شك من الراوي التي اعطيتك قال الجوهري الترس اذا كان
من الجلود وليس فيه خشب ولا عقب يقال له جعفة ودرقة تقدم ذكره
في الباب الثاني في حديث الملك كالذي قال م سلمة بن الاكوع رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بني فزارة وامير عليهم كان ابا بكر وفي
سبايا هم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدم المدينة لقيني رسول الله
عليه السلام فقال يا سلمة هب لي المرأة قلت لقد اعجبتني ثم لقيني رسول
الله عليه السلام من الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت هي لك
يا رسول الله ما كشفت لها ثوباً فسكت بها نبي الله عليه السلام الى
مكة ففدى بها ناساً من المسلمين كانوا اسروا بمكة الا ابوك هذا
كلمة مدح يعتاد العرب الثناء بها فاذا وجد من الولد ما يحمد على قيل
لله ابوك حيث اتى بمثلك يعني امرأة من السبي قيل في الحديث جواز
مفاداة الاسير فيكون حجة لمالك غيره وفداه ليس بنفع او قال
ان ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير مجاراً بالكلمة والذي مشهور
في النساء لضعفهن ح ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال
كانت بريرة امة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها
وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال
عليه السلام يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة
وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبالراءين المهملتين بينهما
ياء مثناة تحت اسم جارية اشترتها عائشة رضي الله عنها فاعتقها

وعن بعض بريدة مغيثا ثم قال بريدة لو راجعته فقالت يا رسول الله تأمرني
قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت
عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة
رضي الله تعالى وصاحباه الى ثبوت الخيار والشافعي الى عدمه وبيان الدليل
من الطرفين موضوعة الفقه انما قال عليه السلام لا تعجب لان التعجب
انفعال النفس عما خفي سببه وهذا كذلك لان المحب تقتضي المناسبة و
البغض عدمها فلا بد ان يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض ولا
يخفاه وفيه دلالة على فقه بريدة بحث فرقت بين امر النبي عليه السلام
وشفاعته وعلمت انه للوجوب دونهما م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه يا عبد الله ارفع ازارك قاله له لما راى في ازاره استرخاء قال ابي الراوي
فرفعته ثم قال ابي النبي عليه السلام زد فزدت اي في الرفع وفي الحديث كراهة
الارسال تقدم الكلام عليه ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
يا عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
هذه الجملة يدل من كنز شبه النبي عليه السلام ثوابه المدخر في الجنة بانفس
مال مدفون في الارض في ان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى ق عبد الله
بن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم
من الليل فترك قيام الليل قاله له فيه حث على مداومة اعمال الخير ح عدي بن
حاتم رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال بينا انا عند النبي عليه السلام اذ اتاه
رجل فشكى اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكى اليه قطع السبيل فقال عليه السلام
يا عدي هل رايت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة
قريبة من الكوفة قلت لم ارها وقد انبئت على بناء المجهول اي اخبرت عنها
قال ابي النبي عليه السلام فان طالت بك حياة لترين الظعينة وهي بفتح الظاء
المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة تحت المرأة في الهودج
ح ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا محنة الا الله يعني ستتم هذه
الدين والامن في الانام حتى تامن المراة على انفسها من الحيرة الى مكة احتج

به مالك

به مالك على جواز سفر المراة من غير محرم قلنا جماعة النساء بشرط
عندنا في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك
حياة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرموز قال
ابي الراوي رايت الظعينة ارتحلها كما وصفها النبي عليه السلام وكان هذا
الفتح في خلافة عمر رضي الله عنه وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حياة
ليرين الرجل تخرج ملاء كفه من ذهب او ورق يكسر الراء اي فضته يطلب
من يقبلها منه فلا يجد احدا يقبل منه قيل انما هذا يكون عند قرب القيمة وفي
الارض كنوزها وليطعين الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اي في يوم القيمة
وليس بينه وبينه اي بين الله وبين عبده ترجمان يترجم له يعني واسطة بينهما
يفسر كلام الله لعبده فليقولن له اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا
فيبلغك بالجزم عطف على ابعث يعني ابلغك الرسول فيقول بلى فيقول
الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم اي احسن عليك فيقول بلى فينظر
عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة
بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه في مقابلة قطع السبيل حكاية وفي مقابلة
شكوى الفاقة كثرة المال وفي آخر الحديث اشارة الى افضل الفاقة م سعد
ابي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال خلف رسول عليه السلام علي بن
ابي طالب في اهله غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان
فقال عليه السلام اما ترضى انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي
قيل ان منزلة هرون من موسى كانت في خمسة اشياء الاخوة والوزارة
والمعونة والخلافة والشركة في النبوة فلما استثنى النبوة بقي ما عداها
على حاله تمسكت الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلي حتى
غلا بعضهم بان كفر الصحابة في تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم
في طلب حقه فرتب هؤلاء استحق من ان يرد ويناظر فيه واما ما عد العدا
فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة هنا مطلقة وليست كذلك
بل مقيدة بكونها في حياة النبي عليه السلام في زمان سفره ذلك لما كان

خلافة هرون كذالك لانه مات قبل موسى باربعين سنة فان قلت اذا لم يكن
هرون لموسى عليه السلام في النبوة فما الحاجة الى الاستثناء بقول الا انه لا نبي
بعدي قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة في النبوة كما كان هرون كذالك تقديره
الا انه لا نبي بعد بعدي على حذف المضاف كما كان بعد بعث موسى بعد موته
ورتبتهم م عمر رضي الله تعالى عنه يا عمر الا تكفيك اعلم المصنف بعلامة مسلم لكن
صاحب التحفة ليس هذا الحديث في الصحيحين وانما في احدهما وانما اخرجه مالك
في الموطاء من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن خطاب اية الصيف التي في اخر سورة
النساء قال حين اكثر عليه في السؤال عن الكلالة وانما قال اية الصيف لان
في الكلالة انزل آيتان احدهما في الشتاء وهي قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة
واخرى في الصيف وهو قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ
هلك له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفي
اية الصيف من البيان ما ليس في اية الشتاء ولذالك احاله عليها لكن هذا
البيان لا يروي الظمان لان الكلالة من لا ولد له وهو قول كثير من الصحابة
وجمهور العلماء وحديث سلمة وهو ان رسول الله عليه السلام سئل عن الكلالة
فقال من ليس له ولد ولا والد وضع ذلك فاولوا اية الصيف باه الولد
مشتق من الولادة فيتناول الوالد واقرب فيه ما قاله الجصاص ترك ذكر الولد
في اية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه قال في حق من مات فان لم يكن
له وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث
للابوين وبين نصف الام في الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط الاخوة
ميراثا مع وجود الاب وفي اية الصيف اعطى الاخوة الكلالة ميراثا فعلم
ان الكلالة من لا والد له ايضا وانما احال النبي عليه السلام عمر رضي الله عنه على
اية الصيف القائلة لرده التاويلات تحريضا له على النظر فيها وان لا يتسرع
الى السؤال ولذا روى انه عليه السلام طعنه باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث
مبالغة في الحث عنه م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال شكى الى النبي عليه السلام
عن منع العباس الزكوة فقال النبي عليه السلام اما العباس فهي علي

ومثلها

ومثلها معها يا عمر اما شعرت بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك
المحسوس ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان
وهي النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل فاستعمل
لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب وقع قوله يا عمر الخ تعليل لانه عليه
عليه السلام الزكوة عنه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا فلان الا تحسن صلوتك
الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها لا ينظر الاحرف
تنبيه المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه فجدير عليه ان يتفكر
في تكميله لان نفع عمله عايد اليه وقع هذه الجملة تاكيدا لما قبله اني لابصر خلفي
كما ابصر بين يدي تعالى لما صلى يوما ثم انصرف عبد الله بن ابي اوفى رضه اتفقا
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة وتسعون حديثا
له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد
قال كنا في سفر مع رسول الله عليه السلام فلما غابت الشمس قال يا فلان
انزل فاجدح بفتح الدال وبالحاء المهملة اي اخلط السويق بالماء لنا قال
اي فلان يا رسول الله ان عليك نهارا انما قال هذا لانه رأى آثار الضياء
التي يكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعزم والرمل ظن ايضا
ان النبي عليه السلام لم يرها فاراد تذكيرها قال انزل فاجدح لنا قال اي الراوي
فنزل وجدح اي فلان فاتاه اي بما جدحه فشرب ثم قال اي النبي عليه السلام
مشيرا بيده اذا غاب الشمس من ههنا فقد افطر الصائم اي دخل وقت الفطر
وقيل معناه افطر في الحكم وان لم يطعم الوجه هو الاول وفي الحديث دليل على
فضل الصوم في السفر لانه عليه السلام عمله فان قيل كيف صام النبي عليه السلام
وقد قال عليه السلام ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول على الحرج
المشقة فيه او يكون فعله عليه السلام لتعليم الجواز م عبد بن سرجس رضي الله تعالى
عنه بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة
عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا يا فلان باي الصلوتين
اعتددت اي اعتمدت ابصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا قاله لرجل دخل المسجد

والنبي عليه السلام في صلوة الفجر فيصلي ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه
وفي الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام في حديث
اذا اقيمت الصلوة م عمر رضه روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن
فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع بدر
ملقاه في البئر واحد وهذا الاستفهام للتبرئة فاني قد وجدت ما وعدني
الله حقا اي من تقوية ديني والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم
اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون
ان يردوا علي شيئا قيل هذا السماع خاص لهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما
صح ان النبي عليه السلام كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم
نسئل الله لنا ولكم العافية م قبيصة بن مخارق رضي الله عنه روى مسلم عنه
قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله عليه السلام اسأله فيها فقال اقم حتى
تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا
لاحد ثلاثة رجل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من ثلاثة تحمل
بفتح الحاء وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد هنا المال الذي يتحمل الانسان
لاصلاح بين القوم دفع تخاصمهم والعرب كانوا يحذرون ذلك شرا فاوبا بدون
الى معاونته فحلت له المسئلة بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب
حتى يصيبها الضمير المنصوب فيه عائد الى ما حصل له المسئلة وهي الصفة
ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اي يدفع نفسه من المسئلة ورجل
اصابته جائحة اي آفة اجتاحت له اي اهلكته فحلت له المسئلة حتى
يقوم ما بكسر القاف ثم يقوم له الشيء من عيش او قال سدادا من عيش هذا
بشيء من الدراهم السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة ورجل اصابته فاقة
اي فقر حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد اصاب فلانا فاقة
قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسئلة حتى يصيب
قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة
سحت وهو الحرام الذي يلحق آكله منه عار ولذلك عقب في الرشى قال النووي

هكذا

هكذا في جميع النسخ ورواه غير مسلم سحت وهذا اوضح ورواية مسلم يحتاج الى
الاضمار اي اعتقده سحتا يأكلها صاحبها سحتا بدل من الضمير في يأكلها او تمييز
الجملة صفت سحتا وارجاع الضمائر المؤنثة اليه على تأويل الصدقة وفائدة هذا التوصيف
التحرز في اعتقاد صاحبه كما قال الله تعالى ويقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقاد م
كذا في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا خرجه ابو داود بالالف عجبا
من المصنف انه بارد الى تحطة لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم
يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلاثة قائلين لقد اصاب
فاقة قال قوم الثلاثة شرط في اسباب الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال
الجمهور شهادة عدلين كافية لحمل الحديث على الاستحباب قال القاضي
لعله اراد بقوله ثلاثة ان يصله اعساره الى حد الاشهاد المراد بها هنا الجماعة
او نفس العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة يحل لغيره
المذكور كمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى جاز له التسول
بقدر قوت يومه قلنا المعنى المسئلة لا يحل لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل
حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا ويهلك ماله بآفة سماوية فيجوز له
المسئلة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب خفي والمسئلة
يجوز ان تخبره بجماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب فتركه
لاشتغاله على العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره الصدقة
التطوع خ جابر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه كان معاذ رضي الله يصلي مع النبي
عليه السلام العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فيصلي ليلة مع النبي عليه
السلام العشاء ثم اتى قومه فأمهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى
وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكني آتي رسول الله ع م فاتاه فاخبره بما
جرى وقال انا نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال عليه السلام يا معاذ افتان
افتان افتان انت الفاء المضمومة وسكون الفاء وتكرير الفاء تنبيه عبر عنه
بالفتان تشديدا في الانكار عليه استفهام فيه التوبيخ والتنبيه على كراهة
صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة ثلث قال النووي هذا اللفظ غير مذكور

في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني نا وعليه السلام هذه الكلمات ثلثة
مرات اقراء والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوهما قال له حين
قراوا البقرة في العشاء الاخيرة ذهب الشافعي الى الجواز اقتداء المفترض
بالمتنفل بهذا الحديث وابو حنيفة رحمه منعه لئلا يلزم اتباع القوي بالضعيف
وحمل الحديث على ان معاذا كان صلى مع النبي عليه السلام نفلا والناضح الابل
التي يستقى عليها يعني انما نحن اصحاب تعب لانستطيع تطويل الصلوة
وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه ح معاذ بن جبل رضي
اتفقا على الرواية عنه قال كنت ردف رسول الله على حمار فقال قلت
لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك يا
رسول الله وسعديك ثم سارت ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك
يا رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال ابن الزوري
قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي عليه السلام فان حق الله على العباد ان يعبدوه
اي يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ للكفار على الاشراك في عبادتهم
ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا
ذلك الحق يجيء بمعنى الواجب وهو الزوري حق الله على العباد اي وبمعنى الجدير
وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم
فان قيل قد جاء في رواية عن معاذ انه قال بيني وبينه مؤخرة الرحل فانها
تختص بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير مرة الاولى فان قيل كيف
ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي عليه السلام عنه على ما جاء في بعض
الروايات عن مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا
تبشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم
الاستقرار امر النبي عليه السلام فلما راى معاذ تمرن النفوس بالطاعات
رواه ولذلك ان معاذا رواه في آخر عمره او يقال المنهي عنه التبشير به على
سبيل العموم لانه قال افلا ابشر به الناس لعل ورود المنع منه لانه من
الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند العامة وتذاء رسول الله عليه السلام معاذا

ثلثة مرات

ثلث مرات كان التوقي في افشاء هذه السر ومنه حديث ابي هريرة
قال حفظت من رسول الله عليه السلام وعاءين اما احدهما فافشيته فيكم
واما الآخر فلو فشيته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام
قال بعض الشراح المراد بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم
وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما يتحقق بامتثال الواجبات
والاجتناب عن المناهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف
غير مناسب لمعنى التبشير به كقوله فيتكلوا وان ناسب لابطال قوله
ان لا يعذبهم ح المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
كنت مع الرسول في السفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء
صغير من جلد تتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت معه عليه السلام حتى
يتوارى عيني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من
كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت فتوضأ وضوء الصلوة ومسح
خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى
انها جائزة مطلقا وما روي عن النبي عليه السلام عن النهي عنها فمحمول
على ان يباشر الاجنبي غسل اعضاء نفسه فانه مكروه الحاجة نوع اخر ح
جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع
لكم تقدم قصته في الباب الثالث في حديث لا تنزلوا برستكم سورا بسكون
الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية فحينئذ لا يكلم كلمة ان جعلتا
كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها للبيان الحركة كالهاء في قوله تعالى كتابيه
ويجوز فحينئذ لا م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه وروى مسلم عنه يا اهل المدينة لا
تاكلوا لحوم الاضاحي ثلث بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلثة قال القاضي
البيضاوي الثالث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان
تخر ذبحها الى يوم التشريق قال ابو سعيد رضي الله فشكوا الى رسول الله عليه
السلام ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد كجياد جمع جيد من عياله اذا فاقه
وحشما وخدما قيل خدما تفسير لحشما بواو العطف وقال النووي حشم الرجل

من تعصب او جدمه من بجدمه وتعصب له فيكون من باب ذكر الخاص
بعد العام فقال كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا شك اي في انه على احبسوا
او ادخروا مكانه ق عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله اتفقا على الرواية عنه انما
ذكر جد الرواي ليمتاز عن بعض الرواة وهو عبد الله زيد بن عبد ربه قال
قسم النبي عليه السلام القسمة يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم
ولم يعط الانصار شيئا كانهم غضبوا لذلك فقال عليه السلام يا معشر الا
انصار المعشر جماعة يشملهم وصف كالانبياء الم اجدكم ضلالا فهداكم الله
بي اي بسببي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي والفة بالتخفيف وكنتم فقراء فا
غناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة
الايمان التي اعظم النعمة ومن نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة المال ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار قلتم لما اراد
اراد به النبي عليه السلام فادركته رغبة في قريته اي في مكة قالوا هذه
القول لما فتح النبي عم مكة وقعد فيها اياما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا
هذا القول قال اما اني عبد الله ورسوله قال النووي في الا لها معنيان احدهما
بمعنى حقا فمعناه اني رسول الله حقا يأتيني الوحي ويخبرني بالغيب
كهذه القضية والثاني بمعنى النفي يعني لا تغتنوا باخباري اياكم بالمغيبات
كما فتن قوم عيسى عليه السلام عبد الله ورسوله الى هنا كالمدمه لكن الا
اقرب ان يقال كالحرف ردع اي ليس الامر كما توهمتم من اقامتي بمكة
فمعنى قوله اني عبد الله ورسوله اي كوني على هذه الصفة تقتضي ان لا ارغب
الى بلدة هاجرة منها بامر الله هاجرت الى الله ورسوله واليكم قصدت في الهجرة
الى ثواب والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم والممات
مماتكم يعني قصدي ان احيى في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع شاب وهو عند
اصحابنا من بلغ ولم يجاوز الثلثين كذا قال النووي من استطاع منكم الباءة
وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة بالمد والهاء والثانية بلا مد معناه

الجماع

الجماع لكن بد من تقدير المضاف يعني من استطاع لمؤنة الباءة من المهر
والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل تفضيل من غض طرفه
اذا خفضه يعني ان التزوج احفظ عن المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج
ومن لم يستطع المؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي
فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بالكسر
والمد وقع التحصين ليضيق المجرى يعني ان الصوم يقطع الشهوة
ويدفع شر المني كالوجاء الامر في الحديث للوجوب لانه يحمل على
حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذو التوقان على
الجبلة السليمة ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
كان رسول الله عليه السلام اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج
سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فاخرجها
معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودج يعني في مركب من
مراكب النساء حتى فرغ النبي عليه السلام من غزوته تلك فدنونا من
المدينة ليلة بالرحيل فقمت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست
صدري فاذا عقد كان على من جزع قد سقط فرجعت اليمسه فحبسني
ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون بي فحملوا هودجي فوضعوه على
بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وساروا ووجدت عقدي فجئت
مناولهم وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلي الذي كنت فيه فجلست
فيه فظننت ان القوم سيفقدونني ويرجعون في طلبي فبينما انا جالسة
في مكاني فغلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن عسال من وراء الجيش
قد عرس فاصبح في المنزل فرأى سواد انسان فاتاني فعرفني فشرت
وجهي بردائي فوالله ما كلمت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء ببعيره
فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش فافاض اهل الافك
في قولهم فهلك من هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهرا و
كنت لا ارى من رسول الله عليه السلام اللطف الذي كنت ارى منه حتى

اشكي فلما نقهت اخبرتني امراة بقول الافك فازدرت وجعا على وجعي
فاستاذنت من رسول الله عليه السلام ان اتي ابوي واستيقن الخبر فاتيت
ابوي قلت لامي يا امتاه ما يتحدث الناس فقالت هو عليك فلما امراة
ذات منزلة عند زوجها وله ضرائر الاكثرن عليها القول سبحان الله وقد
يحدث بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله عليه السلام
عليا واسامة يستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه في
حقها شهرا فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم في اهلك الا خيرا وقال
علي لم يضيق الله عليك النساء سواها كثيرة ارسل الى الجارية تخبرك
ودعا رسول الله عليه السلام بريرة فقال لها هل رايت من عايشة
شيئا يريبك فقالت والذي بعثك بالحق عايشة اطيب من طيب
الذهب فقام رسول الله عليه السلام على المنبر فقال يا معشر المسلمين
من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه يعني من ينصرني فيمن اتاني في اهل
بيتي فوالله علمت من اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا
خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال
انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان
من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت
والله ان كان من الخزرج لا تقدر على قتله وتخاصم رجال الاوس والخزرج
حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله عليه السلام على منبره يخفضهم حتى سكتوا
وسكت رسول الله عليه السلام قالت فبينا انا ابكي اذ دخل رسول الله
عليه السلام فدخل فسلم وجلس عندي فتشهد ثم قال اما بعد يا عايشة
فانه قد بلغني عنك كذا فان كنت بريئة فان الله سيبرئك وان كنت
الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فقلص دمعي حتى ما احس قطرة
فقلت لابي يا ابه اجيبا عني رسول الله عليه السلام فيما قال قالت لي يا بنية
والله ما ادري ما اقول لرسول الله عليه السلام فقلت لامي يا امه اجيبي
عني رسول الله عليه السلام فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول

الله

لرسول الله عليه السلام فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم
فصدقتم ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا يصدقوني
بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله اني منه بريئة ليصدقنني والله
لا اجد لي ولا لكم مثلا الا كما قال ابو يوسف عم فصبر جميل والله المستعان
على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله مجلسه حتى انزل الله تعالى ان الذين
جاءوا بالافك عصبة منكم الاية فلما سري عن رسول الله كان اول شيء
تكلم به وهو يضحك ابشري يا عايشة اما الله فقد برأك به فقال ابي
وامي وقومي اليه فقلت والله لا اقوم ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي
ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار قال لما خرج الى المصلى يوم عيد فمر
على النساء ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا معشر
اليهود اسلموا تسلموا قال ليهود مدينة وفي الحديث دليل على ان الايمان
والاسلام واحد ح عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها يا معشر
اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني
رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا قال اول ما قدم المدينة
بعد الاسلام عبد بن سلام قال صاحب التحفة لم ير البخاري هذا
الحديث الا عن انس لعل نسبة الى عايشة يكون سهوا من الكاتب
نوع الاخر من الجناس شتى وهو ما في اوله حروف من حروف النداء
على الاختلاف انواعها والمنادى مفرد تارة واخرى مضاف م المغيرة
بن شعبة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اي بني وما نصيبك يقال
نصيب الرجل بالكسر اذا تعب منه انه لا يضرك اي لا يضرك يعني
الدجال قال لما اكثر سؤال عن الدجال اخرجه البخاري يعني رواه
عن الراوي المذكور الا لفظة بني ق اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال ركب النبي عليه السلام على حمار واردفني وراءه
لعيادة سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي

وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله عليه السلام ثم وقف
فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما
يقول حقا فلا تؤذنا به في مجلسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص
عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالتفاوض فقال عبد الله بن
رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فما
سب المسلمين والمشركون حتى كادوا يتثاوبون فاسكتهم رسول الله
ثم ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم
تسمع الى ما قال ابو حباب عني الشمع هنا بالى تضمنه معنى التوجه قال
كذا وكذا قال له سعد بن عبادة حين عاده فقال اعف عنه يا رسول الله
ولقد اعطاك الله الذي اعطاك فعفى عنه وابو حباب اي كان من
المنافقين بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه جواز الشكاية من ابن
آدم الى ابن آدم م العباس بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه وروى مسلم عنه
قال كما ولى المسلمين مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله عليه
يركض بغلته الى الكفار وانا آخذ بلجام بغلته اكففها فقال عليه السلام
اي عباس ناد اصحاب السمرة وبين الشجرة التي بايعوا تحتها يوم
الحديبية فقلت يا علي صوتي اين اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك يا لبيك
فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله وهو على بغلته البيضاء التي
يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس
ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ثم قال انهزموا وربك محمد فما زلت
ارى الوطيس التنور اراد بكونه محل اشتداد الحرب وركوبه عليه السلام على
البغلة في مقام الحرب دليل على نهاية شجاعته فان قلت قد ذكر مسلم
في رواية سلمة ان رسول الله عليه السلام قبض قبضة من التراب
فرمى بها قلنا يحتمل انه عليه السلام اخذ قبضة حصى وقبضة
من تراب فرمى بهما معا وانه عليه السلام قبض قبضة مخلوطة
بهما قيل غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين

واد بين مكة

واد بين مكة والطائف وراء عرفات قال يوم حنين و المسيب بن
حزن رضي الله تعالى عنه بالشين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت
وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع تحت
الشجرة ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث له في الصحيحين
ثلثة انفرد البخاري منها بواحد واثنان متفق عليهما احدهما
هذا اي اعم قال لا اله الا الله ولم يقل معه ان محمدا رسول الله
لاشتهار ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون التصديق بمحمد
عليه السلام الحاج لك بها عند الله روي ان ابا طالب لما ابى
عن كلمة التوحيد قال له النبي عليه السلام لاستغفرن لك ما لم انه عنك
فانزل الله وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا
اولي من قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قال لابي طالب عند
وفاته الملة عند قرب وفاته قبل التزوج لانه لو كان فيه لما امر عليه السلام
بني بركته ان ينال الرحمة بايمانه فيه وفيه قوله عليه السلام احاج بها اشارة
الى هذا قال القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي قوله تعالى وليست التوبة
للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا
قال الشيخ الشارح اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتى ينافي الآية بل
قالوا رجاء النبي عليه السلام ان ينال الرحمة وان آمن في حال نزعه وهذا لا ينافي
الآية الا يرى انه استغفر له بعد ايمانه عن التوحيد لغلبة محبته على مغفرته مع
ان تأخير الحديث عن الآية غير معلوم و ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ايها الناس ارفقوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون
اصم ولا غائبا انكم تدعون ويروى تدعونه سميعا قريبا وهو معكم اي بعلمه
والاحاطة قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء
في ذكر الله لكن ذكره صاحب الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد
قد يأمر المقتدي برفع الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله تعالى

منزه عن النقائض فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله امر المؤمنين
بما امر به المرسلين قال ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون
عليم وقال يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني لم يفرق ان الله بين
الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكره هذه من
كلام الزاوي والضمير فيه للنبي عليه السلام الرجل بالرفع مبتداء مذكور على
وجه الحكاية من رسول الله عليه السلام ويجوز ان ينصب على انه مفعول ذكر
يطيل السفر اي يمشي الى مكان بعيد هذه الجملة على وجه الثاني صفة له لانه في
المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا قال الشارح المراد بالرجل
الحاج لكن الاولى ان يجعل عاما ليتناول السفر في وجوه الطاعات كلها اشعث
اغبر اي حال كونه ذا وشعث وغبار يمد يديه الى السماء اي يرفعها سائلا مؤمنا
وقائلا يا رب يا رب يا رب ذكر ثلث مرات ظانا ان هذه الحالات من الحالة السفر
وتحمل الزمات من مظان اجابة الدعوات الواو للحال في قوله ومطعمه حرام
ومشربه حرام وغذي اي بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام
قال الشارح اشار بهذا القول الى حال صغره وبالقولين الاولين الى حال كبره
انما ذكرهما تنبيها على استواء حاليه الى كلامهم لكن العكس اولى لانه قوله يمد
حال فلا بد من تقدير قد يعني قد قرب قوله يا رب بتعدية الحرام فاني يستجاب
عقب استبعاد هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالتها لذلك
اي لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حرام فيكون علة
للاستبعاد لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة
اذا لم تستجب دعاؤه لذلك فما ظنك عن انهمك في المحرمات م ابن
عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة
الا الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل الصحيحة يعني لم من اقسام المبشرات
بالنبوة وفي زماني ولا فيما بعدي الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم
اي لنفسه او ترى له على بناء المجهول اي يراها مسلم لاجل مسلم آخر
ولا يخفى ان يكون الرؤيا الصالحة مبشرات للمؤمن ممتنع ان يكون

نبوة

تحمل

نبوة فيكون بوجه آخر من صلاح وتنبيه غفلة وفرح وغيرها الا واني
نهيت وهذا النهي نهي تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهي لما قبله معلومة
عندي لعل ذكره باعتبار انه كان في رؤياه المبشرة لما روي ان عليه السلام
حكم شهورا في بدو نبوته بما سمع في رؤياه ان اقراء القرآن راكعا وساجدا
انما نهي عنه لان المصلي فيهما يكون اذا تعب فلا يتمكن من تدبر المعاني او تعظيم
كلام الله تعالى لانهما هيئة التذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اي قوله
سبحان ربي العظيم واما السجود فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قوله سبحان
ربي الاعلى لكن ليس في الحديث ما يدل على ان في السجود التسبيح وانما
حث على الدعاء تمسك به الشافعي رحمه الله على انه لا تسبيح في السجود فقمن
اي جدير ان يستجاب لكم هذا فاعل قمن لعله قال على تقدير ان يكون قمن
خبر مبتداء محذوف اي فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبر
عن ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد
من ربه م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ايها الناس انه الضمير فيه
للشان ليس في تحريمها الحل الذي ولكنها شجرة اكره ريحها يعني الثوم هذا
تفسير لضمير لكنها تقدير الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة قال
حين قال الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م
انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع
والسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اي التسليم ويجوز ان يراد به الخروج
عن المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون الامام سهى في الصلوة فيسجد
للسهو فاني اراكم امامي من خلفي انما ذكره عليه السلام الامام مع الخلف
اشارة الى رؤيته عليه السلام من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة يكون
حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهته ملكية دون بشرية
لانه عليه السلام قال انما انا بشر انسى كما تنسون والذي نفس محمد
بيده لو رايتم ما رايت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا ما رايت يا رسول
الله قال رايت الجنة والنار ح ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه

شجرة اكره ريحها صار معناه هو

ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو و
السير ليس من البر لان اكثر الناس في الطريق فيتاذون من صدمة
الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه ورواه جزل شديد الذيل م علي رضي الله
تعالى عنه روي مسلم عنه يا ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم بيع رقيق وهو
المملوك انفر بهذه المسلم لكن المذكور في صحيح ابي عبد الرحمن قال علي رضي الله عنه
فقال يا ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله عليه السلام
زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان
اجلدتها فذكرت ذلك للنبي عليه م فقال احسنت وكذا رواه الحميدي
وانت ترى المصنف رفعه الى النبي عليه السلام ورواه كما رايت بعلامة مسلم
الحديث يدل على جواز اقامة مولى الحد تقدم الكلام عليه في الباب الرابع
في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روي
مسلم عنه يا ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف التصريح بالخمر
اي بحرمة الخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء
فليبعه قبل ان ينزل حرمتها وليتنفع بها اي بثمنها م سبرة بن معبد
الجهني رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه يا ايها الناس اني قد كنت اذنت
لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك
الى يوم القيمة من كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تاخذوا
مما اتيتموهن اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيء تقدم الكلام على
نكاح المتعة في الباب الاول في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء
م جابر رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه يا ايها الناس خذوا مناسككم و
هي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي وفيه اشارة الى
نوديعهم وحث على الاغتناء بتعلمهم امور الدين منه اعلم ان المصنف
بعلامة مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي جريج اخبرني ابي الزبير انه
سمع جابرا رايت النبي عليه السلام يرمي على راحلته يوم النحر ويقول
لنا خذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه
هكذا

هكذا في كتب الحديث مع المصابيح وغيره لعل المصنف اطلع على رواية اخرى
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم
الحج فحجوا لكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي العمر مرة علم امن نص آخر
ابو امامة رضي الله تعالى عنه روي البخاري عنه يا ابن آدم ان تبذل الفضل اي زيادة
ما فضل من قوت نفسه وعياله خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذل وان تمسكه
شر لك لان المقصود هو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله وتلام على كفاف
يعني ان لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواسات على جبر
م جابر رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه قال بنو سلمة ارادوا ان يبيعوا منازلهم
ويتحولوا مساكن في قرب المسجد فقال عليه السلام لهم يا بني سلمة بكسر اللام
دياركم نصب على الاغراء اي الزموا دياركم تكتب آثاركم اي اراد بالآثار الخطى
الى المسجد وبكتابتها ثوابها دياركم تكتب آثاركم كرره النبي عليه السلام للتاكيد
نوع آخر وهو ما اوله حرف نداء ومناداه مضاف الى مؤنث او مفرد مؤنث
وام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت سالت النبي عليه السلام عن
الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال عليه السلام يا ابنت ابي امية
سالت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني اناس من بني عبد القيس
هو قبيلة بالاسلام من قومهم اي يعرض ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا
فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك به الشافعي على سنية
الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى
سوى سنة الفجر وموضع بيانه مشبعا الفقه وفيه انه اذا تعارض المصالح
والمهمات بدء بالاهم فالاهم ولهذا بداء النبي عليه السلام بالحديث في الاسلام وترك
سنة الظهر حتى فات وقتها خ انس رضي الله تعالى عنه روي البخاري عنه قال سالت
ام حارثة عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة
صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء فقال عليه السلام يا ام حارثة انها
الضمير للقصة جنان اي له جنان جمع جنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم
والتكثير قيل الضمير في انها للجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة

وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس البستان الذي فيه الكرم والا
شجار ذكر في شرح المشكوة المراد بالجنان الدجاج خ ام خالد بنت سعيد بن العاص
وقيل بنت خالد بن سعيد مذ قيل ما روته عن النبي عليه السلام خمسة احاديث
انفرد البخاري منها باثنين قالت اتيت رسول الله عليه السلام وقد اتي بثياب
فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نلبسوا هذه الخميصة فسكت
القوم فقال ائتوني بام خالد فاوتي بي النبي فالبسنيها بيده وقال ابلي واخلقي
مرتين فجعل ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذه
سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف بمعنى حسن لسان الحبشة ويروى
سنة بالتشديد والهاء على غير الف في الموضعين هذا يدل على ان ام خالد
كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث
حسن خلقه عليه السلام واختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم جائزة وان الدعاء
بطول العمر جائز فكانه عليه السلام قال لها عمرك الله تعميرا الابلاء والاخلاق
بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وروي لخلقي بالفاء يعني النبي بعده ثوبا
آخر و عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كانت نساء رسول
الله عليه السلام حزبين حزب فيه عايشة وصفية وسودة والحزب الآخر ام سلمة
ام سائر ازواجه وكان المسلمون عالمين حب النبي عليه السلام عايشة
فمن اراد ان يهدي هدية ارسول الله اخرها حتى اذا كان في بيت عايشة
بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة كلمي رسول الله يامر الناس ان يهدي اليه
حيثما كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسألنها
فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فكلميه فلم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال
عليه السلام يا ام سلمة لا تؤذيني في عايشة اي بالتكلم في حقها فانه والله
ما نزل علي الوحي وانا في لحاف وهو اسم لما يتغطى به امراة مثلي غيرها اي غير عايشة
فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله وفيه الملام العقل يحب
بعض النساء م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كانت عند ام سلمة
يتيمة فراها رسول الله فقال انت هي كبرت لا كبر سنك فرجعت اليتيمة

الى ام سلمة

الى ام سلم تبكي وتقول دعا علي رسول الله ان لا يكبر سني فرجعت ام سلم مستعجلة
حتى لقيت رسول الله فقال يا نبي الله فقال يا ام سلم اما تعلمين ان شرطي على ربي
اني اشترطت على ربي هذا بدل مما قبله واو في الولاية على المراد فقلت انما انا بشر
ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة
ليس لها باهل ان تجعل له طهورا وزكاة وقربة يقربه بها اي يقرب الله اليه ذلك
المدعو عليه بتلك يوم القيمة يعني تلك اليتيمة لم يكن اهلا بدعائي عليها فيكون
لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبي عليه السلام الدعاء على من ليس اهلا
كذلك قلنا صدوره اما بان يكون المدعو عليه اهلا له في الظاهر وهو عليه السلام
كان ينظر الى الظاهر وان يكون اهلا عند الله تعالى او بان لا يكون على قصد مما جرت
به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت سنك ونحو ذلك فحاق
عليه السلام يصادر شيء من ذلك اجابة فسال به ان يجعله زكاة وقربة م انس رضي الله
روى مسلم عنه قال راى رسول الله عليه السلام مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال ما
هذا الخنجر قال اتخذته لان احدا من المشركين ان دنا مني نقرت بطنه فجعل رسول
الله عليه السلام يضحك ويقول يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن يعني كفى عنا
شر العدو واحسن الينا قاله يوم حنين و انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي عليه السلام يدخل بيت ام سليم لكونها خالته من رضاعة
وينام على فراشها فجاء ذات يوم فنام على فراشها فعرق وكان عرقه كثيرا فعرق
فجعلت تنشف عرقه فتعصره في قرورة فقال عم يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين
قالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو طيب
ونوجو بركته لصبياننا قال العلماء هذه الرائحة الطيبة كانت صفته عم وان لم يمس
طيبا ومع هذا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه
لملاقاة الملائكة م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ام فلان انظري الى اي
جمع سكة وهي الطريقة المصطفة من النخل وبه سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور
شيئت صفة اي واللام في السكة للعهد الذهني فيكون في المعنى نكرة وزايدة ويجوز
ان يكون اي موصولة وشيئت صلتها ومعنى انظري قابلي تنكت يقال راي تنظر

الى دار فلان اي تقابلها يعني انسلكي اي سلكي تريدها حتى اقضي لك حاجتك
قالت لامرأة كان في عقلها شيء بمعنى اعتلول فقالت يا رسول الله ان لي اليك
حاجة م عايشة رضي الله تعالى عنها روي مسلم عنها يا بويدة هل رايت بشيئا يريبك
اي يرفعك في الشك فيما قاله اهل الافك يعني عايشة هذا تفسير لضمير منها
قالت حين فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان في حقها فاتيان الموصول
للتفخيم لقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم قصتهم قريبا ف عايشة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب قالت لفاطمة
حين بعثتها ازواج النبي م ينشدنه العدل في عايشة اي في محبتها يعني ان الحب
من النبي عليه السلام ان يسوي بين عايشة في المحبة اذ المساواة بينهن في
القسم كانت حاصلة ف عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان
رسول الله يحتبل اليه انه فعل الشيء وما فعله حتى صار مسحورا وكان يوما عند
دعا الله ثم دعا ثم دعا فقال يا عايشة اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اي هل علمت
ان الله افتاني اي بين لي فيما استفتيته فيه جاءني رجلان استيناف ببيان افتاء الله
فقعد احدهما عند راسي والآخر عند رجلي بتشديد الياء وهذا بشير الى انه م
راهما في المنام فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي او الذي عند رجلي للذي عند
راسي هذا يمكن ان يكون شكا من النبي او من الراوي ما وجع الرجل اراد به النبي
م قال مطبوب بالطاء المهملة والباء موحدة اي قال الرجل الآخر انه مسحور قال
من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط وهو معروف ومشاطة
بضم الميم وهي ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة الى
ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذي على الطلع
يعني ان شجرة كان في غلاف طلع ذكر لا طلع انثى قال فاين هو قال بئر ذي اروان
بفتح الهمزة اسم رجل ف عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت
رسول الله يقول يحشر الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا
ينظر بعضهم الى بعض فقال عليه السلام يا عايشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم
الى بعض يعني يوم القيمة هذا تفسير للامر او لزمان يقع فيه النظر ف عايشة
رضي الله تعالى عنها

رضي الله تعالى عنها روي مسلم عنها يا عايشة لا تكوني فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى
الفحش في حديث ان الله لا يحب الفحش ف عايشة رضي الله تعالى عنها روي البخاري
عنها يا عايشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر اراد به الشاة الذي اهدتها
التي كان هم اكل منها قاله في مرضه الذي مات فيه فهذا اوان جدت اي وقت وجدا في
انقطاع ابهري وهو عرق مستبطن في القلب مات صاحبه من ذلك سم ف عايشة
رضي الله تعالى عنها روي البخاري عنها يا عايشة ما اظن اي ما اعلم فلانا وفلانا
يعرفان بالاعتقاد ديننا الذي نحن عليه من الاخلاص فيه والاستقامة يعني
رجلين من المنافقين وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه الحسبان اذا
ترتب عليه مصلحة م عايشة رضي الله تعالى عنها روي البخاري عنها يا عايشة
ما كان معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قاله لما زفت قلب امرأة الى الانصار
المراد باللهو ما يكون مع العرس ضرب الدف ونحوه لكن كان دفهم كالغربال
فان انصاري يعجبهم اللهو م عايشة رضي الله تعالى عنها روي مسلم عنها قالت جاء النبي م
ذات ليلة فخلع رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه
فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن انه قد رقدني فاخذ رداءه بالرفق وانتعل
بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت ذرعي في راسي فتقنعت اذا
ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث
مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهروله فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال عليه السلام يا عايشة ما لك حشيا وهو على وزن عطشى
حال الحشو ضرب النفس وارتفاعه من العدو ورابية وهي التي اخذها الربو
وهو بمعنى الحشى قالت لا شيء قال اللوادي هذه اصوب من الروايات وفي بعضها
لا اي شيء بكلمة اي للاستفهام متعلق بمحذوف اي شيء اخبرك وفي بعض
النسخ لا بي بالباء الموحدة الجارة الداخلة على الياء فقال م لتخبرني
بفتح اللام وتشديد النون او لتخبرني اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول
الله بابي انت وامي يعني انت مفدي بهما يقال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته
اي اخبرت النبي عليه السلام عما فعلت من خروجي عقيبه واختفائي منه

قال عليه السلام فانت السوار الذي رايتها اماي قلت نعم فلهذا في اي دفعني
في صدري لنهيرة اوجعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله عليكم ورسوله يظلمك
بان يذهب في نوبتك الى زوجته الاخرى قال الجوهري يقال حاف عليه بالجاء
المهملة اذا ظلمه قالت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عائشة
كيف اخفي منك حالي يا رسول الله فان اخفيت منك يعلمه الله ويخبرك به
فتمت في القول وقالت مهما يكتم الناس كان مهما كتمت قال نعم قال فان
جبرائيل ع هذا شروع في بيان سبب خروجه من عندها مخفيا اتاني حين
رايتي بكسر التاء اي حين رايت خروجي فناداني فاخفاه منك اي اخفى جبرائيل
عم ذاته منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اي جبرائيل ليدخل عليك
وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت اي بمعنى فكرهت ان اوقظك
وخشيت ان تستوحشي فقال اي جبرائيل ان ربك يامرك ان تاتي اهل
البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم ع عائشة رضي الله عنها اتقا
على الرواية عنها يا عائشة ما ينبغي ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح
هذه الجملة الحالية خرجت تعليلا لما قبلها قد راى قوم العذاب فقالوا
هذا عارض وهو السحاب المعترض في الافق يمطرنا قال لما قالت له يا رسول
الله ارى الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر وارك اذا رايته
عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كما مخيفة وشفقة على امته ع عائشة
رضي الله عنها روى مسلم عنها يا عائشة متى دخل هذا الكلب ههنا تقديم الكلام
عليه في اوائل هذا الباب في حديث ما يخالف الله ولا رسوله م ابو هريرة رضي الله
عنه روى مسلم عنه يا عائشة ناوليني الثوب ويروى الخمرة وهي السجادة
فقالت اني حائض فقال حيضتك ليست في يدك ع عائشة رضي الله عنها
اتقا على الرواية عنها يا عائشة والله لكانا بتشديد النون ماءين اتقا عن الماء
وهي بضم النون الماء الذي يقع فيه الحناء يعني كان احمر وكان نخلهما اداوتيه
طلعه بفريقه بيانه م فيما سبق ان الشمس كان في الطلع انما اضاف النخل الى
البيوت لانه كان مدفونا فيها رؤس الشياطين يعني الحيات الخبيثة لو حشية
وقبيح

وقبيح منظره يعني بخروجي او اوان تفسير الضمائر المؤنثة ع عائشة رضي الله
عنها اتقا على الرواية عنها يا عائشة بضم الشين وفتحها توخيم عائشة هذا
جبرائيل يقرئك السلام تتمة فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة
لعائشة وجواز بعث الاجنبية السلام اذا لم يخف عن ترتيب مفسدة
م عائشة رضي الله عنها يا عائشة هلمي اي ناولي وهاتي المدية وهي السكين الكبير
قالت قال حين اراد ان يذبح كبشا اقرني ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل
محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب الضحايا وقول المضحي اللهم تقبل مني
م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت لما نزلت قوله تعالى وانذر عشيرتك
الاقربين قام النبي عليه السلام على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا بني
عبد المطلب لا ملك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان انجيكم من الناس في الآخرة
فاجتهدوا في العمل الصالح سيكفوني من مالي ما شئتم اي في الدنيا ع ابو هريرة رضي
الله عنه اتقا على الرواية عنه يا نساء المؤمنات يرفع حملا على لفظ المنادى و
يجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله وروي بنصب تقديره يا نساء الطوائف
المؤمنات لا تحقرن احديكن لجارتها قيل جارة المراة مراة زوجها ولو كراع
شاة محرق صفة كراع وهو مستدق تقديره ولو كان كراع شاة محرقا هديه
ويجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية
كراع شاة محرقا الخطاب للمهديات يعني لا تمنع احديكن من الهدية لجارتها
احقارا للموجود عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لمن اهدي
اليهن يعني لا تحقرن احديكن هدية جارتها بالقبول وان كان قليلة فهكذا ذكره
الاقليشي والرواية يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة
الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية
واستجلاب القلوب الباب السادس خ عائشة رضي الله عنها ليس احد يحاسب
اي في يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث ما استقصى فيه الا هلك تقدم الكلام
عليه في الباب الاول في من نوقش اعلم ان المصنف رقم الحديث عن رقم البخاري
وانه متفق عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب التحفة وصارفة انا بعينه

في صحيح مسلم راوية عايشة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس
الشديد اي القوي بالصرعة اي لكثير الصرع وهو الاسقاط وهي على وزن الضحكة
للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد
الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى
اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي عليه السلام معنى هذا الاسم المشهور
عندهم من امر الدنيا الى امر الدين ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء ويتناول صنوف
الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كانه من العرض مقابل
الجوهر وهو على رأي اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به في سرعة
زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثير العرض
والمتاع وانما الغنى غنى النفس المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحريص
فقير دائما وقال الطيبي يمكن ان يراد يعني النفس حصول الكمالات العلمية
والعملية لان النفس لا تكون بحطوطة الا به ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اي ليس المكامل في المسكنة الذي ترده التمرتان
ولا اللقمتان عند سؤاله لان المتردد في الباب يكون قادرا على
تحصيل قوته انما المسكين الكامل الذي يتوقف اي يترك السؤال عن الناس
مع فقره اقول ان شيئا لا يسألون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء المجاهدين
للتعفف عن السؤال بحيث يحسب من لا يعرف مالهم اغنياء وهم
اهل الصفة قال الله تعالى في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا
الالحاف هو الالحاح وهو نصب على الحال ملحفين او صفة مصدر محذوف اي
سؤالا ذا الحاف او عامله محذوف اي لا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم
سؤال ولا الحافا اذ لو كان السؤال بلا الحاف صادرا منهم لما احتيج الى
معرفة فقرهم بسيماهم ق عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ليس الواصل
اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعيد به وصله بالمكافي
اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية بالتشديد

وان جاز التخفيف

وان جاز التخفيف الواصل اي الذي تعد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها
يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسماء بنت عميس رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت لما هاجرنا الى النبي عليه السلام من الحبشة بالسفينة وكنت مع
زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين
عن الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوج النبي عم وكنت عندها قد جئت زائرة
فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا والله كنتم
مع رسول الله يطعم جايعكم ويعظ جاهلكم فكنا في دار البغضاء يعني في دار الكفار
وذكرت ذلك للنبي عم فقال ليس باحق بي منكم الخطاب لاسماء واهلها الذين
كانوا معها في الهجرة الى مناشي الحبشة وله اي لعمر رضه ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم
هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب
الى الاختصاص او على النداء وسماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من البحر
هجرتان احديهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله عم
يعني تفسير من المصنف لضمير ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين
قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ق عثمان رضي
الله تعالى عنه ليس بكذاب يعني ليس بآثم من كذبه من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم
عنه او معناه ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين
اثنين متباغضين لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقيل ايضا واليه اشار بقوله
فقال خيرا او نمى خيرا شكة من الراوي او بلغ خيرا مؤديا الى الخير وان لم يكن
يقال نما الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونما بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد
قال سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس
فللاصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه
لكن لا من حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت
بمكة وهاجرت ماشية مات رضه عن النبي عليه السلام عشرة احاديث اخرج لها
في الصحيحين هذا الحديث وحده وقال قوم الكذب الذي فيه مصلحة مشروع مطلقا
كالكذب في الحرب والكذب في حديث الرجل امرأته وبالعكس كان يقول كل منهما

اللآخر الاحب الي منك فانهما جايزان منصوص عليهما بالحديث الآخر وفي غلا
صة المظلوم ومنه قول ابراهيم عم اني سقيم ومنادي يوسف عم ايتها العير
انكم لسارقون وليس في الحديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال
قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهو ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره
مثل ان يقول فلانة فعل كذا وينوي ان قدر الله ذلك او يقول في الحرب مات
امامكم وينوي به احدا من المتقدمين خ الصعب بن جثامة رضي الله عنه روي انه
لا يعد ليس بنار عليك ولكنا حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انا لن نرده عليك م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه ليس السنة بان لا
تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون
بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا كذا وكذا لا تكاد ولا تنبت الارض
شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا
ولا تنبت الارض وذلك لان الناس بعد توقع الرخاء وظهور اسبابه
انقطع مما كان حاصلا من اول الامر و ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف
ومحمد عليهما الرحمة في عدم وجوب الزكوة في الفرس وللشافعي في عدم
وجوبها في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة وان لم يكن في قول القديم
وذهب ابو حنيفة الى وجوبها في الفرس لقوله عليه السلام في كل فرس
سائمة دينار وفي العبد اذا لم يكن الخدمة لما روي سمرة بن جندب
انه عليه السلام كان يامرنا بالزكوة من العروض التي نعدها للبيع وحمل
العبيد في الحديث على العبد للخدمة والفرس على الفرس الغازي توفيقا
فان قيل هذا باطلاقه يقتضي ان يجب في العبيد صدقة الفطر على مولاه
قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فيحمل هذا
عليه م جابر رضي الله عنه ليس فيما دون خمس اواق الاواق بتشديد
الياء وتخفيفها وجمعها اواق بضم الهمزة وتشديد الياء
وهي في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق

بكسر الواو

بكسر الواو هي الفضة مضروبة كانت او غيرها صدقة وليس دون
خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها
لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد منه خمس ابل من الذود لا من
اوداد الذود من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم
من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق
وستون صاعا بصاع النبي عم وهو اربع امداد كل مد رطل
بالبداد عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون
درهما وعند ابي حنيفة كل مد رطلان من التمر صدقة وفي
اخر الحديث حجة على ابي حنيفة عليه الرحمة في ايجابه العشر
في كل ما خرجت الارض قليلا كان كثيرا ولكن يا قول يا ان المراد منه ذكر
التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوقاق وقيمة الوسق اربعون
درهما ويحمل بقوله عم فيما سقت السماء والعيون العشر
لانه ابعد من التاويل اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري دون
جابر كذا صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة شرح السنة
لم نر راوي هذا الحديث جابر و عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت لما قال عم من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء
الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال عم ليس
كذلك بكسر الكاف خطاب لعايشة اي ليس المعنى على ما ادعيت
من ان المراد من كراهية لقاء الله كراهية الموت ولكن المؤمن اذا
بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه و
ان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التبشير في العذاب للتهكم و
سخط كره لقاء الله وكره الله لقاءه قاله لها حين قالت كلنا نكره الموت
تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله م
فاطمة بنت قيس رضه روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجي الي
شعيرا في عدتي فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت

رسول الله فذكرت ذلك له فقال عم ليس لك عليه نفقة قاله لها لما طلقها
زوجها ابن عمرو بن حفص البتة اي الطلقات الثلث وروى انها آخر
تطليقة من الثلث قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى
لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا للمبتوتة الحامل
النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة
له وقال ابو حنيفة واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تعالى
اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن
وتأويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة التي ارادته
وهي ما يكون اجود من الشعير وروى الجعفي ان عمر رضه رد حديث
فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري
اصدقت ام كذبت ح جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال رآى عليه
الصلوة والسلام رجلا في السفر قد ظلل عليه وانا ساحوله فقال ما هذا
قالوا صائم فقال عليه الصلوة والسلام ليس من البر الصيام في السفر
استدل به من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث
على من جهده الصوم بدليل صيام النبي عم في السفر وبقرينة الحال
فان قيل اللفظ عام والعبرة العموم اللفظ لا لخصوص السبب
قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقرائن على مراد المتكلم
وتخصيص العام في كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من
البر من القبيل الاول ح ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ليس منا
اي من اهل سنتنا من خلق اي شق حقيقة او قطعه ولا خرق
اي ثوبه ولا سلق اي رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال الجزع
على الميت ح انس رضه اتفقا على الرواية عنه ليس من بلد الا
سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين
الجبلين من انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل
بكسر الباء الارض التي يعلوها الملوحة ثم ترجف اي تزلزل
المدينة

المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق دل الحديث
على فضل مكة والمدينة شرفهما الله تعالى ح ابو ذر رضه اتفقا على
الرواية عنه ليس من رجل ادعى من فيه زائدة لغير ابيه و
يعلمه اي حال كونه عالما ان من ادعاه ابا غير اب له الا كفر اي
كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة ومن
ادعى ما ليس له هذا بعمومه يتناول الدعاوى الباطلة مالية
كانت غيرها ليس منا اي من اهل سنتنا فليتبوء يتعده
من التبوء لفظ انشاء ومعناه خبر ومن دعا رجلا بالكفر
او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اي عاد ذلك القول
على القائل وهو بالحاء والراء المهملة بمعنى رجع تقدم البيان
عليه في الباب الاول في حديث من قال لاخيه يا كافر كذا قال
مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه
بالكفر الا ارتدت اي الكلمة المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه
كذلك ح ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس منا
ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعى بدعوى الجاهلية
يعني وصف الميت او صاف ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام
وفي رواية او او يعني قال وشق الجيوب او دعى بدعوى الجاهلية
ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن القرآن
اراد به الحث على التغني بالقرآن لا يعبره تقدم الكلام على يعني
التغني في الباب الخامس في حديث ما اذن الله اسمى كاذنه لنبي
يتغنى بالقرآن ح ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس
من نفس تقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول
وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل بكسر الكاف اي نصيب من
دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون آثم ذلك القتل مقسوما بين
القاتل وقابيل وقد صح ان النبي عم قال من سن في الاسلام سنة

كان سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير ان
ينقص من اوزارهم شيء اقول من في الحديث يحتمل ان يكون بمعنى
لاجل فلا يفهم منه القسمة وان يكون بمعنى الابتداء فيفهم منه
قسمة اثم الدم ويكون قابيل مستثنى من قوله عم من سن في الاسلام
سنة سيئة او يكون قوله عم من سن في الاسلام بيانا للسنة الواقعة
بعد بعثه عم لانه سن القتل اولا ويروى لانه كان اول من سن
القتل ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس هو كما تظنون
انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم
قاله لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم الآية الخلط والظلم
وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فسئل ذلك اي هذا
القول المناقل على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الآية هو المعاصي
وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين النبي عم بالحديث ان المراد من الظلم
الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم
تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك وما قال النووي من
ان الصحيح به فهو من الظلم العموم فمعنى الحديث ليس الظلم على اطلاقه
كما ظننتم فضعيف لانهم ما ارادوا من قولهم واينا لم يظلم العام المتناول
للكل فصل في نعم وبئس م جابر رضه روى مسلم عنه قال سئل النبي
عم عن اهله الادم فقالوا ما عندنا الا خل فقال عم نعم الادام الخل الآية
فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة في ان ما خلل من الخمر حلال
روى ان عامة آدم ازواج النبي عم كان الخل ق حفصة رضه اتفقا على
الرواية عنها قال قص عبد الله على قال رأيت في منامي كان ملكين
اخذا بي فذهبا بي الى النار فلقيهما ملك فقال لي لا روع عليك فقصصتها
فقصصتها على النبي عم فقال نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر
لو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك
لا ينام الا قليلا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة

بكسر اللام

بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الصفي اصطفاها صاحبها لنفسه
لكثرة لبنها هذا فعول ذكر مع الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث
منيحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية
يتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظ المنيحة كثيرا في
الهبة والشاة الصفي منيحة تغدو واصفة ما رجلة المنيحة او لسنا في
جواب عمن سيأل عن سبب كونها ممدوحة باناء حال اي ملتبسة
بملء اناء لبنا او تروح باخر اي باناء آخر م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه نعما بكسر العين وبتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل
نعم المستتر فيه لاحدهم اي لاحد المماليك ويروى نعما للمملوك ان
يتوفى اي يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة الله الجملة حال
وصحابة سيده بفتح الصاد مصدر بمعنى خدمة مولاه نعما له م عدي
بن حاتم رضه روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله
ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد
بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال
القاضي سبب انكاره عليه السلام تشريكه في الضمير المقتضي
وكذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه قال النووي
هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود
رضه انه قال علمنا رسول الله عم خطبة وقال في خطبة من يطع
ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان
يقال ان خطبة ذلك الرجل كان خطبة وعظ وكان شانها الا
طناب فانكره النبي لكثرة ذلك وخطبة عم في رواية ابن مسعود
كانت خطبة تعليم والايجاز به اليوابه لان اللفظ كلما قل
كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء هذا استيناف
جواب عمن سئل عن كونه مذمومة ويترك الفقراء ومن ترك

الدعوة اى اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله بيانه فى الباب الرابع
فى حديث اذا دعى احدكم الى وليمة فليأتها و ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت آية كيت
وكيت هذه كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة لآية بل هو نسّي
على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله تلك
الآية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا فى زمن النبي
عم وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع على القرآن
واعلمهم ان ذلك من قبل الله لما رأى فى نسخها من الحكم كما قال تعالى
ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها وقال آخرون ان عام و
انما نهى عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره عم
نسبة الترك اليه وبين ان ذلك لامر سماوي واستذكروا القرآن
اى اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته وهو عطف من
حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم يعني لا تقصروا فى معاهدة القرآن
واستذكروه فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا من صدور الرجال
من النعم بفتح النون واحد الانعام وهي المال الرعية واكثر استعمال فى
الابل يعني اشد من التفصي النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها
العقل بضمتين جمع العقال وهي الحبل التي يشد بها ذراع البعير
فصل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه بينا وهو ظرف زمان
الفه مشبعة بمعنى المفاجاة مضاف الى الاسمية والفعلية ما بعده
يحتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشي فاجاءني بين او قائم مشى اذا
سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء
بكسر الحاء المهملة وبمد الراء المهملة فمن جعله علم جبل هو على ثلثة اميال
من مكة يصرفه ومن جعله علم مفاق فيه لا يصرفه جالسا على كرسي
بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة و فى رواية
بثاءين مثلثتين بعدها بمعنى خفت منه فرقا بفتحتين اى خوفا

نصب

نصب على المصدر وقيل معنى جئثت قلعت من مكاني فعلى هذا
يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني امر بمعنى غطوني
زملوني كرره للتأكيد فدثروني ماض بمعنى غطوني فانزل الله يا ايها
المدثر اى المتشمل بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها فانذر اى اعلم
الناس بالتخويف عن العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اى من النجاسات
وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسه عن الصفات المستنكرة و
العرب يكنون كثيرا عن الانث بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد
فى ثوبه والرجز فاهجر الرجز فى اللغة القذر والمراد ههنا الشرك قال
النووي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطأ فالصواب ان يقال
اول ما نزل اقرأ باسم ربك كما صرح به فى حديث عائشة رضها واول ما
نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روي انه عم كان يضطرب منه
ويريد ان يطرح نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقوم من قال
من المفسرين اول نزل الفاتحة فباطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال
مرادهم انها اول سورة نزلت بكمالها خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه بينا انا نائم اتيت على بناء المجهول بخزائن الارض يعني اتاني
الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل اتي بالخزائن حقيقة اشارة الى
تملك امته عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روي معلوما و
ضميره للآتي ومجهولا فى يدي سواران بكسر السين وضمها روي مرفوعا
ومنصوبا من ذهب فكبرا علي اى ثقلا لكراهة نفسي اياهما واهمني
اى صيراني ذا هم وحزن فاوحي الي ان ينفخهما ان هذه تفسير الوحي
فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان ذين الكذابين اللذين اول النبي عم
سوارين بهما يضمحل امرهما بان ذي سمي فاولتهما الكذابين اللذين
اتا بعدهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تأويلهما
بالكذابين ان السوارين كالقيد للمقيد يمنعهما عن البطش فكذا الكذابان
بان يقوما بمعارضة شريعته ويصدان عن نفاذ امرها فان قلت

قوله عم انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير النبوة
من ان قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الي
ولم يوح اليه شيء نزل في مسيلمة الكذاب وقد جاء في بعض روايات مسلم
فاولتهما الكذابين الذين يخرجان بعدي احدهما الاسود العنسي صنعاء
والآخر مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه يظهر بمعاونتهما ودعواهما
النبوة بعد تمشق كذا قال النووي لكن قال شارح المصابيح قتل صاحب
صنعاء في مرض موت النبي عم قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عم
قال فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة
فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في اسلامي

ح ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح
لبن فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي
عمر ابن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم
الاجساد وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم
نوري اني شبيه بالجسماني والنوم سبب لسير الروح النور
في عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسماني والعلم
مصور بصورة اللبن في ذلك العالم بمناسبة ان اللبن
اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء الروح
وسبب لصلاحه قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء و
اللبن والخمر والعسل تناولتها الآية التي فيها يذكر انهار الجنة
فمن شرب الماء يعطى العلم اللدني ومن شرب اللبن يعطى العلم
بالسر والشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكلما ومن شرب
العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما الري في العلم فقد اختلف فيه
فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد متناه ولا مزيد على ما يقبل
فيحصل الري وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله
تعالى وقل رب زدني علما فالامر بطلب زيادة العلم بلا ذكر الرواية

يدل

يدل على انه لا ينتهي ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي
رحمة الله عليه من انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما انفذ الشراب
وما روي ويمكن الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل بقدر
استعداد القابل اعطاه الله تعالى استعداد العلم آخر فيحصل له عطش
آخر ومن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا
ازداد عطشا وعن الحديث بان يكون محمولا على الرؤية قبل نزول
الآية ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا انا نائم اذا زمرة اذا
للمفاجأة اي اذا زمرة واقعة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم
فقال هلم خطاب الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى
النار والله قلت ما شأنهم قال انهم ارتدوا بعدك اي يختلفوا عن
بعض الواجبات وليس المراد به الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد
بعده عم الا قوم من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع
الى الخلف بلا اعادة وجهه الى جهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم
خرج رجل من بيني وبينهم قال هلم قلت الى اين قال الى النار والله قلت
ما شأنهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه بضم الهمزة وضمير
المنصوب فيه للشأن وهو اقوله النبي عم يخلص منهم الا مثل همل
النعم الهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال لا يخلص منهم
الا قليل مثل قلة النعم الضالة ح ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية
عنه بينا انا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص بضم
الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال
وبالياء المشددة جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك
وعرض على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت
ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر رضه قميصه يدل على بقاء آثاره
الجميلة من قوة الدين وكسرة فتح البلاد في زمانه ح ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رأيتني على قليب وهي البئر التي

لم تطق وانما اري النبي عم القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم ان هم
ارباب الديانات موقوفة على المعاني المطلوبة دون القوالب المعمولة
عليها ولو فتزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها
ذنوبا وهو بفتح الذال المعجمة الدلو العظيم الملاء ماء او ذنوبين شك من
الراوي والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة الى قصر مدة خلافته وهي سنتان
واشهر وفي نزع ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصيره منه لانه
تحمل في خلافته ما تحمل من الاعباء اي مشاقها حتى قالت عايشة لما
توفي رسول الله عم ارتد جفاة العرب اي مشاقها حتى قالت
عايشة لما توفي رسول الله عم ارتد جفاة العرب وكثر المنافقون
فنزل بابي ما لو نزل الجبال الراسيات لفضها اي كسرها بل هو اشارة
الى ان الفتوح في ايامه تكون اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة
اعوانه والله يغفر له هذا لا يدل على تقصيره بل هو جار على عرفهم
لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا
بسكون الراء الدلو العظيم الذي يتخذ من جلد ثور فاخذها ابن
الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر ثم انقلت
الذنوب في يده من الصغر الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة
لم ار عبقريا من الناس اي سيدا قويا ينزع عمر حتى ضرب الناس
بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني اروى الناس ابلهم ثم اوردها
الى اعطانها للتستريح قال القاضي ظاهر هذا يدل على انه يكون في خلافة
عمر خاصة وانه عم ضرب مثلا لاتساع الناس في زمان عمر رضه وما
فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود رضه ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات
انثلم ثلمة الحصن وقيل ان هذا في حق خلافتهما جميعا لان تبدد
بيرهما وقيامهما المصالح المسلمين ثم هذا الامر وضرب الناس
بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتداء ابي

الفتوح

الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت في زمان عمر رضه عنهما وعن
سايرها ع ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم
رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر فقلت لمن هذا
القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال بكى عمر في المجلس
فقال بابي انت وامي يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ الشارح
معنى يتوضا يغسل يديها وجهها وليس المراد الوضوء العرفي
اذ لا وضوء في الجنة واقول المغني في الجنة هو الوضوء العرفي الرافع
للحديث وما راه النبي عم من توضي الحور بذكان صوريا فلم يقم
دليل على امتنعه وفي تمثلها بتلك الهيئة فائدة وهي الاشارة الى
شرف الوضوء العرفي فالحمل عليه اولى ع ابو هريرة رضه روى النبي عنه
بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه اي سقط وعمل جرادا من ذهب
الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه
فقال له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك
الواو فيه للقسم ولكن لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على باحة
وفيه دلالة على باحة بكثير المال الحلال م ابو هريرة رضه روى ما عنه
بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة بوستان
فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه الى ناحية فافرغ ماءه في
حرة وهي بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة
وهو بسكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحزن الى السهل من
تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل
الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهي اسم آلة
من الحديد ماخوذ من السحو وهو الكنس والازالة فقال يا عبد
الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد
الله لم سالتني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحابة الذي هذا
ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت

هذا فاني انظر الى ما يخرج منها تصدق بثلثه واكل انا وعيال
ثلثا وارد فيها ثلثه و مالك بن صعصعة رضه بفتح الصادين المهملتين
وبالعينين المهملتين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث له في
الصحيحين هذا الحديث وحده بينهما ما فيه زايدة انا في الحطيم وهو
حطيم الكعبة سمي حطيما لان جدره منكسرة عن مساواة الكعبة و
ربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم بمعنى الحطيم سمي حجرا لانه
حجر عن الكعبة بحيطانه قال الجوهري كل ما حجرته من حايط فهو حجر
وانما قال الراوي وربما قال لان النبي عم حكى لهم قصة المعراج
مرارا فعبر بالحطيم تارتا وبالحجر تارات مضطجعا اذ اتاني
ات فقد بتشديد الدال اشق قال اي الراوي وسمعته اي النبي عم
يقول فشق ما بين هذه قال بعض الرواة الحديث يعني فقرت
نحره الى عانته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي
كان في صغره على روى مسلم عن انس ان رسول الله اتاه جبرئيل
وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه
علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب
بماء زمزم اعاده في مكانه وجاء يسعون الى امه يعني ظيره فقالوا
ان محمدا قد قتل واستقبلوه وهو منتقع اللون وقال انس وقد
كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره عليه السلام اي مقر ثم اتيت بطست
وهو معروف وقيل تاوه يدل من السين من ذهب مملوة ايمانا
قال القاضي لعله من باب التمثيل او تمثل له الايمان بصورة الجسم
كما تمثل له ارواح الانبياء عليهم الصلوة والسلام بالصور التي كانوا
عليها وقال النووي ان الطست كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان
فسمي ايمانا لكونه سببا له الى هنا كلامه اقول ظاهر ان ما يكون سببا
لكماله لا يكون جسما فيعود المحذور المذكور لعله اراد به ان يكون
ذلك الشيء جسما يقوي القلب بخاصية اشد تقوية فيكمل به
تصديقه

تصديقه كان سيخي ووالدي تعمده الله برحمته يقول كون الطست
مملوة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤول اليها من انها تملاء
بقلب النبي عم الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي وهذا الغسل كان
لتصفيته وزيادة قابلية لمعرفة ما عجز القلوب عن معرفته
ثم حشي على بناء المجهول اي ملئ بالقلب ظرفه وهو جلد الرقبة
الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه او معناه
التئم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق النحر واخراج
القلب وما جرى مجراه فان التاويل في ذلك التايم لا التعرض لتو
بتكلف ادعاء للتوفيق بين المعقول والمنقول وظهر بما يتوهم
انه محال وقال الشيخ النوربخشي نحن لا نرى العدول من الحقيقة
الى المجاز في خبر الصادق اذا لم يستحل وهذا الخبر مما لا استحالة فيه
ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع حطوه عند
اقصى طرفه اي بعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبرائيل حتى
اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك
قال محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون معه ولو انفرد لما
طلب الفتح والى ان السماء محروسة لا يقدر احد ان يمر او
يدخلها الا باذن الحارس قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله
تعالى الى محمد للعروج رسولا وقيل معناه هل صار رسولا والاول
اظهر لان استويته كان مشهورا لا يكاد يخفى على حراس السموات
قال نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم
وتاخير والمحصور بالمدح محذوف فيه تقدير جاء فنعم المجيء مجيئه
ففتح اي باب السماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها
ادم اذا للمفاجاة وكذا في احواتها فقال اي جبرائيل هذا ابوك
ادم فسلم عليه فسلمت فرد السلام ثم قال مرحبا يا ابن الصالح
والنبي الصالح قال امام النوربخشي ابن النبي عم بالسلم على الا

عليهم الصلوة والسلام وان كان افضل منهم لانه كان عايرا عليهم
وكان في حكم القايم وهو في حكم القعود والقايم يسلم على القاعد ثم صعد
بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا
قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم
قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى
وهما خالة يعني كل منهما ابن خالة الاخرى قال هذا يحيى وعيسى
فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل
ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم
المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه
فسلمت فرد علي وقال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم
ان رؤيته عم الانبياء عم في السماء الاولى الى السماء السابعة
يدل على تفاوت مناز لهم وعروجهم وعموره عم عن جميعهم يدل
على انه عم اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل
من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس
فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي
الصالح صعد بي حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال
جبرئيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم
المجيء جاء فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هارون فسلم عليه
فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل
المراد كان ارواح الانبياء مشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى
عليه السلام فانه من ان بشخصه ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة
فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا مو

سى

سى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصا ح
فلما جاوزت اي عن الموسى بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث
بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخل من امتي انما بكى موسى عم
اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن عدد امة محمد عم لا حسدا
عليه لانه لا يليق به واما قوله ان غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل
التحقيق بل على معنى تعظيم المنة الله تعالى لان محمدا من غير طول العمر
في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة ثم صعد بي الى السماء السابعة
فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد
بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابرهيم
قال هذا ابرهيم ابوك ابرهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام
ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت لي اي جعلت قريبة
ومنه قوله تعالى فيها سرر مرفوعة اي مقربة لهم سدرة المنتهى هي
شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملائكة
والرسل فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل قلال جمع
قلة جرة عظيمة تسع وهي قربة قريبة من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل
الجباب واذا ورقها مثل اذان الفيلة بفتح الياء جمع الفيل كقردة جمع
قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبرئيل هذه سدرة المنتهى واذا
اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبرئيل
قال اما الباطنان فنهران في الجنة يقال لاحدهما كوثر والآخر نهر الرحمة
كذا ورد في حديث آخر واما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدي العقول
الى وصفهما او لانهما يختفيان عن ابصار الناظرين فلا يرايان حتى
يصبا في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد
منهما غيرهما بين الناس ويكون مادتهما انما يخرج من اصل السدرة وان
لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما
بنهري الجنة في الرفعة والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون

اسما نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع الى البيت المعمور
فسره النبي عم في حديث آخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك
اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من
عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة التي انت عليها وامتك اعلم ان
اللبن لما كان ذا خلوص وبياض واول يحصل به تربية المولود صوره
في العالم القدسي مثال الهداية والفطرة التي يتم بها تربية القوة
الروحانية وهي الاستعداد للمعارف الابدية اولها انقياد النفس
ثم فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل كانت كل صلوة منها
ركعتين الا يرى ان من قال لله علي صلوة يلزم ركعتان فرجعت
فمررت على موسى فقال امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال
اي موسى عم ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد
جربت الناس قبلك وعاطيت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني
مارستهم لقيت الشدة فيما اردت منهم من الطاعة فارجع الى
ربك فاسئله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت
الى موسى عم فقال لان سئله اي مثله ما قال اولا وهو عالجت بني
اسرائيل فارجع الى ربك فلتسئله التخفيف فرجعت فوضع عني
عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا
فرجعت الى موسى عم فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات
كل يوم فرجعت الى موسى عم فقال مثله فرجعت فامرت بخمس
صلوة كل يوم فرجعت الى موسى عم فقال بما امرت فقلت امرت
بخمس صلوات كل يوم قال امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم
واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة
فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك ربي حتى استحييت ولكن
ارضى واسلم تقدير الكلام هنا حتى استحييت فلذا رجع فان رجعت
كنت غير راض ولا مسلم ولكني ارضى بما قضى الله واسلم امري وامرهم

الى الله

الى الله فعلى هذا يكون لكن واقعا بين كلامين متغايرين فانما جاوزت
نادي منا ما قضيت فريضتي هذا يشير الى ان مراجعة النبي عم في باب
الصلوة لعرفانه ان الامر اول كان غير واجب قطعا والا لما صدرت
منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين تسبيحة بخمس وعفو
عن عبادي فهي خمس فرايض في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف
لقوله من جاء بالحسنة حديث المعراج متفق عليه لكني تتبعت
فيه بسيا و البخاري هذا الكلام المصنف يعني هذا الحديث معناه مما
اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اول بعلامة ق لكن
لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال طائفة كان اسراء النبي
عم الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله
تعالى جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية الاسراء ولو كان
زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه معظم
السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسده في
يقظته ومن قال كلاهما كانا في منامه احتج بما جاء في رواية
مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله عم بينا انا
عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله عم في آخر الحديث
استيقظت وانا في المسجد الحرام في بعض روايات انس عنه
اجيب بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس
في الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها واما قوله فا
ستيقظت فيحتمل ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم آخر بعد
وصوله الى بيته لان اسراءه كان بعض الليلة والمراد منه
افاقته من تلك المخامرة ورجوعه الى حال البشرية وع ابن عمر
رضه اتفقا على الرواية عنه بينما ثلثة نفر قال الجوهري النفر
بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يمشون اخذهم المطر
فاووا بقصر الهمزة اي انتظموا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم

صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا
اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها اي بوسيلتها لعله يفرجها
عنكم فقال احدهم اللهم انه الضمير فيه للشان كان لي والدان شيخان
كبيران وامرأتي ولي صبية بكسر الصاد جمع صبي صغار ادعي عليهم
اي ادعي ماشيتهم قال الجوهري يقال فلان يرعى على ابيه اي يرعى
غنمه فاذا ارحت عليهم اي رددت مواشيهم الى المراح لاجلهم
ارحت الابل اي ردها الى المراح ولا يكون بعد الزوال والمراح
بالضم ما وأوى الابل ليلا حلبت فبدأت بوالدي فسقيتهما قبل
بني وانه اي الشان نأى بي اي بعد ذات يوم الشجر اي المرعى
فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت
بالحلاب بكسر الحاء باللبن فقمت عند رؤسهما اكره تعليمهما من نومهما
واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالمضادة
الغين المعجمتين اي يصيحون ويتصارخون بكاء من الجوع عند قدمي
لم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر الدأب هو المعادة يعني
انهم بكوا وصاحوا واني منعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم
اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة نرى منها
السماء ففرجه الله منها اي من تلك الصخرة المطبقة فرجة فرأوا
منها السماء قال الآخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد
ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها يعني طلبت منها
اي تمكنني من نفسها متوجها اليها فابت حتى آتيها بمائة
دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت
بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم اراد به
بكارتها الا بحقه فقمت عنها فمنعت نفسي من قربانها فان كنت
تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا ففرج الله
بتخفيف الراء اي كشف لهم وقال الآخر اللهم اني كنت استأجرت

اجيرا

اي مرضاة الله

اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة آصع فلما
قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب اي
اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعائها وهو جمع الراعي
فجاءني وقال اتق الله ولا تظلمني حقي قلت اذهب الى تلك البقر ورعائها
فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ بك خذ تلك
البقر ورعائها فاخذه فذهب به فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء
وجهك فافرج ما بقي ففرج الله ما بقي من اطباق الصخرة وفي الحديث استحباب
الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين وايثارهما على من
سواهما وع ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة
قد حمل عليها التفت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما
خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضي
فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم اي تتكلم بحذف احدى التائين
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اومن به انا اي اصدق بما
اخبرني ملك بن تكلم البقرة وان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر
لقوة ايقانهما بما اخبرت وبينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ
منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه اي استخلصها فالتفت
اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع بسكون الباء اسم عيد كان لهم في
الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فيأكل الذئب غنمهم يعني من الحافظ
لها في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحشر اي لها يوم القيمة
وهذا الوجه بعيد لان قوله الذئب ليس لها راع غيري لا يناسبه
لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة و روي بضم الباء وهو التصحيح
رواية ورواية معناه لها عند الفتن اذا ترك الناس مواشيهم
فيتمكن منها السباع فان تحكم فيها يوم ليس لها راع غيري اي من الا
فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله ص فاني اومن به
انا وابو بكر وعمر وما هما ثمة اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي

ادجعنا سورة مكة ايجوة

نس

تكلم البقرة والذئب وقال شارح معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي
قال النبي عم هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري
قال ثمة بمعناه هناك وهو بعيد وفي الحديث اخبار بر سوخ ايمانهما
وبيان وقوع خارق العادة لغير نبي و ع ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه بينما رجل يمشي بطريق فوجد غصن شوك على الطريق
فاخره اي بعد ذلك الشوك عن الطريق لئلا يؤذي المارين
فشكر الله له اي قبل منه ذلك العمل فغفر له و ع ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه بينما رجل في حلة وهي ما يكون ثوبين من
جنس واحد من برود اليمن تعجبه نفسه اي تتكبر مرجل بكسر الجيم
المشددة وفتحها بضمته بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من الشعر
على المنكبين وترجيلها وتحسينها اذ اخسف الله به فهو يتجلجل
به الى يوم القيمة اي يتحرك ويتخسف ان النبي عم لبس ثيابا
ثمينة وكان يكثر تدهين شعره ترجيله يحتمل ان يكون ذلك
الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه وان
يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح **فصل م** جابر رضه روى
مسلم عنه لعن الله الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة
والمعجمة الثر الكي وفرقوا بينهما بانه بالمهملة مستعمل في الوجه وبا
المعجمة في سائر الجسد قاله الهروي خمارا في وجهه الوسم في
الوجه مطلقا منهي عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضي
التحريم واما في غير الوجه فجائز اذا رعت اليه حاجة لما روي
ان النبي عم وسم ظهر رجل في الفتح وغنما في آذانها قوله لعن
الله يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب لاستحقاقه بذلك
لكونه غير مسلم و ع ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لعن الله السارق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل
فتقطع يده قيل القطع في الشيء القليل كان في الابتداء منسوخ

بقوله عم

بقوله عم القطع في ربع دينار وقيل المراد قطع الولاة للسياسة و
وقيل المراد بالبيضة المخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن هذين الكلم
هذا التاويل لان الحديث ورد في ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع
القطع في سرقة ما لا قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان سارق اليسير
قد يعتاد ويأخذ الكثير و ع ابن عمر رضه لعن الله الواصلة وهي التي
تصل الشعر بشعر آخر ذروا والمستوصلة وهي التي تطلبه والرجل والمرأة
في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل بشعر الآدمي لكراهته واما غيره
فلا بأس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القرابيل من الوبر وقيل فيه
تفصيل ان لم يكن لها زوج فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن
الزوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة وهي التي تغرز الجلد بابرة ثم
تحشى بكحل فيخضر والمستوشمة وهي من تطلبه فان فعلت ذلك بصغيرة
تأثم فاعلته ولا يأثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعض اصحاب
الشافعي وجبت الدية ان امكن بعلاج والا فبالجرح ان لم يجف
فور عضو و ع عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود
والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه ظاهر م علي رضه
روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه هو من باب التسبب لان من
يلعن ابوي احد فهو يلعن ايضا ابوي اللاعن فكان البادي بنفسه
يلعن ابويه هكذا فسره النبي عم في حديث آخر سبب الرجل والديه
اقول لعل الوجه في تقرير عليه السلام السبب بكذا هو استبعاد ان
يسب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين
يكون واقعا بالسببية سبحان الله اذا استحق من ان يكون سبب
السب لعنة فكيف يكون حال المباشر و لعن الله من ذبح لغير الله
قال النووي المراد به الذبح بالم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى او غيرهما
ذكر الشيخ ابرهيم المروزي ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه
افتى اهل بخارا بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعي هذا غير

لانهم انما يذبحونه استبشاراً بقدومه فهو كذبح العقيقة لولادة المولود
ومثل هذا لا يوجب التحريم و لعن من آوى محدثاً بكسر الدال من جنى
على غيره وآوى جارية من خصمه وروى محدثاً بفتح الدال وهو امر
المبتدع ومعنى ايواه على هذا الوجه التقرير عليه والرضا و لعن الله
من غير منار الارض وهو تغيير منارة وهي علامة التي تجعل بين حدين
للجارين م عمر رضه روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف
التاء المثلثة اي عاقبه بجعله غرضاً للرمي فصل و ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لو آمن بي عشرة من اليهود يعني عشرة من احبارهم
الذين هم رؤسهم لآمن بي اليهود اي كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع و
قلدون ويروى لو بايعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير
وفيه عائد الارض وان لم يكن مذكورة لدلالة التنبيه عليها م روى
الاسلم و ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد
ان ياتي اهله اي يجامع زوجته او امته قال اللهم جنبنا الشيطان و
جنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفاً لقال وقال يكون
خبراً لان وان يكون شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر تقديره ان
تكون شرطية تفيد تربيت وجود التالي بحدوث وجود المقدم لا انتفاء
التالي لانتفاء المقدم كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكاً لجعلناه
رجلاً بينهما ولد في ذلك اي في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابداً
قال الشيخ الشارح الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار البدني بان لا يصرعه
الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الديني لزم ان يكون الولد معصوماً عن
معصية وقد لا يتفق ذلك و اقول الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني
بان يكون الولد مصوناً عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بالاسمية
لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدني و ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لو ان الانصار سلكوا وادياً او شعباً بكسر الشين
ما انفرج من الجبلين لسلكت وادي الانصار قاله لما قسم الغنائم ولم
يعط

يعط الانصار شيئاً لم يرد النبي عم بذلك القوم متابعتهم لانه عم هو
المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به اختياره موافقتهم على موافقة غيرهم
تطييباً لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد بالمتابعة و
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلاً اطلع اليك اي ببيتك
الذي انت فيه بغير اذن فحذفته بحصاة الحذف بالخاء والذال المعجمتين هو
الرمي بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينه ما كان عليك جناح تقدم
الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت قوم م ابو ايوب
روى مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم
ذنوب فيغفرها لهم ليس هذا تحريضاً للناس على الذنوب بل كان صدوره
لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالباً
عليهم حتى فر بعضهم الى رؤس الجبال للبارية وبعضهم اعتزل النساء
وبعضهم النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تعالى وتحقيق ان ما
سبق في علمه كائن لا محالة لانه سبق في علمه تعالى انه يغفر العاصي فلو قدر
عدم عاصي لخلق الله من يعصيه فيغفر له وروى النبي عم انه قال قال الله
تعالى من علم اني ذو قدرة على المغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشارك
بي شيئاً و ام حبيبة بنت ابي سفيان رضه اتفقا على الرواية عنها قالت
ام حبيبة زوجة النبي عم قلت يا رسول الله انكح اختي قال او تحبين ذلك
فقلت نعم قال انها لا تخلي لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام
سلمة فقال عليه السلام لو انها لم تكن ربيبتي وهي مشتقة من الرب وهو
الاصلاح وانما قال ربيبتي لانه عم يربيها ويقوم بامرها في حجري بكسر الحاء
وسكون الجيم اي في منزلي ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني
وابا ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان رؤية حرام على شيئين
وهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرض بسكون الضاد
خطاب لازواجه عم علي بناتكن ولا اخواتكن يعني رؤية بنت ابي سلمة
هذا تفسير للضمير في انها قاله لها لما عرضت عليه اختها عزة بفتح العين

الحديث كان صادراً في حق درة وعزة لكنه عم عمّ في الحكم وقال بناتكن
واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة مقتضى اية التحريم وهي
وربائبكم اللاتي في حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت
نكاح اختها وان لم تكن عالمة فاي فائدة قولها لقد اخبرت انك تريد
ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت
عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي عم ببنته ظنت انه من الامور المختصة ثم
ظنت ان نكاح اخت امراته يكون كذلك فقالت انك اخبي بخص بعض العلماء
تحريم الربيبة يكونها في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا
وحملوا الحديث على انه خارج مخرج قالت م ابو برزة الاسلمي رض روى مسلم عنه
لو اهل عمان اتيت اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما بعده اي لو اتيت
اهل عمان قال النووي عمان في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة
بالبحرين حكى القاضي ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني
عمان البلقاء وهذا غلط بما سبوك ولا ضربوك قاله لرجل بعثه الى بني
من احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان وثناء عليهم ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي عم المنخل التي ابن صياد
مضطجع فيها على فراشه وكان عم يتقي بجذوع النخل يسمع شيئا
من زمزمته قبل ان يراه فلما رأته ام ابن صياد قالت له اي صاف
هذا محمد فانتهى ابن صياد عن زمزمته فقال عم لو تركته بين اي ابن
صياد ما في نفسه وكان من خداع الكهنة فاراد النبي عليه السلام
ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف
مفسدته يعني ام ابن صياد هذا التفسير للضمير المستكن في تركته م
جابر رضه روى مسلم عنه لو تركتيها الياء في تركتيها لاشباع الكسرة
ما زال قائما اي الرشهين يكون موجودا في العكة قالت لام مالك حين
العكة وهي وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدي
فيها للنبي عم سمنا وكانما ياتيها ابنوها ويسئلون عنها الادام اي قائم

تحمد

تحمد الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجز النبوة عم فما زال
كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة في زواله عند عصرها هو ان
عصرها مضاف للتوكل على رزق الله ومنفض للمتدين والتصرف
فيه فلهذا عوقبت بزواله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لو تعلمون اعلم من احوال الآخرة وما اعد في الجنة من نعيمها
لبكيتم كثيرا وليضحكتم قليلا فان قيل الخطاب ان كان للكافرين
فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة
مخلدون فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما
يوجب الضحك شيء يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا
الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف
على الرجاء ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه لو دخلتموها لم تزالوا
فيها الى يوم القيمة يعني النار التي اوقدها عبد الله حذافة بفتح الحاء
المهملة وبتخفيف الذال المعجمة وبالقاف السهمي امير من امرائه قليل
انه كان رسول الله عم الى كسرى مات في خلافة عثمان بمصر تقدم قصة
الحديث في الباب الثالث في حديث لا طاعة في معصية الله خ ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق يعني لو دعا
احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضي غلط من حمله على كراع الغنم وهو
موضع بين مكة والمدينة لاجبت داء الداعي ولو اهدي الي ذراع او
كراع لو ارسل احد الي ذراعا على رسم الهدية او كراعا وفي المثل اعطي
العبد كراعا وطلب ذراعا لان الذراع في اليد وهو افضل من الكراع
في الرجل لقبيلته دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض
الناس عليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول
واللات والعزى ان رايت محمدا ساجدا لاطاوعن رقبته فراءه يوما
يصلي فما كان يقصده الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي بيديه فقال
لو دني مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد

لاخبرني

الحذف هو الاستلات يعني لجعلوه قطعا فقيل له مالك تأخرت قال
ان بيني وبينه محمد قاسم النار يعني اباجهل مصداق الحديث قوله تعالى
يعصمك من الناس م ابو موسى رضه روى مسلم عنه لو رايتني وانا اسمع
الواو فيه للحال لفوائك البارحة جواب لو محذوف اي لاعجبك تتمة
لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود المزمار الصوت الحسن قال له
وفي رواية انه قال ابو موسى لو علمت انك تسمع قراءتي لحسنت
لك تحسينا خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة
الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته فاقبل
اليه رسول الله مع ثابت بن قيس وفي يد رسول الله قطعة من قضيب
حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال عم لو سألتني هذه القطعة
ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك يعني لن تتجاوز من امر الله فيك
وهو الخيبة فيما جلبته من النبوة ولئن ادبرت اي عرضت عن طاعتي
ليعقرنك الله الغفر الجرح والمراد به هنا الاهلاك وقد قتله الله
يوم اليمامة واني لاراك الذي بضم الهمزة اي لاظنك الشخص الذي
اريت فيك ما اريت وهو من قبيل انا الذي سمتني امي حيدرة وهذا
اشارة الى رؤيا رآها عم السوارين الذين ثقلا عليه فنفخهما وهذا ثابت
يجيبك عني قيل ثابت هذا كان سمي خطيب رسول الله عم يجاوب
وفد الوفود عن خطبهم قاله لمسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس
بن شماس بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة قيل انما جاء النبي عم
الى مسيلمة تاليفا له ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغ ما انزل الله اليه
خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه لو فعلته لاخذته الملائكة يعني
اباجهل لما قال ان رايت محمدا يصلي عند الكعبة لاطاين على رقبته
تقدم بيانه قريبا ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين
وهو موضع معروف يسلك اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا و
هكذا قاله له تثمته فلم يجيء مال البحرين حتى قبض النبي عم فلما جاء مال
البحرين

البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند رسول الله عدة او دين
فليأتني فاتيته فلت ان النبي عم قال لي هكذا وهكذا وهكذا فحثى
ابو بكر حثية فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها ان الوعد
كان ثلث حثيات وانما حثاه ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله
فيده قائمة مقام يده وفي الحديث حسن وفاء العدة واكثر العلماء
على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج تأنيثه
باعتبار كونه عبادة او حجة اي وجبت كل سنة وفي بعض الروايات
لوجب بلا تاء وهو ظاهر ولما استطعتم بلام الابتداء وما النافية
اي لا تطيقون اداءه لمشقته قال اي النبي عم الحديث حين
قيل اكل عام قال الراوي قائله الاقرع بن حابس حين قال عم
ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت عم حتى قالها
ثلثا اعلم ان سكوته عم عن جوابه كان زجرا له عن سؤاله فلما
رآه لم ينزجر قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رأيه
عم ولا يشترط فيه ان يكون بوحي لكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون
بوحي نازل يعني وجوب الحجة هذا تفسير من المصنف للمبتداء المحذوف
في قوله اكل عام او وجوب الحجة ام في هذا العام ق عمران بن حصين رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفاء بني عقيل وكان بينه عم
وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فنقض ثقيف
عهدهم واسر رجلين من اصحاب النبي عم واسر اصحابه عم رجلا
من بني عقيل فشدوه بالوثاق فاتى عليه رسول فناداه يا محمد فيم
اخذت فقال عم بجناية حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه يا محمد
يا محمد فرحم فرجع فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال عليه السلام
لو قلتها اي تلك الكلمة وانت تملك امرك اي في حال اختيارك
وقيل كونك اسيرا فلحت كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة

على ان النبي عم لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال انا مسلم
لا يحكم باسلامه يؤيده ما روي انه عم فداه ورده الى الكفار ولكن فيه
نظر لان المفهوم منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذا
قضية سالبة جزئية دالة على ان المعنى بعض الفلاح فيجوز ان يكون
بعضه ثابتا فيكون معناه لو قلتها في اختيارك لتخلصت من النار
في العقبى ومن ذل الاسر في الدنيا ايضا فلما قلتها في اضطرارك تخلصت
من النار فقط واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا ينافي اسلامه لجواز
ان يكون الرد شرطا في العهد الجاري بينه وبينهم واستدلالهم به
على ان الكافر لا يحكم باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف لما ثبت في
الصحيح ان النبي عم نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند
حربه منه والنجاة الى الشجرة قال لاسير من بني عقيل بضم العين اصا
بوا معه العضباء بفتح العين المهملة والضاد والمد بعد الباء الموحدة
الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسير يعني اخذه الصحابة مع ناقته
العضباء وهي التي صارت للنبي عم اما يحكم انها كانت سهمه الخاص
من الغنم الذي سمي صفيا واما بالمعاوضة الصحيحة فاوثقوه فقال
اني مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم خلفائه وقد قال عم لا
يجني جان الا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم
اخذ الخليفي بجرم الخليفي ثم نسخ خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
لو كان الايمان معلقا بالثريا وهو بجم معروف لناله ابناء فارس وفيه
فضيلة لهذه القبيلة ويروى لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال او
رجل شك من الراوي الا ان سليمان الفارسي من هؤلاء وهذه الرواية
مذكورة بعينها في صحيح مسلم خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه
لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى بفتح النونين بينهما تاء
مثناة فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن جمع الزبن سماهم نتنى لكفرهم
لتركتهم يعني اسارى بدر وما قاله بعض الشراح من ان المراد من النتنى
الذين

الذين القيت جيفهم في بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السليم
من قولهم لتركتهم ومن تفسير المصنف اياهم بالاسارى انهم احياء دون
الموتى وانما ذكر عم هذا الحديث لان مطعما كان سعى في نقض الصحيفة
التي كتبها قريش على بني هاشم وبني مطلب على ان لا يخالطوهم حتى يخلوا
بين النبي عم وقريش وقيل كان مطعم يجير النبي عم مرجعه من
الطائف وكان يدفع اذى قريش فاحب عم ان لو كان مطعم حيا لكافاه
على تلك النعمة وقيل انما قال عم ذلك تاليفا لانبه على الاسلام
وفيه بيان حسن المكافاة وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة
وجواز اطلاق الاسير منة من غير فداء م اسامة بن زيد
رضه روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال اني عزل عن امراتي
فقال عم لم تفعل ذلك فقال اخاه على ولدها فقال عم لو كان
ذلك ضارا اضر فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم
فلم يضر ممهن على اولادهن الرضعة يعني عزل عن المراة
اي ترك العزل على حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذكره من
فرجها وقت النزال و انس رضه اتفقا على الرواية عنه لو كان
لابن آدم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا الا ابتغاء هو المطلب
عدي مهنا بالي لتضمنه معنى الضم يعني لضم اليهما واديا ثالثا و
لم يملا جوف ابن آدم الا التراب يعني لا يزال حريصا
على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره هذا لحكم
على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني ان الله يقبل التوبة
من التائب عن حرصه المذموم وعن غيره من المذمومات هكذا
قاله النووي ويمكن ان يقال ان تاب بجيء بمعنى وفق قال الجوهري
يقال تاب الله عليه اي وفقه فمعناه ان بني آدم يجبولون على حب
المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة
عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله

اشعاراً بان هذه الجملة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان اذا لتها
ممكنة لكن بتوفيق الله وههنا نكتة وهي ان في ذكر بني آدم دون الا
نسان تلويحاً الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض واليبس
وازالته ممكنة بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه خ ابوهريرة رضه
روى البخاري عنه لو كان لي مثل احد ذهباً لسرني ان لا يمر علي ثلث
ليال وعندي منه شيء الواو فيه للحال يعني لسرني عدم مرور ثلث
ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب وفي الحقيقة النفي راجع
الى الحال يعني لسرني عدم تلك الحال في تلك الليالي الا شيء ارصده لدين
يعني احفظ لاداء الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى
الشيء من الشيء لكون الثاني مقيداً خاصاً واما رفعه فلكون جواب
لو في حكم النفي ومن جعل لو ههنا للتمني فقد جاوز عن المنهج لان الجواب
مذكور فيه م جابر رضه روى مسلم عنه لو لم تكلمه لاكلتم منه ولقام لكم قال
لرجل جاءه يستطعمه فاطعمه نصف وسق شعير وهو ستون
صاعاً فما زال الرجل ياكل منه وامرأته وضيفهما حتى كالوه وفيه دلالة
على معجزته عم بغيرهم حكمة زواله عند الكيل مما ذكر قريباً في عصر العكة
م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس
دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط
لانه هو الحجة في الدعوى اخراً والا فعلى المدعي اقامة البينة اولاً دفعاً
للفاسد لما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من
انكر قال مالك اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه و
بين المدعي مخالطة او مداينة بشهادة شاهد اذ لو كان لتغلب
السفهاء على العقلاء بتحليفهم مرارا في الدعاوي المختلفة وقتاً واحداً
قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا رأي في مقابلة النص
فلا يعتبر و ابوهريرة رضه لو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة
من غير التفات الى عقابه لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن ما عند الله

عند الله

عند الله من العذاب من غير التفات الى رحمته لم يأمن من النار
وفي ذكر المضارع بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل
فيما مضى وقتاً موقتاً لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي
ان يكون بين الخوف والرجاء و ابوجهيم عبد الله بن حارث رضه
اتفقا على الرواية عنه قيل له في الصحيحين حديثاً فقط انما ذكر الشيخ
اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيهما قال بعض كنيته ابو
جهم بالميم المضمومة بدون الياء لو يعلم المار بين يدي المصلي
ماذا عليه اي من الاثم لكان ان يقف اربعين خيراً له من ان يمر
بين يديه يعني الاختار الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابي نضر
وهو الذي رواه اولاً عن ابي جهيم انه قال لا ادري قال اربعين يوماً
او شهراً او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة
لكان ان يقف مكانه اربعين عاماً خيراً هذا اذا مر وليس للمصلي
سترة او مر بينه وبينها و ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لو يعلم المؤمن من عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم
الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد القنوط شدة
الياء تقدم بيانه قريباً و ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة
على حذف المضاف يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله عم
والصف الاول اي في الوقوف فيه والتحريمة مع الامام الثواب ثم
يجدوا اي طريقاً لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان
او لا يؤذن في المسجد الا واحد وبان يجيؤا الى الصف الاول دفعة
ولا يسهم بعضهم بعضاً الاذان ان يستهموا عليه اي باقراع القرعة
لا يستهموا بتخفيف الميم اي افترهوا ولو يعلمون ما في التهجير و
هو التكبير الى اي صلوة كانت يعني به المبادرة اليها لاستفوا اليه
ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اي لو كان الاتيان

حبواً والتقدير اولو اتيتموها حبواً حائبين الحبو بسكون الباء
الزحف على الاليتين وقيل المشي على يدين والرجلين فان قلت لم
اطلق النبي عم لفظ العتمة على العشاء مع نهيه عم عنه قلنا يحتمل
ان يكون البيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم ان يكون هذا
الاطلاق قبل نزول تسمية الله بالعشاء وان يكون ابو هريرة عبر
بلفظ العشاء عبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية
اليه او نقول في اطلاقه ههنا فائدة وهي ان العرب كانوا يستعملون
لفظ العشاء في العرب ولو قال لو يعلمون ما في العشاء لحملوها على العرب
وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذي يعرفونه خ ابن عمر رضه
روى البخاري عنه لو يعلم الناس في الوحدة من المضرة الدينية و
الدنيوية كحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم يقينه في
جوابه لما سار راكباً وحده بليل ابداً وفيه نهي عن التفرد با
لسفر راكباً كان او راجلاً فكان الظاهر ان يقول ما سار احد اما تقييد
بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لاسيما اذا كان راكباً لنفوره من
كونه من ادنى شيء اعلم ان العلم في هذا الحديث بمعنى المعرفة فصل
ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على امتي لا مر
تهم ان يصلوها كذلك يعني صلوة العشاء قاله حين اخرها حتى
رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام عمر رضه فقال
الصلوة وفيه دلالة على فضل تأخير العشاء وتقديمها كان احذر
من المشقة في تأخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب
وعلى ان امره عم للوجوب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لولا اشق
على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة السواك يطلق على آلة
الفعل وعلى العود الذي يستاك به الفم وجمعه سواك كالكتاب وكتب انما
استحب الاسياك كيلا يتأذى الملك برائحة فم المصلي لما روي
ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره

للصائم

للصائم بعد الزوال لقوله عم لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من
المسك وقال النووي كذا يستحب السواك غير وقت الصلوة و
القراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ما له ريحة كريهة كيلا
يتأذى به الناس واذا استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة
الخشنتين حصل السواك م انس رضه روى مسلم عنه لولا ان تدافنوا
لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر اي صوته تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث ان هذه الامة تبتلى في قبورها م ابن عباس رضه
روى مسلم عنه لولا انا نحرمون لقبلناه منك قاله للصعب بن
جثامة اهدى اليه اي النبي عم حمار وحش تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك الا انا حرم خ انس رضه
روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار قاله لما
قسم المال ولم يعط الانصار شيئاً المراد منه اكرام الانصار
بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل لولا انتسابي
الى الهجرة نسبة دينية لاسبع تركها لانتسبت الى المدينة والنصرة
للدين اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا المحل
وموقعه على مقتضى ترتيب المصنف كان اول هذا الفصل يلوح ذلك
بادنى التفات ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان
مع الهدي لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني
لبدت رأسي ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا اني اخاف
ان يكون اي التمرة من الصدقة لاكلتها تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي ق ابو هريرة رضه لولا ان
اشق على المسلمين يعني لولا ترك تخلفي عن الجهاد كان مشقة
عليهم ما تخلفت ما فيه نافية عن سرية مهمة الى الجهاد وهي
طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة ولكن لا اجد جملة
وهي الابل التي يحمل ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي بتشديد الياء

ان يتخلفوا عني وفيه فضل الجهاد وانه عم كان يتركه احيانا رفقا
بالمسلمين الذين لا مركب لهم وع ابو هريرة رضه انفقا على الرقاة
عنه لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اي
لم يتغير ولم يتن بيانه ما روي ان المن والسلوى كان يسقط
على بني اسرائيل بحالسهم كنقوط الثلج فيأخذ كل منهم بقدر ما يكفي
ذلك اليوم الا يوم الجمعة فيأخذون منه للجمعة والسبت لتركهم
العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارهم الكثير من ذلك اليوم فادخروا
ففسدوا واستمر النتن من ذلك الوقت لان الماء الشيء كالجامد
للخبر على الاتيان به ولولا حواء اي لولا اخيان شحواء لم تخن انثى
زوجها لانها ام النساء فاشبهت منها بيانه ما روي ان ابليس اغواها
قبل آدم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت آدم فزينت له ذلك حملته
على ان اكل منها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله
بقوم يذنبون فيغفر لهم ويدخلهم الجنة تقدم البيان على في حديث
لو انكم لم تكن لم تذنبوا اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر
في فصل لو قبل حديث الجابر لو لم تكلة لا كلتم فصل ه ام الحصين
الاحمسية رضه قبل ما روته عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد
مسلم منها بحديثين ان امر عليكم على صيغة المجهول من التأمير
اي جعل اميرا من قبل الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام لان
الائمة من قريش اي المراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير
مبالغة في طاعته مجدع بتشديد الدال اي بين الجدع بان يقطع
انفه او اذنه ونحوهما فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اي مدة قوده
اياكم بكتاب الله المراد به حكم الله ليتناول السنة ايضا م جابر
رضه روى مسلم عنه ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة اي
آفة فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا اي من الثمن فيجب وضع
ثمنه له بقدر الهالك بم تأخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر
الحديث

الحديث الشافعي في قوله القديم وقال مالك ان هلك ثلث الثمر
او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة لا يجب مطلقا
محتجا بما روى ان النبي عم امر بالصدقة على من اجيب في ثمر
ابتاعه فكثر دينه ليدفعها الى غريمه ولو كان الوضع واجبا
لما امر بها فحمل الحديث على الاستحباب وعلى مورودة عدم التسليم
المبيع الى المشتري في هلاك يكون من البائع بالاتفاق خ ابن عمر
رضه روى البخاري عنه قال كان النبي عم امر زيد فطعنوا في امارته
ثم امر ابنه اسامة وكان صغيرا على جيش فيه كبار الصحابة من
بعض في امارته فقال ان تطعنوا في عمارته فقد كنتم اي فسبب
الاخبار بقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل انما طعن
في امارته لانه كان من الموالي وكانت العرب يستنكف عن اتباعهم وتوبيخ النبي
عم اشارة الى ان العادات الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر
الناس بالعلم والهجرة والتقى وايم الله هذا قسم اصله ايمن ان كان
لخليقا اي لايقا بالامارة وان كان لمن احب الناس الي ان في هذين
الموضعين مخففة اسمها ضمير الشان محذوف وضمير في كان عائد
الى ابيه وان هذا لمن احب الناس بعده يعني اسامة بن زيد ارا به
ببيان حبه لا تفضيله في الحب على غيره وكان النبي عم يتبنى اي جعل ابنا
زيد الحبي كانوا يدعونه بن زيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما
نزل القرآن ادعوهم لآبائهم تركوه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه
ان دعيتم الى كراع فاجيبوا تقدم بيانه قريبا في فصل لو خ البراء
بن عازب رضه روى البخاري عنه ان رايتمونا تخطفنا اي
تسلبنا بسرعة الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا اي لا تتركوا
مكانكم حتى ارسل اليكم وان رايتمونا اوطأناهم اي غلبناهم
فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جبير
واصحابه وكانوا خمسين رجلا وع ابو هريرة وزيد بن خالد الجهني

رضه اتفقا على الرواية منها ان زنت فاجلدوها ان زنت فاجلدوها
ثم ان زنت فاجلدوها ذكره ثلث مرات للتأكيد ثم بيعوها اي ان
زنت مرة رابعة ولو بضفير وهو الحبل المفتول من شعر يعني ولو
بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث ان زنت امة
احدكم يعني الامة غير المحصنة اي غير المزوجة فان قلت لم وصفها
به والحكم في المحصنة كذلك كما قال تعالى واذا احصن فان اتين بفاحشة
فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا عن
غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام
سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال عم الحديث ق ابن عباس
رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي عم امرأة فقالت اني اصرع
وانكشف فادع الله لي فقال عم ان شئت صبرت على ذلك المرض
ولك الجنة الواو فيه للحال وان شئت دعوت الله ان يعافيك قالت
لامرأة كانت تصرع فقال اصبري فادع الله لي ان لا اعافى من التصرع
وهو مرض معروف فدعا لها وفيه استحباب الصبر على البلاء ليناله
الدرجة العليا و عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ان شئت
قصرت وان شئت افطرت بفتح الهمزة قاله لحمزة بن عمرو الاسلمي و
سئل عن الصيام في السفر ظاهر ان سؤال كان عن صوم رمضان
لان الخيار في النفل كان مشهورا وكان يسرد الصوم اي يواليه ويواظب عليه
خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان قتل زيد فجعفر اي قال امر جعفر
وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حين امر بتشديد الميم في
غزوة موتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز
تعليق تولية الامارة بالشرط فيلحق بها غيرها من المناصب خ
جابر رضه روى البخاري عنه قال دخل النبي عم على رجل من الانصار
فقال ان كان عندك ماء بات في التنونة بتشديد النون القربة الخلقة
وهي اشد تبريدا جواب الشرط محذوف وتعو فرهانه والا كرعنا الكرع

تناول الماء

تناول الماء بالفم من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاجة من الانسان
و جابر رضه اتفقا على الرواية عنه ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي
شطة بالمعجمة الشطة بفتح الشين الضرب بالمشراط على موضع الحجامة
ليخرج منه الدم والمحجم بالكسر الآلة المجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح
موضع الحجامة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل في ان الشرطية
ان تستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية في شيء من ادويتهم لا على التعيين
كان محققا عنده فكيف اورده فان قلت قد يستعمل ان للتأكيد تحقق
الجزاء كما يقال لمن يعلم ان له صديقا ان كان لك صديق فهو زيد فالمعنى
ان تصورت معنى الصديق وثبوته لك حق التصور وحصلت معناه
في نفسك فهو زيد او شربة من عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال
المعجمة والعين المهملة اي احرقته والمراد به هنا الكي قال النووي هذا
من البديع عند اهل الطب لان الامراض الامتلائية اما دموي او صفراوية
او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها اخراج الدم وان
كان من الثلثة الباقية فشفاؤها الاسهال بما يليق بكل خلط فكانه
عليه السلام نبه بشرب العسل على المسهلات والكي بمحلل للبلغم والريح
وفي تأخيره عليه السلام العيلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا
عند الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد وقد جاء في بعض الروايات
والاحب ان الكوي م جابر رضه روى مسلم عنه ان الدم انفا بهمزة
اي في هذه الساعة لتفعلون ان هذه مخففة ولهذا دخلت اللام في
خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية لعل
الشيخ اوردها في فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم
يقومون هذا استيناف جواب عمر وقال ما يفعلون على ملوكهم
وهم قعود اي على قاعدون فلا تفعلوا ايتموا بائمتكم ان صلى اي امامكم
قائما فصلوا قائما اي قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا قال حين
صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال

اي الحديث تقدم الكلام عليه في باب الثاني في انما جعل الامام ليؤتم به
م معيقيب بن فاطمة رضه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث
له في الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ
معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سألت النبي عم
عن مسح الحصى في المسجد فقال عم ان كنت لابد فاعلا الجملة الاسمية
وهي لابد حال يعني لا يفعل فان كنت فاعلا حال كونك لابد لك
من فعله فواحدة اي افعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير
لا يبطل الصلوة خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه ان لم تجدني
فاتي ابا بكر قاله لامرأة امرها ان تجيء اليه ليقضي حاجتها فقالت
ارايت ان لم اجدك جواب الشرط محذوف اي فما افعل قال الراوي
كانها عنت بقوله ان لم اجدك الموت قيل في النسخة المقروءة على
المصنف ان لم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق رضه ق عقبة
بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا
فننزل بقوم فلا يقرونا فما ترى فقال عم ان نزلتم بقوم فامروا لكم
ينبغي للضيف اي من القرى فاقبلوا وان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من
القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو يكون
واحدا وجمعا كذا قاله الجوهري قال احد يجوز للضيف ان يأخذ
حقه من الطعام خبرا من مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث
واوله الجمهور بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة
وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان يأخذوا منهم بقدر الحاجة
قيل انه كان على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا
للضيف الغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه
غير معلوم وقيل انه محمول على ان يراد بهم اهل الذمة الذين
شرط الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووي
هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار زمن عمر رضه حين قوي

الاسلام

الاسلام دون زمن النبي عم قيل حق الضيف في الحديث ان يهتك اي اهلاك
عرضهم باللسان وبلوبهم لا ان يأخذ طعامهم م انس رضه روى مسلم
عنه قال سئل رسول الله عم عن الساعة وعنده غلام من الانصار
فقال عم ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم
الساعة قال القاضي المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة
ما جاء رواية عائشة رض ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت
عليكم ساعتكم قال الشيخ الفارح قيل المراد به المبالغة في قرب
الساعة وفيه بعد واقول جاء تصوير اخر اكثر منه مبالغة وفي
قربها وهو قوله عم بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة
والوسطى قال قتادة يعني كفضل احديهما على الاخرى ق عمر بن الخطاب
رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله عم فمررنا بصبيان
فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله اتشهد اني
رسول الله فقال لا بل تشهد انت اني رسول الله فقلت ذرني يا رسول
الله اقتله على ظن انه دجال فقال عم ان يكن هو فلن تسلط عليه
يعني ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله
الا عيسى ابن مريم وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله يعني ابن صياد
ضمير هو في الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تأكيدا
للمستكن والخبر محذوف اي ان يكن الدجال ولما ان فيه قرائن دالة على
احتمال كونه دجالا ذكر النبي عم الحديث بصورة الشك م ابن عباس رضه
روى مسلم عنه قال صام النبي عم يوم عاشوراء لئن بقيت الى قابل اي
لئن عشت الى المحرم اللاتي لاصومن التاسع اي اليوم التاسع مع عاشو واو
مخالفة لليهود قال الراوي فلم يأت المحرم القابل حتى توفي رسول الله
عم في الثاني عشر من الربيع الاول قيل صار صوم اليوم التاسع سنة
وان لم يصمه النبي عم لانه عزم عليه وكل ما فعله او عزم او امر او رضي
به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى عم وقومه

عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكراً لله تعالى م انس رضه
روى مسلم عنه لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام تعلبة لما سأل
النبي عم عن الفرايض وكان وفداً عليه فقال بعد بيانه عم عما سأل له
والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لئن كنت كما قلت اي ان كان مقولك كما قلت فلما حذف صار ضمير
المجرور مرفوعاً فكانما تسفهم الملّ تسفّ من باب الافعال من
السفوف الملّ بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبي فكانما بالفاء
وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول
لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت لموطئة
للقسم وهذا جوابه سد مسد جواب الشرط الا ان
يعكس ويجعل جواب القسم سادا مسد جواب القسم وقال النو وي
كانما تسفهم معناه كانما تطعمهم شبه النبي عم ما يلحقهم من
الاثم بما يلحق اكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان
اليهم تخزيهم وتحرق في انفسهم فصار وامكن يسف الملّ وقيل
معناه احسانك اليهم كالملّ يحرق احشاهم ولا يزال معك من
الله ظهير عليهم اي معين دافع عنك اذا دمت على ذلك اي
على الاحسان اليهم قال الرجل قال يا رسول الله ان لي قرابة اي ذي قرابة
اصلهم ويقطعوني واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم بضم اللام من
كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة عنهم ويجهلون علي اي يسبون
والجهل ههنا هو القبيح من القول فصل ف حكيم بن حزام رضه اتفقا
على الرواية عنه خير الصدقة ما كان على ظهر غنى يعني افضل الصدقة
ما ثبت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه لان من لم يكن
كذلك يندم غالبا روى ان متصدقا جاء رسول الله ببيضة من ذهب
فحذفها النبي عم بغضب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس له قوة
الصبر فان قلت ثبت ان النبي عم لما سأله ابو هريرة رض عن افضل
الصدقة

الصدقة قال عم جهد المقل يعني ما يتصدق المفقر مع احتياجه
اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث
اعم من ان يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما يكون
خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبي
بان الفضيلة يتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما
كان ابو هريرة رضه مقلا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام
وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد
بالغنى افضل الصدقة ما غنيت به الفقير ف ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرني القرن اهل كل زمان وهو
اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة واما قرنه عم فا
لذين عين رأته عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم غير رايت
من راى النبي عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رايت
من راي من راى النبي عم وعلى هذا الذي قيل لكن الصحيح ان
قرنه عم اصحابه وقرن الثاني تابعوهم والثالث تابعيهم و
على هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه
شهادته قال النووي معناه يجمع بينهما فتارة يقدم شهادته
باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان
شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثر شهادة
الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة و
اليمين حتى لا يدري بايهما يبتدأ لقلة مبالاته بالدين م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خير امتي القرن الذي بعثت
فيهم ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة رضه والله اعلم اذكر اي النبي
عم الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ام لا
ثم يخلف يخونون اليمانة بفتح السين الى الستمن المراد منها ما تكون
مكتنزة بالتوسع في المأكل ما تكون خلقة وفي قوله يخونون اشارة

اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكبر بما ليس فيهم من الشرف
يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل هذا يدل
على انها مذمومة وقوله ع خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل
ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة قلنا التوفيق قلنا
الذم في حق من بادر بالشهادة قبل من هو عالم بها قبل الطلب
والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها
ليشهد عند القاضي احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة
قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه خير دور الانصار وهو جمع دار المراد بها القبائل التي
يسكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم عبد الا
شهل ثم بنو حارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار
خير قال العلماء تفضيلهم على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام
وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن بحافة الفتنة م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير
صفوف النساء آخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب
وسببه ان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر ولما
واخروا من تبعية النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكورة يكون
آخر الصفوف اليق بمرتبتهن قال النووي المراد بصفوف النساء اللواتي
تصلين مع الرجال وانما فضل آخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال
وتعلق قلوبهن بهم واما ان اصلين منفردات فهن كالرجال خير الصفوف
اولها خ جابر رضه روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد به
قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد منه ما يؤذي صاحب الحق خ عثمان
رضه روى البخاري عنه خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكوة
لا بد من تقييد التعلم بالاخلاص روى ان عبد الرحمن السلمي احد
رواة هذا الحديث من عثمان فقد تعلم القرآن من زمان عثمان الى

امارة

امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل ارادبه نساء العرب نساء قريش
اخبار الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضي ان يكون نساء
قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يفهم هذا لان مريم لم تركب
الابل قط على ولد في صغره هذا استيناف جواب عما يقال ما سبب كو
نهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة قال الهروي الحانية من تقوم
على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج وان تزوجت فلبيت بحانية و
ازعان من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج في ذات يده اي في ماله المضاف
اليه وقيل هو كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني هي اشد حفظا فرجها
لزوجها ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران
وخير نسائها خديجة المراد به جمع نساء الارض فيحتمل ان كل واحدة منهما خير
نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه
ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي
عياض هذه القضايا البيان ما وقع فيه من الامور العظام لا انها فضائل
اذ ليس خروج آدم عم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي
الجمع فضائل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء عم وقيام
الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء تقدم الكلام في انه افضل او يوم
عرفة في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر عتيقا م عوف بن مالك
الاشجعي رضه روى مسلم عنه خيار ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبو
نكم من الفريقين انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان
في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اي على جنازتهم وقيل المراد منها
الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين م يبغضونهم و
يبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم فصل خ ابن عباس رضه روى
البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلاثة ابغض افضل التفضيل من

من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخاري من ان الكلام في
الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل
على التهديد بل الكلام فيه للعهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة
المقام ملحد في الحرم اي مائل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته
ويفعل معصية فيه مصداقه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه
من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية يعني طالبا لان تحيي
سنة اهل الجاهلية كالميس وجزاء شخص بجناية من قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من طلب بمعنى اجتهد
اصله اطتلب فقلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم
بغير حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله ياريق ماضيه هراق اصله
اراق والهمزة في مضارعه انما كانت محذوفة لئلا يجتمع الهمزتان
في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور بقلب الهمزة هاء بقي
الهاء مفتوحة فلم تحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله ياهريق
ماضيه اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذور
المذكور بقية الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا
اعاد لفظ الدم صريحا ولم يقل يهريقه ق اتفقا على الرواية عنه اثقل
صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء
وقت الاستراحة والصبح للضيق وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت
شدة البرد واما المؤمنون فالمخلصون فيطيب لهم هذه المشقات
لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اي من الاجر لاتوهما ولو حبوا ولو كانوا
حائلين والحبو بالشكون المشي على الاست او على اليدين او الرجلين ق
ابو هريرة وعائشة رضه اتفقا على الرواية عنهما احب الاعمال الى الله
ادومها وان قل اي العمل وانما كان العمل الذي يدام عليه احب لان النفس
تالف به ويدوم بسببه الاقبال على الله تعالى ولهذا ينكر اهل التصوف
ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرايض م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه

احب

لان المسجد موضع

احب البلاد وقيل الحاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلاد ماوى
الانسان الى الله مساجدها لان المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض
البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغيبة المراد
بحب الله تعالى للمسجد ارادة الخير لاهله وبغضه السوق خلافها
لاهله خ عبد الله عمرو رضه روى البخاري عنه احب الصيام الى الله تعالى
صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب
لانه اشق اذ النفس تصادف مالوفها في يوم وتفارقه في آخر دل
الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعض الى عكسه لان
العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر هذا هو الاصل المستمر في الشرع
فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال النبي عم لا صام من
صام الابد قلنا هذا يحمل على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية
او على من ضعف حاله وتضرر به يؤيده ما روى مسلم ان صوم نبي عبد
الله بن عمرو رضه عن ذلك لعلمه انه سيعجزه ولم ينه حمزة بن
عمرو لعلمه يقدر به او نقول لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهي عنه
او معناه لم يجد ما يجد غيره من الم الجوع واحب الصلوة الله اي في
النوافل صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه
وانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل
يكون المخ وانشط في العبادة م سمرة بن جندب رضه روى مسلم عنه
احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر المراد بالكلام البشر لما روى انه عليه السلام قال افضل
الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله الى آخره انما كان هذه
احب لاشتمال على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتمجيد
والتحميد لا يضرك بايهن بدأت لان المعنى المقصود لا يتوقف
بهذا النظم لاستقلال كل واحدة من الجملة قال اهل التحقيق
حقيق ان يراعى هذا النظم لان المتدرج في المعارف يعرف الله

لان السوق موضع الغفلة والغيبة

او نصف الصلوة الى ثلث الليل

احب الكلام الى اربع

اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا ثم بالصفات الثبوتية التي
بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يستحق بالالوهية غيره
فينكشف له من ذلك انه تعالى اكبر واعظم ق عقبة ابن عامر رضه
اتفقا على الرواية عنه احق الشرط ان توفوا بها اي بوفائكم بها
استحللتم به الفروج اي الشروط التي امراة على الزوج ان اقام في بلدها
وعلى الفيزان اخرجها وما قال بعض الشراح من انه يدخل فيه ما
دعا المراة الى الرغبة في الزوجية مثل ان يتزوج عليها ولا يتسوى
تضعيف لان ما يحترم به الفروج ويستحل بسببه هو المهر فما
يتعلق به من الشرط يكون اليق فاء دون غيره وفي قوله احق الشروط
اشارة الى ان كل شروط في حق النكاح لا يجب الوفاء به ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اخوف ويروى ان اخوف ما اخاف
عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله
قال بركات الارض اراد بها الاموال تنسب الى الارض لان اكثرها تحت
يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل ياتي الخير بالشر هذا استفهام انكار
اراد وابه ان ما يحصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة فلا يترتب
عليه شر قال لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا
بالخير كررها ثلث مرات لينفع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير
الحقيقي لا ياتي الا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو
مفض الى الشر لانها تشغل عن كمال الاقبال الى الآخرة ثم ضرب عم لهذا
مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النباتات فصله عما قبله لكونه
استينافا جوابا عمن قال ان الخير اذا ياتي الا بخير فلم الخوف يقتل
الحيوان الذي اكله او يلم اي يقارب به من الهلاك ويروى يقتل حبطا
بالحاء المهملة وفتح الباء الباء مصدر وهو ان يفرط الدابة في الاكل حتى
ينتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شيء وهو نصب على التمييز او يلم الا
اكلة الخضر بمد الهمزة اي الدابة التي تاكل الخضر وهو بفتح الخاء وبكسر

الضاد

الضاد معجمتين نوع من البقول وغير جيد فلما ياكله المواشي كثيرا هذا
يستثناء مفرغ من المثبت فانه جائز اذا صلح المقام للعموم كما
في قراءة الايوم الجمعة وههنا كذلك فانها تاكل اي الدابة تاكل الخضر
حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت
بتشديد الراء اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها
ثم يبلعها وبالت تلطت اي القت التلطة وهو الرجيع الرقيق ثم لها دت
واكلت بيان ضرب المثل هو ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب او يقربها اليه
وذلك لانها لما رات نبتا خضراء زينت لها الشهوة البهيمية انه خير
نافع فزادت في اكله من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من يجمع المال
ويلتذ بها ولا ينظر الى اختلال آخرته فهلك هذا الظالم المفرط في جمع الدنيا
اعلم ان قوله الا اكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشي لا تستكثر منه
ثم اذا اكلته وشبعت يتوخى ازالة ذلك ووقع مضرته بالشلط و
البول وغيرهما فكذا من اقتصد في اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذها
واخرج الحق منها ينتفع بها وينجو من وبالها ولك ان تعرف ان ههنا
صنفا آخر وهو ان ياكل الدابة من الخضر مقدار ما يسد جوعته ولا يشبع منه
حتى يحتاج الى دفعه فذلك مثل الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة وانما
لم يذكره النبي عم لانه في بيان ما يخاف على امته ولا خوف في هذا الصنف
ان هذا المال خضرة يا تينه على تاويل ان العيشة بالمال خضرة ويروى خضرة
وهو ظاهر مخلوطا فمن اخذ بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في
حقه اي في محل الانفاق فنعم المعونة هو لكسب الآخرة ومن اخذه بغير
حقه كان كالذي ياكل ولا يشبع وهذا من مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي
هذا المعنى قيل بيتان اذا قنعت نفسي بايسر بلغة من المال تكفيني
يوم تكفيني وان هي لم تقنع فتلك مصيبة اصبت بها في المال والعقل
والدين اعلم ان قوله عم ان هذا المال الى آخره زيادة توضيح والا فمعنا
كان معلوما مما تقدم بتلويح م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت

لما قال عم لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اول من يموت منكن بعد موتي
اطولكن يدا لن يتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب
انها كانت تعمل بيدها وتصدق وهذا هو المذكور في صحيح مسلم قال
الشراح ظنت ازواج النبي عم ان المراد من طول اليد معناه الظاهر
فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخائهن يقال
فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليست سعري من اين عرفوا
ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عايشة رض انهن فهمن
منه السخاء وتطاولي ايديهن عبارة عن مقايسة اعطائهن ولكن
ظنن منه طول الجارحة لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيدها
وتصدق ومعلوم على ان من له ادنى ذوق به يعرف ان لا تعلق لطول اليد
العضو بالحوقة عم فكيف غفلت عنه ازواج النبي عم مع قوة ذكائهن
وفيه معجزة للنبي عم حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به عم و
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشعر كلمة اي اصدق كلام تكلمت
به العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو اتفقا
لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية و
الاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان ذاته وهو الممكن وهذا قريب
من قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لان
النقل والعقل شاهدان عليه روي ان لبيدا لما ان شد هذا المصراع قال عم
له صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال عم كذبت فان نعيم الجنة
لا يزول م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا
الاصدق الثاني في ابتداء والاصدق الاول خبره قال النووي هذا على
الاطلاق وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان
عند موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم عما فات والاول اظهر
لان الكاذب في حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيجري خياله صورا
غير موافقة لما في عالم الحس فيكذب الرؤيا م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه

هالك الا وجهه

باصدقكم حديثا

مسلم عنه اغبظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل كان يسمى بفتح التاء
ملك الملاك الا الله اغبظ غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل
في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهية هذا الاسم وعقوبة المسمى
به اذا التذ منه م جابر رضه روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت يعني
افضل اعمال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعي على ان
طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم
الى ان افضل في النهار كثرة السجود لان من وصف صلوة النبي عم في
الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكر ثم حكاية فعل والمنطوق اولى م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان المضاف
محذوف هنا يعني افضل لشهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا
كان هذا افضل فما وجه ما روي انه عم كان يصوم في شعبان اكثر مما في
المحرم قلنا لعله عم علم افضليته في آخر حيوته او لعله كان يعرض له
اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما م اعلم ان تفضيل صوم داود
فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون
طريقة داود في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره و افضل الصلوة بعد
الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل
صلوة الليل على السنن الرواتب م ثوبان رض روى مسلم عنه افضل
دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم
واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر
ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله
لان افضل الدواب ما اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل على اصحابه
في سبيل الله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من
ربه وهو ساجد اقرب مبتداء وخبره محذوف وجوبا بالسد
الحال مسد خبره فهو مثل قولهم احطب ما يكون الامير قائما الآن
الحال ثمة مفرد وهنا جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب

الى رحمة الله حالة السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف بعبوديته
وكان مظنة الاجابة ولذا امر النبي عم بقوله فاكثروا الدعاء
اي في السجدة اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل
بعض بهذا الحديث على افضلية الاول وآخرون على افضلية الثاني
بحديث جابر تقدم قريبا رجح اهل التحقيق القول الاول بان سجود
مذكور للمبتداء والمعاد للذين يلوح اليهما قوله تعالى منها خلقناكم
وفيها نعيدكم وهو منها نخرجكم والمقصود معرفتهما ورجح قوم
القول الثاني بانه مشتمل على القراءة التي فرض في الصلوة ولا كذلك
السجود ق ام حرام بنت ملحان رضه اول جيش من امتي يغزون
البحر قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال عم
انت قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها
في زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك
ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه من افراد
البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين يذكر في افراد
البخاري ق ام حرام بنت ملحان رضه اول جيش من امتي يغزون
مدينة قيصر مغفور لهم اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت
انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري
وقد اعلمه الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول من غزا مدينة
قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بان لم يحضر الجيش وبانه
عم اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذان الجوابان على
تقدير كون يزيد مستحلا ما فعله وهو غير معلوم فهو من اصحاب
الكبائر فامره الى الله وما قاله الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة
على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء فضعيف لان المفهوم
منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية
في المغفرة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اول ما يقضى بين
الناس

الناس يوم القيمة في الدماء الهداية بحقوق الدعاء يدل على
اهميتها وعظم امرها لانه مقدم النبوة الانسانية ولا ينبغي
ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا مخالف
لقوله عم اول ما يحاسب به العبد صلوته لانه هذا فيما بين
العبد وربه وحديث البيان فيما بين العباد يدل عليه قوله
بين الناس خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه اهون النار
عذابا ابو طالب وهو منتعل نعلين يغلي منهما دماغه فيه دلالة
تفاوت عذاب الكفار سبق بيانه وجه التخفيف عنهم مع اسوا
في جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث ما ينفعه فصل ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل ابن آدم تاكله الارض يعني كل
اجزاء ابن آدم تبلى الا عجب الذنب هو بفتح العين وسكون الجيم هو
العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجز ايضا منه خلق
وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب اول ما يخلق وآخر ما يبلى قيل
الحكمة في طول بقائه انه فائدة بدن الانسان فبالجري لا يبقى ان يكون
اصلب من الجميع كقاعدة الجذع قيل خص من هذا الحديث الانبياء
عم لان الله تعالى حرم على الارض اجسادهم م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق
وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم بدل بعض من الكل وعرضه اي
هتك حرمته بلا استحقاقه له وماله اخذ ماله بالغصب ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافا اسم مفعول
من المعافاة وهي من عفو من فوع تقدير اخبر كل يعني كلهم سالمون
عن السن الناس وايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين
جاهروا بمعاصيهم او يحدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم
فيؤاخذون بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروي
الا المجاهرون فوجهه ان يقال معافا في معنى النفي فيكون استثنا

كل ابن ادم تاكله الارض

من كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم
يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا
وقد بات ستره ربه ويصبح ويكشف ستر الله عنه ع ابو هريرة
رضه روي البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى ان زيد
من الامة امة اجابة وهو المؤمنون فالاستثناء منقطع لان
العصيان به مما اطاع غير متوهم وان زيد امة الدعوة وهم
الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن يابى قال من اطاعني
دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه
عم لا الاتيان بمنهيه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
كل سلامى من الناس صدقة اوجب الصدقة على السلامى
مجازا وفي الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس
بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتداء والجملة
التي بعده اخباره والراجح منها اليه محذوفا اي تعدل فيه ويكون
استينافا فاجابوا عمن قال يقدر على الصدقة عدم السلامى
تعدل بين اثنين وهو في تاويل المصدر مبتدا وخبره صدقة
ويعين الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه
هذا الفعل ايضا مبتداء اي اعانتك اياه دابته وخبره صدقة
والكلمة الطيبة صدقة يعني اجرها كاجر صدقة فحذف المضاف
وحذف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا تنبيه بجمهور
والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منها وبكل خطوة وهو
مبتداء الباء فيه زائدة تمشيها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة
الطيبة كذا الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعهما غير
متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في سببية الاخرو
قيل معناه انهما صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى عن
الطريقة صدقة تقدم التوضيح لهذا التوضيح لهذا في الباب

السلامي موصولا

التالي

التالي في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق
ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من
اعتبار الاسكار هنا بالقوة منع شراب المثلث ومن اعتبره
بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف رح يمنعه لان القليل منه غير مسكر
بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص
عليه م ابن عمر رضه كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء في
اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية
المقتضية للنظام الموجودات على ترتيب حتى العجز والكيس
اي الحمق والظرافة قال الشراح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر
عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون بجر ورفع بحتى وهذه المغاية
وقعت للتحقير يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى العجز
والكيس المنحصين بانفسنا نفعهما اما مطلقا واما غالبا او
يجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى البغية والعجز
للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوي
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي
الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان
غالبا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه وكلكم مسئول عن
رعيته اي عما التزم حفظ يوم القيمة م جابر رضه روى مسلم
عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة
الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار
او عصارة اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين بمعنى العصير
وهو قيح اهل النار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر
اي مخامر للعقل وهو مغطية وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا
فمات وهو يدمنها لم يتب الواو فيه وهو للحال ادمان الخمر مداومة
شربها وقوله لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل من الكل وحال عن

كل مسكر حرام

كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب

الضمير المسكن في يدمنها لم يتربها في الآخرة تقدم الكلام عليه في
الباب الاول في حديث من شرب الخمر ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه كل مصور في النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث
من صور صورة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه كل معروف
اي ما عرف فيه رضاء الله صدقة اي ثواب كثواب الصدقة و
فيه اشارة الى انه لا يحتقر شيء من المعروف كما يحتقر شيء
من الصدقة **فصل** ق ام هاني بنت ابي طالب رضه قيل ان كان
اسمها فاختة ماروته عن النبي عم سبعة واربعون حديثا
لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى
رسول الله عم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره
بثوب فسلمت فقال من هذا فقلت ام هاني فقال مرحبا بام
هاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات في ثوب واحد
فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن امي انه يقتل رجلا قد اجرته
تريد به ولد هبيرة فقال عم قد اجرنا من اجرت يقصر الهمزة فيهما من
الاجارة اصل اجرة او جورت فاعل وامنا من امنت بمد الهمزة فيهما
اجرنا وامنا كلاهما بمعنى اعطينا الامان قال له يوم فتح المكة
دل الحديث على ان امان المرأة نافذ قيل هذا انما يصح اذا امنت واحدا
او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه
لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر رضه اتفقا على
الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله عم فلما اتى عم
على نخسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه
فيما اقدر فلحقني النبي عم فقال بعينه فبعته باربعة دنانير
فقال عم قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اي ركوب
ظهره عارية الى المدينة استدل احمد به على جواز بيع الدابة فاستثنى
شرط ركوبها للبايع ومنعه ابو حنيفة عملا بقوله عم نهى عن بيع و

شرطين

شرطين وعن صفقة في صفقتين وفي الحديث ذلك لان شرط الركوب
اما ان يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا
في عارية قاله له تتمة فلما قدمت المدينة اتيته به فاعطاني
ثمنه وزاد قيراطا فقال لك الثمن ولك الجمل **اعلم** ان روايات
مسلم عن جابر مختلفة في رواية قال باوقية ذهب ورواية البخاري
ايضا مختلفة في بعضها بثمان مائة درهم وفي بعضها بعشرين
دينارا لعل التوفيق بان يقال رواية اوقية تكون اخبارا عما
وقع به العقد واربعة دنانير تكون محمولة على ان يكون قيمتها
في ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدر بها وثمان مائة ان
قدر بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون دنانير صغارا **هـ**
عبد الله ابن عمر رضه روى مسلم عنه قد افلح من اسلم ورزق كفافا
وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم
وقنعه الله بما اتاه بمد الهمزة اي اعطاه من الكفاف يعني من
اتصف بالصفات المذكورة فان مطلوب الدنيا والآخرة **خ** ابن
عمر رضه روى البخاري عنه قد بلغني انكم قلتم في اسارة اي كلاما
من الطعن في امارته ليصغر سنه وانه احب الناس الي تقدم بيانه
في هذا الباب ان تطعنوا في امارته **م** ابي بن كعب رضه روى مسلم
عنه قد يمنع الله لك ذلك اي ما قصدته من ثواب الخطوات كلها
قاله الرجل من الانصار قيل الجملة صفة رجل والعايد اليه محذوف
اي قيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وهي شدة الظلمة
وفي الرمضاء وهي شدة الحر لو هذه للتمني او شرطية جوابها
محذوف اي لكان يسر وكان لا تحطيه صلوة هذه الجملة عطف
على قيل مع بعده من المسجد فقال مع يسرني ان منزلي الى جنب
المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي مصدر ميمي يعني ثواب
مشي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة على

ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد مكتوب كما في الذهاب
اليه م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه قد سالت الله لاجال مضروبة
اي محدودة ومقدرة وايام معدودة وارزاق مقسومة لن
يعجل اي الله تعالى شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول
لكن الكسر اشهر رواية اي قبل وقت نزوله المقدر ولن يؤخر شيئا
عن حله ولو كنت سالت الله ان يعيذك من العذاب في النار او عذاب
في القبر كان خيرا وافضل قاله لام حبيبة لما سمعها تدعوا وتقول
اللهم امتعني بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان وبالخي معاوية
يعني اجعلني متمتعة ومنتفعة بحيوتهم كانها سالته تعمرا مدة
حيوتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء في الا ول
دون الثاني قلنا الكل مقدر لكن دعاء النجاة من العذاب عبادة
دون زيادة الاجل و ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء
رجل الى النبي عم فقال اني بجهود يعني فقير جايع فارسل عم الى
بعض نسائه فقالت ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى فقالت
مثل ذلك حتى قلن كلهن وثللن ذلك فقال عم من يضيفه هذه الليلة
فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامراته هل عندك شيء
قالت لا الا قوت صبياني قال فعللهم وتوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفي
السراج واريه انا نا كله ففعلت كذلك واكل الضيف فلما اصبح غدا على رسول
الله فقال عم قد عجب الله من صنيعكما اي رضي وقيل معناه عظيم ذلك
عنده بضيفكما الليلة يعني رجلا من الانصار وامراته هذا تفسير
من المصنف بضمير التثنية قيل قوله فعللهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا
محتاجين وانما يطلبون عادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا جائعين
لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب
والواجب مقدم ويمكن ان يقال انما كانت مستحبة ابتداء واما
بعد الالتزام بحضرة النبي عم فهي واجبة خ ابو هريرة رضه اتفقا
على

على الرواية عنه قد كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء
المجهول اي يتكلمهم الملائكة وتلقون الامر الصائب في قلوبهم
من غير ان يكونوا انبياء وان يكن في امتي احد فعمر تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم
محدثون فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لقد احتظرت
بحظاب شديد وهو بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما تحجز
بين الشيئين يعني امتنعت من النار بمانع وثيق قاله لامراة قالت
ادع الله لي فلقد دفنت ثلثة اي ثلثة اولاد خ عمر رضه روى
البخاري عنه لقد انزلت على الليلة سورة لهي احب الي مما
طلعت عليه الشمس ثم قراء انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت
هذه السورة احب لانها بشر بالفتح والمغفرة والمراد به
فتح مكة وقيل خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال انس رض
لما قراء النبي عم انا فتحنا لك قال رجل هنيئا قد بين الله لك ما
فعل فما يفعل بنا فانزل الله تعالى الاية التي بعدها ليدخل
المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار الاية
و ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكن رواية في الصحيحين
ابو موسى دون ابو هريرة رضه لقد اهلكتم او قطعتم ظهر
الرجل يعني تغيير الرجل المطرى على بناء المفعول اي الذي
جوز عن الحد في مدحه انما كان المبالغة في المدح سببا لهلاك
الممدوح لانه ربما يفضي الى العجب م عمران بن حصين رضه
روى مسلم عنه قال اتت امراة من جهينة رسول الله عم حبلى
من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي فدعاء عم
وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فاتني بها ففعل فامر بها
نبي الله عم فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها
فقال له عمر اتصلي عليها يا رسول الله وقد زنت فقال عم لقد

تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم
وهل وجدت بمعنى ما وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها
لك وهو من الجود قال للجهينية التي اقرت بالحبل من الزنا
لو قال الشيخ قال لعمر للجهينية لكان ابين خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه لقد تجرت واسعا يعني ضيقت شيئا واسعا
وهو رحمة الله قال لاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا
احدا م انس رضه روى مسلم عنه لقد رايت اثني عشر ملكا يبتدرونها
اي يسارعون رفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها ايهم يرفعها
هذه الجملة الاستفهامية وقعت حالا مقدرة بتاويل يعني يبتدرونها
حال كونهم زمان ابتدارهم مقرونا بتقدير ان يقال في حقهم ايهم يرفعها
قال لرجل جاء كان يعدو لادراك الصلوة مع رسول الله عليه السلام
وقد حفزه النفس ارفعه تتابع نفسه من سباقه فقال الله اكبر
الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى عم صلوته قال ايكم يتكلم بهذه
الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل رفاعة ابن رافع الانصاري قال
صاحب التحفة معنى تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبيرة
فضاعف الله ذلك العدد الى هنا كلامه ولكن الاولى ان يفوض
علم ذلك الى الشارح وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة لسكوته عم
عن المنع لكن مستحب هو السكينة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اي بسبب شجرة قطعها
من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لقد رايتني في الحجر اي حجر الكعبة وقريش تسالني عن مسراي
مصدر ميمي اي عن سيري الى بيت المقدس فسالتني عن اشياء
من بيت المقدس لم اثبتها اي لم اشاهدها على التعيين وكربت
بضم الكاف اي حزنت كربة بفتح الكاف وضمها وهي الغم الذي
ياخذ النفس ما كربت مثلها قط فرفعه الله لي انظر اليه لما يسالوني

عن شيء

عن شيء الا انبأتهم به وقد رايتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائما
يصلي فاذا رجل جعد فيه معنيان احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه
والثاني جعود الشعر وههنا الاول اصح لما جاء في رواية ابي هريرة
انه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد
به الثاني ايضا لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة
ضرب اي خفيف الجسم كانه من رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة ثم
نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيل من اليمن ومنهم شنائع قال ابن
السكيت ربما قالوا اشنوءة بالتشديد غير مهموز ونسبتها شنوئي
واذا عيسى بن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن
مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم اذا هذه للمفاجاة وكذا ما قبلها
يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه اي نفسه النبي عم هذا
تفسير من الراوي فحانت الصلوة اي جاء وقتها فاممتهم فان قيل
كيف راى الانبياء عم يصلون وهم في الدار الآخرة اجيب بان المراد
بالصلوة هنا الدعاء لكن قوله عم فحانت الصلوة وقوله فاممتهم
لا يناسبه او نقول مثل له عم حالهم التي كانت في حيوتهم لا انهم
يصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل
لا نفسه فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب
النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام بدا مالك بالسلام لينزل
ما استشعر من الخوف منه لكونه خازن النار ق المسعود بن مخرمة ومروان
بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا صالح النبي عم اهل مكة
من الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرتحل عليه من جاءهم
اليهم وان اسلم ولما رجع الى المدينة جاء رجل مسلما يقال له ابو بصير
فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة
فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا يا فلان
ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الآخر حتى اتى المدينة

فقد خل المسجد بعد ويقال عليه السلام لقد رأى هذا ذعرا بضم
الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين
الذين رجعا بابي بصير من المدينة فلما انتهى الى النبي عم قال ويل امه
قتل صاحبي واني لمقتول فجاءه ابو بصير فقال يا نبي الله لقد اوفيت
عهدك ثم انجاني الله منهم فقال عم ويل امه مسعر حرب لو كان
له احد اي احد يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه عم سيرده
اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم
الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فلما سمع خروج
غير قريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم فارسل قريش الى النبي
عم تناشده الله ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو آمن م
قوبان رضه روى مسلم عنه لقد سالني هذا عن الذي سالني عنه الموصول
للتعظيم ومالي علم بشيء منه اي مما سالني حتى اتاني الله به اي اتى ملك
بجوابه قاله حين سال حبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود
عن اول طعام اهل الجنة روي ان السائل كان عبد الله بن سلام
فقال عم زيادة كبد النون وعن الشبه اي شبه الولد باحد ابويه
فقال عم اذا علا منى الذكر يكون ذكرا واذا علا منى المرة يكون انثى
باذن الله فقال السائل صدقت فآمن خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك
يوم القيمة فقال عم لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني عن
هذا الحديث احد اول منك لما رايت بكسر اللام وما فيه مصدرية
ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن فيه للتبيين
على الحديث اي على اسماعه لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر
حظا شفاعته من المؤمنين فبين عليه السلام بقوله اسعد
الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله
الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي

من غير

من غير اكراه ولا اجبار يعني كان بقلبه مخلصا ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتي
فيكون افعل التفضيل لكن بارادة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث
وحديث آخر صحيح وهو انه عم يخرج من النار بشفاعته مرات اعدادا
كثيرة فيكون يا رب ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول الله تعالى ليس
ذلك لك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله
قلت قال القاضي المخرجون بالشفاعة يخصوصون من عموم هذا
الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين اعم سائر الانبياء وبالمسعدين
بشفاعته امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة
وبالمسعدين من لهم ايمان مع ثمرته وهي ازدياد اليقين والعمل
خ عائشة رضه روى البخاري عنها لقد عذت بعظيم الحقي باهلك
قال لابنة الجون لما رأينا منها البلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك
كذا في التحفة قيل انما حملتها على ذلك القول بعض ازواج النبي
عم غيرة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انما
كانت بحظوة المنكوحة لما روى عن ابن اسيد ان ابنة الجون
فما اتيت وانزلت في بيت مع ظئرها فانطلقنا مع رسول الله عم
اليها فلما انتهينا قال عم اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هبي
نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها لغير الملك فاهوى اي اوجب
عم ان يضع يده عليها ليسلمها فقالت اعوذ بالله منك
فقال عم الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها رازقيين
والحقها باهلها فلا يكون ما اعطاها من رازقيين وهي ثوبان
من كتان ابيض صدقا ولا مقعة بل بر ابتداء قيل انما استعا ذت
لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله عم تاسفت على
قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها
واسمها اسماء بنت النعمان بن الجون بن الحارث انما تعرض
المصنف لذكر اسماء لثبوت اختلاف في المستعيذة قيل هي اميمة

بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الايتي والاكثرون على ما
ذكره المصنف م جويرية بنت الحارث رضه روى مسلم من حديث
ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت في
سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي عم كتابتها فتزوجها فكان
اسمها برة فسماها عم جويرية اما روته عن النبي عم سبعة احاديث
لها في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها بواحد وسلم باثنين
قالت خرج النبي عم من عندي وانا في مسجدي ثم رجع بعد ان
اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال ما زلت على الحال التي فارقتك
عنها قلت نعم فقال لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك اربع
كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلبت
حسناتها حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه نصب على
المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته ورضا نفسه وبمقدار رضا
الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي وزنة عرشه اي بوزن عظم
عرشه ومداد كلماته اي معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة
والكثرة يقال مددت الشيء مدادا ومدادا او يحتمل ان يكون جمع مد بضم
الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل
عن كثرته لان التسبيح لا يدخل في الكيل سبحان الله مصدر منصوب
بفعل مقدر وهو اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزه الله
لا انشاء لانه ليس في وسعه انشاء تنزيه الله بعدد خلقه خ خباب
بن الارت رضه خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة
والارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة قيل ما رواه عن
النبي عم اثنان وثلثون حديثا في الصحيحين خمسة احاديث انفرد منها
مسلم بحديث والبخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله
عم قلنا الا تدعو لنا ما لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال عم لقد كان
من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب

ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق
باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اي امر الدين
حتى يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة باليمن الى حضرموت وهو
موضع معروف باليمامة ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم
تعجلون انما ترك عم الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما
سبق في القدر من جريان المحن عليهم ليؤجروا بها كما جرى عادة الله
في سائر اتباع الانبياء ع عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
لقد لقيت من قومك خذف مفعوله وهو الاذى للاختصار وكان
بالنصب خبر كان واسمه ضمير عائد الى المفعول المحذوف ما لقيت
منهم اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع ويومها اليوم
الذي وقف عند العقبة ودعا القبائل فما اجابوه وآذوه كثيرا
وكان ذلك وفاة ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا
عندهم اذ عرضت نفسي هذا ظرف لقيت نفسي على ابن عبد ياليل بالياء
المثناة تحت في اوله بن عبد كلال بضم الكاف اراد عم بعرض نفسه
الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت فلما لم يجبه المدعو بسبب
سفهاء قريش النبي عم ورموه بالحجارة حتى اذلقوا رجليه فانطلقت
وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير مهموم اي مكبا على وجهي فلم
استفق اي لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة
والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين منها فرفعت
فرفعت رأسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبرائيل
فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك وقد بعث
اليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم
علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال
وقد بعثني اليك ربك لتأمرني بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق
عليهم يقال اطبقت الشيء اي غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون
الخاء

وفتح الشين معجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة بحطانها
احدهما ابو قبيس والآخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين فا
جعلهما كالطبق عليهم فيهلكون تحته فقال رسول الله عم بل
ارجوا ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك
به شيئا قال له حين قالت هل عليك يوم كان اشد من يوم احد
فان قلت كيف وقع الحديث جوابا لعايشة عن هذا السؤال
قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم الذي
آذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل
تقديره لقيت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم احد
ويوم العقبة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه لقد هممت
اي قصدت ان آمر رجلا يصلي بالناس اي الجمعة ثم اخرج
على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني ثم انطلق واطلع
على من لم يحضر الجماعة فآمر باحراق بيوتهم قيل هذا يختص
بزمانه عم لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافق
ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تشديدا على تارك الجمعة بغير
عذر وتنبيها على عظم اثمهم خ عايشة رضه روى البخاري
عنها لقد هممت قصده ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن
ولعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القائلون اي
كراهة ان يقول القائل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون
اي او يتمنى احد ان يكون الخليفة ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنو ن
يعني تركت الاضاء اعتمادا على ان الله تعالى يأبى عن كون غير
خليفة ويدفع المؤمنين غيره او يدفع الله ويأبى المؤمنون
اي او اعتمادا على ان يدفع الله كونا غيره خليفة ويأبى المؤمنو ن
عنه وفيه فضيلة لابي بكر واخبار بما يستقع بعد وفاته فكان
كما قال م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه قال نظر رسول الله

عم في بعض اسفاره الى امرأة مسنية حبلى بباب فسطاط فسئل
عنها فقالوا امة فلان فقال عم يريد ان يلم بها اي يطأها قالوا نعم
فقال عم لقد هممت ان العنه اي صاحب الامة الحبلى ان يطأها
لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع
تعليلا معنى لاستحقاق اللعنة والاستفهام فيه معنى التعجب
المتضمن للذم يعني اذا وطئها ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل
ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا
ولد الغير وهو لا يحل له كيف يستلحقه وهو لا يحل له يعني يحتمل
ان يكون ذلك الولد من الواطئ فان لم يقر به يبقى غلاما فكيف يستخدم
ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطئها حذرا عن هذين
المحظورين م جذامة بنت وهب جذامة بضم الجيم وبالذال المهملة
وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل ما روته عن النبي عم حديثان انفرد مسلم
منهما هذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة
ان يجامع الرجل امرأته وهي ترضع كان بسبب قصده عم خوف ضرر
الولد لان الاطباء يرون ان ذلك اللبن داء حتى زكوت ان الروم
وفارس يصنعون ذلك اي الجماع وقت ارضاع المرأة فلا يضر
اولادهم وفيه توبيخ الى ان ما يقول الاطباء من الضرر ليس
بيقين وجواز اجتهاده عم الباب السابع خ سليمان بن ابي
رضه روى البخاري عنه الآن نغزوهم ولا يغزوننا يعني في هذه السنة
تبين من الله ان الظفر لنا عليهم لا لهم علينا نحن نسير اليهم قال
حين اجلى الاحزاب عنه بالرفع فاعل اجلى قال الجوهري اجلى يجيء لازما
ومتعديا اي انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة هذا من معجزاته
عم حيث كان كما قال الحمد لله ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الا
ارواح جنود مجندة اي جموع مجتمعة فما تعارف منها اي كل روح شار كه
الاخرى في المعرفة بيانه ان الله عرف ذات الارواح بنعوته فعرف منها بعض

الحبلى اي حايلة

اي ذوا دين

مطلب

الجموع جمع بيان

الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال بالقبر على حسب
صفاته تعالى ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح في الا
جساد ائتلفت اي الف قلب الآخر وان تباعد جسداهما وماتنا
كر منها اي كل روح لم يشارك الآخر في المعرفة المذكورة اختلف اي
قلبه قلب الآخر وان تقارب جسداهما الايتلاف والاختلاف للقارب
كما قال تعالى لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم فقال
تعالى نحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت
على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت في الاجساد ائتلفت
واختلفت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار
الى الاشرار م ابو موسى وابي بن كعب رضه روى مسلم عنهما الا
ستيذان ثلث فان اذن لك جوابه محذوف اي فادخل والا فارجع
تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا استأذن احدكم ثلثا م
جابر رضه روى مسلم عنه الاستجمار توتر بتشديد الواو يعني الاستنجاء
فرد او ثلثة وروى الجمار توتر وهو سبع وكذا المراد من التوتر في السعي
والطواف والسعي بين الصفا والمروة توتر والطواف توتر فاذا استجمر
احدكم فليستجمر بتوتر فان قلت هذا مكرر باول الحديث قلنا المراد
بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار و عمر بن الخطاب رضه اتفقا على الرواية
عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم
الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت
اليه سبيلا تمييز او مفعول به والبه متعلق بسبيل لانه بمعنى موصل
فان قلت اخذ في تعريف العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك
احديها قلنا المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا
فلا يلزم منه ان يكون كافرا قاله الجبر ئيل عم حين جاءه على صورة رجل
غريب فسأله عن الاسلام فقال صدقت انما صدقه جبر ئيل عم اشارة
الى انه كان عالما فابه وسأله لاسماعهم او الى دفع الوهم بان السائل لم

يقبل

يقبل الجواب او الى انهم اذا سمعوا الصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث
اثنين والشاهدان اولى من شاهد قال فاخبرني عن الايمان قال اي
النبي عم ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه تعالى واحد قديم ازلي متصف
بما يليق به من صفات الكمال وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله
لا يفترون عن عبادته لحظة ومن انكرهم يكون كافرا تقديمهم على الرسل
لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء
وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة
مائة واربع كتب منها عشر صحائف انزلت على آدم وخمسون على
شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابراهيم عليهم
السلام والتوراة والزبور والانجيل والقرآن ورسله وهو اعتقاد
انهم مبعوثون الى الخلق وخبرهم واليوم الآخر وتؤمن بالقدر اعاد
ذكر الايمان هنا ايذانا باهتمامه لانه مزلة الاقدام ولهذا ضلال
في معرفة الاقدام خيره وشره بالجر بدل على القدر قال صدقت
قال فاخبرني عن الاحسان اي الاخلاص قال ان تعبد الله كانك
تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده شاهد بعبادته
اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت خبر يدل على تعقيب هذا
الجواب وما بعده في الشيخ المصنف ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي
كثير من الروايات لعل الراوي تركها في بعضها اختصارا او نسيانا
قال فاخبرني عن الساعة اي عن وقت قيام القيمة قال ما المسئول
عنها بأعلم من السائل يعني كلانا في عدم علمها سواء بل هو تحقيق
بالله تعالى والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني
عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان يكثر السبي
ويكتفي بالتسري فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه
سبب عتقها فكانه ربها باعتبار النسبة او لتجوز اطلاقها على غير
الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله

وانما صار هذا من امارتها لانه يدل على استيلاء المسلمين واستعلاء
الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غاية يؤذي انحطاطه ورجعته
او معناه ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها وان ترى
الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله من نعل وغيره العراة
جمع العاري العالة جمع العائل وهو الفقير المراد بهم العاجزون
المقصرون في الدين كعجزهم في الشير والعيش رعاء جمع راع
الشاة جمع شاة يعني ملوكا وهو مفعول ترى عبر عن الخلق
بالشاة لكونهم في العجز كالشاة يتطاولون في البنيان اي حال
كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة امارتها
ان يفوض الامارة الى الاحلاف فحينئذ يتعكس الزمان
ويتذلل الاشراف ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الاعمال
بالنيات المبتداء والمعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد
الحصر فلما رايعنا ان ذوات الاعمال توجد بدون النية
احتجنا الى تقدير والمراد صحتها على راي الشافعي وفضيلتها
على راي ابي حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية
عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل قلت
العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل غير النية الا ترى انك يقول
ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان
اريد بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فكلامه غير مفيد
لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية
وهي نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع ان قد يوجد عمل بدونها قلنا
المراد منها ما يكون تكليفية فجنس المبارات انما يعتد به بالنية
والجنس هنا كان كثير الاذيال تركناه حذرا عن الاطالة ولكل امرئ
ما نوى هذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن النية والى
ان تعيين النوي شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي

الصلوات

الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوي كونها ظهرا او غيره فلولا هذا القول
لاقتضى الكلام الاول ان يصح الفائتة بلا تعيين فمن هجرته الى الله ورسوله
وهي ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام لله
ولرسوله وليست مخصوصة ان يكون من مكة الى المدينة فهجرته
الى الله ورسوله فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان
التكرار الكمال كما قال ابو النجم وشعري وشعري اي شعري كامل
فالمعنى فهجرته كاملة ومن كان هجرته الى دنيا بغير تنوين لانها نكرة
ادنى وجمعها ادنا كالكبرى وكبر يصيبها او امرأة بشر وجهها انما ذكرهما مع
كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة
فقيل له بها جرام قيس او تنبيها على زيادة التحذير من ذلك وهذا
من باب ذكر الخاص بعد العام فهجرته الى ما هاجر اليه يعني
لا يثاب على هجرته م ابو ايوب رضه روى مسلم عنه الانصار ومزينة
وجهينة وغفار واسلم وان كان من بني عبد الله قال القاضي لو
بني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن عطفان انما اضاف العبد الى الله
استهجانا لاضافة الى العزى موالي بتشديد الياء اي احباء دون الناس
يعني انا اتولى امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من
امورهم الى غيري والله ورسوله مواليهم وفيه دلالة على فضائل هذه
القبائل لانهم دخلوا في دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف حرب
م ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي
البضع بكسر الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء
وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة اي
قطعة يعني بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلقا لاصل
الايمان وانها من جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان عليها
مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري وسبعون ورط

مسلم سبعون او ستون على الشك الحياء انقباض النفس عن شيء
وتركه حذراً عن اللوم فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه
في النفوس كلها كالحياء كشف العورة والجماع بين الناس وايماني
وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله تعالى وهذا القسم
مما يكتسبه المؤمن ويخلق به وهو المراد من الحياء في الحديث
وانما افرده بالذكر لانه كالداعي الى سائر الشعب لان المحيي
يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فينزجر عن المعاصي فان
قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون
داعياً الى سائرها قلنا ذلك المانع ليس بحياء حقيقي بل هو
عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقي خلق
باعث على ترك القبيح م ابو هريرة روى مسلم عنه الايمان
يمان اي يمني الالف فيه عوض عن ياء النسبة والحكمة وهي عبارة عن
العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول من غير نبوة يمانية بتخفيف
الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما
انشد لامية يمانيا يظل يشد كبرا وينفخ دائما لهب الشواظ قال
القاضي يحيى نسبة الى اليمن ان الايمان بدأ من مكة وهي من تهامة من
ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل
فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابن عمرو ولو تأملوها
كما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعاراً
بكماله فيهم لان من اتقن بشيء وقوي قيامه به نسب ذلك الشيء اليه
لان يكون فيذلك نفي له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله م
الايمان في اهل الحجاز ثمه ان المراد بذلك الموجودون منهم في
ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيان م ابن عباس رضه
الايم احق بنفسها من وليها اي في احيار الزوج لا في العقد فان مباشرته
الى وليها لقوله م لا نكاح الا بولي وفي لفظ احق دلالة على ان لوليها
حقاً

حقاً ايضاً وحقها او كذا من حقه حتى قالوا اراد الولي تزويجها كفواً
اما عنت لم يجبر ولو ارادت ان تتزوج وامتنع الولي اجبر والبكر
تستأذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه في الباب الثالث
في حديث لا تنكح الايم حتى تستأمر و انس رضه اتفقا على الرواية عنه
قال اعطيت رسول الله م في دارنا لبناً فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره
واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر رضه هذا ابو بكر فاعطى م سورة الاعرابي
فقال الايمنون الايمنون الايمنون الا فالايمنون ثلثة مرات تأكيداً
خبره محذوف اي احق وفيه سنية احتيار الايمن وان كان مفضولا
فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله م اوتي بشراب فشرب منه وعن
يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال للغلام اتأذن ان اعطي هؤلاء
فقال الغلام فلم يستأذنه م هنا عن الاعرابي اجيب بان الاعرابي
كان قريب العهد بالجاهلية فانه م لو استأذنه ربما يسبق الى قلبه
شيء يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله واما الغلام فقيل كان
ابن عباس استأذنه تأليفاً لقلوب الاشياخ باذانه م انه يؤثرهم
في الاعطاء لولم يمنع منه سنية الايمن م النواس بن سمعان رضه
نواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر
السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي م سبعة عشر
حديثاً انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي
م عن البر فقال البر حسن الخلق وهو الانتباء برسول الله م في
الاعمال والآداب و انس رضه اتفقا على الرواية عنه البركة اي كثرة
الخير في نواصي الخيل اي في ذواتها قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن
الذات يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته انما جعلت البركة
في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيها خير الدنيا وخير الآخرة
واما الحديث الآخر وهو الشؤم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن
معداً من الغزو و انس رضه اتفقا على الرواية عنه البزاق في المسجد

خطيئة

ره

ره

ينتجه

ابو الاعداء والانصار

اي القاء البزاق في ارض المسجد وجدرانه اثم احتاج اليه اولا
بل يبزق في ثوبه وكفارتها دفنها يعني اذا اردت تلك الخطيئة
فكفارتها ان يدفنه في تراب المسجد ان كان ممكنا والا فيخرجها
وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام رضه روى مسلم خ
البيعان بتشديد الياء اي المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال
حتى يتفرقا هذا شك من الراوي الحديث حجة للشافعي في اثبات
خيار المجلس في البيع قال المانعون اسم الفاعل حقيقة في الحال فيكون
معنى البيعان المباشران بعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع
لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه
عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعني اذا
اوجب احدهما البيع فللآخر الخيار انشاء قبله وانشاء لم يقبل
ومن التفرق الاقوال بان قال احدهما بعت وقال الآخر اشتريت
فان صدقا اي صفة المبيع والثمن وبينا اي ما كان فيهما من عيب
عيب بورك لهما اي اعطي الله الزيادة باخذ كل منهما في بيعهما
وان كتما يعني عيب المبيع والثمن وكذبا يعني في صفاتهما محقت
اي ذهب بركة بيعهما خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه
البينة او حد في ظهرك روي برفعهما تقديره عليك البينة او
الحد وبنصبهما اي اقم البينة اتحد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف
امرأته بشريك بن سحماء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
التثاؤب بالهمزة اراد به بسببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذ
من الشيطان واذا تثاوب احدكم فليكظم اما استطاع اي
فليجلبه بهما امكن سترا لقبحه ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه التصفيح للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه
في الباب الخامس في حديث مالي رايتكم اكثرتم التصفيق ق سعد
بن ابي وقال رضه اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه على تقدير

فعل

التصفيح
الضرب باليد اليمنى الى الكف اليسرى
للاعلام في الصلوة

فعل اي اعط ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث او مبتداء
محذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص عن الثلث
اولى قال اسحق بن راهويه الستة الربع الا ان يعرف الرجل في
ماله شبهة فله استغراق الثلث او كبير شك من الراوي قاله في حجة
قال في مرضه افاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشطر قال لا قال
فالثلث يجوز رفعه اي فالثلث كاف ونصبه عطفا على مجرور الباء ونصبه
على محل الجار والمجرور وكذا يجوز الحركات الثلث في فالشطر على الوجه
المذكور قال اي النبي عم الحديث روي ان النبي عم قال لسعد اولا
اوص بالعشر فما زال ينا قصه سعد حتى قال اوص بالثلث خ
ابو رافع مولى رسول الله عليه السلام قيل انه ممن غلبت عليه كنيته
كان قبطيا وهبه العباس للنبي عليه السلام فلما بشر رسول الله با
سلام العباس اعتقه ما رواه عن النبي عم ثمانية وستون حديثا
له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد منها مسلم بثلثة والبخاري
بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين روي بالصاد وبالسين ايضا معناهما
واحد وهو القرب يعني الجار احق بسبب قربه للشفعة من غير جار
وقيل اراد به الشفعة لما روي انه قيل يا رسول الله ما سقبه قال
شفعته وروي ايضا الجار احق بشفعته حجة ابو حنيفة رح
على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعي على ان لا شفعة للجار لقوله
عم اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على
ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة
بالحديث الآخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والا
فادة فغير منهما ويحمل حديث الشافعي على ان لا شفعة من الجهة
الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الجرس
مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل يعلق على الدواب اخبر عن المفرد
بالجمع لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لان ثبوته شاغل عن الذكر

والفكر روي ان جارية دخلت على عايشة وفي رجلها جلاجل فقالت
يا عايشة رضي الله تعالى عنها اخرجوا عني مفرقة الملايكة وفيه دلالة
على كراهة اخذه خ ابن مسعود رضه روي البخاري عنه الجنة
اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل على
وجهها والنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان يسيرا من المعروف
قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر سببا لدخول النار
فينبغي ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب
النار و جابر رضه اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء
وسكون الدال للمرة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا تفارقه ثانية
ورويت بضم الخاء وسكون الدال وهي الاسم من الخداع وبضم الخاء
وفتح الدال يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذه ضحكة اي كثير
الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض
عهد روي انه عم كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها خ ابو سعيد
بن معلى رضه روى البخاري عنه قبل ما رواه عن النبي عم حديثا
الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني سميت بها لكونها سبع آيات
واللام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني وكون
قرائتها مثناة في الصلوة اولان فيها الثناء على الله والمثاني جمع المثنى
بمعنى الثناء او لانها انزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن
العظيم الذي اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر
الشيء بعلمين مختلفين كما يقال هذا محمد واحمد روي انه عم قال
ما انزل الله في التورية ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان
مثل هذه السورة و عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الحمى فيح
جهنم فابردوها بالماء قال النووي فابردوها بهمزة وصل وضم
الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيحة هي الاول جعل
رسول الله عم حرارة الحمى من فيح جهنم اي من غليانها يقال فاحت
القدر

القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب
واذاية الجسد قال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع
المسام ويحتبس البخار ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون
سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام في الحمى للجنس يحتمل
ان يرجع الضمير في فابردوها الى الحمى المعينة المندرجة تحت
الجنس عرف النبي عم بالوحي ان شفاؤها بالماء البارد واقول
هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فاوحه لتخصيصه بلا
دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للنبي عم غير مفيد
اذ الم يعرفوها وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال
الماء البارد ينفع المحموم في الحميات الحارة شربا ووضعا على
اطرافه لان الماء للطافته يصل اماكن العلة فيدفع حرارتها
والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل
عليه و انس وعمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه
الحياء خير كله لان مبدأ انكسار يلجئ الانسان مخافة ان يجر
الى القبيح ونهاية ترك القبيح وكل ذلك خير و عمران بن حصين
رضه اتفقا على الرواية عنه الحياء لا ياتي الا بخير و عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه الحياء من الايمان معناه واضح مما سبق م ابو موسى
رضه روي مسلم عنه الخازن الامين الذي يعطي ما امر به اي امر
صاحب المال بتصدقه طيبة به نفسه اي نفس الخازن بان لا
يكون فيما اخذه ولا يوذي الفقير في اعطائه احد المتصدقين يعني
يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون ثواب الامر ام لا ففيه
كلام تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تضم المرأة بعلها
اشاهد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الجمر من هاتين الشجرتين
المنخلة والعبنة بجرهما بدل من الشجرتين ويرفعهما خبر
مبتدأ محذوف ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم المراد

من الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوي وهو التي من ماء
العنب الذي غلا وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من
بيان حكم الخمر يعني يحرم من هاتين لا بيان حقيقتها لانه غير مبعوث
لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم
بيان قريبا في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة اي الى قربه
وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة رضه ا
تفقا على الرواية عنه الخيل لثلثة رجل وهو بدل من ثلثة بتكرير العامل
اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في
سبيل الله فاطال لها اي للخيل حبلها في مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع
الذي يرعى فيه او روضة شك من الراوي في اصابت في طيلها بكسر الطاء
وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى ذلك صفة
طيل من المرج او الروضة من فيه بيان لما كانت له حسنات يعني يكون
لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي ربطت به
ولو انه الضمير فيه للشان انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت
شرفا او اراد به عدوها الى الغاية او شرفين كانت له اثارها اي مقدار اثارها
وارواثها حسنات ولو انها مرت نهرا بسكون الهاء فيهما واحد الانهار
فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان
ذلك اي ما شربت منه يعني مقدار حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب
اذا حصل له حين لم يقصد سقيه ففي قصده يكون اولى فهو لذلك الرجل اجر
ورجل ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا عن سؤال الفرس عند الحاجة
اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة
ولا ظهورها اراد به ركوبها في سبيل الله استدل به لابي حنيفة
على وجوب الزكوة في الخيل واوله المانعون بان المراد بحق الله
في رقابها الاحسان اليها وقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك

لا يطلق

لا يطلق عليه حق الله في رقابها بل ذلك امر مؤول الى مولتها
فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون اي
معادة لاهل الاسلام فهي لذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع
هذه الاوصاف الثلثة لان الفخر لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب
للوزر لكن هذا تكلف والظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر م
حذيفة بن اليمان رضه روى مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى
جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء بمعنى كثير الشعر معه جنة ونار فناره
في جنة نار يعني من ادخله الدجال ناره بتكذيبه اياه يكون تلك
النار سببا لدخوله الجنة في الآخرة ومن ادخله جنته بتصديقه
اياه يكون تلك الجنة سببا لدخوله في الآخرة في النار فان قيل ورد
في بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى ولبعض اعور
اليسرى ليدل ذلك على سحره وبطلان امره او نقول يجوز ان
يكون كل منهما عوراء العين ان لا يكون سليم الفمن فيصدق
على الممسوحة ايضا قال شارح يحتمل ان يكون الراوي سمع اليسرى
او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه
واقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي
اليسرى حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمر وعلى ما ذكره مسلم
ونسبة النسيان اليهما بعيدة م ابن عمر رضه روى مسلم عنه
الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة الى ما اعد له من النعم وجنة
الكافر اي بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال المؤمن
ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر على عكسه فهي
له كالجنة حكي ان داود الطائي لما مات سمع من الهاتف اطلع من عالم الغيب
داود من السجن م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه الدنيا متاع
يعني ما في الدنيا خلق لان يستمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المرأة
الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة

على دينه ورواية الغضائري وخبر متاعتها م تميم الداري رضي الله عنه
قيل انه كان يختم القرآن في ركعة مما رواه عن النبي عم ثمانية
عشر حديثا انفرد منها مسلم بهذا الدين النصيحة الدين النصيحة
الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قيل هذا الكلام مدار الاسلام
لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال
الحج عرفة اي عمادة قالوا لمن يا رسول الله قال لله معنى نصيحته
تعالى الايمان به واخلاص العمل فيما امر به ولرسوله نصيحته تصديقه
بكل ما علم مجيئه به واختار طريقته ولكتابه نصيحة الاعتقاد
بانه كلام الله والعمل بحكمه والتسليم بمتشابهه وفي الحقيقة و
هذه النصائح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم
اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة
عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الذهب بالذهب اي يباع به
وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين مثل بمثل حال كونهما متساويين
في القدر الفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على
المقدار المبيع الآخر من جنسه او استزاد اي طلب زيادته واخذه
فهو ربا اي الزائد يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى
ان من اعطى الربوا ومن اخذه في المآثم سواء و ع عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه الذهب بالورق اي بيع الذهب بالورق وهو
بكسر الراء الفضة ربا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت
بمعنى خذ ومنه قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد من
عاقدي الصرف تقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل التفرق و
محله النصب على الظرفية والمثنى منه مقدر يعني هذا البيع
في جميع الازمنة الا في زمان خفوتهما وتقابضهما والبر بالبر
ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر
بالتمر

بالتمر الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق الا هاء وهاء والذهب
بالذهب ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المقدم كان يبين حقيقة
الربوا وهي زيادة احد البدلين على الاخر في القدر اذا اتحدوا في
الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربوا وهي بيع احدهما بالاخر
نسيئة سواء اتحدا في الجنس واختلفا لان النقد خير وفيه شبهة
الزيادة على النسيئة خ انس رضه روى البخاري عنه الرؤيا الحسنة
اي الصحيحة وهي بان يكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد
حسن ظاهرها كما قال عم من رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر
بها الا من يحبه ومن رأى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قال
القاضي من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا
وحياله فارغا عن العمور المزعجة والقذاة الوهمية جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان
فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير ما باقيه لكن علمها باق وهذا
كقوله عم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير
الرؤيا كما اعطي ذلك يوسف عم واما تحديد الاجزاء بستة واربعين
فيما يتلقى بقبول حقيقية ويتوقى من استعلام كيفيته اعلم ان
روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة و
اربعين وفي رواية من سبعين وكذا في غيره مختلفة في رواية ابن عباس
رضه اربعين وفي رواية ابن عمر رضه من ستة وعشرين قال القاضي
الطبري هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي فرؤيا الفاسق
يكون من سبعين ورؤيا الصالح يكون من ستة واربعين وهكذا يتفاوت
على المراتب الصلاح خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه الرؤيا الصالحة
اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار من
النبي عم عن رؤياه انباء بالرؤيا بالرؤيا في مكة نبوته اشهر وكان زمان
نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالبينة الى جميع زمان وحيه جزء

الرؤيا الحسنة

عشرين

من ستة واربعين جزءً وضعفه الامام النووي بشتى بان كون زمان رؤياه
ستة اشهر قدره هذا القائل ولم يساعده النقل ح ابو قتادة الحارث بن
ربعي رضه اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا و
الحلم يعتبر بهما عما يراه النايم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة و
الحلم في المكروهة ولهذا اضاف الرؤيا الى الله تعالى اضافة تشريف والحلم
الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان في ذلك
وقيل معناه الرؤيا الحق من الله لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكل له
ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وما يلبس
عليه نوع يمثل له ما كانت تحدثه نفسه وتمناه في اليقظة فحينئذ
يكون ما راه حلما قال النووي الحلم بضم الحاء واسكان اللام والعقل
حلم بفتح اللام ح عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الرحم معلقة
بالعرش وهذا الرحم التي توصل وتقطع معنى من المعاني وليست بجسم
بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش باستعارة واشارة الى عظم شانه
تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال
عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء ح ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب الدر اي
ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا لم يقل مرهونة باعتبار تاويل
الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المر
هونة بدون اذن الراهن فله ذلك حتى لو هلك الرهن بركوبه لا
يضمن شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة يعني نفقته
بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه ويظاهر الحديث عمل
احمد بن حنبل رح وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافعه
كاللبن ونحوه يكون للراهن عند الشافعي ويكون رهنا كالاصل
عندنا وبيان الدلايل موضعه الفقه ح ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه الشاعي على الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية
كانت او فقيرة يزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي التي فارقها زوجها

والمسكين

والمسكين اراد بالشاعي الكاسب لتحصيل مؤنتهما كالمجاهد في سبيل الله
لان القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه
عظيما قال ابو هريرة ولحسبته اي النبي عم قال وكالقايم لا يفتر وكالصايم بالنهار
لا يفطر يعني شك الراوي في انه عم شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به
وبالقايم والصايم معه ح ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه السفر
قطعة من العذاب يمنع اي السفر هذا استيناف بيان لعلة الحكم
الشابق احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد به من منعه من
هذه الاشياء منع كمال التلذذ للمسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة فا
اذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه
اي مما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة
على الاسفار الغير الواجبة ح ابن عمر وهي اتفقا على الرواية عنه التوم
بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة في
المراة والفرس والدار فشوم المراة خلقها او غلاء مهرها وقيل
ان لا تلد وشوم الفرس عدم انقياده وان لا يغزى عليه وشوم
الدار ضيقها وشوم جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع
التلذيذ بالذكر لان فيها يصل الضرر الكثير الى صاحبها او لانها اقرب
الى الالفة فيما يبتلى به الانسان فمن تشاءم بالمذكورات فليفارقها اعتر
ض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة رض بان هذا مخصوص
عنه اي لا طيرة الا في هذه الثلثة يشير اليه ما روى ابن عمر ان رسول
الله عم قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلثة المراد والفرس
والدار ذكره مسلم في صحيحه ويجوز يقال انه بطريق الفرض ولا منافاة
م انس رضه روى مسلم عنه الشرب في ثلثة انفاس كل نفس مفرغ يكون
في خارج القدح لورود النهي عن النفس في الاناء امراء اي اكثر مريئا
في المعدة واسقى اي من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد واشتهى
اي اكثر اشتهاء للشرب وابراء اي اكثر براءة ونجاة من الم العطش

خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطة
محجم او شربة عسل او كية بنار بيانه في هذا الباب في حديث
ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الى اخره فان قلت
المبتداء المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هذا والشفاء ثابت
في غير هذه الثلثة قلنا هذا حصر ادعائي على معنى ان الشفاء في
هذه الثلثة بلغ حدا كانه انعدم به في غيرها وانا انهى امتي عن الكي
انما نهى عم هنا عن الكي بعد بيانه في حديث اخر ان فيه خيرا لان
فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلوا
به قبل الداء احترازا عن حدوثه وقد ثبت ان النبي عم كوى ابيا
بيده حين انحرج يوم الاحزاب خ جابر رضه روى البخاري عنه الشفعة
فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل
القسمة اولا وعند الشافعي رح لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة و
هذا الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصفة الطرق
على بناء المجهول بيت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة
للجار لان المبتداء المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة
الى ثبوتها للجار لقوله عم جار الدار احق بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر
على الادعاء وقوله عم فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة
الخلط لزواله بصرف الطرق خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه الشمس والقمر مكوران يوم القيمة يعني يلفان او معنا
يلقى ضوءهما ويذهب او معناه يسقطان من فلكهما من قولهم
هذه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما تعذيبا لمن عبد
وقيل انهما خلقا من النار فعاد اليها ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه دواء من كل داء قال الامام لما روى
هذا يحمل على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي هو عام ازاله
يبعد ان يداوي الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا

من كل داء

من كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يجلل
النفخ ويفتل الديدان وينفع الزكام والصداع والماء العارض في العين
وغير ذلك مما ذكرت في الطب الا السام اي الموت فانه لا دواء له
اذا جاء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الشهداء خمسة المطعون
وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن
والغرق بكسر الراء وهو من يموت غريقا في الماء وصاحب الهدم
بفتح الدال ما انهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد في سبيل الله
انما اخره لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل
الحديث يقتضي حصر الشهداء على الخمس وقد روى جابر ان عم قال
الشهداء سبعة سوى القتيل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد
عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمراة يجمع وقال النووي هذا الحد
مذكور في الموطا وصحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان فما وجه الجمع
اقول يحمل على ان يكون عهد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على
خمسة ثم تفضل الله تعالى وجعل الثلثة المزيدة من الشهداء حكما كما كان من
عادته تعالى زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فبينه
عم وقال الشهداء سبعة م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه الشهر
هكذا وهكذا اشارة الى اصابع يديه مكشوفة ثم نقص في الثالثة ا
صبعا يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون
تسعا وعشرين لان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف ربعا
الى الشهر الذي فيه النبي عليه السلام م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
الشيخ شاب في حب اثنتين في حب طول الحيوة وكثرة المال لما قال الله
تعالى لا يستكم الانسان من دعاء الخير اي من طلب المال ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي عم على امراة تبكي على صبي ميت لها فقال
عليه السلام اتقي الله واصبري فقالت وما تبالي على صبي فلما ذهب
عليه السلام قيل لها انه رسول الله فاخذها مصيبة مثل موت صبيها فجا

بابه ستعذروه وتقول لم اعرفك يارسول الله فقال عم الصبر عند
الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة مرة
منه يعني الصبر المأجور عليه صاحبه ماكان عند مجاءة المصيبة
وحدتها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر ايسر له م ابوهريرة
رضه روي مسلم عنه الصلوة الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان
مكفرات لما بينهن اي من الصغائر اذا اجتنبت الكبائر يعني اذا
اجتنب المصلي والصائم عن الكبائر حتى لو اتاها لا يغفر شيء مما
بينهن كذا قال الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله
تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي
هذا المعنى وان كان محتملا بمراد لان سياق الاحاديث يأباه بل معناه
انها ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فانها يكفرها التوبة
او فضل الله هذا مذهب اهل السنة الى كلامهم فعلى هذا معنى اذا
جتنب الكبائر وقت اجتناب الكبائر وصرح بها عما بينهن المراد
انها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد من الكبائر في الآية
الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية
او يقال جمعه يوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا
فكبيرة كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه صارت كبائر ق اسامة
بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود من
عرفات فقلت الصلوة يارسول الله فقال الصلوة امامك يعني هذه
الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهي المزدلفة ق ابوهريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار
لعظم اجره او من المعاصي لكسر الشهوة ق ابو شريح العدوي رضه
الضيافة ثلثة ايام وجائزته يعني زمان اكرامه واتحافه بتقديم طعام
متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضره لا يحل لرجل
مسلم اراد به الضيف ان يقيم عنده اي بعد ثلثة ايام حتى يؤثم

من باب الافعال

من باب الافعال اي يوقع المضيف في الاثم بان يقتابه لطول مكثه عنده
او يتعرض له بما يوذيه من المن وغيره فان حبسه مضطر ومرض
اقام بعد الثلث وانفق من مال نفسه هذا كله اذا لم يطلب
المضيف اقامته اما اذا طلب او ظن انه لا يكره اقامته
فلا بأس به زاد مسلم قالوا يارسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده
ولا شيء له يقريه به من الباب الثاني ان يطعمه قال احمد
الضيافة واجبة في هذه الثلثة لقوله عم فما وراء ذلك فهو
صدقة والجمهور على انها سنة ويحملوا الحديث المروي على
ان للضيف يراها واجبة عليه بمكارم اخلاقه او على
الضيف المضطر اعلم ان الشيخ علم هذا الحديث بعلامة
ولكن رواية على ما صار مخرجه في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي
والمروي عن ابي شريح العدوي حديث آخر خ اسامة بن
زيد رضه روي البخاري عنه الطاعون رجز اي عذاب ارسل على
طائفة من بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب
سجدا فبدلوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في
ساعة الف وسبعون كذا قيل من معنى الطاعون في الباب الرابع
في حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه الطاعون شهادة اي سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم
م معمر بن عبد الله رضه روي مسلم عنه الطعام بالطعام يعني بيع
احدهما بالآخر يكون يكون مثلا بمثل اراد بالطعامين ما يكون
من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا
كيف شئتم م ابو مالك الاشعري رضه قيل ما رواه عن النبي عم
سبعة وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديثين الطهور
قيل هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل هما اسم لما يتطهر به وقال الا
كثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وهذا معنى المصدر مراد

شطر الايمان يعني ان الاجر فيه يضاف الي نصف اجر الايمان
وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك و
والطهور طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية
النفس عن الاخلاق الرديئة فيكون شطر الايمان الكامل وقال
النووي المراد بالايمان هذا الصلوة بما قال الله تعالى وما كان الله
ليضيع ايمانكم اي صلوتكم ولما كان صحة الصلوة باستجماع شرائطها
واركانها جعل الطهارة التي اقوى شرائطها منها ولا يلزم في
الخبر ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله
يملاء الميزان المراد به معظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله
يملاءن روي بناء التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة
الذكرين ويملاء ما بين السموات والارض هذا شك من الراوي اي
يملاء ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو قدر جسما وقيل
معناه يملاء ما بينهما نفس التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من
شيء الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني يكون نورا لصاحبها في القبر
او في يوم القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين
ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور يستضاء في ظلمات الهوى النفس
كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان
اي حجة على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله يطيب
النفس كبذل الروح في سبيل الله او معناه تكون شاهدة له يوم
القيمة على اداء ما عليه او تكون علامة له يستدل
بها على حاله ولا يسال عن مصرف ماله والصبر ضياء يعني به الصبر
المحمود في الشرع وهو الصبر على المكاليف الشرعية يخرج العبد
عن عهدتها فيكون ضياء ولكونه اساسا لاركان الاسلام
قال عم في حقه ضياء وفي حق الصلوة نور والضوء اكثر اضاءة
او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس

عن

عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس اظهر
ركنيه وكانه عم عد في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي
الصلوة والزكوة والصوم والقران حجة لك اي دليل على نجاتك
ان عملت به او عليك اي دليل على سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس
يغدو فبايع نفسه اي فهو بايع فالمبتداء يحذف كثيرا بعد فاء
الجزاء معتقها او موبقها اي مهلكها وهو خبر لكل او بدل من قبايع كل
واحد من الناس المكلفين اذا غدا او راح استحق بعلمه عوضا فكانه
باع نفسه به فان عمل خيرا يجد خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل
شرا يستحق شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشري بقرينة
قوله معتقها لان الاعتاق انما يصلح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا
واثر الاخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن تر
ك الاخرة واثر الدنيا يكون مشتريا بالاخرة فيكون موبقها و ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدايد
كما فسرت بها في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم
سبب الشدايد صاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون
الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل حين يسعى
نور المؤمنين بين ايديهم و ابن عباس رض العايد في هبته كالكلب
يعود في قيئه رقم المصنف بعلامة و لكن العبارة في صحيح مسلم
كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة
ممنوع عنه مطلقا لشبهه بشيء متنفر عنه جدا وبه عمل الشافعي
الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فان الحنفية
عندهما روي انه عم قال لنعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده
غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم
يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب
في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر

مكروه فيثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار رض روى مسلم عنه
العبادة في الهرج اي وقت الفتن واختلاط امور الناس كهجرة الي
اي في كثرة الثواب او يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم تمكن
كثر الناس من ذلك فكذا العابد في الهرج قليل ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعني اتلاف البهيمة هدر
لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد
منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها او قا
ئدا لها او سائقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور والبئر جبار
يعني اذا وقع في البئر شيء فتلف لا ضمان على حافرها هذا ان حفرها
في ملكه او في فلاة ليست ملك احد اما اذا حفرها في الطريق
او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن
جبار الحكم في حفره كالحكم في حفر البئر وفي الركاز الخمس وهو يطلق
على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه م
بعد ما بين ان ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه فيه
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة
لما بينهما اي من صغائر والحج المبرور ليس له جزاء وهو الذي لا يخالطه شيء
من المأثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء
الا الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى جائزة
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى في هذا
الحديث بمعنى المفعول اي ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم
بيان العمرى والخلاف فيه في الباب الاول في حديث من اعمر عمرى ق
ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب
والجمهور على انه سنة لقوله م من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن
اغتسل الغسل افضل فاول الحديث بيان المراد بالواجب هنا المندوب
لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض

عبادة في الهرج

من جباب

عمرة الى العمرة كفارة

العمرى جائزة

العمرى لمن وهبت له

يسكن الرجل في الدار ويهب له مدة عمره

غسل يوم الجمعة

عبر عنه

عبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت قوله م
غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب
قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل
لا لبيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ فان قلت هذا يشير
الى ان المراد به الواجب الاصطلاحي لو لا ذلك لكان القيد به عبثا
قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيرها وان
يستن اي يستعمل السواك وهذا عطف على المبتداء وكذا قوله
وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف وما قبله مشعر بان
الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه العجماء والحبلاء بضم الحاء وبكسرها وفتح
الياء اي الكبر في القداوين بتخفيف الدال جمع قدان بتشديد الدال
وهي البقرة التي يحرث بها والمراد اصحاب القدادين وروي بتشديد
الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب
البغال بغال ولصاحب الحمار حمار قال التوربشتي اري التشديد
اصوب الروايتين وقال الاصمعي القدادون بالتشديد هم الذين
يغلو اصواتهم في رؤوسهم ومواشيهم من قد الرجل ان اشتد
صوته من اهل الوبر اي اهل البادية والسكينة في اهل الغنم
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهي سنة
القديمة التي اختارها الانبياء عم واول من امر بها ابراهيم عم
وذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن وانقضت
عليها الشرائع وكانها امر جبلي فطر ولعليها كذا قال القاضي وقيل
الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعني توابعه ولواحقه وقال
النووي هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس
بمراد روي ان النبي م قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس
المعدودة خمسا اخرى وهي المضمضة والاستنشاق والاستنجاء

الى الحج المبرور في الدار الآخرة عمرة

بالماء وفرق الرأس والسواك واقول هذا القدر من البيان
غير واف لانه لا ينفي جزم القاعدة المقررة في علم المعاني من
ان المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد القصر لعل الوجه
ان يقال المراد من الفطرة في قوله عم الفطرة خمس السنة المتعلقة
بازالة هو زايد متصد بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزايدة
من الذكر قال الشافعي انه واجبة لانه من شعاير الاسلام
والكافر يميز به من المسلم والحديث حجة عليه والاستحداد اي حلق
العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة و
قص الشارب اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو
طرف الشفة وتقليم الاظفار اي قطعها والمستحب فيه ان يبدا
باليدين قيل الرجلين فيبدا بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى
ثم بمنصر ثم الخنصر ثم ابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدا بخنصرها
ثم بمنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدا بخنصرها ويختم
بخنصرها اليسرى كذا قال النووي ونتف الابط علم منه ان حلقه
ليس بسنة لان شعره يغلظ بالحلق ويكون اعون للرايحة الكريهة
قال النووي افضل لمن قوي عليه لما حكي ان الشافعي كان يحلق ابطه
فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع روى مسلم عن انس
ابن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط
والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدارات
التي ليس للراوي فيه مدخل وكان كالمرفوع ج عبد الله بن عمر رضه روى
البخاري عنه الكبائر الاشراك بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك
لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع صلتهما مأخوذ من العق
وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع
عصاء الطاعة لهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس اي
الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم
يمين

اعلم

اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر الكبائر في هذه الاربعة لكنه
ليس بمراد لوجود الكبائر غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا
مضاف يعني اكبر الكبائر وليس المراد ان الاربعة المذكورة في
الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يرابه ان هذه الاربعة من قبيل البعض
الذي هو اكبر الكبائر اختلف الاقوال في الكبيرة روي عن عباس رض
انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام
ابو اسحاق الاسفرائني وقالوا اتيان ما نهى الله عنه سواء كان نهي
للتحريم او التنزيه يكون مخالفة لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة
الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود
والنبي عم اثبته فتكون ضعيفة وروي عنه رض ايضا انه قال
كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنته او عذابه او نحوها فهو كبيرة
وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض وقال الامام الواحدي
الذنب لا يغفر انه صغير او كبير ما لم يصفه الشارح به وانما لم
يميز عم بينهما بيان انه اي نوع من انواع الذنب صغير واي نوع
كبير ليجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب
في كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة
والكبيرة تعرفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اعظم
منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر اذ لا
ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته
اقول الغطاء في هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة على
ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها اذا توقفت
على الاضافة تكون دورا على ان هذا البيان لم يرو الضماء لانه شبه
في الصحيح ان الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا كل معصية
كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا مما يورث
التنفير فكيف يحصل به التبشير م ابو ذر رضه روي مام عنه الكلب

اي بعض كبائر الاكبر

عقوق الوالدين

قتل النفس

يمين الغموس

الاسود شيطان سمي شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها و
اقلها نفعا واكثرها انفاسا وعن هذا قال احمد بن حنبل لا يحل
الصيد به ح ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الكلمة الطيبة
صدقة يعني يحصل بها ثواب كثواب الصدقة ح ابو سعيد بن
زيد رضه اتفقا على الرواية عنه الكماءة بفتح الكاف واسكان الميم
وبعدها همزة من المس اي تمامن الله على عباده واعطاه او معناه
هي شبيهة بالمن النازل من السماء في حصولها بلا تعب وزرع و
ماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان
كان الرمد حارا فمجرد دعائه شفا وان كان باردا فمخلوط
والظاهر ان مجرده شفاء لانه عم اطلق ولم يذلو ولم اروه
عن ابي هريرة رضه انه قال عصرت ثلثة المؤه وجعلت ماءها
في قارورة فكحلت معه جارية لي فبرأت باذن الله تعالى وقال النو وي
رأينا في زماننا اعمى كحل عينيه بماءها مجردا فشفي وعاد اليه
بصره خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الذي يخنق بضم النون
اي في الدنيا نفسه يخنقها في النار اي يعذب في الآخرة بمثل ما فعله
والذي يطعنها بضم العين اي في الدنيا يطعنها في النار م انس
رضه روى مسلم عنه المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة اي
يكونون سادات والعرب تصف السادات بطول العنق وقيل معناه
كثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه وقيل معناه هم
اكثر الناس جماعات يقال جاني عنق من الناس اي جماعة ومن
اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء
لان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حين يكونون في الكرب
يكون المؤذن اكثر رجاء بان يؤذن لهم في دخول الجنة وكان
ذلك جزاء مد اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق
كناية عن الفرح كما ان خضوعها كناية عن الحزن وقيل معناه
اذا وصل

اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤ
ذنين في الحقيقة لئلا ينالهم ذلك وروي اعنقا بكسر الهمزة
يعني اشدهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن اخو المؤمن في الدين كما
قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشروا معاشر
في التحاب والتصافي والاجتناب عن التجافي م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى الاسباب
لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووي هو من له
صدق رغبة في امور الآخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات
وقيل المؤمن القوي من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم و
علمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف
وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير لاشتراكهما
في الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر احرص
على ما ينفعك واستعن بالله اي طلب المعونة من الله تعالى
في افعالك النافعة لك في الآخرة ولا تعجز اي عما ينفعك
وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل
قدر الله وما شاء فعل فان لو اي الاستعمال كلمة لو على وجه منا
زعة القدر تفتح عمل الشيطان يعني انه عمله اثما من استعملها
على وجه التأسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله
فليس بمكروه وقوله م لو اني استقبلت من امري الحديث من هذا
القبيل ح ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن
كالبنيان وهو الحائط يشد بعضها بعضا يعني المؤمن لا يتقوى
في امر دينه ودنياه بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يتقوى
ببعضه وفيه حث على التعاضد في غير الاثم ح جابر وعمر رضه اتفقا
على الرواية عنهما قالا اضاف النبي عم ضيف كافر فامر عم بشاة فحلبت

المؤمن اخو المؤمن

تهم اي التباعد

المؤمن للمؤمن

فيشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شاة
ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم
امر له باخرى فلم يستتمها فقال عم المؤمن ياكل في معى واحد والكافر
ياكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر
وتمثيل في حقه لانه كان ياكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل معناه
لان المؤمن ياكل بقدر الحاجة فكانه في معى واحد والكافر لشدة
حصره ياكل في امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن
ياكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته او
لان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المراة وقيل
معناه ان المؤمن يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشياطين والكافر
وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهتم باكله لتعلق قلبه بالآخرة
بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا ياكل الا من جهة الحلال
والكافر لا يبالي ما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم
من سبب ذكره م ابو هريرة رض روى مسلم عن المؤمن يغار والله
اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء قال اهل اللغة الغير
والغيرة والغار بمعنى تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث
لا احد اغير من الله و ع عائشة رض اتفقا على الرواية عنها الماهر
بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظ وقيل هو الذي جوز لفظ القرآن
واخرج كل حرف من مخرجه مع السفرة المسافر وهو الكاتب اراد
بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام
البررة جمع بار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم و
رفيقا في الآخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب وامين
ومؤدية الى المؤمنين والذين يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اي يتردد في
تلاوته بضعف حفظ وهو عليه اي القرآن على ذلك القاري يتشاق
يقال شق على الشيء يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر لمجاز

آخر

آخر لقرآن واجر لتعبده فان قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان
يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل
من حصول اجرين و ع اسماء بنت ابي بكر رض اتفقا على الرواية عنها
قالت جاءت امرأة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح
ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال عم المتشبع وهو الذي يظهر
انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي زور
قيل هو المرائي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو بالفساد وكل شيء
زور اي مخالف بالنسبة الى الآخر وقيل هو من يصل بكمية لمن
آخر من ليري انه لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لقهره
واوهم انه له و ع علي رض اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين
عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف
بمكة وفيه الغار الذي ثوري فيه النبي عم حين هاجر قيل ظاهر
ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية
ما بين عير واحد وهذه مستقيمة لانها قليلة وقيل عير جبل
بمكة والمراد به ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة و
يحتمل انه عم اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق في الباب الثاني
في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة مشبها احدي اللابتين بعير
لنتوء وسطها قال الجوهري يقال لناتي النصل في وسط عير ولم
تقع القدم في ظهر هما عير والآية الاخرى بثور اي ثور الوحشي لا
متناعها عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اي في المدينة امرا غير
معروف في السنة او اي بحدثا بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا وروي
بفتح الدال اي امرا مبتدعا فمعنى ايوائه الرضاء به وفيه تنبيه
على ان تزويج البدعة والرضاء بها كابداعها فعليه لعنة الله
وملائكته والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عند الله عن اعطاء

كل المؤمن
كل الكافر

ان تزويج البد

مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس دعائهم
له واللعنة اذا وقعت على المسلم يرادبها هذا المعنى لا يكون مطرو د
عن الرحمة وهذه الجملة يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء وعليه
وكذا قوله عم لا يقبل الله يوم القيمة المراد به نفي كمال القبول
صرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد به
فداء الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ
قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضته
قبولا يكفر به هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما يشاء من الخطايا
كما قال عم الصلوة الخمس كفارات لما بينهن فيجوز ان يكون هذا
الذنب من الكبائر التي لا يكفرها الصلوة ولا يمحوها من ديوانه
الا التوبة فان مات غير تائب وجدها في ديوانه فاما يغفرها
الله بمشيته وبشفاعة النبي عم او يدخله النار فيطهره
بها ذمة المسلمين واحدة يعني امان واحد منهم كامان كلهم
يسعى بها ادناهم اي يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة وليس
لغيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعي في جواز
امان العبد عند فمن اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم
القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوم بغير اذن مواليه اراد به
ولاء الموالاة يعني من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل
ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا
لم يكن يعقل عنه فيجوز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاذراء به
وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت
مولاي ولك ولاء على هذا التوجيه لا يبقى القوله بغير اذن
مواليه فايدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا

ان يحمل

ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن عن
معتقه في ان يرق عنه غيره بولاءه لا ياذن له عادة وفي رواية
ومن ادى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا
ولا عدلا سعد بن ابي وقاص روى مسلم عن المدينة خير لهم
لو كانوا يعلمون جواب لو
محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من
ارتحل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يجر على موجب
علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظ
ويجوز ان يكون لو للتمني لا يدعها الى لا يترك المدينة احد
رغبة عنها اي اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له
الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا كان في مدة حيوته عم وقيل
عام ولا يثبت احد على لاء واثرها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اي
شدايدها من جربه ضيق العيش فيها وجهدها اي مشقتها من جهده
وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم
بيان هذا الكلام في الباب الثالث في حديث لا يصبر على لاء واء
المدينة خ انس رضه روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال
فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء متعد واذا
ضم الراء يكون لازما ومستعملا بمن الدجال ولا الطاعون
يعني لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا الا ببركة
دعاء النبي عم لها ان شاء الله هذا مذكور على وجه التبرك
لا الشك فا ابو سعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال
يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال عم
المرء مع من احب يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم
وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما يؤدي تلك

المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء
النجاة بهم والخلاص من النار قال انس رضه ما فرح المسلمون بشيء
مثل فرحهم بهذا الحديث م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المستبان
اي اللذان سب كل منهما الآخر اي شتمه ما قالا اي ما قالا من
السباب وهو مبتدأ خبره فعلى البادي اعلم ان من سب غيره يجوز
للمسبوب ان ينتصر ويسبه بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول
للسباب يا ظالم يا جاني ولا يكون آثما فيه كقوله تعالى ولمن انتصر
بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل كقوله تعالى
ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن
المسبوب آثما ويبرء البادي عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف
صح ان يقدر فيها اثم كما قال اقلت اضافته بمعنى اثم كائن فيما قالا
وهو اثم الابتداء فعلى البادي حتى يعتدي المظلوم يعني اذا تجاوز
المسبوب في السب عن حده لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون
الآخر آثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب برفع عن
البادي اثم الابتداء كذا ذكره النووي فعلى هذا يقدر فيما
قالا مضاف آخر اي لؤم ما قالا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه المسلم اخ المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي له ان يظلمه ولا يسلمه
هو من باب الافعال والهمزة فيه للسلب اي لا يزيل سلمه قال
الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث
ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل
في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك
قوله تعالى اي مصداق هذا الحكم قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا
بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة الباء فيه للسببية
والمراد به كلمة الشهادة تثبيتهم به في الدنيا وهو ان لا يزلوا
عنه اذا افتتنوا وفي الآخرة ان لا يسكتوا حين سئلوا في القبر
عن معتقدهم

عن معتقدهم بالله وبالرسول ق عبد بن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمين من لسانه ويده
بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم
قدم اللسان في الذكر لان التعرض به اشيع وقوعا واكثر
خص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها ق عبد الله
بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه المهاجر من هجر ما نهى الله
عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لان
فضله على الدوام وفضيلة الهجرة من مكة كان في وقت ق عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب في قبره بما نيح عليه وفي
رواية ما نيح عليه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الميت
يعذب م جابر رضه روى مسلم عنه الناس تبع لقريش في الخير
والشر اي في الاسلام والكفر وضحه الحديث الآتي بعده
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش في
هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش
كانوا متبوعين في كفرهم لكونهم امر الكعبة في ايديهم وكذا هم متبوعون
في اسلامهم كذا قاله المظهر وقال الطيبي معناه ان السابقين
في الايمان بالرسول عم كان من قريش وكذا في الكفر لان اول
من رد دعوته عم منهم فكانوا قدوة في الحالتين لمسلمي الناس
وكافريهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا سلط الله عليهم الخيار
منهم وان كانوا اشرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم
عمالكم الناس معادن يعني هم متفاوتون في مقدار الشرف على
حسب الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما يخرج منها من
الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان في معادن البشر
الطباع من جواهر مكارم الاخلاق وينبغي ان يستخرج بمرضاة
النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاساة والتعب

في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا منهم
بمكارم الخلاق في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا
بضم القاف على المشهور وحكي كسرها اي اذا صاروا
وافقهاء عالمين في امور الدين يجدون من خير الناس
من فيه التبعيض او زايدة على قول من يجوز اشد الناس
كراهية كهذا الشان حتى يقع فيه المراد منه الاسلام
يعني تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كعمرو
وعكرمة وغيرهما ممن كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية
فلما دخلوا فيه اخلصوا فصاروا خيارا كذا قاله القاضي
ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهية
اياها اعانه الله عليها فيقوم بحقها فيصير خيرا ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة
لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووي معناه كامل الا
وصاف في الناس والصالح للصحبة والاستيناس
قليل كقلة الراحلة في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف
والاحوال القوي على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها
تجعل عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة اقول اذا قل
هولاء الخيار في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في هذه
الاعصار المملوءة بالفجرة والاشرار والله عمل دز من قال
وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل م
ابو موسى رضه روى مسلم عنه النجوم امنة للسماء والامنة با
لفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قال الجوهري فيكون وصفها
بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعني انها سبب امن السماء
فاذا ذهبت النجوم اي تناثرت اتى السماء ما يوعد من الا
نفطار والطي كالسجد ويجوز ان يكون امنة بمعنى آمن فعلى
هذا

فعلى هذا التوجيه يكون قوله عم وانا امنة لاصحابي من قبيل
قوله تعالى ان ابراهيم امة قانتا فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يو
عدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امنة
لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور
البدع وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر رضه اتفقا على الر
واية عنه الوتر ركعة من آخر الليل وبه عمل الشافعي في احد
اقوال في الوتر وقال ائمتنا الحديث منسوخ ق عايشة
رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري
بريرة واعتقها شرط بايعها ان يكون الولاء له فقال عم الى
اشتريها واعتقها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي
ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للجنس لا للجنس
بل للعهد وقرينة ما قبل الحديث وانما جاز اشتراها وان كان
البيع بشرط فاسد لانها قبضته فيجوز ترتب العتق عليه ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال عبد الله بن زمعة ولد
على فراش ابي ولد فادعى عتبة انه ابنه فقال عم الولد للفراش
اي لصاحب فراش وللعاهر الحجر قيل معناه وللزاني الرجم لكن
هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني
الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود
الفراش لا آخر يقال لفلان حجر او تراب اذا خاب ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه لكن الراوي عن رسول الله عم حكيم
بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قاله الشيخان والترمذي
وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة للسلعة مصدر ميمي يعني سبب
لنفاقها ورواجها في ظن الخالف ومحقة للكسب مصدر ميمي ايضا
يعني سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف يلحقه في ماله
او بانفاقه وغير ما يعود نفعه اليه في العاجل او ثوابه في الاجل او بقي

اي امتي ما يوعد من ظهور البدع

الولد للفراش

اليمين الكاذبة

عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يجده وروي بضم الميم فيهما
خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه
هذا اذا لم يكن للمدعي بينة تقدم بيانه في الباب السادس
في حديث لو اعطي الناس بدعواهم م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه اليمين على نية المستحلف يعني من استحلف غيره على شيء
ونوى الحالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه
او بقضاء يعتبر نية المستحلف لا نية الحالف وتوريته وبه عمل
مالك وقال الشافعي اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي
في دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر نية المستحلف وحمل الحديث
على هذا وهذا اذا استحلفه القاضي بالله واما اذا استحلفه با
لطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحالف
بالطلاق فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايما امرأة
صابت بخورا وهو بالفتح ما يتبخر به فلا تشهد معنا العشاء
الآخرة خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو
المطرق عن المرة سبب النهي احتمال وقوع الفتنة لان الفجار
يتمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد العشاء بالآخرة
ليخرج المغرب و ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ايما امرء
مسلم اعتق امرء مسلما استنقذ الله اي خلص بكل عضو منه اي
بمقابلة كل عضو من العتيق المسلم عضوا منه من النار تقدم
بيانه في الباب الاول في حديث من اعتق رقبة م جرير رضه روى
مسلم عنه ايما عبد ابق من مولاه بفتح الباء اي فر اعرضا عنه
ايما للشرط مبتدأ وما زائدة للتأكيد وابق خبره لا صفة عبد
لان المبتدأ يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله فقد برئت منه
الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا
للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام تجيء بمعنى

الحرمة

الحرمة يخرج الآبق عن احرام المسلمين فلا يحول احد بينو
سيده في عقوبته الجائزة على اباقه ويروى ابق من مواليه
فقد كفر اي كفران نعمة المولى حتى يرجع اليهم م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه ايما قرية اتيموها واقمتم فيها يعني اذا
اتيتم قرية من قرى الكفار وما اوجفتم عليه بخيل ومحاربة
بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم
يكون فيئا مصرفه جميع المسلمين وايما قرية عصت الله
ورسوله فاخذتم منهم مالا بايجاف خيل ومحاربة فان
خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة
يؤخذ خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقي منها بينكم الحد
يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال الشافعي يخمس كمال الغنيمة
فالحديث حجة عليه خ عمر رضي الله عنه روى البخاري
عنه ايما مسلم شهد له اربعة نفر اي رجال بعد موته بخير
ادخله الجنة قال اي الراوي فقلنا واثنان يعني لو شهد له اثنان
اثنان بخير يدخله الله الجنة قال اي النبي ص واثنان قال اي
الراوي ثم لم نسأله عن الواحد اي عن ان الواحد اذا شهد
لمسلم بخير هل يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من اثنيتم عليه خيرا اعلم ان المذكور
في المتن يدل على انهم لم يقولوا وثلثة والراوي ابي الاسود
يدل على انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثنين
والظاهر انه من باب الاختصار فصل خ ابن مسعود رضه
روى البخاري عنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا
قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وا
قال فان ماله اي ماله الذي ينفعه ما قدم اي تصدق ومال
وارثه ما اخر فينتفع به وارثه ويحاسب عليه مورثه م جابر رضه

بين

ابق من مواليه فقد

س اي ما علمتم

وايما قرية عصت

بيث

ايما مسلم شهد

من على المدعى

ن على نية المستحلف

امرأة صامت

مرأة مسلم اعتق

عبد ابق من مولاه

مال وارثه

رثه

روى مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني يشتريه بدرهم
صغيرا لاذن خلقة ويقال سكاء للتي لا اذن لها كذا قاله الجوهري
هذا تفسير من الراوي ميتا فتناوله اي النبي ع ثم ذلك الجدي
فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا
يصلح هذا ان ينتفع به قال اي النبي ع تحبون انه لكم قالوا
والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان
اي كونه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون
على الله من هذا عليكم اي من هوان الجدي عليكم انما كانت
الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله لمح ولهذا قال بعض كل ما
الهاك عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن عامر رضه روى
مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء
الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد بالمدينة اي متوجها
اليه او الى العقيق بفتح العين المهملة اسم واد فيها خصهما
بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي يقام فيها اسواق
الابل الى المدينة فيأتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف
الناقة العظيمة السنام فلبنت الهمزة في تثنيتها واد في غير اثم
اي لا يكون حصولهما بسبب فعل فيه اثم لغصب وسرقة ولا
قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال افلا يغدو
احدكم الى المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم
كذا في نسخة شيخي بزر الله مصححه وقال الشارح المسكوة فيعلم
بفتح الياء وسكون العين صح كذا او يقرأ آيتين تنازع فيه
العاملان من كتاب الله هذا شك من الراوي خير له خبر
مبتدأ محذوف اي هما خير له من ناقتين وثلاث او ثلاث
آيات يقرأهما خير من ثلث اي اربع آيات يقرأهما خير من
اربع اي اربع نوق ومن اعدادهن متعلق بمحذوف يعني و

الكثر

الكثر من اربع آيات يقرأهما خير له من اعداد النوق على
تفصيل المذكور من الابل بدل من اعداد من اوبيان لها
كذا قاله القاضي وقال بعض الشارح يحتمل ان يراد ان الآيتين
خير من قنين ومن اعداد النوق من الابل وثلث آيات
خير من ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل لانه ينفعه
في الدنيا والآية نافعة في الآخرة التي هي خير وابقى انما
قال ع ذلك على وفق تفهمه ويتفهمه المخاطب والا فالآية
الواحدة خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة
الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم
معروفة قال اي النبي ع الحديث لما يذكر والبلية القدر
عنده يعني انها تكون في اواخر الشهر لان القمر انما يكون
كذلك في العشر الاخير فصل خ انس رضه روى البخاري
عنه اي رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله سلام قاله لليهود
بعد اسلامه هذا الكلام مع التفسير السابق كلام
المص رح اوى الراوي فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا
وابن سيدنا قال اي النبي ع ارأيتم اي اخبروني ان اسلم
عبد الله جوابه محذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله
فتخبروني كيف هو قالوا اعاذه الله من ذلك اي من اسلامه
فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه
الى العيب قال الجوهري يقال فلان ينقص فلانا اي يعيبه
فقال اي العبد الله ابن سلام هذا وهو اشارة الى مصدر
انتقصوا الذي كنت احاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة
على جبانة اليهود وشدة بغضهم م ابن عباس رضه روى

مسلم عنه اي واد هذا قالوا واد الازرق هو واد بين الحرمين قال كا في
انظر الى موسى هابطا من الثنية هي المطريق العالي في الجبل ولهو
بضم الجيم وبالهمزة يقال جاؤر الرجل اي تضرع بالدعاء الى الله بالما
سلبية ثم اتى اي النبي عم على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء
وبالشين المعجمة مقصورة الالف جبل قريب من الجحفة فقال اي
ثنية هذا قالوا ثنية هرشى قال كانى انظر الى يونس بن متى على نا قة
حمراء عبدة اي الكثرة الوبر عليه جبة من صوف خطام ناقته وهو
بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء مو حدة
وبينهما لام هو الليف وهو يلبي فان قلت كيف رآها النبي عم
بجنان ومعاني الآخرة قلت جوابه عرف في الباب السادس في
حديث لقد رايتني في الحجر فصل ق مالك بن بحينة رضه اتفقا
على الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك بن
بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء
المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله اصبح اربعا اصبح اربعا
بفتح الهمزة والمذكر فيهما استفهام على سبيل الانكار قال الشارح
المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين في
الصبح ثم لما اقيم قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى
اتصلي فرض الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر يعني
اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك
اخاك بما يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف
يكرهه اذا سمعه قيل افرايت ان كان في اخي ما اقول يعني قال نعم
اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة
قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد
بهتته بفتح الهاء قال الجوهري يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعل

ويقال

ويقال بهيت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة
مباحة في مواضع منها ان يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصا
بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان
يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة
ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بعيب
للبيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق
لا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كاللقب
كالاعمى والاعرج م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتدرون
ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ
سبعين خريفا فهو يهوي اي يسقط عبر عن الماضي بالمضارع
استحضارا لتذكر الحالة البديعة في النار الآن وهو لم يصل للوقت
الذي انت فيه وهو طرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل عليه الا لف
واللام للتعريف لانه ليس له شبه حين انتهى الى قعرها وهو بدل
من الآن قاله اي النبي عم الحديث حين سمع وجبة بفتح الواو و
سكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن العربي مات في ذلك الو قت
يهودي عمره سبعين سنة فذلك قوله عم الآن انتهى الى قعرها لكن
الوجه ان يكون الوجبة حقيقة ويسمع الله لهم دون غيرهم صوتها
خارقا للعادة ليبين النبي عم به عمقها وفي قوله عم اتدرون ما هذا
وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
على نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم
له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب
الحميدي وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لان
يمن يسأل عن الجنس وبما عن الوصف وهنا بين النبي عم بو
صف الذي لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من امتي هذا
بيان المفلس انه في الحقيقة وليس باحتراز بامته عن ساير الامم

من يأتي يوم القيمة بصلوة وصوم وزكوة ويأتي قد شتم هذا
قد هذا الحقوق كما في قوله تع قد سمع الله وقذف هذا واكل مال
هذا وسفك دم هذا وضرب هذا يعني بغير حق في الجميع فيعطي
على بناء المجهول هذا من حسناته اي المظلوم بعض حسنات الظالم
وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه اي
من الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا اصحاب الحقوق فطرحت
عليه وهذه الاوزار كلها جزاء لاوزاره فلا ينافي قوله تعالى ولا تزر
وازرة وزر اخرى ثم يطرح في النار ح عمر رضه روى البخاري عنه
هذا اخر الحديث السابق في اوائل هذا الباب من ان جبريل جاء
النبي عم فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اتدري
من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبريل وفيه دلالة على ان
الملك يتمثل في صورة بشر باذن الله اتاكم استيناف اي اتى مجلسكم
يعلمكم دينكم حال يعني عار ما يعلمكم المراد به تثبيتهم على علمهم لانهم
كانوا عالمين بدينهم قبله انما حال عمر رضه العلم الى الله ورسوله مع
قرينة دالة على ان السائل ملك اشارة الى وظيفة المتعلم عند تعجبه
ان يستظفه ولا يبادر الجواب بما تصوره ق ابن مسعود رضه
اتفق على الرواية عنه اترضون ان تكونوا اربع اهل الجنة بضم الباء
وسكونها وفي الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم ووسطه
ساكن يجوز فيه ضم وسط مثل حُشر وعُشر وحُلم وحُلم قلنا نعم قال
اترضون ان تكونوا ثلثة اهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة
بالحاضرين بل لارادهم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي
نفس محمد بيده اني لارجوا ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت
لم لم يبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان في الترقي
من الربع الى الثلث ومنه الى النصف تكثير التبشيره وتملا
اياهم تجديد الشكر وتكثيره ثم انه عم ترقى في حديث اخر

من النصف

من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون
صفا وهذه الامة منها ثمانون وانما هذا تفضل من الله لهذه
الامة حيث زاد عددهم مائة وعشرون صفا فاخبر به النبي عم
فكانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي عم
ان من كل الف من اهل المحشر يختار واحد للجنة فازال عم ايب
استبعادهم بقوله وذلك ان الجنة يعني كونكم نصف اهلها بسبب
ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني مومنة وما انتم في اهل
الشرك الا كالشعرة وهي بفتح العين معروفة البيضاء في جلد الثور اي اوكوز
الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول
كلهم الجنة ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اتدرون هذه المراة
طارحة ولدها في النار قلنا لا والله فقال لله اللام فيه للابتداء
ارحم لعباده من هذه المراة بولدها قاله حين راى امراة من السبي اي سبي
نسخ اذا وجدت كذا وقع في النسخ المصححة لكن صوابه اذ وجدت
لان اذ المفاجاة يدخل الفعل واذا المفاجاة يدخل الاسم والمذكور
في صحيح مسلم اذ وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها اي
الصقته فارضعته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتريدون ان
تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا
واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قال لما نزلت لله ما في السموات
وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم وتخفوه يحاسبكم به الله فقالوا
كلفنا من الاعمال ما نطيق اي هي الصلوة والصيام والجهاد و
الصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها قيل هذه الاية
في حق الشهود خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الاية يعني ان
تظهروا ما في انفسكم من الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل انها
عامة شاملة للخواطر المنهية والمعاصي المخفية في النفوس قيل تكون
محاسبة الله اياهم بها في الاخرة وقيل تكون في الدنيا باصابة المكروهات

والنوائب تقدم الكلام في ان الآية منسوخة او محمولة في الباب
الثاني في حديث ان الله يجاوز عن امتي خ ام سلمة رض روي
البخاري عنها اتريدين ان تدخلي الشيطان بيتا اخرجه الله منه
اي اكراما لابي سلمة بصحة اسلامه وحسن هجرته قاله لامرأة
جاءت تستعد اي تعين ام سلمة على البكاء على ابي سلمة لعل المراد
من دخول الشيطان البيت معصية من فيه ذكر الشيب وارادة
انما جعل اعانتها سببا للمعصية لانها تؤدي الى غلبة البكاء وهي
تؤدي الى صدور الكلمة غير مرضية ح عائشة رض اتفقا على الرواية
قالت جاءت امرأة رفاعة الى النبي عم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني
ثلثا وتزوجت عبد الرحمن ابن الزبير فوجدت ما معه مثل هدبة الثوب
فتبسم رسول عم فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا اي
لا يحل لك الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق هل عسيلتك و
هي تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها لذته بلذة العسل اورد بالتاء
على ارادة قطعة وفي تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت
كغيبوبة الحشفة فقط كافية في الحل وعن الحسن البصري ان الا
نزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل به والجمهور على خلافه وفي
الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس بذوق
بل شبع وفيه دلالة على ان وطء النائمة لا يحل لانها لم تحس اللذة
قاله لامرأة رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة
والقرظي بضم القاف وفتح الراء والظاء المعجمة وقد طلقها ثلثا
ح البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه قال اهدي النبي عم
جبة حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال عم اتعجبون
من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والين ضرب
المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهو قطعة كرباس يمسح
بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف يوصف اعلاها وفيه بيان فضيلة

سعد ح

سعد ح ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه ارايت معناه اخبرني
انما استعمل اريت في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها
وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة
وجهينة التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من بني تميم
وبني عامر واسد بفتح الهمزة والشين وتنوين الدال وغطفان
بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون لانه خبر منصر
اخابوا وخسروا وهمزة الاستفهام فيه للتقرير والضمير الجمع راجع
الى بني تميم والقبائل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة
في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي فاضلة وساداة
في زعمهم خاب هذه الاربعة وخسرت قال اي الاقرع بن حابس نعم
قال اي النبي عم فوالذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبائل
الثلثة بعدها لكونهم مسلمين لا خير منهم اي من بني تميم وما عطف
عليه ولا لقبائل لا فضلية لهم في الجاهلية كما لفضل بلال وعمار وصهيب
وسلمان على صناديد القريش بالاسلام اللام في لا خير للابتداء اي
بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان مصدر مفيد
قاله للاقرع بن حابس حين قال انما تابعك سراق جمع سارق
الحجيج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسماء
كلها لا ينصرف ح انس رضه اتفقا على الرواية عنه ارايت ان منع الله
الثمر اي لم يخلق بوصول آفة سماوية بم يستحل اصله بما خذف
الالف من ماء الاستفهامية مال اخيك تقدم الكلام عليه في
الباب السادس في حديث ان بعث من اخيك ثمرا فاصابته جائحة
م ابو امامة رضه روى مسلم عنه اتى النبي عم رجل فقال يا رسول
الله اني اصبت حدا يعني ذنبا وهو سبب الحد فاقمه علي فسكت
النبي عم ثم عاد فسكت عم وقال ثالثة فاقيمت الصلوة فلما
انصرف النبي عم تبعه الرجل فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقمه

اصبت حدا

فقال له ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت
فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال اي النبي عم ثم
شهدت الصلوة معناه هذا معطوف على ما قبلها بتقدير
همزة الاستفهام يعني ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول
الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من
الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعد ما وجب
قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يتبين سببه عند الحاكم ولم
يستفره النبي عم ايثارا للستر فيكون المراد من قوله حدك
سبب حدك في زعمك وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا
فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فمغفوريته
تكون بحسن الندامة عليه لا بمقارنة بتلك الصلوة
يشعر به طلبة الحد ومما تقرر تبين ان ما قاله الشارح اقول
يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا بحضور
الصلوة مع النبي عم بعيدا قيل ذلك الرجل كان عمر بن عربة
وكان يبيع التمر فقال لامراة كان في البيت تمر اجود من هذا
فدخلت فوثب عليها وقبلها فصار نادما فجاء رسول الله عم
باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات
يذهبن السيئات فقال الرجل لمن هذا يا رسول الله قال لمن عمل بها
من امتي والمراد بالصلوة الصلوات الخمس دخل في طرفي النهار
الصبح والظهر والعصر وفي قوله زلفا من الليل اي ساعة منه
المغرب والعشاء ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا
النبي عم ذات ليلة صلوة العشاء وكان قريبا من آخر عمره فلما
سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها
الجار والمجرور صفة مائة كائنة من هذه الليلة لا يبقى ممن
هو على ظهر الارض احد اي في تلك المائة هذا من جملة الاخبار

بالغيب

بالغيب يعني كل نفس موجودة هذه الليلة على الارض لا يفنى
بعدها الى ثمن مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن يوجد
بعد تلك الليلة اصبح بهذا من قال الخضر عم ميت والجمهور على
انه حي واولوا الحديث فان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر
وضعف هذا التاويل بان الارض متناول للبر والبحر والمقابل
للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذه
الحديث ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاءت
امراة فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها
فقال ارايت لو كان على امك دين فقضيته اكان
يؤدي عنها اي ذلك الدين عن امك قالت نعم فصومي عن امك
وفيه دلالة على جواز القياس في الشريعة وارشاد لها على العلة تقدم
الكلام عليه في الباب الاول في حديث من مات وعليه صيام
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ارايتم لو ان نهرا بباب
احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي و
سخه من فيه زبدة قالوا لا يبقى درنه شيء تنازع الفعلان في المرجع
فجاز ان يكون ناقلا لكل منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك
اي النهر المذكور مثل صلوة الخمس يمحوا الله لان الخطايا يعني الصغائر
منها ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم
فاركعهما ويروى قم فاركع ركعتين وتجوز فيها بتشديد الراء
اي خفف ادائهما قاله السليغلي على وزن التصغير الغطفاني حين
جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي اقدم
بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله عم صلوة العصر فسلم
في ركعتين فقام فاتكاء على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي
القوم ابو بكر وعمر فهاباه ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين

يارسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال عم كل ذلك لم يكن
فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل عم على الناس فقال
اصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله ما بقي من الصلوة
ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك
لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقا للواقع ولا يدفع بان
يقال معناه لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان سهوا لان السهو هو
تنبيه صاحبه بارتي سنة ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن
قصرا ولا نسيانا بل كان انشاء من الله لانه كان مراده ذلك لما كان
في السؤال فائدة قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن قوله لم اشعر لان
عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكرا للملزوم واراد
الملازم يتم بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في
الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي عم انه اتم
الصلوة فظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم
ضعيف لان قول ذي اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كانا بعد
قوله عم كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال النووي هذا الخطاب
والجواب كان مع النبي عم وذلك لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى ان
هذا ضعيف مما سبق والحنفيون اعتذروا عن الحديث بوجهين
احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد فاومأوا اليه
لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين
بان كان فعل بعضهم ايماء وبعضهم كلاما او اجتمع الامران في بعضهم
وثانيهما يحمل انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلائل
اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت الرجوع الى قدر الصلوة
بقول الغير غير فكيف رجع عم قلنا رجوعه كان بتذكره عم لا
بقولهم ق كعب بن عجرة رضه اتفقا على الرواية عنه عجرة بفتح العين و
سكون الجيم ايوذيك هوام راسك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلثة
ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بفتح السين اي ذبيحة
لكن الصوم يجوز في اي موضع كان والذبح يختص بالحرم بالاتفاق
واما الطعام فغير مختص بمكة عندنا خلافا للشافعي لا ادري
باي ذلك بدأ هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي عم هذا الاجزء
ولا اعرف بايها بدأ في الذكر قاله له زمن الحديبية حين رآه النبي عم
محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي في نزلت هذه الآية فمن
كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او
نسك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايحب احدكم اذا رجع
الى اهله ان يجد فيه ثلثة خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام
جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان سمين قلنا نعم قال
فثلث ايات الغاء جزاء شرط محذوف يعني اذا تقرر ما زعمتم انكم
تحبون فاعلموا ان قرآن الآيات خير من النوق الغانيات يقرأ و
بهن احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه
بيان عظم ثواب القرآن وان طلبه خير مما يطلبوا به خ ابو سعيد
رضه روى البخاري عنه ايعجز احدكم ان يقرأ بثلث القرآن في ليلة
قال الراوي لما قال النبي عم هذا الحديث قالوا اينا يطيق ذلك
يارسول الله فقال عم قل هو الله احد الى آخره السورة يعدل ثلث
القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزء القرآن
بثلثة اجزاء م سعيد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه ايعجز
احدكم ان يكسب في يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه
كيف يكسب احدنا الف حسنة قال اي النبي عم يسبح مائة تسبيحة
فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة مصداقه قوله تع
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويروى ويحط بالواو فيكون للكسور
العين مصداقا هذه الرواية قوله تع والله يضاعف لمن يشاء فصل
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الا احد ثم حديثا عن الد
جال

اي عن صفاته ملحدث بني قومه الجملة صفة لحديثا وما فيها نافية
انه اعور وانه يجيء بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي
النار اي سبب العذاب بها واني انذركم كما انذر به نوح قومه م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الا اخبرك باحب الكلام الى الله ان
احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قاله تقدم بيانه في الباب
الخامس في حديث ما اصطفى الله لملائكته ق علي رضه اتفقا على الرواية
عنه قال لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد من السبي
عند رسول الله عم اتت اليه فسالت منه خادما ليعينها و
كانت اشتكى يدها من ارادة الرحى فقال عم لها الا اخبرك
ما هو خير لك منه مما سالت تسبحين الله ثلثا وثلثون و
تحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين
قاله لفاطمة حين تسالته خادما احب النبي عم لها ما احب
لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن الاكوع
رضه روى مسلم عنه قال عدنا مع رسول الله عم رجلا بحموما
فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رايت رجلا اشد حرا
من هذا فقال عم الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة
هذيك الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء المكسورة
اي الراجعين المنصرفين من القفاء لمشار اليهما كانا من
اصحاب النار قبل صوابه هذاتك على ان يكون خبر مبتدا
محذوف اي هو هذاتك الى هنا كلامه لكن يحتمل ان يكون
منصوبا بتقدير اعني فلم يخطئ وفيه اشارة الى شدة
حر يوم القيمة قيل كانا من اصحابه عم فيا ويل بانهما كانا
منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس
في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكونا في ذلك الحر
زمانا لطيفا ق حارثة بن وهب الخزاعي رضه اتفقا
على الرواية

على الرواية عنه قيل ما رواه ستة احاديث في الصحيحين
منها اربعة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف
بفتح العين وهو المشهور يعني من يستضعفه الناس ويحقرونه
وروي بالكسر العين معناه متواضع قال القاضي المراد به
الخاضع لله تع لو تقسم على الله على الله لابره الا اخبركم باهل النار
كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد الخصومة
بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي
يجمع ويمنع وقيل السمين الثقيل من المعاشرة والتنعم مستكبر
قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار هذان
الفريقان م زيد بن الجهني رضه روى مسلم عنه الا اخبركم بخير
الشهداء جمع شهيد بمعنى شاهد الذي ياتي بشهادته وهو خبر
مبتدا محذوف قيل ان سياله على بناء المجهول اي قبل طلب اليه
الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث خير
امتي القرن الذي بعثت فيه ق ابو واقد الليثي رضه
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم اربعة وعشرون
حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا والآخر لمسلم قال بينما
رسول الله في المسجد اذ اقبل ثلث نفر فراى احدهم فرجة في الحلقة
فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال
عم الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اي التجاء
اليه بان دخل مجلس رسوله فاواه الله يعني قربه اليه وجعله مقبولا
لديه واما الآخر فاستحيى يعني ترك الدخول في المجلس حذرا عن
اجمة وحياء عن النبي عم وجماعته فاستحيى الله منه يعني غفر ذنوبه
واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا محمول
على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين
لسماعه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الا اوكم على ما يمحو الله به

الخطايا بمحوها كناية عن غفرانها او المراد به محوها من كتابة الحفظة
ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء
على المكاره جمع المكرة بمعنى الكره والمشقة يعني به اتمامه بايصال
الماء الى مواضع الفرض حال كراهيته فعله لشدة البرد او الم الجسم
وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي موضع القدمين واذا فتحت
يكون المرة وكثرتها اعم من ان تكون ببعد الدار او بكثرة التكرار
الى المساجد والانتظار الصلوة بعد المصلون سواء ادي الصلوة
بجماعة او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف
فذلكم الرباط وهو ملازمة تعر العدو يعني العمل المذكور الرباط
الكاملة لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر اي بالنسبة
الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب الر
باط ق عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها الا استحيي ممن يستحيي
منه الملائكة يعني عثمان بن عفان بعدم سبب ذكره في
الباب الثاني في حديث ان عثمان رجل حيي المراد من استحياء النبي
عم والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو هريرة رضي روى
البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك
بالله والعقوق الوالدين تقدم الكبيرة والاشراك والعقوق في هذا
الباب في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال
الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور
يعني انهما من اكبر الكبائر ايضا انما افردهما بالذكر ثلث مرات و
تكرار الامر بها اهتماما بشانهما وتغيير هيئته عند ذكرهما يدل عليه
وذلك لانهما يهملان وقوعا بين الناس والخوائل عليهما كثيرة كالعدا
وغيرها فما زال يقولها اي النبي عم جملة الا وقول الزور وشهادة
الزور حتى قلت لا يسكت وهذه الثلثة وان كانت من طائفة
اكبر الكبائر لكن بينهما تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتبه
متفاوتة

متفاوتة كمفاسده الا يرى ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب
فقبيح الهيئة م ابن مسعود رضي روى سلم عنه الا انبئكم ما
العضه بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروي بفتح العين
وسكون الضاد وهذه اشهر رواية هي النميمة وهي اسم لنقل
الكلام على وجه الافساد قال الجوهري العضه هو الكذب
والبهتان المقالة بين الناس وهي مصدر يقال كثرت مقالة
الناس كذا في الصحاح وههنا بمعنى المقالة قال النووي تقدير
الحديث والله اعلم العضه الفاحش غليظ التحريم قال الشارح
القالة بجمع مثال البردة وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة
بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بما قبله الا بان يقدر
قبله مضاف اي نميمة القالة تكون صفة للنميمة او بدلا عنه ق
عمرو بن العاص رضي اتفقا على الرواية عنه الا ان آل ابي فلان
قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق
نفسه او غيره ان سماه تكنى بدليل ما روي ان الراوي قال عنه
النبي عم جهارا يقول ان آل ابي سفيان ليسوا لي باولياء وقال
القاضي قيل المكني عنه هو الحكم بن العاص وانما ولي الله وصالح المؤ
منين قيل المراد الانبياء وقيل ابو بكر وعمر وقيل علي رضي زاد فيهما
ولكن لهم رحم ابلها بضم الباء وتشديد اللام اي اصلها يبلها
بكسر الباء الموحدة الثانية والاولى للهيئة اي اصلها بصلتها و
الاحسان اليهم وروي بفتحتها فيكون جمع بلل مثل جمل وجمال ق
ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي اتفقا على الرواية عنه
الا ان الايمان ههنا اشارة الى اليمن لعدم توجهه في هذا الباب
في حديث الايمان يمان وان القسوة وغلظ القلوب اي شدتها
هذا خلاف تفسيري لمعنى القسوة في الغدارين عند اصول اذناب
الابل لعدم معنى الغدارين في هذا الباب في حديث الفحش والخيلاء

في الغداوين حيث يطلع قرنا الشيطان اي ناحيتا طرفي رأسه
المراد به المترفون فان الشيطان يظهر فيه طلوع الشمس في ربيعة
ومضر بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان فان قلت
للعلمية والتانيث يعني ان الفساد فيهم لانهم عاندوا النبي عم
وابوا عن الاجابة الحوت عتبة بن عامر رضه روى مسلم عنه
الا ان قوة الرمي الا ان قوة الرمي ذكره ثلث ثلث مرات
اشارة الى اعتنايه بشان الرمي لانه يدفع العدو من بعيد
واي قوة اقوى منه قاله على المنبر لما قرأ واعدوا لهم ما استطعتم
من قوة وفي الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الاية
المسور بن مخرمة رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان هشام بن
المغيرة استاذنوني ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن
لهم ثم اذن لهم ثم اذن لهم ذكره ثلث مراتب اشارة الى غاية
نفرته الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم
فانما ابنتي بضعة بفتح الباء قطعة من اللحم يعني جزء مني بني
بفتح الباء الضاد حة ما دابها قال الجوهري تقول رابني فلانا
رابت منه ما تكرهه يعني الامر الذي يكرهه ابنتي فانا اكرهه
ويوذيني ما اذاها تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث
ان فاطمة مني ق فاطمة رضي اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته
عن ابيها النبي عم ثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث طهمة
واحد قالت عايشة كانت ازواج النبي عم عند فاقبلت فاطمة
تمشي فلما رآها مرحبا بابنتي فاجلسها في جنبه عم ثم سارها
فبكت بكاء شديدا فقلت لها حصك رسول الله بسر من
بيننا ثم انت تبكين فلما رأى حزنها سارها الثانية فضحكت
فلما قام رسول الله عم سالتها عما سارها قالت ما كنت لافشي
سر رسول الله فلما توفي رسول الله استخبرتها عنه فقالت

حين سارني

حين سارني في المرة الاولى اخبرني ان جبرئيل كان يعارضني اي يدارسني
بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا اراي
الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف لك
وانك اول اهلي لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارني في الثانية
قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء
هذه الامة قاله لها هذا قول المصنف وفي الحديث معجزة للنبي عم
حين اخبر في حيوته عن لحوق ابنته به وصار كما قال ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عليه قال بكى النبي عم لما مات ابنه ابراهيم فقال
له الناس اتبكي يا رسول الله فقال عم الا تسمعون ان الله لا يعذ
بدمع العين ويعذب القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان
ويرحم بهذا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الا تعجبون كيف
يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا يشتمون مذمما
الذميمة من الشتم والكهانة وغيرها والله بذا في منها وذا رفعة
وخابوا فيما طمعوا من مذمم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما
وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون له مذمم مكان محمد ويقلبون
اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت العوراء زوجة
ابي لهب يقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد
اي كثير المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة بن اليمان
من العان رضه روى مسلم عنه الا رجل ياتينا بخبر القوم الجملة صفة
رجل وهو مبتداء خبره جعله الله معي يوم القيمة قالها ثلث ليلة
الاحزاب قال الراوي فلما يجبه احد قال قم يا حذيفة اذهب فا
تني بخبر القوم ولا تذعرهم علي اي لا تحوفهم لئلا يقبلوا علي فلما
اتيتهم رأيت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد
القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله عم لا تذعرهم
علي فرجعت فاخبرت خبر القوم فالنبي عم فضل عبايته فلم ازل قائما

سني

ب

يبكي النبي عم لما مات ابنه

ت

كحر ديكهانت

حتى اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس لكشف حال العدو
م جابر رضه روى مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امراة ثيب
الا ان يكون ناكحا او ذا محرم منها الخلوة باجنبية حرام بالاتفاق
ليلا او نهارا ثيبا كانت ابكرا والتقييد بالثيب والبيوتة
اخراج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار والبكر مطلقا
مصونة في العادة خ عمر رضه روى البخاري عنه الا من كان
حالفا فلا يحلف الا بالله الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات
الله تعالى كما كان عادتهم في الجاهلية عن الحلف بصفاته
تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من كان حالفا
فليحلف بالله م جندب رضه روى مسلم عنه الا وان من كان
قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد
اما للسجود لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل
لكونها خدمة الله وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور
مساجد اني انهاكم عن ذلك وهو اشارة مصدر تتخذوا
فصل ق عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه انك
تصوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره
تصلي الليل فلا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلوة بل عنها
مع عدم النوم فان عينيك خطا فلا تضعف نفسك بصيام
الدهر حتى ينقطع قوتك ولا تقدر على واقع زوجتك فصم وافطر
وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اي ثواب
تسعة ايام غير ذلك اليوم فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا
افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك اي غارت ونفهت بالنون
وبكسر الفاء اي اعيت وكلت نفسك اي احتج بالحديث من منع صيام
الدهر وبقوله لا صام من صام الابد واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة
ومالك او الشافعي بان النهي كان مختصا بالراوي بدليل قوله عم في

بعض

بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقته
بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما لا في كلامه
المنهي م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه الم تر هذه كلمة تعجب
آيات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذه بيان سبب التعجب
يعني لم يوجد آيات كلهن تعويذ غير هاتين وهما قل اعوذ برب
الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل على انهما من القرآن
ورد على من نسب الى ابن مسعود انهما ليستا منه م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره اي ارتفع
اجفانه قالوا بلى قال ذلك حين يتبع بصره نفسه اي روحه تقدم بيان
عليه في الباب الثاني ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها الم تري بحذف الياء خطاب لعايشة اصله
ترئين فاعل ان قومك اراد بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا
عن قواعد ابراهيم جمع قاعدة وهي الاساس اي عن بنائها الاول
قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصارهم قبل النبوة بخمس
سنين فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم قال اي
النبي عم لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم
بالكفر لفعلت اي لرددت الكعبة الى بناء الاول قال العلماء بنوا
البيت خمس مرات بنيته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية
وكان النبي عم ينقل معهم الحجارة ثم بناها عبد الله بن الزبير
على ما حكي ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها
اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا
علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها واصلح ماءها فقال ابن عباس
ارى ان تصلح ماءها وترمها على ما بعث عليها النبي عم فقال ابن
الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى تجدده فكيف بيت
ربكم اني سمعت عايشة ان النبي عم قال لولا ان الانسان حديث

حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم عم

كعبة بنى البيت خمس مرات

عهد بكفر ولي عندي من النفقة ما يقوى على بناء الكعبة ادخلت فيه
من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون
قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد فيه خمس
اذرع من الحجر فجعل له بابين فكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في
طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك
بن مروان فاخبره بما فعل الزبير فاجابه بانا لسنا في تلطيخ ابن
الزبير في شيء فانقض البيت واجعله كالاول في الطول والبناء فمضى
واستعز الى الآن على ذلك حكي ان هرون الرشيد سأل مالكا ان يهدم الكعبة
ويردها على بناء ابراهيم عم فقال مالك يا امير المؤمنين ان يجعل
هذا البيت ملعبة للملوك تذهب هيبتها عن صدور الناس وفيه
دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة ق ابو بكر رضه اتفقا
على الرواية عنه قال لما هجرة مع النبي عم من مكة فاسرينا ليلتنا كلها
فلما اتصف النهار نام عم في ظل صخرة طويلة فجعلت افتش ما حوله
فرايت راعي غنم فحصلت منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ
عزم شربه منه فقال الم يأن للرحيل يقال يأن يأني اينا اي حان يعني الم
يجيء وقت الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعدما
زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله عم
فساخ فرسه في الارض اي دخل الى بطنه فقال يا محمد قد علمت ان
هذا عملك فادع الله لي والله ما القى احدا الا رددته فدعا رسول الله
عم فنجى فقدم منا المدينة سمعوا ان الله تعالى قد اذن له في الهجرة فكانوا
اذا صلوا الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه
اذا لم يبق ظل رجعوا فراى النبي عم يهوديا يوما على اكمة من اطام
المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه
فبادروا الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء والصبيان ينادون يا محمد
يا رسول الله وكانت الجواري يضربن بالدفوف ويقلن طلع البدر علينا

من ثنيات

من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعى لله داع فنزل على بني النجار
لحوال عبد المطلب يوم الاثنين عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الا
ول فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال فقراء المهاجرين
يا رسول الله ذهب اهل الدثور اي الاغنياء بالدرجات العلى
فقال عم وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون
ولا نتصدق فقال افلا اعلمكم شيئا تدركون من سبقكم اي في الثواب
وتسبقون به من بعدكم اي تتقون به امتالكم الذين يقولون هذه الا
ذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا
من صنع مثل صنعكم فان قلت ما معناه والاستثناء يقتضي ثبوت
الافضلية للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه لقوله عم مثل ما قلت
قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقة في الثواب
بل انتم افضلكم هذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد
عليكم بصدقة زائد الاغنياء يزيد عليكم بصدقة في الثواب بل
انتم افضل بهذه الاذكار لكن هذا المقدار غير موافق لما سبق لان
قوله تدركون به من سبقكم بدل على وصولهم وقال الامام الطيبي في
شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنعكم
ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون افضل من الآخر فاذن لا يكون ا
حد افضل واقول ايضا غير مقبول لان احدا في قولك لا يكون احد ان
قدر انه من الاغنياء لا يصلح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار
يكون بصدقته افضل من الفقراء للمحالة وان قدر انه من الفقراء فلا يكون
مناسبا لما سبق لان الكلام مسوق في بيان النسبة بين ثواب الا
غنياء والفقراء وقوله ولا يكون احد افضل لبيان لما قبله ولهذا
عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل
صلوة اي عقيبها ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون جميعها ثلثا
وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين

فضيلة تسبيح

ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنه افلا اكون عبدا شكورا اي
مبالغة في شكر ربي قالة حين قيل له اي قالت عايشة للنبي عم حين
رايت ان قدميه تورمتا من القيام في الصلوة تكلف هذا اي تصنع
هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك و
تاخر م عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه
عن النبي عم خمسة وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث
اثنان منها متفق عليهما افلا تتقي الله في هذه البهيمة اي في تقصيرك
تقصيرك في حقها التي ملكني الله اياها فانه يشكو الي انك تجيعه
وتدئبه يقال ادابه همزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير
الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان قاله لرجل من الانصار حين
دخل حائطه يعني حريمه فاذا فيه جمل فلما نظر جرجر اي صوت
وذرفت عيناه اي جرى دمع عينه قيل اتاه النبي عم فمسح ظهره الى
سنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله عم ق انس
رضه اتفقا على الرواية عنه افلا تخرجون مع راعنا في ابله الضمير
راجع الى الراعي اضافة باعتبار الملابسة فتصيبون من ابوالها
والبانها يعني تجدون بعضها وتشربون منه من غلل او غرثة
فتسكن من الضنى لعدم بيانه في الباب الخامس فصل ق انس
رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر
يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال اليس الذي امشاه على
رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكر
مسلم وقال الشارح كان سؤال السائل عند نزول قوله تع يوم
يسحبون في النار على وجوههم واقول هذه الاية لمناسب السؤال
لان السحب وهو الجر لا يفهم منه المشي بل المناسب له قوله تع الذين
يحشرون على وجوههم الاية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه
ان المشي يكون كذلك باستصحاب الحال كان السائل قال كيف يمشي
الكافر

الكافر وجهه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال تحدث
اصحاب النبي عم عن مالك بن دخشم ظنا انه منافق وودوا ان
يدعو عليه النبي عم فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول
الله يعني مالك ابن دخشم هذا تفسير من المصنف لضمير يشهد
ذكر في جامع الاصول مالك هذا هو ابن الدخشن بضم الدال المهملة
وسكون الخاء المعجمة المعجمة وبالنون وفي رواية الدخشم بالدال و
النون وميما قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد
انه الضمير فيه للشان لا اله الا الله واني رسول الله ولا يقول في قلبه تحل
النار او تطعمه شك من الراوي يعني تحرقه النار اقول لاح لي اشتباه
واند فلحه اما الاول فبان يقال ان ازيد بالشهادة في قوله لا يشهد
احد الى اخره ما يكون عن لسانه فحسب لا يصح معناه لان المنافق
في الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلبه لان
عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يقع هذا الكلام دفعا لهم
لان مغزاه ان مالكا لم يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد
بها ما يكون عن لسان ومن الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم
بنفاقه كان مستلزما له فبين عم ان من اتى الشهادتين ليس لغيره ان
يحكم عليه من عنده بانه يخلد في النار زاعما معرفة حال قلبه لانه
خفي لا يطلع على حال الا الله ورسوله ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية
عنه اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اي ثوابا مثل ثواب ما تصدقون
الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي وما عطف عليه الواو محذوف
اي اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان
بكل تسبيحة صدقة بمعنى ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى
في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة برفع كل صدقة وكل تهليلة و
امر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة
يعني في جماعة انما لم يقل وبضع احدكم اشارة الى انه يكون صدقة اذا

فيه عفاف نفسه وزوجته او حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى
وهي الالتذاذ والشهوة وعلى هذا لا يكون صدقة قالوا يا رسول
الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها
اي شهوته بضعه في حرام اكان عليه فيها وزر الاستفهام فيه
للتقرير فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر قاله اي النبي عم
هذا الحديث لناس من الصحابه اي الجماعة قالوا يا رسول الله ذهب
اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي هذا
استيناف جواب عمن قال كيف ذهب ويصومون كما نصوم ويتصدقون
بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
قال اتى رجل النبي عم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر عم
برجمه فرجم ثم قام خطيبا فقال او كلما انطلقنا غزاة نصب على الحال
في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له فصيب اي صوت الجملة الاسمية حال
كنيب التيز وهو صوته عند الجماع على ان تشديد الياء وان مخففة
واسمها ضمير الشان يعني ليكن لازما على هذا الشان وهو لا اوتي
على بناء المجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا انكاف به بتشديد الكاف
اي اخذ به بسبب ذلك الفعل اعلم ان المصنف رح لم يراع ترتيبه في
هذا الحديث لان المذكور بعد اوضا كاف وفي الحديث للتقدم لام ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اولكلكم ثوبان قال سأله عن الصلوة
في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال
التي كان السائل وغيره عليها من جنس الثياب وفي ضمنه جواب للسائل
الاستفهام فيه للانكار يعني ليس لك ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان
فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة التي واجب يحصل به
فكيف خفي عليك جوازها فيه م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت
دخل رسول الله علي بمكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت
من اغضبك يا رسول الله فقال اوما شعرت اني امرت الناس

بامر

بامر وهو امرهم بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من احرامهم في
الحديبية لما احصروا فاذا هم يترددون اذا الامفلجة ويترددهم في
صيرورتهم حلالا من احرامهم كان لعدم احلال النبي عم ق ولواني
استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة يعني لو كنت
علمت قبل احرامي ما علمته بعده من تردد الناس في تحللهم و
انتظاره تحللي ما سقت الهدي معي ما هذه نافية يعني عدم تحللي
كان لاني سقت الهدي معي اشتريه اي الهدي بمكة او ببعض جهاتها
ثم احل يعني الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام كما حلقوا الكاف للقران
اي مقارنا بحلهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا آخر ولهذا لم
يذكر المص رح رواية بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة ق بيانا بان
ما بعده رواية الشيخين واوله رواية مسلم فقط فصل ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي عم في غزاة فاتى علي فقال ما
شانك قلت اتعبا جملي فتخلفت فتخسه فصار سريعا بحيث ا
لحس خطامه لا اسمع حديث رسول الله فقال هل تزوجت قلت نعم
قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هل لا تزوجت جارية تلاعبها
وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان تزوج امراة تجمعهن
وتمشطهن فقال عم اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه
فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فلباشر الكيس وهو العقل
في الاصل اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد كانه جعله عقلا
وكرره للتاكيد قال له اي الحديث للراوي وفيه استحباب سوال
الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم
ق ميمونة بنت الحارث رضه اتفقا على الرواية عنها قالت
وليدتي بلا استيذان من النبي عم فقلت اشعرت يا رسول الله
اني اعتقت وليدتي فقال اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم
لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين

لصار صدقة وصلة ولا شك ان خيرين افضل من خير قاله
لها لما اعتقت وليدة وهي صبية ويطلق على الجارية وفي الحديث
جواز تبرع المراة بماله بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال
مالك لها ان يتصدق بما دون الثلث وفيه ان الصدقة على اقارب
اقرب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب من
جهة الام اكراما لها م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال لما
رجع النبي عم من خيبر سار ليلة فنزل في آخرها للاستراحة
فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه
فرطنا فقال عم اما انه الضمير للشان ليس في النوم تفريط اي
تقصير في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم انما
التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى
اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها لما روى ابو
هريرة انه عم قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها
اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي من قام عن الصلوة فليصلها حين
ينتبه لها اي لتلك الصلوة وكذا من ينتبه فليصلها اذا ذكرها
فاذا كان الغد اذا جاء غد ذلك اليوم الذي لام فيه عن الصلوة
فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها
الصحيح دون الفاسد في الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغير
عن وقتها قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في آخر الليل
استراحة بعد ما صلى الفجر اي صلوة بالجماعة باذان واقامة قضاء لها
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي عم بقبرين فقال
عم اما انهما اي ان صاحبي القبرين يعذبان وما يعذبان في كبير
اي في امر كان يكبر عليهما فعله قال القاضي لعله عني بالكبير ما يستعظم
الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس معناه ان ذلك الذنب
غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالميمنة واما الآخر لا يستتر

من بوله

من بوله يعني كانا يكشفان عورتهما لاجل بوله ورد هذا الوجه بادنى ذلك
البول حينئذ لان كشف العورة مذموم سواء كان ثمة بول
او لم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء
الستر من البول وكان له مدخل في التستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله
وكان ينتضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستتر وكل هذين الذنبين
سهل على الناس ولكنه كبير في نفس الامر م ابو سعيد رضه روى مسلم
عنه اما اني لم استحلفكم تهمة اي اتهاما بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء
وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير للشان اتاني جبرئيل فاخبرني
ان الله يباهي بكم الملائكة المباهاة هي المفاخرة لكنها غير مستقيمة هنا
فالمراد بها اظهار فضلهم للملائكة قال حين خرج على حلقة من اصحابه
وهي جماعة يستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام
كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحاء
على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله
ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال الله بالمد والجر على اضمار
حرف القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف
حرف الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذلك وما فيه نافية قالوا
الله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر ق سعد
بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه قال النبي عم الى غزوة تبوك
وخلف عليا على بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنه
فلما سمع ذلك تاذى منه فاخبر النبي عم بقولهم فقال عم كذبوا وقال
اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله
لعلي عند خروجه الى غزوة تبوك لعدم الكلام عليه في الباب الخاص
في حديث يا علي انت مني بمنزلة هارون من موسى م عمرو بن عاص رضه
روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر
والعصيان سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال

النوم تفريط في الصلوة

صلوة او نام عنها

حين ينتبه

صلها بالجماعة باذان
قضاء لها

اما ترضى ان تكون مني
بمنزلة هرون من موسى

الشيخ الشارح وكذا سقط حق العباد لو كان حربيا فانه اذا اسلم
للمطالب بشيء منها حتى لو قتل واخذ المال واحرز بدار الحرب ثم اسلم
ابو اخذ بشيء منه وان الهجرة تهدم يعني تمحوا المراد بالهجرة ما كانت
قبل الفتح ما كان قبلها اي من المعاصي المترتبة عليها حقوق الله تعالى من
العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا تسقط
لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم
في الهجرة لكن ما ورد في حديث آخر من انه عم سالني من الله تع في المزدلفة
ان يغفر جميع ذنوب الحجاج وقال في دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب
الله دعائه يقتضي ان يكون ما قبل من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما
ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تأكيدا في بشارته وترغيبا الى مبايعته
قال له حين قبض اي الراوي يد معن البيعة بعد قوله للنبي عم اسط يدك
يمينك ابايعك على الاسلام وبسط عم يمينه فقال مالك يا عمرو قال
اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي عم تشترط ماذا كان ينبغي
ان يقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل
على انه مفعوله ومتضمن بمعنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه
اللام ان يقدر قبل تشترطه ماذا ويكون وماذا المتأخرة مفسرة له
قال النووي ضبطنا تشترط بماذا اثبات الباء فيجوز ان يكون الباء
زايدة للتوكيد كما في نظايرها وان تضمن تشترط معنى تحتاط قال
ان يغفر لي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اما لو قلت حين امسيت
اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا
مقام من بقي له التفات الى غير الله فاما من توغل بحر التوحيد بحيث
لا يرى في الوجود الا الله لم يتعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه والنبي عم
لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات و
وتمامها في الباب الاول في حديث من نزل منزلا لم يضرك قاله لرجل
قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة فيما ما تلتجئ
اي شيء

اي شيء لقيته وقيل موصولة وهي مبتدا خبر محذوف اي الذي لقيته
الم عظيم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال سال رجل اي
الصدقة اعظم فقال اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي
عم على العادة بلا قصده اليمين لتنبيه انه على بناء المجهول من باب
التفضيل جواب القسم معناه لتخبرن ما سألته ان تصدق فحذف
احدى التائين وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل
مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال
اي ان تخشى الفقر اي بقول في نفسك لما تنفق مالك كيلا يصير فقيرا
وتأمل الغنى بضم الميم بمعنى قطيع اي بقول اترك مالك في بيتك لتكون
غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتأمل البقاء ثم اتفقا اي الشيخان
على قوله ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق
وكلاهما خبر مبتدا محذوف اي افضل الصدقة ان تتصدق وتحال الحلق
مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا في حال سكرك حتى اذا بلغت
الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ في حقيقة بلوغها لا يقدر
على القول غالبا قلت الفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة
وعلمت ان المال يصير لغيرك لورثتك اعطوا مالي فلانا واصرفوا من
مالي في عمارة المسجد الفلاني وقد كان الفلان يعني والحال ان المال في تلك
الحالة يكون متعلقا بغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك
وانت تتصرف في جميعها فلكن يقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك يعني
تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اوابيك لتنبانه والثاني لفظ البقاء
في موضع الغنى ق المسيب بن حزن رضه اتفقا على الرواية عنه اما والله
لاستغفرن لك ما لم انه نفس متكلم على بناء المجهول من النهي عنك
اي عن استغفارك فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا الى قوله اصحاب
الجحيم اي انزل الله هذه الآية وهي وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه

ما كان ينبغي قال المفرون انه نفي وفي المعنى نهي الواو في ولو كانوا للحال
قاله لابن طالب عند وفاته ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اما يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه
رأس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار هذا شك من الراوي
وقال النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون
في هذه الامة بل عبارة عن ان لا يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد
بافعال الجاهل بالفروض الصلوتية وقال الامام الطيبي معناه يستحق
به من العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه
فيه دليل على ان المأمور لا يرفع رأسه قبل الامام في الركوع ويقاس
عليه السجود فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه مثل البخيل
والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او
جنتان بالنون بعد الجيم اي درعان والمراد بهما هنا درعان وفي بعض
النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء قال القاضي رواية
جبتان بالباء على الشك تصحيف عن بعض الرواة صوابه جبتنا
بالنون بلا شك يدل عليه قوله من حديد اذا هم المتصدق بصدقة
اتسعت عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فيصبها
على رأسه يسهل اللبس ويسلك يديه ويرسل ذيلها على بدنه
في ملبسها ساترة وحصنته وهو معنى قوله عم حتى تعفي اثره على
بناء المجهول من باب التفعل اي يمحو اثر مشيه لطوله ويستر جميع
بدنه فكذا الجواد اذا فعله بصدقة سهلت عليه واتسع صدره
وانبسطت بالعطاء يداه وصارة الصدقة جنته عليه وحصنته
واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عليه اي صار كرجل اراد ان
يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على الرجل
وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة
النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان يو

سعها

سعها اي تلك الدرع فيدخل يده في كمها فلا يستطيع ويريد
فلا يتسع فكانت الدرع تغلظ عليه غير تحصين لبدنه فكذا
البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه
عنه فلا يستطيع عليه فينبغي بلا تحصين من الصدقة م ابو موسى
رضه روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت
الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت قال الشيخ الشارح
هذا تشبيه البيت بالحي والميت من حين وجود الذكر وعدمه
وقيل المضاف فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن
البيت حي فكيف يكون مثل حي الى هنا كلامه واقول الحي للشبه به
من ينتفع بحيوته بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه كما في
المؤمن بالحر والكافر بالميت مع كونهما حيين في قوله تعالى او من
ميتا فاحييناه على ان تشبيه غيره اكرمن جهة ان ظاهره عاطل
وباطنه باطل انبت من تشبيه بيته به يشهد عليه الذوق م جابر رضه
روى مسلم عنه مثل الصلوة الخمس كمثل نهر جار غمر اي كثير الماء على
باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فما فعل كذا لا يبقى في بدنه
وسخ فكذا من صلى الصلوات لا يبقى من صغائره شيء خ النعمان
بن بشير رضه روى البخاري عنه مثل القائم في حدود الله اي المجتنب
عن المحارم والناهي عنها والواقع فيها اي المرتكب للمناهي كمثل
قوم استهموا اي اقترعوا على سفينة وفيه اشارة استحباب
القرعة اذا تشاجروا على الجلوس في الاعلى والاسفل وذلك اذا
نزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو
احق به من غيره فليس لاحد ان يقيمه منه فاصاب بعضهم
علاها اي الطبقة الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها فكا
ن الذي في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا
لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اي من القوم بالمرور

عليهم جواب محذوف اى لكان حسنا وان تركوهم اى فان تركوا
الاعلون الاسفلين وما ارادوا اى ما ارادوه من الخروج ولم
يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اى ان منعوهم
يقال اخذ عليه اذا منعه نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا تركوا من
باشر المنكر فيهم عاد الضرر عليهم بنزول البلية العامة بسببهم
وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه مثل صاحب القران الابل المعقلة اى المعتادة بالعقال وهو
الحبل ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها اى شدها بالحبل صا
حبها امسكها وان تركها ذهب انما شبهه القران بالابل المعتادة
بالعقل اشارة الى انه وان اعتيد قرآته يذهب ان تركها ق
ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن الذى يقرأ
القران مثل الاترجة بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم ريحها
طيب وطعمها طيب مكان خلوق ومثل المنافق الذى يقرأ القران
مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر مثل المنافق الذى لا يقرأ
القران كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبى عم
فى ضرب هذا المثل الى معان منها انه قربه بما يخرجه الشجر المتشابهة
التى بينه وبين الاعمال فانها من المرات النفوس ومنها انه
مثل المؤمن بما يخرجه الشجر وضرب المنافق بما ينبته الارض تنبيها
على شان المؤمن وان تقاع عمله وانحطاط شان المنافق عمله
ومنها ان الاشجار المثمرة لا تخلو عن من يقرسها ويسقيها و
يرحمها كذا المؤمن يعجبنى الله من يؤدبه ويعلمه ويهذبه ولا كذلك
الحنظلة الهبلة المتروكة بالعراء ق جابر رضه مثل السنطة
قال صاحب التحفة هذا الحديث الى آخره مما اتفقا عليه لكن روى
مسلم عن غير جابر وكذا البخارى عن ابى هريرة لا عن جابر
كما ذكره الشيخ تحرقها الريح فتقوم مرة ويقع اخرى مثل الكا فو

مثل الارزة

مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء المهملة ساكنة ثم زاء هذا هو
وذكر الجوهرى وصاحب المغرب بفتح الراء وهو شجر يشبه
شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الازمن وقيل هو شجر الصنوبر
لا يزال قائمة حتى يصفر يعنى ان المؤمن الآلام بدنه وماله عالبا
فليكفر عن سيئاته والكافر ليس كذلك فيأتى بسيئاته
كاملة يوم القيمة م النعمان بن بشير رضه روى مسلم عنه
مثل المؤمنين فى توادهم بتشديد الدال مصدر توادد اى
تحاب وقع فى بعض النسخ بدون فى فيكون بدلا من المؤمنين
بدل اشتمال وتراحمهم اى تعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا
اشتكى اى مرض بعضه تداعى الدعوة سايره اى باقى جسده
اسم فاعل من سار اذا بقى وهذا بما تغلظ فيه الخاصة فيستعمل
موضع الجميع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان نقط
الحديث خبر لكن مضاه امر يعنى كما ان الرجل اذا تالم بعض
يسرى ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس
واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين
وليقصدوا ازالتها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه مثل المنافق
كمثل الشاة العايرة اى المترددة بين الغنمين اى القطعتين من الغنم
تعير الى هذه اى تذهب تلك الشاة الى هذه القطعة مرة والى هذه
مرة اى الى القطعة الاخرى مرة اخرى ولا تستقر فى احدهما
لانها غريبة ليست منها فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين
ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم انا منكم ق جابر رضه اتفقا على
الرواية عنه مثلى ومثل الانبياء كرجل اى كمثل رجل بنى دارا فاكملها
واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا عنها وجعل الناس
يدخلونها يعنى شرعوا يدخلونها وتعجبون اى من حسنها ويقولون
لولا موضع اللبنة جواب لولا محذوف اى لكانت كاملة وزاد مسلم

موضع اللبنة الموضع زايد للمعنى فانا اللبنة او المضاف مقدر يعني
موضوعي موضع اللبنة جنت ختمة الانبياء م جابر رضه روى
مسلم عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب بجمع جندب
بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال
وهو نوع من الجراد والفراش بجمع فراشة بفتح الفاء وهي ذوبة
تطير وتقع في النار يقعن فيها وهو يذب عنها اي يدفع عن النار
والوقوع فيها وانا اخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم بجمع حجزة وهي
معقد الازار وحجزة السراويل الكلم عن النار اي ادفع عن ناصر
موضع جهنم وانتم تغلبوني بتشديد اللام اي تخلصون من يدي
وتطلبون الوقوع في النار بتركك ما امرته وارتكاب ما نهيته فصل
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس في الطرق
قالوا يعني حذروا عن الجلوس في الطريق انما حذره عم ان يقع
بصرها عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من المجالس بد
نتحدث فيها ما فافية البد بتشديد الدال يعني الفرقة اي نحن
نحتاج في الطريق ولا نتفرق منه فكيف نفعل فقال رسول الله عم
فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر بمعنى محل اذا امتنعتم
عن الافعال الا عن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة المصالح
الخيرات وغيرها فاعطوا الطريق حقه واقعدوا فيه بقدر الحاجة
قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعني كفه عن النظر
الى المحرم وكف الاذى اي الامتناع ذي يؤذي المارين ورد السلام
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على
الرواية عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن
فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو بسكون الميم قريب
الزوج يعني اخبرني عن دخول الحمو عليها هل انه جايز ام لا فقال م
الحمو الموت يعني خلوة المراة مع حموها قد يؤدي الى زنا معاذ الله

خصان

خصان فيودي الى الموة بالرجم او معناه انها يودي الى هلاك الدين
وهلاكه كهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر
عن الموت قيل المراد عن الحمو هنا غير ابي الزوج وابنه لانهما من
المحارم لا يمنعان عن دخولها على المراة وقال الامام نفي الدين الحمو يستعمل
عند الناس اليوم في ابي الزوج وهو محرم من المراة فلا يمنع من الدخول
عليها مثل الموت خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اياكم والظن
اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووي
المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر في قلبه فان الظن
اقام المظهر مقام المضمر اذ القياس فانه لزيادة تمكين المسند اليه
في ذهن السامع حثا على الاجتناب الكذب الحديث اي حديث
لانه يكون بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رضه اياكم والوصال خ
اياكم والوصال وقع في الاول علامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم
الثاني بعلامة خ اشارة الى انه كان مكررا في البخاري يعني احذروا
عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انكم
لستم مثلي خ انس رضه روى البخاري عنه اياكم ودعوة المظلوم
انما حذر عليها لان للظلم تاثيرا قويا في نفس المظلوم فيكون اشد
تضرعا وادعون لاستجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت م
منه ان دعاء الكافر معتبر وقد قال تعالى وما دعاء الكافرين الا
في ضلال قلنا الاية في حق دعائهم للنجاة من النار في الاخرة
فلا ينافي منه عدم اعتباره في الدنيا م ابو قتادة رضه روى مسلم
عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب التفعيل اي
يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اي يذهب بركته م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال خرج رسول الله عم وكان معتلا
من الجوع فلقي ابا بكر وعمر رضه فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة
قالا الجوع قال عم والذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما فذهبوا

الى بيت رجل من الانصار فاذا ليس موفى بيته فلما رايم المرأة
قالت ومرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب
لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله وصاحبيه
فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاءتهم
بقذف فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد وفي يده
سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال عم اياك والحلوب يعني لا تذبح
الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن القذف فشربوا
من الماء فلما شبعوا وروا قال عم لصاحبيه والذي نفسي بيده
عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضي المراد به السؤال عن
القيام بحق الشكر والتفريع وقال النووي هذا سؤال تعداد
النعم والامتنان لا بسؤال تفريع قال الطيبي يدل على القول
الاول ما جاء في حديث آخر انه عم لما قال هذا القول اخذ
عمر القذف فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر قاله
ابي الهيثم بن بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت التيهان
بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الياء المثناة تحت مع كسرها
فصل ق البراء ابن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه انا النبي
لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلما اقر عن الكفار انا
ابن عبد المطلب نبه عم نفسه الى بعده دون ابيه لشهرته
به حتى يقول كثير من الناس للنبي عم يا ابن يا ابن عبد المطلب
فان قيل كيف فخر النبي عم بمشرك وكان ينهى الناس عن
الافتخار بابائهم قلنا النهي عنه ما كان في غير الجهاد وقد حض
عم فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان راى
رؤيا بشر فيها بظهور النبي عم وكان تلك الرؤيا مشهورة
عندهم فاراد عم بذلك القول تذكيرهم بانه عم لا بد من ظهوره
على الاعداء الذين نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه
قيل

قيل كانوا ذلك اليوم اثنا عشر الفا فولوا فما ولى رسول الله
عم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار
قال المازري اصبح به من قال الرجل ليس بشعر لوقوعه في كلام
ولجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا واقع من النبي
عم اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد عقل عنه بعض العلماء
فقرؤا وانا النبي عم لا كذب بفتح الباء ليفيد الروي وانما الرواية
باسكان الباء م انس رضه روى مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة اي
شفيع لعصاة امتي في دخول الجنة او معناه اول شفيع في الجنة لرفع
الدرجات لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت فلان كلاهما على
بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه عم
اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا رجل
واحد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انا اولى الناس اي
اقربهم بابن مريم كان مسائلا قال ما سبب الاولوية فاجاب عم
بقوله الانبياء اولاد علات اي اخوة لاب شبه عم ما هو المقصود
من بعثه بجملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب شبه شرائعهم المتفاوتة
في المتفاوتة في الغرض بالامهات وليس بيني وبينه نبي بطل مذهب
من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى عم ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال رسول الله عم اذا توفي ميت يسئل ان
ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله
عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي على بناء
المجهول اي مات فترك دينا فعلي قضاؤه وفيه الاحتجاج على ابي حنيفة
لصاحبيه في عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب
من قبله بان هذا الالتزام من النبي عم كان تبرعا وهو لا يقتضي قبول
الدين واما الكفالة فيقتضيه والذمة تخربت بالموت فان ترك مالا
انتقل الدين اليه والا يسقط والكفالة بالدين الساقط لا يجوز

ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه عم الصلوة على المديون كان
لتحريض المديون الحي على قضاء دينه والزجر مطله قبل قضاؤه عم
ذلك كان مما يدخر بمصالح المسلمين وقيل كان من خاص ماله م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيده به مع
انه عم سيدهم في الدنيا ايضا لان سوءده يظهر فيه لكل احد بلا معا ند
كما قال الله تع لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له
في كل حال قال النووي لم يقل عم هذا الحديث فخرا لما جاء في غير رواية
مسلم ولا فخر يعني لا افتخر به لانه عم كان يكسى بل كان بمزيد فضل الله
علي وانما ذكره عم فاما لامتثال قوله تع واما بنعمة ربك فحدث
واما لانه مما يحث تبليغه الى امته كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان
الآدميين افضل من الملائكة خواصهم وعوامهم عند اهل
السنة فاذا كان عم افضل من الآدميين يكون افضل من الخلق
كلهم واما قوله عم في الحديث الآخر لا تفضلوني من بين الانبياء
فمحمول على النهي عن تفضيل يؤدي الى ان ينتقص المفضول والى
الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي اي عن تفضيل في نفس
النبوة فانها متساوية بينهم او على انه عم قاله قبل ان يعرف
انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا واول ينشق عنه القبر يعني انا
اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة واول شافع واول مشفع
بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول
شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول خ جابر
رضه روى البخاري عنه انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى
احد جمع قتيل يعني انا شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حتى
السعي او بانهم مستحقون بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة
في الدنيا ق جرير رضه اتفقا على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني فرطكم م ابو موسى
رضه

رضه روى مسلم عنه انا محمد اي كثير الحمد لان اهل السماء والا
حمدوه والحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله بمحامد لم يحمد
غيره والمقفي بتشديد الفاء وكسرها لانه اتى عقيب الانبياء
وفي قفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله
اولان التوبة في امته صارت اسهل الا يرى ان توبة عبدة العجل
كانت بقتل النفس اولان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون
التائب منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به في الدنيا ولا في الآخرة
وغيرهم يؤاخذ في الدنيا لا في الآخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب
الرحمة وهو الوجود لقوله تع لولاك لما خلقت الافلاك وفي
اطراف ابي مسعود اي في كتاب جمع فيه طرف الحديث واختلاف
رواياتها ونبي الرحمة ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال ولم
يذكر ونبي التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة
قلت كان امم الانبياء يهلكون في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد
المعجزات ونبيه عم بعث بالسيف ليرد عوامه عن الكفر ولا
يستأصلوا وفي كونه عم نبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذا
الاسماء بالذكر واسماؤه اكثر من ذلك حتى قيل للنبي عم الف
اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة
اولان الموحى اليه في ذلك الوقت كان هذه الاسماء م سهل ابن
سعد رضه روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء
كان من ماله نفسه او من مال اليتيم قريبا منه او لا كهاتين في
الجنة واشار النبي عم بالسبابة والوسطى هذا لمن لفظ الراوي
يعني الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي عم لا ان
درجته تبلغ درجته وما روي انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث
يجوز ان يكون اشارة الى ذلك فصل ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسألت

النبي عم ان اتظهم قال تشهين قلت نعم فاقامني مراء وقال
دونكم اي خذوا في لقبكم كما تلعبون يا بني ارفده هذه كنية
للحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم البهم الاقدم
قاله يوم عيد للسودان وطائفة من الحبشة برقصون
وكانوا يلعبون بالدرق جمع درقة وهي الجحفة والحراب
بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة في النظر
الى اللعب اذا لم يكن فيه اللهو كالوتر والمزامير غيرهما
روي انه عليه الصلوة والسلام مر على اصحاب الدروع فقال
خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا
فسحة استدل بهذا من ترى اباحة السماع اذا لم يكن
فيه لهو في وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان
ورد بان الاصل كان لعبا بآلة الحرب والسماع ليس في معناه
ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عم اني
رايت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين تهاجر ابي الهجرة الى
المدينة لصحرية من الكفرة فقال عم على رسلك بكسر الراء
يعني كن على هينتك ولا تعجل فاني ارجوا ان يوذن لي قاله لابي
بكر قبل الهجرة ق صفية بنت حيي رض بضم الحاء المهملة والياء
المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان النبي عم معتكفا فاتيته
ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معي شاهني الى الباب فمر رجلان
فلما راى النبي عم اسرعا فقال عم على رسلكما انها صفية بنت
حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله قال ان الشيطان
يجري من ابن آدم مجرى الدم وفي رواية قيل انما خاف عم من ان يظنا به ظن
التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان ايسر اعمالهما تاذبا ق ابو موسى رض
تفقا على الرواية عنه على رسلكم اعملكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم
انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غير غيركم او قال ما صلى

هذه الساعة

هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوي قال الحين العتمة
بالصلوة اي يدخل في الظلام بتاخير ادائها وكان الجماعة يرجعون
بعده الى الانتشار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عليك اسم فعل
بمعنى الزم السمع والطاعة اي طاعة امرك في عسرك ويسرك
اي في حالة فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان
اي في يوافق طبعك او لا يوافقه واثرة عليك وهي بالفتحات
والتاء المثلثة اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني اذا فضل
اولوا امرك احدا عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه
وانما قال واثرة عليك وان كان قوله مكرهك بينا ولها اشارة
الى شدة تلك الحالة م ثوبان رضه روى مسلم عنه عليك بكثرة
السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها
درجة وحط بها عنك خطيئة قاله لربيعة حين سال عن عمل يدخل
الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام
تقدم الكلام عليه في هذا الباب في حديث اقرب ما يكون العبد
من ربه وهو ساجد م جابر رضه روى مسلم عنه قال امرنا رسول
الله عم بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم
وهو الذي لا يخالط لونه لون آخر ذي الطفيتين الطفية بالضم
خوص المقلة وهي شحمة العين التي تجمع البياض والسواد و
خوصها نحوها شبه الخطين اللذين على وجه الكلب بخوص
من خوص المقل يعني الرموا بقتله فانه شيطان يعني الكلب
تفسير للاسود احتج به على ان صيد الكلب الاسود لا يحل
قلنا المراد به بيان نجاسته لان الخبث يعبر عنه بالشيطان
في العادة لا انه اخراج من جنس الكلب ق م جابر رضه اتفقا
على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم بمر الظهران نجني
الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك فقال عم عليكم بالاسود

اي الاسود الكلب

م اي اسم الارض

منه فانه اطيب اي من الكنات لان الاسود يكون انضج قال جابر
فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي النبي عم نعم وهل من نبي الا رعاها
لعل الحكمة في رعي كل نبي الغنم ان يحصل له التواضع لو انسة الضعفا
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون
يعني لا يحملوا على انفسكم اوراد كثيرة ووظائف من العبادات لا
تقدرون على مداومتها وتتركوا فان الله لا يمل بفتح الميم الملال فتور
يعرض النفس من كثرة شيء وهو مستحيل في حق الله تع فيراد به ترك
الثواب عبر عنه بالملال ليزدوج قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادته و
قيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله ا علم ان الشيخ رقم
هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة رضه لكن رواه البخاري و
مسلم والنسائي عن عايشة كذا قاله صاحب التحفة خ عايشة رضه
روى البخاري عنها مهلا بسكون الهاء امهلي مهلا عايشة عليك
بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها واياك والعنف
اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قاله لها حين قالت
لليهود عليكم السام واللعن بعد قولهم للنبي عم السام عليك
ورده عم عليهم بقوله عليكم فصل ق جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه لك الثمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل لكثرة للتاكيد قاله
له تقدم بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت جملك
م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى مسلم عنه لك بها
اي بمقابلتها يوم القيمة سبع مائة ناقة كلها مخطومة يعني
مذللة مهيئة للركوب الخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به
ظاهره فيكون له في الجنة سبع مائة ناقة يركبن حيث يشاء
وان يراد ثواب سبع مائة كما قال تع مثل الذين ينفقون اموالهم
في سبيل الله كمثل حبة الآية قاله لرجل جاء بناقة مخطومة فقال
هذه في سبيل الله م جابر رضه روى مسلم عنه لكل داء دواء يعني
شيء

شيء مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله اي
من ذلك الداء يقال برأ من المرض برأ بالفتح والضم اذا عوفي
تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من داء
الا انزل شفاء ق ابن مسعود وانس رضه اتفقا على الرواية عنهما
لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف
بما نذر وبما حلف عليه ويشترط شرطه لواء يوم القيمة اي علم و
قد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعده استحقارا له لان علم الغدر
يكون تلقاء وجه وجه الرجل وذلك العلم لا يفارقه ليراه الناس
فيزداد فضيحة بقدر غدرته يعني ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرة
ق بو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعو بها
يعني مستجابة يقينا فاريد انشاء الله ان اختبئ دعوتي شفاعة
لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في ان لكل نبي دعوة
مستجابة انما ذكره قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك اقتداء
بقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله خ معن
بن يزيد رضه روى البخاري عنه قبل ما رواه خمسة احاديث ولم
يخرج له في الصحيح سواء قال كان ابي اخرج دنانير يصدق بها
فوضعها عند رجل في المسجد فجئته فاخذتها فقال ابي والله
ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله عم فقال لك ما نويت
يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن بسكون العين تلك
الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت
فرضا فبعض حمل الحديث على انه كان بخصوصه به وعمل ابو
حنيفة ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا وقع الزكوة و
كيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا اذا
رفعها بنفسه الى ابنه او ابنه الى ابيه في الظاهر من غير
معرفة خ عايشة رضه روى البخاري عنها قالت قلت

للنبي عم ترى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال عم لكن افضل
الجهاد يعني افضل من الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح
اجران اجر لاداء حق الله تعالى واجر لخدمة مولاه باستقامة
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته بقدر
ما يندفع ضرورته ولا يكلف على سيده ولا يكلف على بنا المجهول اي
المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا الفتى بمعنى النهي المراد بما
يطيقه المملوك او يقدر على عمله دايما حتى لو كلفه المولى بما يطيقه
يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز تكب منهيا عنه بقرينة قوله عم
في رواية اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة
ق جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا
محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر اراد بذهاب صورة
الكفر التي كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي
بتشديد الياء اي على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به
بعثته قرب قيام الساعة وانا العاقب اي الاخير عقيب الانبياء
فصل خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا
المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تقديره
في الباب الخامس في حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة
عيسى بن مريم وهو ما نطق به القران في اشارة اليه قالوا كيف نكلم
من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله اتاني الكتاب الاية وصاحب
جريج وبينا صبي يرضع قصتهما سياتي في الباب التاسع في حديث
كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم العبتين في هذه القصة يحتمل
ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم في الجمادات وان يكون عن
معرفة بان خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى عم
فلا شك

فلا شك انه كان بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف
صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف عم في قوله تع وشهد شاهد
من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الاية كان في المهد
وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال لامه
حين امتنعت من النار اصبري فانك على الحق قلنا المذكورون
في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف
في من عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقول اخبر النبي
عم بما كان في علمه مما اوحي اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك علم الله
بما شاء من ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو
مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابراهيم
عم الا ثلث كذبات ثنتين بدل من ثلث كذبات في ذات الله اي في
طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها
رضاء الله ايضا لكن لما كان له نفع طبيعي فيها خصص الثنتين بذات
الله دونها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدا محذوف اي احد تلك
الكذبتين قوله اني سقيم بيانه ما روي ان ابراهيم قال له ابوه لو خرجت
معناه الى عيد نا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق
القى نفسه وقال اني سقيم تاويله ان قلبي سقيم بكفركم او مراده
الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روي انه عم بعد
ما القى نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم
ولما رجعوا ورؤا احوالهم قالوا ءانت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم
قال بل فعله كبيرهم تاويله انه اسند الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان
حاملا له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي تكبرهم وعلى هذا
يكون الاسناد حقيقيا وواحدة في شان لسارة قصته ما ذكره
النبي عم في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه
سارة وكانت احسن الناس فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك

امرأتي يغلبني عليك فان سالك فاخبريه انك اختي فانك
اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيرك وغيري
فلما دخل ارضه راءها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدم ارضك
امراة لا ينبغي ان يكون الا لك فارسل اليها فاتي بها قام ابراهيم
الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت
يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك
فعاد فقبضت يده اشد من القبضة الاولى فقال ادعي الله
ان يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده
ودعاء الذي جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان ولم تاتيني بانسان
فاخرجها من ارضي واعطها هاجر قال الماوردي الكذب
على الانبياء فيما طريقه البلاغ من الله تع محال واما في غيره ففي
امكان وقوعه قليلا قولان للشافعي والخلاف قال القاضي عياض
الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة في
الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب
واما في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يراد
حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر
بان الكذب للاصلاح جائز فما ظنك في دفع ظلم الظالمين واقول
كيف يحتمل ذلك ومع كلام ابراهيم عم قرينة حالية او مقالية دالة
على انه يجوز فيه ولم يرد ظاهرا الا يرى ان من جملة كذبات قوله عم
لسارة انك اختي في الاسلام قوله في الاسلام قرينة على انه لم يرد به
الاخوة في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل
من الجماد قرينة على انه ما قال ويجوز فيه فلا يكون كذبا ق ابن عباس
رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حطب ولو كان لهم يعني
لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوهما لدعا لهم فيه اي في
زيادته يعني لاهل مكة بدعا لهم ابراهيم عم ببركة ثمارهم بقوله وار

حبوب

زقهم

وارزقهم من الثمرات لعلكم تشكرون ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول
الله قال ولا انا اي ولا ادخل انا بعمل يعني العمل الصالح غير موجب
لدخول الجنة بل انما يحصل به الاستعداد لان يتفضل الله عليه كما قال
الله تع ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله منه
اي يسترني ماخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن هنا يجيء
لاجل يعني يسترني بفضله لاجل دخول الجنة ويجوز ان يضمن معنى
معنى يمكن يقال امكنني من ضرب زيد اذا جعله قادرا عليه وهذا
الاستثناء منقطع فصل م انس رضه روى مسلم عنه لما صور الله
آدم يعني طينته في الجنة تركه ما شاء ما هذا بمعنى المدة ان يتركه
فجعل ابليس يطيف به اي يقاربه وينظر اليه فلما راه اجوف
عرف انه خلق اي مخلوق لا يتمالك يعني يتماسك فيما يسد
جوفه ويحصل به انواع الشهوات الداعية الى الهفوات فكان الا
كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم في الجنة وقد جاء في الخبر
ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف بوادي نعمان وايضا
قوله تع يا آدم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر قلنا يحتمل
ان يكون طينته بعد ما خمرت وتركت اطوارا واستعدت لقبول
الصورة الانسانية جعلت وصورت فيها ويكون المراد بالسكون
في الجنة الاستقرار فيها ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
لما كذبني قريش يعني في امر الاسراء الى بيت المقدس قمت في الحجر
اي في حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم وبتشديد اللام اي كشف
لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت اخبرهم عن آياته اي علاماته
التي يسالون وانا انظر اليه الواو في الحال فصل ق
فاطمة بنت قيس رضه اتفقا على الرواية عنها اما ابو جهم
بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب

زوجة كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول
اولى الملجاء في بعض الروايات اما ابو جهم فرجل ضرّاب النساء
قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه من العيوب
عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة
واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة فقير لا مال له
هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير
الكفو اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية
واسامة مولى قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة
اي طلاقا بائنا فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية
بن سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اما
الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وتوجيه الشيء
مفعوله محذوف اي اوجهته لك واما المال فلست منه في شيء
قال للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان
قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبي عم لان يسلم وجاء
بمال المقتول هكذا وجهه الشراح لكن ما قال الداودي من ان
المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فانما تعرض بعض
الكفار على اسلامه لغدره السابق قال عم الحديث مشعر
بان فاقبل من قبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته
في النسخ المصححة وهو المناسب لقول المص رضه حين اسلم
اعلم هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري
وانت ترى الشيخ رقمه بعلامة ق ق عبد الله بن سلام رضه
اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نائم اذ اتاني رجل فقال قم فاخذ
بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو بتشديد الدال المجمع
جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت
ان ادخل فيها فقال لي لا تاخذ فيها فانها طرق اصحاب شمال

واذا

واذا جواد عن يميني فقال لي جد ههنا فاتى بي جبلا فقال اصعد
فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استي حتى فعلت ذلك
مرارا ثم انطلق بي عمودا راسه في السماء وذكر اسفله في الارض
اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا
وراسه في السماء فاخذ بي فرجل بي وهو بالراء المجمة وبالجيم
بمعنى رقي فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت
متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي عم فقصصتها
عليه فقال عم اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق
اصحاب الشمال واما الطرق التي رايت عن يمينك فهي
طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهي منزل الشهداء ولن
تناله واما العمود الاسلام واما العروة وهي عروة الاسلام
ولن تزال مستمسكا به حتى تموت فجعل النبي عم يمسكه العروة
في رؤياه كتمسكه في اليقظة ق يعلى بن امية رضه اتفقا على الرواية
عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فا
نزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف
والسعي والحلق واجتناب النساء والطيب واللباس وهذا
ليس على عمومه لان العمرة لا وقوف فيها قاله لرجل جاءه با
لجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة
موضع على تسعة اميال من مكة وهي الخطابي قد يكسر فيه
العين ويشدد الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة وهو مصبغ
لحيته وراسه اي زعفران وطيب وعليه جبة فقال ابي احرمت
بالعمرة وانا كما ترى اختلف في ان المحرم اذا لبس وتطيب
ناسيا او جاهلا عليه فدية ام لا تذهب الشافعي الى عدمها
متمسكا بالحديث لان النبي عم لم يامره بالفدية ولو كانت
واجبة لامر بها اذ الرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام

وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها للجاهل
ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع في حجك انه كان عالما
بالاعمال الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية في جنايته
الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج فلما اتى عم بان يصنع
في عمرته كما يصنع في الحج يفهم وجوب الفدية عليه فهنا ق جبير
بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه اما انا فابصر على راسي ثلث
اكف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد به الحفنة وقال
البخاري ثلثا واشار اي النبي عم بيديه كلتيهما قاله حين تجاروا
اي تنازعوا في الغسل اي في مقدار ماء الغسل عنده فقال بعض
اما انا فاني اغسل راسي بكذا وكذا وفيه دلالة على استحباب
عدم اسراف الماء ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت
لما وصف النبي عم السحر الذي سحر به وكان في بير ذي اروان
بان نخلها كرؤس الشيطان قلت له افلا خرجته قال لا اما انا
فقد عافاني الله اي من ضرب ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم
الهمزة اي انشر على الناس شرا يعني خفت ان يتعلموا من اجزائه
شيئا فتركته في تلك البير على ما وجدته فلم اخرجه ق عبد الله
بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة
فنار تحشر الناس اي تجمعهم مع السوق من المشرق الى المغرب
والظاهر انه عم اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت فتنة
الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار
اول الآيات مشكل لان بعثة نبينا عم من الاشراط والنار لم
يتقدمه وقد قال عم في حديث آخر ان اول الآيات خروجا
طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات
الساعة علامة لقربها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها
علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا عم ومن الثاني
النار

النار والدجال وخروج يأجوج ومأجوج ومن الثالث طلوع
الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجعة يسمى اولا لانه
مبتداء ذلك القسم واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد
حوت اي زايدته وهي القطعة المفردة المتعلقة بطرفه واذا سبق
ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد اي يجره الى جانبه ويجعله مشابها
به واذا سبق ماء الرجل لزعيت اجابه بها اي بالاحكام المذكورة
حين سئل عنها قبل اسلامه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اما
اهل النار الذين هم اهلها اي هم يختصون بها بالخلود فيها فانهم
لا يموتون فيها ولا يحيون اي حيوة ينتفعون بها ولكن ناس
اي من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم
اي اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفي بعض النسخ فاماتتهم بتاء
اي اماتتهم النار كذا قال النووي ومعناه ان المذنبين من المؤمنين
يميتهم الله حقيقة بعدما يعذبوا المدة التي اراد الله على قدر
ذنوبهم ثم يكونون محبوسة في النار من غير احساس قال القاضي
يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او ان
يكون الآلام اخف لكن المناسب هنا ما قدمناه اماتته حتى اذا
كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم يعني حملوا كما يحمل الامتعة
ضبائر ضبائر نصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات
واحدتها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح
وهي الجماعة فبثوا بضم الباء اي جعلوا متفرقين على انهار الجنة
ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها فيفيضون
فينبتون نبات الجنة بكسر الجاء بزوره نبات الصحراء مما يلي
بقوت تكون في جميل السيل وهو ما حمله السيل من طين قيل اذا انتقع
فيه حبة تنبت في يوم وليلة تشبه عم بسرعة عود ابدانهم بسرعة
نباتها وفي حديث آخر يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن

م زيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه اما بعد اي بعد حمد
الله الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتيني
رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك
فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا
بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اي وثانيهما اهل بيتي
وهم من حرم عليه الصدقة من اقربائه لو قيل نساؤه سماهما به
ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفس خطير ثقل اذكركم الله
في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ذكره
ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده
كما علي وعقيل وجعفر وعباس وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهله
الا ان يكون بها شمية وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته
والمعروف في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله
فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى
ومن اخطاه يعني لم يعمل به ضل وفي رواية هو حبل الله المراد به
عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى
وتركه كان على الضلالة ق المغيرة بن شعبة رضه ومروان الحكم رضه
اتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين و
اني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اي مسبيهم فمن احب منكم
ان يطيب ذلك بتشديد الياء اي يرد ما في يده يطيب قلبه فليفعل
ومن احب منكم ان يكون على الحظ اي يكون له نصيب عوض ما رده
حتى نعطيه اي ذلك الحظ اياه من اول ما يفيء الله علينا اي يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل
اي يرده يعني قد هو ان تفسير لقوله اخوانكم تقديم التوضيح
على هذا في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم م
جرير رضه روى مسلم عنه قال جاء النبي عم قوم عراة متقلدوا
السيوف

السيوف فتغير وجه رسول الله عم لما راى بهم من الفاقة
فامر بلالا فاذن خطب فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه
يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وهو
نفس آدم وقد حكم منها وخلق منها زوجها اي خلق حواء
من ضلع من اضلاعها هذا معطوف على مقدر وهو صفة
نفس وهو انشاؤها انما لم يعطف على خلقكم لان يؤدي
الى تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس ويجوز
ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس الذين بعث اليهم
الرسول عم وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله
الذي تتساءلون به اصله تتساءلون فادغم التاء في السين و
الارحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض
فيه وحذفه للعلم به كما في قولهم الله لافعلن المعنى يسال بعضكم
بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا على سبيل الاستعطاف
وبالنصب عطف على الله اي اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على
محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدا خبره محذوف اي والارحام
مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا يحفظ اعمالكم
فاتقوه فيما نهيكم عنه يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس
ما قدمت لغد اي يوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون
تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر اي ليتصدق من دينار من درهمه
من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تتمة
الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت تعجز عنها ثم تتابع
الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله
اي استنار وظهر عليه امارات السرور م جابر رضه روى مسلم عنه
اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي بضم الهاء و
فتح الدال الارشاد هدى محمد اي خير الارشاد وارشاد محمد

ويجوز الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة
يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثاني بمعنى
الواحد اي خير الطريق طريقة محمد عم وشر الامور محدثاتها بفتح
الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة
والبدعة بمعنى واحد في اللغة لكن البدعة هي المخالفة للسنة يعني
كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبي عم ضلالة لان الضلالة
ترك الطريق المستقيم والزغ الى غيره والطريق المستقيم
الشريعة خص من هذا الحكم البدعة المبدعة الحسنة كما
قال عمر رضه في التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة
خمسة واجبة كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة
كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط في
الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران
ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال قال النبي عم في مرضه
الذي قبض فيه اما بعد فان الحي من الانصار هذا بيان للحي يقلون
ويكثر الناس يعني ان الانصار نصروا النبي عم وقت الحاجة و
انقضى ذلك فلم يلحقهم فيه احد وكانت ولاة امور منهم ذهب
من غير بدل فيكثر غيرهم يقلون فمن ولي شيئا من امة محمد فا
ستطاع ان يضر فيه اي في ذلك الشيء احدا وينفع فيه احدا
فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعني ليتجاوز عن ا
سائهم من الانصار فيما سوى الحدود ح عمرو بن تغلب رضه
بالتاء المثناة فوق وسكون الغين المعجمة وكسر اللام قيل ما
رواه عن النبي عم ثلثة احاديث له في الصحيحين حديثان
انفرد منها البخاري بهذا اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل
وادع بفتح الهمزة والدال اي اترك الرجل والذي ادع احب
الي من الذي اعطي ولكني اعطي اقواما لما بكسر اللام اري في

صاحب جامع الاصول
ت الاصول ما لم يكن
في كتاب والسنة
ع ابن المجيد

قلوبهم

قلوبهم اي اعلم من الجوع والهلع الجوع نقيض الصبر والهلع
شدة الجزع والكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اي افوض اقواما الى
ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة فيهم عمرو
بن تغلب يعني من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب
وفيه فضيلة له ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اما بعد
عايشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله
اي سيبين براءتك وان كنت الممت بذنب اي نزلت به وفي الصحا ح
الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى لطف
عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفري الله وتوبي اليه فان
العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته
وهذا الحديث بعض من حديث اتهام عايشة بصفوان تقدم
بيانه في اواخر الباب الخامس في حديث يا معشر المسلمين من
يعذرني من رجل ع ابو الدرداء رضه روى البخاري عنه
قال جاء ابو بكر الى النبي عم ليستبق ما جرى بينه وعمر من التخاصم
فقيل ان يقوله عم عرفه النبي عم بنور النبوة فقال اما صاحبكم
فقد غامر اي دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها يعني ابا بكر رضه
تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الله بعثني اليكم ق
كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق
قم حتى يقضي الله فيك قاله له حين قال والله ما كان لي من عذر
حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة
تبوك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن
قد ابتعت ظهرك

الباب الثامن فصل في عددهم

المقداد رضه
روى مسلم عنه احدى سواءتك يا مقداد يعني هذه الضحكة احدى
خصالك المذمومة لانها تكون من الغفلة وفي الصحاح السوءة
الخصلة القبيحة قاله له لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض

لشربه حصة النبي عم من اللبن وهذا سورة الانعام وجلبه بفتح
اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاغنز الثلث جمع غزن وهي
الانثى من الغزم مرة ثانية تقدم بيانه في الباب الخامس في
حديث ما هذه الارحمة من الله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اثنان في الناس اي خصلتان في خصالهم هما بهم كفر يعني من
اعمال الكفار لا من خصال المسلمين الطعن في نسب غيره فقد
كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر
نعمة النحي ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه جنتان
مبتدا لخبره محذوف ان للمؤمن جنتان او في الجنان جنتان من
فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتداء خبره من فضة الجملة صفة
لجنتان او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب آنيتهما
وما فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس لما روى عن النبي عم
ان جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين ينظروا الى
ربهم ما هذه نافية الازرار الكبرياء على وجهه اي ذاته قال التو وي
كان النبي عم يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عن هنا عن
مانع رؤية الله تع برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون
ازالة لذلك الى هنا كلامه الاوجه لي ان يقال معناه لا ينبغي
حينئذ للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم
المانعة عن الرؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله تع الا هيئة
كبريائه وهي وان ادهشتهم عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا
حصلت دعوة اليها يؤيده ما قال المشايخ من ان الله تع لا يرى
بلا مرتبة حجاب ولا يقدر احد على تجلي ذاته بلا حجاب بل يفنى
في جنة عدن ظرف لينظروا فيه اشارة الى ان النظر لا يحصل
الا بعد ان يؤذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانها
موضع قرار لرؤية الله ومنه المعدن لمستقر الجواهر روى
ان جنة

ان جنة عدن اعلى الجنات بمنزلة دار الملك في المدينة يدور
عليها ثمانية عشر الف سور بين كل سورين جنة فالتي تلي جنة عدن
انما هي جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن
اي الوصيلة فهي اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله
ان يتجلى لعباده نادى منادٍ يا اهل الجنان هلموا الى زيارة
ربكم في جنة عدن فينادرون اليها فيدخلون فيأخذون
منازلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله
واياكم من الواصلين اليهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
صنفان من اهل النار لم ارهما يعني في عصره عم لظهارة ذلك
العصر بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعني احدهما قوم في
ايديهم سياط جمع سوط يسمى تلك السياط في ديار العرب
بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد طرف فيها مشدود عرضه كعرض
الاصبع الوسطى يضربون بها الشارقين غداة وقيل هم الطوفون
على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب
والسياط كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء يعني
تابعهما نساء كاسيات يعني في الحقيقة عاريات يعني في المعنى
لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات
من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين خلف ظهورهن من ورائهن
فينكشف صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات
نعم الله عاريات عن الشكر يعني نعم الدنيا لا ينتفع في الآخرة
اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير يختص بالنساء
ممايلات اي قلوب الرجال الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن
واكفالهن كما يفعل الرقاصات او مميلات مقانعهن عن رؤسهن
ليظهر وجوههن مائلات اي الى الرجال او معناه مبالغات
في مشيهن رؤسهن كاسنمة البخت يعني يعظمن رؤسهن

بالخمر والقلنسوة حتى يشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن
الى الرجال برفع رؤسهن الملائكة بالهمزة من الميل لان اعلا
النساء يميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالتاء المثلثة يعني المرء
تفعه الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها من تاويل
امثالها غير مرة وان ريحها توجد عن مسيرة كذا وكذا
اي توجد مسيرة اربعين عاما هكذا صرح في حديث آخر ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة
الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان
الى الرحمن انما صارتا احب لان فيهما المدح بالصفات السلبية
التي يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها
الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم خ ابن عباس
رضه روى البخاري عنه نعمتان وهي الحالة التي يكون الاحسان
عليها كالجلسة كذا قاله الطيبي وقال الرازي النعمة عبارة
عن المنفعة المنقولة على جهة الاحسان الى الغير مغبون فيهما
كثير من الناس نعمتان مبتدا مغبون صفته وخبره الصحة
والفراغ العين هو الحسران في العاملة شبه عدم المكلف بالتاجر
والصحة والفراغ برأس المال لانها من اسباب الارباح
ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره يربح
كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم
تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان باتباعه
يضيع رأس ماله ولا ينفعه ندم ماله م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت
من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها
تقدم الكلام عليه في الباب الثالث لا تقوم الساعة حتى
تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لا تخرج

هنا سؤال

هنا سؤال وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة في الوجود
فاذا وجد احديها لا ينفع نفسا بعدها ايمانها فما فائدة
ذكر الاخريين وجوابه انه عم لعله اراد ان كلا من هذه الثلث
مستبدة في ان ايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فاتيانها فرض
تقدمها يترتب عليها عدم النفع ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضاء
ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم
عن دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعني له
ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اي في المفازة يمنعه من ابن
السبيل اي من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اي بساوم
فيها وروي بسلعته بدون فعله هكذا يكون بايع بمعنى باع بعد
العصر فحلف له البايع للمشتري بالله للاخذها على صيغة الماضي
بكذا وكذا يعني زاد البايع في الثمن الذي اشتري به فحلف
عليه فصدقه اي المشتري البايع وهو على غير ذلك يعني
والحال ان البايع لم يكن اشتراها بما ذكره من الثمن خص
العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال
النهار واذا حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل
سيء وعسى ان يكون آخر عمره وقد قال عم انما الاعمال بالخواتيم
فلا ينظر الله اليه ورجل بايع امام لا يبايعه الا لدنيا بلا تنو
كحبلى وسكرى اي لغرض دنيوي فان اعطاه منها اي ذلك
الرجل واذا لم يعطه اي امام الرجل منها لم يف اي ببيعته
انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه في البيعة
من الاخلاص م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ثلثة لا
يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم
عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع

كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المطفى شهوته يكون اقبح
وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب
منفعة ودفع مضرة فاذا كان الكذاب بخطورا مع كونه و
سيلة غرض يكون من الملك القادر عليه بدونه اقبح
وعائل مستكبر اي فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه
فيه من المال والجاه يدل على كون طبعه لئيما فيستحق لهذا
اليما م ابو ذر رضه روي مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم
القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اي
الراوي فقراء معا اي الكلمات المذكورة رسول الله عم ثلثة
مرات تشديدا في وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم
يا رسول الله قال اي النبي عم المسبل وهو الذي يرسل ازاره
اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر والمنان وهو الذي يكثر المنة
على غيره لاحسانه اليه والمنة لا يليق الا الله لانه هو المالك
حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطي من ملك غيره فلم يجز ان
يمن فاذا من كانه ادعى لنفسه الملك والخيرية وانتفى من المعبودية
وتنازع الله تع في صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى
قطع حق الغير والمنفق سلعته وهو تشديد الفاء الذي يرو
ج بيع متاعه بالحلف الكاذب ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية
عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد
انما اعاد لفظ آمن ولم يقل وبمحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال
كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لان اليهود ولا يثابون على
دينهم لان الايمان بعيسى عم كان واجبا عليهم يؤيده رواية البخا
رجل آمن بعيسى يدل قوله آمن بنبيه ويجوز ان يجري على عمومه
لان اليهود كانوا مأجورين ايمانهم بموسى عم ولكن بطل ذلك
بكفرهم بعيسى عم فمتى آمنوا بمحمد يحتسب ذلك الاجر فيكون

لهم اجران

لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة
بعد اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى حق الله ومواليه ذكر
الجمع ولم يقل موالاه لان العبد يتداوله ايدي الناس غالبا
ورجل كانت عنده امة يطأها فاحسن اليها الادب حسن الادب
في القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها
المراد باحسانه ان يكون باللطف والتاني لا بالضرب والشتم
فان قلت الاحسان موجود مع التاديب لا بعده فكيف اورده
بالفاء قلنا معنى قوله فاحسن تاديبها اراد تاديبها وعلمها ما لا بد لها
من الفرائض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران
اعلم ان احدهما في حق الامة لتعليمها وتاديبها والثاني لاعتا
وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها والثاني لتزوجها فيكو
ذكر الاوصاف قبلهما لانها داعية السهما غالبا ولما كان جهة
الاجر فيه متعددة وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك
اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الوطي هل هو معتبر فيه حتى
لو لم يطأها لم تثبت له اجران قلنا لا والمراد به ارادة وطئها
وحلها له سواء وطئها قبل الاعتاق او لا وفيه اشارة الى انه
ينبغي ان لا يحرمها عنه م ابو قتادة رضه روي مسلم عنه ثلثة
من كل شهر يعني صوم ثلثة الواقع في نسخ المشارق ثلثة بالتا
لكن المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلثة قال
النووي القياس اثبات التاء في ثلث لعل سقوطها وقع من بعض
الرواية لو جعل المشارق كتلك النسخ لا مستقيم الترتيب الذي
التزمه المصنف قبل المراد بها ايام البيض لقوله عم يا ابا ذر اذا صمت
من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر
والظاهر مطلقه لقوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورضا
الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة

الى يجوع صوم رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدا نكرة
موصوفة او يكون الفاء زائدة واقول يثبت في الصحيح انه
عم قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصداقه
الاية المذكورة فما الفائدة في اضافة رمضان اليه مع ان قوله
الى رمضان يبقى مستدركا على توجيهه والملاع لي والله اعلم
ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبرا لقوله رمضان
يعني صوم رمضان كصوم ولا ربما ان يعطي الله بمجرد صوم
رمضان ثواب سنة تفضيلا صيام عرفة احتسب على الله
اي رجوه ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغائر مكسبة
فيها والسنة التي بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التي لم
تفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب في السنة الاتية
او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب فيها
وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي
قبله يتعرض الشراح لتوجيه انه عم قال في هذا الحديث احتسب ولم
يجزم بتكفيرها كما جزم في حديث اخر الصلوات الخمس مكفرات
لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله تعالى وعد على رسوله ان
يكفر ذنوب من صام عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام
عاشوراء مدة قبله فمعناه ارجوا على عدة الله ان يكفر هذا المقدار
م ام سلمة رض روى مسلم عنها ثلث للشيب يعني ثلث ليال
حق لها والمبتدا تخصص بالمضاف اليه المقدر كما في قوله تعالى
قل كل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة وسبع للبكر
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه ليس على اهلك هوان
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث وهو
مبتدا وخبره الجملة الشرطية وهي من كن فيه وجد حلاوة الايمان
استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق في طلب رضا الله ويجوز ان يكون

الجملة

الجملة الشرطية صفة لثلث ويكون الخبر من كان الله ورسوله
على حذف المضاف اي خصلة احب اليه مما سواهما المراد من ما
في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب الله وان
يحب المرء لا يحبه الا لله يعني لا يحبه لغرض الغرض رضاء الله
حتى يكون محبة ابويه لانه تع امر بالاحسان اليهما ومحبة ولده
لانه ينفعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا وان يكره ان يعود في الكفر
بعد ان انقذه الله منه اي انجاه كما يكره ان يقذف في النار
وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشعري رضه روى
مسلم عنه اربع في امتي من امر الجاهلية اي من افعال اهلها لا
يتركونهن اي امتي تلك الخصال الاربع الفخر بالاحسان
جمع الحسن وهو ما يعده الرجل مفاخر اباءه والطعن في الا
نساب والاستسقاء بالنجوم اي بان يطلبوا المطر من بعض الكواكب
والنياحة ق عبد الله بن عمر ورضه اتفقا على الرواية عنه اربع
من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت
فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا ائتمن اي جعل امينا ووضع
عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اي ترك الوفاء
واذا خاصم فجر بالجيم او مال عن الحق قيل هذا بخصوص بزمانه
عم لاطلاعه بنور الوحي بواطن قلب المتصفين بهذه الخصال
ق علم اصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم وانما لم يعينهم حذرا عن
الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا
بزمانه عم فيحتاج الى تاويله بان معناه من اتصف بهذه الخصال
واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبيها با
لمنافق الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا
عليه لعل هذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال لا في حق من ندر
منه او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق الحذق في الشرع

فان قيل جاء في حديث آخر آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه
اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الاربع يكون علامة
للمنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض ان
آية المنافق محصورة في الثلث او الاربع بل كل من ابطن
خلاف ما اظهر فهو من المنافقين فصدور العدد من
خبر الانام يكون باعتبار اقتضاء المقام ق طلحة
بن عبيد الله رضه اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات
في اليوم والليلة اي هي خمس صلوات فقال له ضمام
بن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسأل النبي عم عن اركا
ن الاسلام ويخبرهم بما قاله سأله عن الاسلام
يعني عن فرائضه ولهذا لم يذكر الشارين فيه فقال
هل علي غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس
من الصلوة فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف
احدى التائين قال مشارح الاستثناء فيه متصل عند
من قال يوجب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة رح
ومنقطع عند من لم يقل به كالشافعي رح واقول هذا
اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل علي اداء غيرهن
واما اذا قدر هل علي شروع غيرهن وهو الظاهر
فالاستثناء منقطع عند الكل قال اي النبي عم وصيام
شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له
رسول الله عليه السلام الزكوة فقال هل علي غيرها فقال
لا الا ان تطوع قيل سؤال ضمام كان في السابعة من الهجرة والحج
كان واجبا في السنة الخامسة منها به فعدم ذكر الحج في الحديث
يكون محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي عم او على
ان سمعه فنسي بدليل انه مذكور في رواية بن عباس فادبر الرجل
وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه تقدم الكلام عليه في
في الباب الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله
صلع افلح

يجد لام التعليل

افلح اي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق
بفتح الهمزة اي لان صدق وبكسرها فان قيل حكم عم بانه من
اهل الجنة في رواية ابي هريرة مطلقا فما وجه تقييده في الحديث
بقوله ان صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبر
الله بصدق ذلك الرجل ورواية ابي هريرة يكون بعده او نقول
انما قيده لئلا يغتر به ويغفل عن العمل او نقول لا يلزم من
كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة من
عذاب الله ويروى افلح وابيه ان صدق الواو في وابيه للقسم
او ادخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم صدر من النبي عم
من غير قصد جريا على العادة ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها خمس من الدواب كلهن فاسق سميت فواسق لكونها
موذيات على سبيل الاستعارة او لتحريم كلها كما قال الله تع
ذلك فسق بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن في الحرم الغراب والحدا
والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعي رح كل
ما يفترس لان كل مفترس ما السباع سمي في اللغة كلبا عقورا
وعند الحنيفة الكلب المعروف اختلف في تعليل هذه الخمس
ذهب الحنيفة الى عدمه لانها لو علللت لبطلت فائدة التخصيص
بالعدد فان قيل كيف الحقتم الذئب بها بالقياس
قلنا ذلك باعتبار ان الذئب وجد في رواية لا بطريق الحاق
ومن قال بالتعدية اختلف في علتها قال مالك هي كونهن
موذيات قال الشافعي كونهن مما لا يؤكل ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظله
في الباب الاول في حديث انظر يعسر يوم لا ظل الا ظله امام
عدل اي عادل قال القاضي المراد بالامام من يلي امور المسلمين
من الامراء وغيرهم انما بدأ به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره

الخير المتحدي اولي وشاب نشاه في عبادة الله ورجل قلبه معلق
في المساجد اي في طلب رضاء الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني
يكون سبب اجتماعهما التحاب في الله ولم يزولا عنه حتى تفرقا
من مجلسها ورجل دعته امراة اي الى الزنا بها ذات منصب اي
ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله وهذا القول اعم من يكون
بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فيخاف الله في القيام
بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول
على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا يعلم شماله يعني من
بشماله وقيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان الشمال
عالما لما علمها ما ينفق يمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطا
تاء وفي البخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة
فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما
ينفق بشماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم
لا عن مسلم وفي حديث اخر ان الملائكة سالوا الرب عن اشد المخلوقات
فقال الريح فقالوا هل من خلقك اشد من الريح قال نعم ابن
آدم تصدق بصدقة بيمينه يخفيها من شماله ورجل ذكر الله خاليا
اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكا وبكاه يكون
عن خوف او شوق ومحبة لله م عايشة رض روى مسلم عنها عشر
من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة
خمس من لفظ هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها التختان قاله
الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كائن من الفطرة
كان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارها بلا نقص
منها كما قال تعالى حتى عفوا وقالوا اي كثروا وقيل المكروه قصها
واما الاخذ من طولها او عرضها ليتناسب فحسن لكن المختار
لا يتعرض لها بقص شيء منها الا اذا نبت للمراة لحية فيستحب

لها حلقها

لها حلقها والسواك اي استعمالها والاستنشاق الماء وقص
الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة
خمسة وغسل البراجم جمع برجمة بضم الباء وهي عقدة الاصابع
ومفصلها وغسلها على نفل وهاسنة وليس بمختص في الوضوء
قيل يلحق بها ما اجتمع فيه المسخ كالانف والاذن وتنف الابط
اي شعرها وخلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية
عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم له قيل معناه
انتقاص البول بالماء فانه اذا اغتسل الذكر بعدما بال ارتد البول
ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه
الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول
والانتقاص بجيء متعد ولازما كما جاء في قولهم ولم ينتقص
مني الشيب قلامة وروي بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخلة
الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه لو لم ينضح ووجد
بالاظفر انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود
والانتضاح قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان يكون
ان فيه تخفيفة والاستثناء منقطع بمعنى لكن وهذا
شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان
المذكور في الخمس وهو اولى خ عبد الله بن عمر رض روى البخاري
عنه اربعون خصلة مبتداء خبره اعلاها منيحة العنز وهي
ما يعطى من المعز رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يرده
الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب
مفعول له وتصديق موعودها اي ما وعد لفاعلها من الثواب
على وجه الاجمال الا ادخل الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث
عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس
واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة

فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي نفس محمد
بيده اي في قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسمع بي اي بمعنى
وتبوتي ولو بكتاب او فتخصص التاء فيه زايدة او بمعنى
من كما في قوله تع عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من
هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها
او الى المحاربين منهم لان الاشارة لا يتناول المعدوم
فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قيا سا يهودي ولا نصراني
صفة لاحد بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي
ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها
على انهم مع كونهم اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا
كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث
دلالة على ان من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده لياتين
على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني اللام فيه للابتداء احب
اليه من اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم وتاخير
تقديره لياتين على احدكم يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني
بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا و قال الشيخ الشارح
ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتاكيد لصوق الصفة وثم
يحمل على الترتي الرتبي يعني بعدت مرتبة رؤيتي عند ذلك
عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة
الى وقوع الفتن بعده عم واعلام انهم سيندمون على ترك ملا زمته عم
كما روى عمر رضه انه قال النهاني عن النبي عم الصفي في الاهوال
م حنظلة الاسيدي رضه بضم الهمزة وفتح السين وتشديد
الياء في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل
انه كان من كتاب الوحي ما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث

انفرد

انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا
على رسول الله قلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت
نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراهما رأي عين
فاذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا
فقال عم والذي نفسي بيده ان لو تدومون ان هذه بكسر الهمزة
مخففة اسمها ضمير الشان على ما تكونون عندي اي من حضور
وفي الذكر معطوف على عندي اصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي
طرقكم اي مصافحة معاينة فانتفت مصافحتهم لانتفاء
الحالة الحاصلة عنده عم ولكن يا حنظلة استدرك عن هذا
التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق ولهذا
ناداه باسمه ساعة اي تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة
وساعة اي تكونون على الغيبة وحقوق انفسكم تارة فلا
يكون المرء بهاتين الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم ثلث
مرات اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما اتهم به نفسه
ويحتمل ان يكون هذا حضا على الحالتين يعني كونوا عليهما لئلا
تساءم النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر ودخول
القلوب ساعة فساعة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
والذي نفس بيده انكم لاحب الناس الي تشديد الباء مرتين اراد
بها التكثير كما في قوله تع فارجع البصر كرتين يعني الانصار
خ ابو سعيد وقتادة بن نعمان رضه روى البخاري عنهما والذي
نفس بيده انها لتعدل ثلث القرآن يعني سورة الاخلاص
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزء القرآن م ابو
ذر رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لآنيته بفتح اللام
والهمزة الممدودة جمع اناء وجمع الآنية ولا والي ضميره راجع
الى حوض النبي عم اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد

بالنجوم الصغار والكواكب الكبار قال القاضي هذا اشارة الى
غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ الاستحالة فيه
الا في الليل المظلمة الا بالتحفيف مع بعده استيناف جواب عمر
قال كونها مرئية في اي وقت المصحية وهي التي لا غيم فيها وصفها
بهاتين الصفتين لان النجوم فيها يرى كثيرا انية الجنة روي
مرفوعا على انه خبر مبتدا محذوف ومنصوبا على اضمار اعني من
شرب منها لم يظمأ اي لم يعطش هذا استيناف جواب عمر قال
ما حال من شرب آخر ما عليه بالنصب اي الى آخر حالاته من الشدا
يد العرصات لا بعدها ذكر لعدم الظمأ غاية في الظاهر لكنه في المعنى
مؤبد لانه اذا لم يظمأ بالشدايد فلا يظمأ بالطريق الاولى و
قد جاء في حديث آخر من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضي الظاهر
ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي
لا يظمأ بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه الا من قدر له الشفاعة
من النار لكن على ما قال لا يكون في مدح الحوض قصور والنبي
في صدد مدحه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول النار
لا يعذب فيها بالظمأ يستنجب فيه بالشين المعجمة وبضم الجاء
المعجمة وفتحها اي يسيل في الحوض هذا الاستيناف جواب عمر
قال هذه صفة الانية فما صفة الحوض ميزابان من الجنة من شرب
منهم يظمأ ولا يظن ان هذا تكرار لان الاول اشارة الى ان
من شرب بالاولى لم يظمأ ومن شرب من الحوض كالاغتراف
ونحوه لم يظمأ ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين
المهملة وتشديد الميم اسم بلد بالشام الى ايلة اسم بلدة بالساحل
مما يلي بحر الهند الى بمعنى الفظ مع ههنا كما في قوله تع لا تاكلوا اموالهم
الى اموالكم والموصول مع صلته خبر بعد الخبر ماؤه اشد بياضا
من اللبن واحلى من العسل قاله لحين قال يا رسول الله ما آنية

الحوض

الحوض اعلم ان جوابه عم بيان كثرة الآنية مع ان السوال
لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم او من استعمال ما موقع اي
الحدوثة كما جاء في حديث آخر قال آدم وما بعث النار قال
الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه والذي نفس بيده لاذودن اي لاذبن
رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث ان حوضي لابعد من ايلة م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة
حتى تؤمنوا ولا تؤمنون اي لا تكمل ايمانكم حتى تتحابوا في سبيل الله
اولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها على شيء اذا
فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم
ويسمع سلامه على من يعرف ومن لا يعرفه حكما عن عبد
الله بن عمر وكان يقول اني اخرج الى السوق وما لي حاجة
الا لاسلم ويسلم علي فاعطي واحدة وآخذ عشرا خ ابو
هريرة رضه روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن
احدكم حتى احب اليه من ولده ووالده تقدم بيانه في الباب
الثالث في حديث لا يؤمن احدكم م انس رضه روى مسلم عنه
والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه
شك من الراوي ما يحب لنفسه م ابو هريرة روى مسلم عنه
والذي نفسي بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم
من بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان سبب السوال
ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله الى ابي بكر وعمر تقدم
بيانه في الباب السابع في حديث اياك والحلوب م انس رضه
قال لما نزل المسلمون بدرا ورد عليهم رواية قريش ومعها
غلام اسود فاخذوه وكانوا يسئلونه عن ابي سفيان واصحابه

فقال لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة
فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه فسألوه
قال مالي علم بابي سفيان فضربوه ورسول الله قائم يصلي
فرأى ذلك انصرف فقال والذي نفسي بيده ليضربونه اذا
صدقكم بالتخفيف اي قال كلما صادقكم ولتتركونه اذا كذبكم
يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كان على رواية قريش
جمع رواية وهي الجمل التي يستقى عليها الماء يوم بدر ان اقرار الفزع
والمكره غير معتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذي
نفسي بيده ليوشكن اي ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما
بالتحريك اي حاكما مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل
الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد ملزومهما وهو
باطل دين الكفر ويضع الجزية يعني على كل كافر اذ لا يكون احد
يحاربه قال النووي الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها
عن الكفر ولا يقبل منهم الا الاسلام فان قلت اذا بذل
الكافر الجزية يجب قبولها في شرع نبينا عم فكيف خالفه عيسى
عم هل هو ناسخ قلنا لا بل نبينا عم بين ان شرعية هذا الحكم
سينتهي وقت نزول عيسى عم فيكون عدم قبول الجزية في
ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء في رواية ان عيسى
عم يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في الحلال ولو كان حاكما
على هذا الشريعة لم يزيد في الحل لقوله عم الحلال ما جرى على لساني الى
اليوم القيمة قلنا معناه انه ينزل في آخر الزمان ويتزوج امرأة و
ذلك زيادة فيما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله
وبذلك يوقف كل نصراني انه بشر وانه عبد الله ويفيض المال بفتح
حرف المضارعة اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك قلة الرغبات
اليه تفيء الارض افلاذ كبدها كما جاء كذا في حديث آخر ق سعد
بن ابي وقاص

بن ابي وقاص رضه وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنهما قال
استأذن عمر على رسول الله عم وعنده نساء من قريش يكلمنه و
يستكثرنه عالية اصواتهن فلما استأذن عمر قمن يبتدرن
الحجاب فاذن له رسول الله قلن نعم فقال عم والذي نفسي بيده
ما لقيك الشيطان سالكا حالا من المفعول فجا اي طريقا واسعا
قط بضم الهاء المشددة وباسكانها ظرف مبني بمعنى زمن المضي
الا سلك فجا غير فجك هذه رواية سعد وفي رواية ابو هريرة قط
سالكا فجا قاله لعمر بن الخطاب المعنى انهن معذورات في هيبتهن
وكيف لا يهيبنك والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل لمخالفته
خوفا من فتنة واما النبي عم وكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالي
به كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان الحديث
محمول على ظاهره ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذي
نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتأبى عليه الا تمنع
عنه استعمل يعلي تضمنه معنى التسخط الا كان الذي في السماء
وهو الله والملائكة جاء في رواية اخرى الا لعنتها الملائكة سا
عليها حتى يرضى عنها اي الزوج عن زوجته باطاعتها وفي
الحديث تحريم امتناع المرأة عن فراشه بغير عذر والحيض
ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بها فوق الازار فان
قيل هل يكون الزوج كذلك اذا اراده وامتنع قلنا لا الا ان
يقصد بالامتناع اضرارها فصل خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من
سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق المسور
بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما والله
اني لرسول الله وان كذبتموني الكتب محمد بن عبد الله قاله لذمن

حالة المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب
بيننا وبينكم كتابا دعا النبي عم الكاتب وقال اكتب باسمك
اللهم هذا ما قضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله
لو كنا نعلم انك لرسول الله ما صددناك عن البيت ولكن
اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج ويقال در
واللام فيه للابتداء يمينه في اهله اي في قطيعتهم كالحلف على ان لا
يكلمهم ولا يصل اليهم اثم بمد الهمزة افعل المتفضل اي اكثر اثما
وهو خبر لقوله لان يلج له عند الله اي لذلك الحالف اولاجل اللجاج
من ان يعطي كفارة اي فرض الله عليه على تقرير الحنث يعني
اذا حلف على شيء يرى ان غيره خير منه يجب عليه ان يحنث
ويكفر لان الاثم اكثر في الاقامة على ذلك الحلف خ ابو هريرة
عنه وابو شريح الخزاعي رضه روى البخاري عنهما والله لا يؤمن
والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكرها ثلث مرات واراد به نفي كما
الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يؤمن جاره بوايقه
جمع بايقة وهي الاذى ق البراء بن العازب رضه اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي عم ينقل التراب يوم الخندق وقد اربى التراب
بياض بطنه ويقول والله لولا الله ما اهتدينا مصداقه قوله تع
وما كنا لنهتدي لولا ان هدينا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانا
نزلت سكينة علينا اي وقارا او امنا من العدو وثبت الاقدام اي اقدامنا ان لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا
اذا ارادوا فتنة اراد به الرد الى الكفر ابينا اي امتنعنا روى
انه عم كان يرفع بهذا صوته ويكثره فصل م عقبة بن عامر
رضه روى مسلم عنه شفيع عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض
وحكى جوهري اسكانها ويكفيكم الله اي في امر العدو بان يدفع
عنكم

عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا فلا تعجز بفتح الجيم احدكم
ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله والمراد به مراماة الهدف
فانها جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من
القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته
ما لا يشاهد القاعد والقائم فيها يعني القائم بمكانه في تلك
الحالة خير من ماشي يعني من الذي يمشي الى الفتنة والماشي
فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعمل في الفتنة من
تشرف لها اي من نظر الى تلك الفتنة تشرفه يعني تجره
لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد منها
والهلاك في مقارنتها ومن وجد ملجاء او معاذا اشك من الراوي
اي موضعا يتخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به اي ليذهب
اليه ومن لم يجده يدق سيفه بحجب فيقعد لئلا يقع فيها
ق ابو حميد الساعدي رضه اتفقا على الرواية عنه ستهب الليلة
ريح شديدة فلا يقم فيها احد ممن كان له بعير فليشد عقاله
وهو الحبل الذي يشد به وخليق الوصف مستدق انواع الساق و
الخيل والابل ولفاها البعير مع زراعه قاله بتبوك قال الراوي فهبت
في تلك الليلة ريح شديد فقام رجل فحملته الريح حتى القته
بجبل طي ق علي رضه سيخرج القوم في آخر الزمان حداثاء جمع
حديث وهو بنفيض القديم كما يجمع صغير على صغراء الاسنان
يعني يكونون شبابا سفهاء الاحلام اي خفاف العقول يقولون
من خير قول البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به البرية
هو القرآن وفي المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو
الحديث يقرؤن القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع
حنجرة وهي الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه

لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون
اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم الرمية بتشديد الياء
اي من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم
اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه سيكون في اخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم
ولا آباؤكم فاياكم واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم ليتركوا بدعتهم
اما النهي على الصحابة ان فوق الثلث فانما ملوا في امور الدين فصل
في الفعل المضارع م انس رضه روى مسلم عنه اتي باب الجنة
يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول
بك اي بالفتح لك امرت على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق
ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه آمركم باربع وانهاكم عن
اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع في قوله آمركم باربع شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل عن الايمان
وللرفع خبر مبتداء محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان
تؤدوا الخمس ما غنمتم انما امرهم باداء لانهم كانوا اهل جهاد و
غنايم وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو
وفي بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا
على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحدا قال
ضي انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم
يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر
وعلى قول من قال انه فرض سنة منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة
الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر
واحدها دباة بتشديد الياء وهي القرع والحنتم واحدها حنتمة
بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر
فيتخذ منه اوعية الخمر والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها

وعاء

وعاء تطلى بالبر وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية
لانها غليظة يجعل ماءها حارا فينقلب الى الاسكار من غير شعور
صاحبها قال الوفد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهي بطن قبيلة
ارسلوا جماعة الى النبي عم ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد
مرنا يا رسول الله بامر نعمل به وندعو اليه من وراءنا م ابن عباس
رضه روى مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال النبي
عم لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاسرى فقال ابو بكر يا نبي الله
هم بنو العم والعشيرة ارى ان تاخذ منهم فدية فيكون لنا قوة
على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكننا
فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفرة وايمتهم فمال عم الى
ما قال ابو بكر ولما كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله عم وابو بكر
قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي فقال
ابكي للذي عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم
ادنى من هذه الشجرة قاله لعمر رضه بعد يوم بدر فيه جواز الذنب لرسول الله
عند عدم الوحي وجواز الخطاء فيه ويملون ان يقال القول الاول كان
حسنا وقول عمر رضه كان احسن والمقربون يعاقبون على ترك الا
حسن لما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطئت اي توافقت قال النووي
هكذا هو في النسخ بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف بين الطاء
والتاء ويقراء مهموزا قال الله تع ليواطؤا عدة ما حرم الله في السبع
الاول فمن كان متحريها اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في
السبع الاول تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان ناسا منكم
قد اروا ليلة القدر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اراكم يا بني
خارثة وهم بطن من الانصار قد خرجتم ثم التفت فقال بل انتم فيه
وخرج بتشديد الراء مسلم عن ابي هريرة رضه ان رسول الله عم

جعل اثني عشر ميلاً حول المدينة حمى لخاصة نفسه وان عمر رضه قد حمى
بعده عم لذلك تقدم الكلام على حرمها في الباب الثاني في حديث اني
احرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انشهد
ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين
عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقريره غير مرة خ
انس رضه روى البخاري عنه قال صعد النبي ص المنبر متعصبا راسه
بعصابة بدر وكان آخر صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال اوصي
بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء و
هو من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهي
ما يجعل فيه الثياب يعني انهم صواب سري ومعتمدي وقد قضوا
الذي عليهم يعني قضوا في حقي ما كان يجب عليهم من النصرة
وبقي الذي لهم اي حقهم من ان يجازوا باحسن الجزاء فاقبلوا من
محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى الحدود فانها لا
تعفى بعد ما ثبت في مجلس الشرع م عائشة رض روى مسلم عنها
تاخذ احدكن ماءها وسدرتها وهي ورق النبق فتطهر ثم تصب
بحذف احدى التائين قال القاضي المراد بهذا التطهر من دم الحيض
وقال النووي الاظهر ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب
على راسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ شؤون راسها بضم الشين
المهملة وسكون الواو بمعنى الاصل يعني بشرة راسها وفي
بعض النسخ شئون راسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة
جمع شأن وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر
الفاء اي قطعة قطن او صوف ممسكة اي مطيبة بالمسك
فتطهر بها اي عن الرائحة الكريهة للحيض قاله الاسماعيلي
شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكى فيه اشكال بكسر الكاف
لكن المشهور هو الاول حين سالته عن الغسل الحيض ق

جابر رضه

جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال استشهد ابي يوم احد و
كانت عمتي تبكي فقال عم لها تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذف
النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى
رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر ان رحام الملائكة عليه يحتمل
ان يكون للبشارة بما اعد له من الكرامة او لقوم لصعود
روحه وفيه تسلية لها لحصول هذه الكرامة له وجواز البكاء
على الميت من غير ندبة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
المساكين اهاب بكسر الهمزة او بهاب شك من الراوي وهو
بياء مثناة تحت مفتوحة او مكسورة وري بنون مكسورة
قال النووي المشهور هو الاول وقال التوربشتي المعتمد
هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على اميال
وقيل كلاهما اسم موضع واحد واو فيه للتخيير في الذكر يعني
يكثر سواد المدينة حتى عنه يتصل هذا الموضع وقد كان ذلك
في مدة بني امية ثم بعد ذلك تغير امرها ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية يخرجون من شر الناس ذاء الوجه من الذي
ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان
لاجله جاز ق فاطمة بنت قيس رض اتفقا على الرواية عنها
روى لم تمعتكم قال والله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة
اي للسؤال عن شيء ولا لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري
منسوب الى جد له الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني
حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه
ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل تسمى سفينة
التي مع ثلثين رجلا من لخم بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم
وبالذال المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوي قبيلة فلعب بهم الموج
اللعب في الاصل ما لا فائدة فيه من قول وفعل فاستعير لصيد الا موج

السفن عن جهة المقصد شهرا في البحر ثم ارفأوا اي الجأوا الى الجزيرة
في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم
الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس وهو سفينة
صغيرة يكون السفينة الكبيرة ليركبوها اذا اقربوا من الساحل
لقضاء حوايجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ
الشعر كثير الشعر وقيل هذا تفسير للاهلب انما لم يقل هلباء
على تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على الذكر والانثى
لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت
بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت بجساسة لتجسسها
الاخبار الدجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج
في آخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت
ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير هذا القول في جواب
قولهم وما الجساسة من باب اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاسواق
يعني انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قالت لما سميت لنا
رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان يكون شيطانة قال فانطلقنا
نطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان
رايناه قط اي ما رايناه مثله لانه قط يستعمل مع الماضي المنفي خلقا
بفتح الخاء تمييز واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها تمييز عن اشد
وهو بالرفع على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه
بالحديد الجار والمجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين
بدل عن يداه بدل اشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد رغبتم على
خبري اي على اخذ خبري وقيل معناه على ان تخبروا لعني اذا رجعتم
فاخبرتني ما انتم قالوا هذا التناسب من المتكلم الى الغيبة نحن
اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين
اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا الموج
شهرا

شهرا ثم ارفأونا الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة
فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا يدرى ما قبله من دبره من كثرة
الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة
قالت اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم
بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها ولم نامن ان يكون
شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة با
لشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال اسالكم عن نخلها هل
تثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر قال اخبروني
عن بحيرة طبرية بفتح التاء وكذا في البحيرة وهي بحر صغير معروف
بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي
كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن
بحيرة زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة
معروفة في الجانب القبلي من الشام وهي لا ينصرف قالوا عن
اي شانها تستخبر قال هل في عين ماء وهل يزرع اهلها
بماء العين قلنا نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من ماء
قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين
العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤن غالبا ونبيهم يحمد عم
انما اضافه اليهم طعنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما
زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى ذوي الفطنة
والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله
العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر
اي غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اي
لنا وهذا التفات قد كان ذلك اي الاطاعة وحرف الا
ستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى
العرب ولا يكون التفات يعني هل للعرب حصل ذلك

قلنا نعم قال امام ان ذلك خير لهم ان يطيعون ذلك اشارة الى
محمد عم ان يطيعوه مبتدا وخير لهم خبره والجملة الاسمية بخبر
ان او يقال ان يطيعوه بدل من ذلك وهذه الاخبار من الدجال
دليل على فضيلة نبينا عم لان الفضل ما شهد به العدو ويحتمل
ان يريد به الخبرية في الدنيا لانهم اذا خالفوه اهلكهم او يقال جرى
ذلك على لسانه من غير قصد واني مخبركم عني اني انا المسيح لسيا حة
الارض في ادنى مدة واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاسير في
الارض فلا ادع قرية الا قبطتها في الاربعين ليلة غير مكة وطيبة
وهما محرمتان علي كلتاهما اردت ان ادخل واحدة منهما ايد
استقبلني ملك بيده السيف صلتا اي مسلولا عن عمده يصدني رى نفع
عنها وان على كل نقب منها اي طريق ملائكة يحرسونها قطعن
رسول الله عم بمحصرة وهي اوهي ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه
فصنع تحت خاصرته ويتكى عليه ويشير به اذا خاطب في المنبر
هذه طيبة كررها للتاكيد واظهار سروره وتعجبه من ان خبر
الدجال او تسمية المدينة طيبة وافق خبر النبي عم وتسمية الا
هل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث تميم
ان بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذي كنت احدثكم عنه اي
عن الدجال وعن مدينة ومكة من انه لا يدخلهما الا انه في بحر الشام
الا بالتخفيف للتنبيه اراد بحر الشام ما يلي الجانب الشامي او
بحر اليمن اراد به ما يلي اليمن واليمن واحد انما رد بينهما اما
لان الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بجملته بل قاله عن ظن ثم عرض له
ظن آخر واما النقل الدجال من بحرهما الى بعض لا بل من قبل
المشرق وما هو ما زايدة هو مبتدا وخبره الظرف المتقدم ويجوز
ان يكون موصولة اي الذي يخرج هو منه من جهة المشرق من قبل
المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو واو ما بيده الى المشرق قال الطيبي

لما

لما يتقن عم باوحي انه من قبل المشرق هو نفي الاولين فاضرب عنهما بقوله
لا بل وحقره الثاني وقال التوربشتي اضرب عن القولين في احدهما لما
ورأى في تلبيس موضعه مصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا
الا في هذين البحرين لكن تكرار قوله من قبل المشرق ما هو مفق
المقول الطيبي م انس رضه روى مسلم عنه قال دمعت عينا النبي
عم على ولده ابراهيم وهو في حال النزع قال تدمع العين وتحزن
القلب ولا نقول الا ما يرضي ربنا اي عنه ويجوز ان يكون ربنا
منصوبا ويكون يرضى من باب الافعال والله يا ابراهيم انا بك
اي بفراقك لمحزونون و ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ثم
الطعام وتقرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسماعه
شرط كما سبق بيانه قال له رجل قال اي الاسلام اي اي خصال
الاسلام خير لعل النبي عم فهم انه سأل عن الخصال المتعد ية
النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وتطعم الطعام
ولم يقل اطعام الطعام م نافع بن عقبة رضه روى مسلم عنه
تغزون جزيرة العرب تقدم بيانه معناها في الباب الثاني
في حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس
فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال
فيفتحه الله اي يفتح قتله على يد عيسى عم وفي بعض النسخ فيفتحها
اي يفتح مملكة وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذ كورة
قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال عم خ ام سلمة تقتل
عمار الفئة الباغية رقم المصنف بعلامة البخاري لعله وقع
سهوا منه لان الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم مع رواية المذكورة
وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخاري في قتل عمار شيئا اعلم
ان عمارا قتله معاوية وقبيلته فكانوا طاغين ظالمين باغين بهذ
الحديث لان عمارا كان في عسكر علي رضه وكان علي هو المحق الا مامة

فامتنعوا عن بيعته حكى ان معاوية كان يأول معنى الحديث و
يقول نحن فئة باغية يعني طالبة الدم لدم عثمان وهذا لما
تحريق منه لان البغي بمعنى الطلب للدم فخبر مناسب له اصلا
ولانه م ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار ودم قاتله لانه جاء
في طريق ويح عمار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تقوم الساعة
والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد
من النتاج الواو في والرجل للحال فما يصل الاناء الى فيه اي فمه حتى
تقوم الرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اي يتمان
تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلحه ويطينه
ليسقي منه فما يصدر اي لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على
ان القيمة تقوم بغتة كما قال الله تع لا تأتيكم الا بغتة م المنتورد
رضه روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم اكثر الناس لثبت في
الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم
وهو قوم معروف اكثر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثر
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تقيء الارض افلاذ كبدها يعني بعض
كنوزها كما قال الله تع واخرجت الارض اثقالها افلاذ جمع فلذة بكسر
الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان
من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول هذا اي بسبب هذا و
ههنا هذا للتحقير قتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت
رحمي ويجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا
يأخذون منه شيئا ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يكون
الارض يوم القيامة خبزة واحدة قال الامام النووي شيء ليس
معناه ان جرم الارض يقلب من طبعه الى طبع الارض الما الكوني
لما ورد في الآثار ان الارض برها وبحرها يمتلئ نارا وينضم
الى جهنم بل معناه يكون الارض كخبزة وفيه بيان هيئة الارض
يومئذ

يومئذ وبيان عظيم الخبرة التي اعد الله لاهل الجنة يكفاؤها
الجبار اي يقلبها ويبدلها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه
فيها بيده كما يكفأ احدكم خبزته في السفر وهي خبزة التي يصنعها
المسافر ويقلبها على يده حتى تستوي نزلا لاهل الجنة وهو بسكون
الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه تنزل غدا انشاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا
على الكفر قال الطيبي اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من
الجبل وارتفع عن المسيل هي المحصب وهو الشعب الذي بمنى احد
طرفيه منا ويتصل طرفه الآخر بالابطح هذا تفسير من المصنف لخيف
بني كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على بني المطلب بني
هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي موم فلما
نصر الله تع رسوله نزل بذلك الموضع ادراه لطيف صنع الله تع به
و ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يأتي الشيطان احدكم يعني يوسوس
في قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق الله بك ا
لتصب غرضه من ذلك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق
فاذا بلغه الضمير المستكن للشيطان او احدكم وضمير المفعول عائد
الى مصدر يقول من خلق ربك فليستعذ بالله طرد الشيطان عنه
ولينته اي عن تلك الوساوس لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه يأتي المسيح اي الدجال من قبل المشرق اي من جهته
وهمته اي مراده المدينة حتى ينزل دبر بضمتين اي كثير جبل لعدنة
تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك تملك م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه اي
الى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها بقوله هلمه الى الخاء اي الى
سعة المعيشة وهلمه اسم فعل بمعنى اقبل هلمه الى الرخاء كرره للتأكيد
والمدينة خير لهم والواو فيها للحال لو كانوا يعلمون جواب محذوف

الى الرخاء

يعني لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الخير لما طلبوا الخروج
منها والذي نفسي بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اعرضا عن
المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتحقيق للتنبيه ان المدينة
كالكير تخرج الخبيث لا يقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها
كما تنفي الكير خبث الحديد تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
انما المدينة كالكير ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يأ
تي على الناس زمان يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة بمعنى
الجماعة الكثيرة لا واحد لها من الناس فيقال لهم هل فيكم من
راى رسول الله عم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من
الناس فيقال لهم هل فيكم راى من صحب رسول الله عم فيقولون
نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم
من راى من صحب من صحب رسول الله عم فيقولون نعم فيفتح لهم
فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم رض م عمر رضه
روى مسلم عنه يأتي عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل
اليمن وهم جماعات غزاة منهم يمدون جيوش الاسلام من
مراد ثم من قرن بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد
واليه ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري
في صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو معروف ميقات
لاهل نجد فغلط كذا قاله النووي كان به برص فبرأ منه
الا موضع درهم له والدة هو بها بر البر خلاف العقوق و
المبرة مثله تقول بررت والدتي بالكسر ابره بالفتح برا فانا
بر به وبار كذا قاله الجوهري لو اقسم على الله لابره فان استطعت
ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر في حديث آخر خاطب الصحابة
باستدعاء الاستغفار منه روى ان عمر رضه كان في طلبه فلما كان
السنة التي توفي فيها عمر رضه قام على ابي قيس فنادى يا اهل اليمن

افيكم

افيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال ابن اخي لي يقال له اويس
وهو كمل ذكرا واقل مالا وهو رعي ابلنا وحقير بين اظهرنا
فقال له عمر اين هو قال بارك من عرفات فاتى عليه فوجده كما
وصفه النبي عم فقال استغفر لي فاستغفر له وفيه منقبة حاملة
لاويس وروى مسلم انه عم قال ان خير التابعين رجل يقال له
اويس اعلم ان عمر رضه كان افضل من اويس لان الصحابة افضل
من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة
الى استحباب الاغتنام بدعوة الصلحاء وارشادا الى طلب
ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب افضل والداعي مفضولا
حتى روي انه عم قال لرجل خرج يعتمر شركنا في دعائك يا اخي
وقيل انما امره بالاستغفار تطييبا لقلب اويس لانه كان
يمكنه ان يصل الى حضرة النبي عم لكن بره بامه منعه من ذلك
ليندفع توهم انه مسبوق في تخلفه م جابر رضه روى مسلم عنه
يأكل اهل الجنة فيها وينشربون حذف المفعول فيهما للتعميم
ولا يتغوطون ولا يمتخطون اي لا يستنثرون ما يسيل عن
انفهم ولا يبولون انما لا يصدر عنهم هذا الفضلات لكدرتها
ولكون طعامهم في غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة
يستغذر ولكن طعامهم ذلك جشاء يعني فضول طعامهم تخرج
في جشاء كريشح المسك اي كعرقه في الرائحة يلهمون التسبيح
والحمد كما يلهمون النفس يعني يجري التسبيح والحمد في افواههم
كما يجري النفس في الدنيا بلا تعب او معناه يصير الثناء لازمة
لهم لا ينفكون عنهم كالنفس اللازم للحيوان م ابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى مسلم عنه يؤم القوم اقرؤهم
لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث
يعني اذا كان في القوم رجل قارئ يحسن القرآن ويعلم من الفقه

قدر ما يصح الصلوة ورجل فقيه يقراء من القران قدر ما يجوز
به الصلوة فالاقراء اولى بظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف و
خالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه يحتاج اليه في جميع
احوال الصلوة مما يكره فيها او يفسدها او ينقضها ولا لذلك
القراءة واجابا عن الحديث بان الاقراء في ذلك الزمان كان اعلم
باحوال الصلوة ولا كذلك في زماننا اذ الرجل يكون ماهرا في
القراءة ولا حظ له في العلم قال الشيخ الكلاباذي اقراءهم اقربهم
من رسول الله لقوله عم من قراء القران فكانما ادركت النبوة
بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله لانه اقرب
الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه في دين الله صناعة رسول الله وهو
الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق
الفقهاء والعلماء بساير العلوم علماء على التقييد بعلومهم فمقام
القارئ مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث
فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استويا في القراءة واحدهما
افقه فهو اولى لان مقامه مقام الوصي الوارث ما كانوا في السنة
سواء فاقدمهم هجرة يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح
فمن هاجر اولا فشرفه اكثر من شرف من هاجر بعده قيل
بقي ذلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى با
لامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان
الهجرة هجران المعاصي فيكون اورع اولى فان تساوا في الهجرة سواء
فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان في تقديم تكثير الجماعة
ولا يؤم الرجل الرجل في سلطانه اي محل حكمه وولايته يعني
اذا كان الوالي او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى
بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته
اي على موضع اعد له بوضع وسادة يتكيء عليها او بالقاء ما يجلس

عليه

عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته
وتكرمته للرجل الثاني م انس رضه روى مسلم عنه يبقى من الجنة ما
شاء الله يبقى يعني يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها ثم ينشئ
الله لها اي لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون
البعض مونثا لاضافته اليه خلقا اي مخلوقا مما شاء حتى يمتلي
الجنة منهم م انس رضه روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود
اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء او الفاء بلد معروف قيل المراد
اصفهان بخرسان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفي رواية
تسعون والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان
وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون اتباع الدجال
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله
وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله
وفيه حث على تحسين الاعمال ليكون معينا في المال ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة اي اهلها على خير ما
كانت اي على هالتها التي كانت خيرا لا يغشاها اي لا يجيئها الا
العواف جمع عافية وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة
او طائر واخر من يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال عكرمة
في قوله تع واذا الوحوش حشرت حشرها موتها راعيان من مز
ينة بضم الميم وفتح الزاء المعجمة قبيلة يريدان المدينة ينعقان
بفتح العين اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اي يجدان
فيها وحوشا ومعناه يجدانها ذات وحوش قبل هذه الحالة وقد
مضيت في بعض الفتن حتى خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي
لكن الاقرب انها سيكون في اخر الزمان لان قوله عم حتى اذا بلغا
ثنية الوداع جرا على وجوههما يدل على ذلك لان الظاهر ان
سقوط الراعيين على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتعاقبون فيكم
ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني يأتي طائفة منهم
بعيب اخرى وهذا من باب الكون البراغيث ويجتمعون
في صلوة العصر وصلوة الفجر يجمع الله تعالى ملائكة وقت عبادة
ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما
مع كونهما وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم والاكثرون
انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا من البيتوتة
فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تر
كناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سؤاله تعالى عن الملائكة
اما لانه يتناهى بعيده العالمين مع كونهم للشهود حاملين
واما للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتقارب الزمان اي اهله
بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة
وقيل قرب زمان الموت يعني يقصر الاعمار وقيل معناه
يرى الزمان سريع انقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة
غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم بالفتن العظام فان
قيل العرب تستعمل قصر الزمان في المسرات وطوله في المكاره
فما وجه هذا قلنا معنى ما قلنا ان يزول احساسهم بمرور
الزمان لكثرة ما هم فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس
ينعمون اطالة الزمان في السعة والزمان وقصره في الشدة
والبلاء وهذا غير ذلك فلا يمنع صحة ما قلنا ونقص العلم
وفي رواية يقبض وذلك بقبض العلماء ويلقى الشح اي يوضع
في القلوب البخل باداء الحقوق وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالو
يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل فسره ع م بالقتل وكرره
للتاكيد اعلم ان المذكور في نسخ المشارق ايما هو لكن المذكور
في

في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله
وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان بما يطلب لشرح الاسم لا باي
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة
فيهتمون لذلك اي يغتمون لاجتماعهم كذا قاله الشراح وقال النو وي
اي يهتمون سؤال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون اي
يلهمهم الله سؤال ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا يقال
استشفعته الى فلان اي سألته ان يشفع اليه لو ههنا للتمني
يعني ليتنا استشفعنا الانبياء ع م يريحنا بالراء المهملة وبا
لنصب جواب التمني اي يزيلنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون
انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده وينفخ فيك من روحه النا فخ
جبرئيل نسب النفخ الى الله للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك
اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست
هناكم اي لست بالمكان الذي تظنونني فيه من الشفاعة اشار
بقوله هناكم الى التبعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق
به كاف الخطاب يكون للتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته
التي اصاب وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها فيستحي ربه منها
ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت كيف قال
في حقه اول رسول وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول
بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا
وكذلك خلقه شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس ارسل
قبل نوح فغير مثبت لان ادريس هو الياس وكان نبيا في بني
اسرائيل فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي
اصاب وهي سؤاله ربه بغير علم بقوله ان بني من اهلي وقيل هي غرق
اهل الارض بسبب دعائه فيستحي ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم
الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر

حطيئة التي اصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكره وان لم يكن
كذبات في الحقيقة بل كانت مستحبة في المعنى لكن الكامل قد يؤخذ بما هو
عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين فيستحيي
ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التورية فيأتون
موسى فيقول لست هناكم ويذكر حطيئته التي اصاب وهي قتله القبطي
فيستحي ربه منها ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى الروح الله
وكلمته فيقول لست هناكم انما قال كذا مع ان حطيئته غير مذكورة
لعله كان لاستحيائه من افتراء النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن
ائتوا محمدا عبدا قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فان قيل
هذا يشير الى انه له ذنبا فكان الواجب ان يمنعهم عن الاقدام اجيب
بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة و
المتأخر عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته فيأتوني فاستأذن
على ربي فيؤذن لي فاذا انا رأيته اي رأيتني هذا التفات من التكلم الى
الغيبة وقعت سلبحدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد
ارفع رأسك قل يسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اي يسمع
قولك سل تعط اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اي
يقبل شفاعتك انما لم يأمروا اولا ان لا يستشفعوا بمحمد عم
ليظهر على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاص له فارفع رأسي فاحمد
ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اي يبين لي حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل
ان يقول قبلت شفاعتك فيمن احل بالصلوات وكذا يقبل شفاعته
في كل طوب في طائفة من العاصين كمن احل بالزكوة او ارتكب سا
ئر المنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع
سلبحدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال ارفع رأسك يا محمد
وقل يسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع رأسي فاحمد ربي
بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار

وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم
للازاحة من الموقف وآخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار
قلت التوفيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر
من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون
فرقتين فرقة يسارعهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا
في المحشر فيشفع لهم اولا للازاحة من الموقف ثم للادخال
في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للازاحة من
الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند
المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر في الحديث
القسمين وطي الاخريين من البين قال فلما ادري في الثالثة او
في الرابعة هذا قول الراوي واو فيه ليس للشك لعدم استقامته
معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما
او كفورا قال فاقول يا رب ما بقي في النار الا حبسه القرآن اي و
جب عليه الخلود وهكذا فسره ابو قتادة وهو احد رواته اراد بهم
الكفار الكفر القرآن وفي رواية ثم اتيه الرابعة الضمير المنصوب
لله تعالى او هو الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي في ثم
هو في بعض الروايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه
كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم ولكنه في بعض روايات
البخاري غير مذكور م ابو موسى رضه روى مسلم عنه يجيء يوم
القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفر الله لهم
يضعها على اليهود والنصارى فان قلت كيف يستقيم هذا و
الذنوب بعد غفرانها وانعدامها لا توضع على انه مخالف لقوله تعالى
ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى لما اسقط
السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين صارت الحاملين
ذنوبهم فيما احسب اي اظن انها توضع على اليهود والنصارى

من جملة الكفرة قال ابو رجح بفتح الراء المهملة وسكون الواو بعدها
احد رواة هذا الحديث لا ادري هذا الحديث لا ادري من الشك معنى لا ا
عرف ان قوله فيما احسب صار من النبي عم او من الراوي ق
ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه يحرم الرضاعة ما يحرم من
النسب تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الرضاعة تحرم
ما تحرم الولادة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يخرب
الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق و
هو مؤنث اراد به رجلا حبشيا رقيق الساق انما يخرها لان
الغالب على سوق الحبشية الدقة قال الطيبي لعل السر في تصغيرها
للقطمة بهتك دقها حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلطه
الله عليها ولم يجبسه كما حبس اصحاب الفيل منها قلنا انما يكون
هذا قرب الساعة عند فناء اهل الحق فيسلط على تخريبها ايلا
يبقى مهانة معطلة بعد ما كانت مقاف مبجلة خ جابر رضه روى
البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذه الحديث حجة على
على معتزلة في فقيرهم الشفاعة عن اهل الكبائر لان الصغائر معفوة
عندهم فيكون دخول النار للكبيرة ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير
المراد به حصة المؤمن الرغبة او الرهبة الباعثة له على العمل في
الدنيا ما يزن شعرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان
في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله
وكان في قلبه من الخير ما يوزن ذرة هذا في معرفة القلة وليس
المراد منه الوزن لان ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري في رواية
قتادة عن الشورم من ايمان مكان خير يعني المذكور في صحيح البخاري
وكان قلبه من ايمان ما يزن او قول لو قال ذكر مكان زاد لكان
اولى لان قوله من ايمان غير زايد على في صحيح مسلم بل مذكور

بول

بول لفظ اكثر منه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمراته من الا
عمال الحسنة لان الايمان الذي هو تصديق لا يتجزى خ ابو سعيد
رضه روى البخاري عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على
قنطرة ومع عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص
لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية
سبق بيانه في الباب السابع في حديث اتدرون من المفلس ان
حسنات الظالم لزقينت قيل ان يقضي ما عليه من خطايا المظلوم
فطرحت عليه ثم يطرح في النار حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون
وتشديد القاف اي خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم في دخول
الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو
افعل تفضيل من بعدي بمعنى عرف الجنة منه اي من احدهم ابرف
بمنزله كان في الدنيا وهذا من قبيل الكحل في غير زيد احسن
منه في غير عمرو فانه بمنزله في الجنة يكون اكثر من عرفان
منزله في الدنيا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يدخل
الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير في
الرقة والدين كما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل
اي في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل
لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف والتحذر
لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه يدخل الجنة من امتي زمرة سبعون الفا تضيء وجو
هم اضاءة القمر ليلة البدر والمراد بالف الف استخاص وهم
الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول بلا حساب ولا
عذاب لما روى ابو امامة انه عم قال وعدني ربي ان يدخل الجنة
من امتي سبعين الفا لا حساب لهم ولا عذاب مع كل الف سبعون
الفا قال الشيخ المظهر يحتمل لزيد او بقوله سبعون هذا العدد ان

وان يراد به الكثرة م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه يدخل الجنة
من امتي سبعون الفا المراد به الف زمرة بقرينة قوله عم زمرة
واحدة منهم على صورة القمر الي يتلها في الدخول يكون وجوههم على
اضوء الكواكب و ع ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل
الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل
الجنة ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه من النعمة و
النعمة وذلك النداء لازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل النار
م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون
الفا بغير حساب اللهم اجعلنا من ذلك النوع بحق نبيك عليه السلام
خ ابن عباس رضه روي البخاري عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت
زمزم او قال اي النبي عم لو لم تغرف اي لو لم تاخذ الماء بيديها من
زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند
المسند اليه في ذهن السامع عينا معينا اي جارية على وجه الارض
مرئية بالعيون قصة ما روي ان ابراهيم عم جاء بها مرة ام اسمعيل
عم وهي موضعه بموضعها عند البيت ووضع عندها اناء فيه تمر
وسقاء فيه جاء ثم قبضته مهاجر فقالت مرارا تذهب فتركتنا في
هذا الوادي وليس فيه انس ولا بناء اولم يلتفت اليها فقالت
الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق
حتى اذا كان عند القفية بحيث لا يرونه استقبل البيت فقال رب
اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم الاية
فلما نفد الطعام والشراب فعطشت وجاعت جعلت تنظر
الى ابنها يلقوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت
الصفا اقرب جبل فقامت عليه فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا
بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي
ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات

فلما

فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع زمزم
بحث بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه كيلا يجري الماء
وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها
الملك لا تخافي فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وكانت موضع
البيت اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا في
اسفل مكة فراوا طائرا يتردد حول الماء فارسلوا رسولا فاجدهم بالماء
فاقبلوا فقالوا لها تاذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بني فيه
بيت وشب الغلام جاء ابراهيم وقال يا اسمعيل ان الله امرني
ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد
من البيت و ع ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى
لقد اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اشد من هذا الايذاء فصبر
قال حين سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي عم الغنيمة فاعطى
بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه القسمة ما عدل فيها
ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي عم حتى احمر فقال فمن يعدل
اذا لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث تسلية للنبي عم وتحريض
لغيره على الصبر و ع عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها رحمه الله
لقد ادركني وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا اية
كنت انسيتها على بناء المجهول اي انساني الله تع تلاوتها ويروى
اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا
قاله حين سمع عبد الله من يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون
الطاء المهملة منسوب الى خطم وهي قبيلة من الانصار الانصاري
يقراء من الليل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر اية او مسئلة
واما لمن علمها فبالطريق الاولى و ع ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب اعلى مرتبة فيبدء
بالسلام اظهارا للتواضع والماشي على القاعد لانه في هيئة الوقار

انسيتها
بياء

ولي بذلك حزبة على الماشي فبيدا والمار بالسلام رعاية للادب
والقليل على الكثر لوجود الشرف في الكثرة وعزتهم قال النووي الافضل
ان يبتدي جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير م ابو ذر رضه روي
مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهو اسم يصبح ان
يصبح صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او
لقال اسمه احدكم على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وخبره
الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل
منه صدقة او يقال اسمه ضمير الشان والجمل الاسمية تفسيره و
احدكم صفة كل سلامى فكل السبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل
وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر با
لمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة من بعض السلامى والكلام عليه
في الباب الثاني ان خلق كل انسان ويجزي من ذلك قال النووي صح
ضبطناه بفتح اوله وبضمه يعني يكفي مما وجب للسلامى من
الصدقات ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلوة عمل بجميع ا
عضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال
كالضحى في ذلك خ ابو هريرة رضه روي البخاري عنه يصلون لكم
هذه الجملة خبر مبتدا محذوف اي ايمتكم يصلون وانما قال لكم
فان كان صلوتهم لله تع لكونهم حتمنا يصلون المأمومين فان اصابوا
فلكم يعني ان اتوا بجميع شرايط الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم
وان اخطؤا فلكم وعليهم قال الشارح فيه دليل على ان صلوة
القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا واقول هذا اذا قدر الجزاء
فقد حصلت الصلوة لكم قائمة كما هو مذهب الشافعي من ان
صلوة المأموم مستقلة في نفسها واما اذا قدر فلكم الاجر
وعليهم الوزر فلا يدل عليه ان يجوز ان يوجه القوم بحسن
ينائهم ولن فسدت صلوتهم بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب
ابي حنيفة

ابو حنيفة ق ابن شرد رضه اتفقا على الرواية عنه يطوي الله السموات
يوم القيمة ثم ياخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد وقع
الخلاف فيها ومن يرى تاويلها يقول المراد بالطول التسبيح وبا
ليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي
الارضين بشماله وانما قال في الارضين بشماله اشارة الى شرف
العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بيمناه شرف وهو
اليمين لان التفاوت ينظر الى الله تع ثم يقول انا الملك اين الجبا
رون اين المتكبرون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يعرق
الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل
سبب هذا العرق ترك الاحوال وتزايلهم الشمس والدنا كما جاء
في الرواية ان جهنم تدنى اهل المحشر فلا يكون الجنة طريق الا الصراط
فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه
الى كعبه وبعضهم الى ركبته وعلى هذا ويلجمهم اي يصل العرق الى افواههم
فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم فان قلت
اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبي الاخرى قلنا
يجوز ان يخلق الله تع ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال
يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه
شيء كما امسك جرية البحر لموسى عم وقومه خيرا لتبعهم فرعون ق
عمر بن حفص رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب دية شبه
من صاحبه وكان عض يد صاحبه فمد صاحبه يده فسقطت ثنيته
فقال عم يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا
دية لك وبه عمل ابو حنيفة والشافعي اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى
الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان
وكذا لو قصد رجل بالفحول بامراة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله فقتله
لا شيء عليها م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه لكن عن عبد الله بن عباس

يعمد احدكم الى جمرة من النار وهي قطعة تغيب بحرف قبل ان
يخبو ناره فيجعلها في يده قال خير راى خاتما من ذهب في يد
رجل جعل لبس الذهب كلبس النار لانه حرام وسبب لصو لها
فنزعه قطرعه ان رسول الله ع م ذلك الخاتم قال الشيخ قليل
روي المص هذا الحديث عن ابي هريرة والمشهور في كتب الصحاح
النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد ثم قدر عليها
وما قاله شارح يجوز لئن يكون الطارح ذلك الرجل فنسبة الى
رسول الله في اخر الحديث لكونه امرا له فلما يخلو عن تعسف
لارتكابه المجاز مع امكان الحقيقة فقليل للرجل بعدما ذهب
رسول الله ع م اتاخذ خاتمك انتفع به ابي بيع او غيره فقال لا
والله لا اخذه ابدا وقد طرحه رسول الله ع م قال كذا مع لئن النهي
كان عن لبسه لا بيعه مبالغة مع الاجتناب عنه وقصد الى الابا حة
لمن اراد اخذه من الفقراء ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنه
يغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهلها بالاساءة لا شدة اسمائهم
بالاضرار لما يعزم به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء
في حديث اخر يخرب الكعبة ذو السويقتين فانه كانوا ببيداء وهي مفا زة
ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف با
ولهم واخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيما يخفونه في قلوبهم من الشكو
والفساد لانه ربما يكون منهم من هو مكره على حضوره معهم خ ابو
هريرة رضه روي البخاري عنه يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوي
السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم عن قريب
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمراة و
الحمار ويقي من ذلك اي يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرحل وهي
بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى اخره معنى اخرة الرحل والكلام
في قطع الصلوة في الباب الرابع في حديث اذا قام احدكم يصلي م

عبد الله

عبد الله بن الشخير رضه بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد
الخاء قيل ما رواه عن النبي ع م ستة احاديث انفرد مسلم منها بحد ثين
يقول العبد مالي مالي يعني نسبة المال اليه ورثما يفتخر به وهل
لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت
فامضيت اي انفدت عطاءك واتممته م ابو هريرة رضه روي
مسلم عنه يقول العبد مالي مالي والمال من مال ثلث ما اكل
فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى من ماله الصدقة
فادخر ثوابها كلوي ذلك ما موصولة وسوى بمعنى غير فهو ذاهب
وتاركه للناس يعني صاحبه يتركه للناس م ابو ذر رضه روي مسلم
عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
اي عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه
او ازيد يعني اعطاء العشر اقل ما وعد الله بفضله ولا بد من
حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب
شيئة ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اغفر
ضميره عايد الى السيئة على تاويل الذنب ومن تقرب اي طلب الطاعة
قربة مني شبرا يعني مقدار قليلا تقربت منه ذراعا يعني اوصلت
رحمتي اليه مقدار ازيد منه وعلى هذا كلما زاد البعيد قربة زاد من
الله رحمة ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر حد اليدين
وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع في
المشي دون العدو يعني من تقرب الي بسهولة وصل اليه رحمتي بسرعة
ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهو مشهور اهلوها وقيل
بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما يقارب ملاها لخطيئة لا يشرك
بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا يياس المذ نبون
منها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر بها والكثر المعاصي لان الله
تع عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغي له ان يخاف منها ويرجو المغفرة

فان قلت الحديث مخالف للآية لان مقتضاها ان يتقرب الله تعالى
عشر شبر فمن تقرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار
الاجور والمكاسب بل التحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا او كثيرا
بل يجازيه بازيد حسنه ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يقول الله
تعالى في يوم الموقف يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك
فيقول اخرج بعث النار يعني مبتدا اهلها البعث بمعنى المبعوث قال
وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب عنها
بالعدد قال اي الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين
قال ان النبي عم فذلك اي ذلك التناول حين يشيب الف
الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا
على ظاهرهما اذ ليس في ذلك حبلى ولا صغير بل هما كنايتان عن
شدة احوال يوم القيمة معناه لو تصور الحوامل والصغار
هنالك لوضعن احمالهن ولشاب الصغير وانما حضر آدم بهذا
الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اي من الخوف وما هم
بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد قال اي الراوي فاشتد ذلك
عليهم اي ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا
ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان من ياجوج ومأجوج
بالهمزة فيهما ويخففها الفتان وهم قوم كفار من ولد يافث بن
نوح وراء سد ذي القرنين وقيل من ولد آدم من غير حواء وذلك لان
آدم احتلم وامزج نطفته بالتراب فخلق عم الله منها الفا قيل المراد
التسعمائة وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها لكن لو جعل الف
في معناه لكان اولى يكون بيانا بانهم في العدد اكثر مما تقدم ومنكم
رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده
اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قال الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم
قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله
وكبرنا

وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل
الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة ان مثلكم في الامم اي الكفرة
كمثل القعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع
الحمار بفتح الراء واسكان القاف اثر في بطن ذراع الحمار
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين حتى يقوم يغيب احدهم في رشحه اي في عرقه الى انصاف
اذنيه تقدم بيانه قريبا في حديث يعرق الناس يوم القيمة ق جابر
بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنه يكون بعدي اثنا عشر امير قال
جابر فقال اي النبي عم كلمة لم اسمعها فقال ابي بعض النسخ ابي بفتح
الهمزة اي قال ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الياء وتشديد الباء
انه اي النبي عم قال كلهم من قريش ان اريد من الاهل الوالي الاشكال
بان الوالي بعده عم اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل
على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد منهم من علم و
لا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة ولن اريد منه الخليفة يرد
الاشكال بحديث آخر وهو قوله عم الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب
عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في
الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة
بعدي ثلثون سنة عد الراوي خلافة ابي بكر رضه سنتين وخلافة
عمر رضه عشرا وعثمان رضه ثنتي عشر وعلي رضه ستة والخلافة القريبة
من خلافهم في العدل اثنا عشر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه يكون كنز
احدكم وهو المال المدفون والمراد به هنا مال لا يؤدي منه زكوته يوم القيمة
شجاعا اقرع اي حية ذكرا ذهب شعر رأسه من غاية سمه م جابر رضه
روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا وهو الخفن باليدين
لا يعده عدا بفتح الياء وضم العين يعني يعطي المال من غير ان يعده و

ويحتمل ان يكون بضم الياء من الافعال يعني لا يجعله عدة وذخيرة لغد
فيكون القصاب عذا من قبيل والله انبتكم من الارض نباتا قيل كان ذلك
الخليفة عمر رضه كان يكثر العطاء بلا احصاء حين جاءته كنوز كثرى
لكن ما جاء في بعض روايات الحديث يكون في آخر امتي خليفة يدفع هذا
القول لعله يكون المهدي لنبوت انه هو الجامع الخصال الحميدة وذلك
العطاء منه يحتمل ان يكون مظهور كنوز الارض له او لعلمه الكيميا
فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على
الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذا بالعرق الوثقى تقدم
بيان في آخر الباب السابع في حديث اما الطرف قريب من آخر السابع
الباب بورق في الصحيفة اليمنى م ابو هريرة رضه ينادي مناد ان لكم
بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول وخطاب لكم لاهل الجنة و
هذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا دخلوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا
ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم لن تشبوا بكسر الشين
من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح التاء والعين
يعني يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا
دوامها فلا تبتئسوا ابدا اي تصيبكم يأس وهو شدة الحال فذلك
قوله تع ونودوا ان تلكم الجنة لن هذه مخففة من مثقلة عن ضمير
الشان محذوف اي انه وقيل مفسرة للنداء يعني اي اورثتموها بما
كنتم تعملون ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة
فيقبض الامانة وهي ضد الخيانة قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف
التي كلف الله تع بها عباده والعهد الذي اخذه الله عليهم من قبله فيظل
بفتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان
الكاف وبالتاء المثناة من فوق واحدها وكتة وهي اثر في الشيء كالنقطة
من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب
قد وكت توكيتا ثم ينام النومة فيقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها

مثل الجل

مثل الجل بفتح الجيم واسكان الجيم وهو الاثر الذي يصير كالقبة
في اليدين من عمل فاس ونحوها الجمر اي كاثر جمر يول من مثل او خبر
مبتداء محذوف ومرجته على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء اي
انتفخ ولم يقل نفطت مع ان الرجل مونث على تاويل العضو فتراه منتبرا
اي مرتفعا ليس فيه شيء يعني شيء صالح بل يكون فيه ماء فاسد يعني
الحديث ان الامانة فوول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شيء
منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت فاذا زال شيء آخر عرض
على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر يحكم لا يكاد يزول
الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه
بجمر تدحرجه على رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو التنفط ولا يخفى
على هذا التوجيه ان المشبه به في التشبيه التاء اقوى من المشبه به في
التشبيه الاول وقال شارح بل الامر بالعكس لانه عم شبه اثر الا
مانة في هذا بالمجوف بخلاف الاول فلاختر من القولين ايهما شئت
فيصبح الناس يبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في المعاملات
حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي
ما جعله جليدا وصلبا ما اظرفه ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب
الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان يعني يمدحونه
بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح ان
وضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال عم لا دين
لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها
لا زوال اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان في موقعه ويكون مرتفعا
بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعي ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين
يبقى ثلث الليل الآخر بالرفع صفة ثلث يقول من يدعني فاستجيب له
بالنصب على تقدير ان من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له

تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا حصى شطر الليل
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك الفرات ان
يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع ماءه يقال حسر الناقة
اذا انقطع كسر هاعن كثر عن هنا بمعنى على من ذهب فمن
حضره فلا يأخذ منه شيئا ليسلم عن القتل لما جاء في حديث
آخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم
الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغصوب عليه كما
قارون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك
مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا طويلة
يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله سبب خبطهم الناس
بغير حق ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون
خير مال المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها
غالبا يتبع بها بتشديد التاء شعف الجبال وهو جمع شفعة بالتحريك
وهي رؤس الجبال ومواقع القطر يعني البرازي يفر بدينه من الفتن
وهي مال او استيفاف وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا
خشي على دينه واما اذا لم يخشى فالمخالطة اولى لحضور الجمعة والجماعة
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يهرم ابن آدم اي يكبر سنه
ويشب منه اثنتان هذا استعارة يعني تستحكم الخصلتان في
قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب في شبابه الحرص على المال و
الحرص على العمر انما تنكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول
على حب الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات الآية
والشهوة انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش
المراد بهم بعض الغلمة يؤيده رواية البخاري هلاك امتي على يدي
غلمة من قريش وهم الله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن زبير ومن

نزل منزلتهم

نزل منزلتهم من ملوك بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل
آل الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث
دفع ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس اعتزلوهم
جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون لو للتمني قال
ابو هريرة رضه لو شئت ان اسمعهم بني فلان وبني فلان بدل من
الضمير المنصوب يعني لو شئت ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان
وبنو فلان لفعلت ذلك لا افعل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
يهل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة وهو
موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم
وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشام بختاري
ذي الحليفة ويهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل امامي
مدور كانه بيضة مظلل على عرفات وفتحها اغلط لان قرنا بفتح
الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث تعيين هذا المواقيت
لاهلها ولمن مر عليها فصل م وما لم يسم فلعله ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه اريت في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان
احدهما اكبر من الآخر فناولت اي اعطيت الاصغر هما فقيل لي كبر
اي ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعل تاويل دفعه
عم الى الاكبر منهما هو صفة اصحابه مما فحش من الكلام وحشتهم
عليه لان السواك في المنام تطهير الفم من الغيبة ونحوها ثم
بعض ان من في قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام
زائدة لئلا يستعمل افعل مع اللام ومن وليس كما توهم لان من
هنا للتبيين كما في قول الاعشى ولست بالاكثر منهم حصا ولو كا
للتفضيل لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك ق ابن عمر رضه عنه
اتفقا على الرواية عنه اريت ليلة عند الكعبة قال النووي في شرح
هذا الحديث اراني بفتح الهمزة وانت قرى المص اورده في

بناؤه

فصل المجهول فرايت رجلاً آدم على وزن افعل اي اسمر شديد
وجمعه آدم بسكون الدال كاحسن ما انت راءٍ من آدم الرجال له
لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن
وجمعها اللمم بكسر اللام كالحسن ما انت راءٍ من اللمم قد رجلها
بتشديد الجيم معناه سرّحها بشط مع ماءٍ او غيره هي تقطر
ماءً ان يحتمل ان يكون على ظاهره اي يقطر الماء الذي رجلها
لقرب ترجيله وان يكون مجازاً عن نضارته وحسنه متكئاً
على رجلين او على عواتق رجلين شك من الراوي العواتق
جمع عاتق وهو ما بين المنكبين لا لحق يطوف بالبيت فسالت
من هذا فقيل المسيح بن مريم سمي عيسى مسيحاً لانه لم يمسح
ذا مرض الا برأ او لمسيح ذكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول
او لانه خرج من بطن امه ممسوحاً بالدهن او لكونه ممسوح
اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل اي ملابس برؤية
جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد
الجعودة وهي ان يكون الشعر ملفوفاً غير مرسل اعور العين
اليمنى كانها عنبة طافية اي ذاهب ضوئها وروي بغير الهمز
فمعناه نتيئة بارزة اعلم لن ما ورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح
العين وانها ليست بجراء ولا ناتئة يعارض هذه الرواية ويمكن
الجمع بينهما بان الممسوحة في العين اليمنى والجاحظة هي اليسرى
واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقد
مر بيانه في الباب السابع في حديث الدجال اعور العين اليسرى
فسالت هذا المسيح الدجال يسمى مسيحاً لانه يمسح العين او لانه
مسيح الارض اي قطعها حين خروجه م المقداد رضه روي مسلم عنه
تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم لمقدار ميل و
سليم انه قال لا ادري اي الميلين عنى النبي م مسافة الارض او الميل الذي

يكتحل

كثيرة الشعر
قوية رجوة

يكتحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم
من يكون الى الكعبين ومنهم يكون الى الركبتين ومنهم من يكون
الى حقويه اي حاويه ومنهم من يلجمهم العرق الجاما تقدم اليه
الكلام عليه قريباً في حديث يروح الناس م جذيفة رضه روى
مسلم عنه تعرض من عرض الشيء على السلطان او عرض العود
على الاناء والفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب
كالحصير عوداً عوداً بضم العين ونصب الدال ما ينسج به الحصير
من طاقاته دفعة حالاً يعني كما ان الحصير ينسج على هذا الحال وهي
انه يجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن يظهر في القلوب
مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروي بضم الدال خبر مبتداء محذوف
اي هو عود وقال في النهاية عوداً عوداً بفتح العين على المصدر
يعني يعاد ويكرر مرة بعد اخرى فاي قلب اشربها على صيغة المجهول
والضمير للمنصوب للفتن يعني دخلت دخولاً تاماً دخلت منه محل
الشراب نكت فيها على بناء المجهول نكتة سوداء يعني اثرت الفتن
فيه كالنقطة السوداء واي قلب انكرها اي ردها ولم يقع فيها
نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح الفتن
منصرف بدل عن قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين من
الاشراب والانكار يعني يصير جنس القلوب على انه عين احدهما
صاف لم يقبل الفتن ولم يلتصق به مثل الصفا وهو بالقصر الحجر
الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض
والآخر اي النوع الآخر من قلبين النوعين اسود مربداً بتشديد
الدال المهملة هو الذي لونه بين السواد والمغبرة وفي هذا النوع
اشارة الى الرقي ذلك القلب بياضاً مغلوباً لوجوه الايمان فيه
وفي بعض النسخ مربداً بالنصب على الذم كالكوز مجخياً بميم
مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مايده وقيل اي

منكوسا نصب على الحال من الكون والعامل فيه معنى الفعل ار
كابن في الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك القلب لا يبقى فيه خير
كالكوز المنكوف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر
منكرا الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته الفاسدة وشهواته
النفسانية لعل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس
فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه ان يكون فيه البتة
الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعني الحديث المذكور متفق
عليه في المعنى لك الفاظ المنظومة على هذا الترتيب كالمسلم و
لهذا فيه اليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يفتح ابواب الجنة
يوم الاثنين ويوم الخميس قال التابعي فتحها مجاز عن كثرة الغفران
واعطاء المنازل وقال القاضي يجوز ان يكون على ظاهره لان
الجنة مخلوقة فتح ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر لكل
عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه الصغائر بغير وسيلة
طاعة يكون مغفورة من فضل الله الا رجل كانت بينه وبين
اخيه شحناء يفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد
بعد النون اي عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله
لملائكته النازلة بهذا يا المغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا
يعني لا تعطوا منها انصباء الرجلين الذين بينهما عداوة حتى
ترتفع ويقع الصلح ق سعيان بن ازرين الازدي رضه اتفقا
على الرواية عنه يفتح اليمن اي بلادها فيأتي قوم يبسون بضم
الباء وتشديد السين اي يسرفون اي يأتيهم فيحملون باهليهم
ومن اطاعهم يعني يرحلون من المدينة مرعين الى الامصار اليه
المفتوحة الى فيها خصب والمدينة خير لهم يعني والحال ان الا
قامة في البلاد التي ينتقلون اليها ان المدينة حرم الرسول و
مهبط الوحي لو كانوا يعلمون اي ما في الاقامة في المدينة من الفوائد

الدينية

الدينية جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها ويفتح الشام
فيأتي قوم يبسون فيحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة
خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتح العراق فيأتي قوم يبسون
فيحملون باهليهم من اطاعهم لهم في المدينة خير لهم لو كانوا
يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها حسب
المرء ما فيه وفي آبائه من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين هي
الناس يتزوجون المرأة لهذه الاربعة في العادة فاختر انت ايها المؤمن
المرأة الصالحة ولا تطمع في شيء آخر تربت يداك وهو في الاصل
الدعاء بالافتقار لكن العرب يستعمله لمعان آخر كالمعاتبة والاكتراث
والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشيء وهو المراد هنا كذا قاله
وقيل اراد به بويت يداك لم تفعل ما امرتك ق اسامة بن زيد رضه
اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق
اقتاب بطنه اي يخرج امعاؤه فيدور بها اي الرجل بالاقتاب كما يدور
الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان ما لك الم تكن
تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف
ولا آتيه وانهى عن المنكر ولا آتيه اي افعله م انس رضه روى مسلم عنه
يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعمة
اي بالكثر نعمة من اهل النار من هذه بيانية في محل النصب على
الحال يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة يعني يغمس فيها مرة اراد من
الصبغ الغمس اطلاق الملزوم على اللازم لان الصبغ ان يكون بالغمس
غالبا ثم اراد من غمس فيها اصابة نعمة من النار ثم يقال يا ابن آدم
هل رايت خيرا قط يعني في زمانا هل مر بك نعيم قط قال فيقول لا والله
يا رب فشدة العذاب تغير ما مضى عليه من نعيم الدنيا ويؤتى باشد الناس
بؤسا اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة

اختياره

اي الادنى من الناس

فيقال له يا ابن آدم هل رايت بؤسا قط فيقول لا والله ما رايت
بؤسا قط ولا رايت شدة قط م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه
يؤتى بجهنم يومئذ اي يوم القيمة الباء في بجهنم للتعدية يعني يؤتى
جهنم من المكان الذي خلقها الله فيه فيراد بارض المحشر حتى
لا يبقى للجنة طريق الا كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة لها
سبعون الف زمام مع كل زمام سبعون الف ملك يجرونها وهذا لانه الى يجر بها جهنم تمنعها من الخروج على
اهل المحشر الا من شاء الله اعاذنا الله منها واما وجه تعبير العدد
فمفوض الى علم الله تع م جابر رضه روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات
عليه يعني لزمان مؤمنا يبعث مؤمنا ولزمان كافرا فكافرا ق انس
رضه اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت
لو كان لك ملؤ الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له انك
كنت سئلت على بناء المجهول ما هو ايسر من ذلك اي ما هو اسهل من
الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرائق اي ثلث فرقة ومنه قوله
تعالى اخبارا عن البجن كنا طرائق قددا اي فرقا مختلفة الاهواء
كذا قاله النووي راغبين اي في الجنة وهو بدل عن ثلث وهو احد
الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وراهبين اي من
النار وهم الذين يخافون لكن ينجو منها وهم الفرقة الثانية و
اثنان على بعير الواو فيه للحال صفة المبتداء محذوف اي اثنان
منهم وكذا الحال الحكم فيها بعدها وثلثة على بعير واربعة على بعير واحد
وعشر على بعير وهذا الاعداد تفضيل على مراتبهم على سبيل الكناية
والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر سياقا
فان قلت كون اثنين واخوانه بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلنا
قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لك الاولى ان يحمل على الاجتماع

لان في

لان في الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير بعد حقيقة
وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد الراكبين
على بعير وذلك البعير المحتمل للعشرة من بدايع فطرة الله كنافة صالح
حيث قوي ما لا يقوى غيره من البعيرين وانما لم يذكر الخمسة والستة
وغيرهما الى العشر للايجاز ولم يذكر ايضا من الشابقين من تقرر
منهم بركوبه بعير لان المراد من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون
مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر بقيتهم النار اي تجمعهم وهم
الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا من القيلولة وهي النوم في الظهيرة
وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث
امسوا يعني النار تلازم هذه الفرقة جميع احوالهم وهم الكفار
قال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبيل احياء القيمة الى الشام بقرينة
قيلولتهم وبيوتتهم لان هذه الاحوال انما يكون في الدنيا ولان الناس
يبعثون من القبور حفاة لا موصوفين بالتركوب والتحاقب
وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء في حديث آخر وآخر ذلك نار
تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم قال بعضهم يكون بعد
البعث لان المحشر اذا ذكر مطلقا يعرف الى ما بعد الموت وهو مختار
الامام النووي لما روي عن ابي هريرة رضه يحشر الناس يوم القيمة
ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم
وهو الموافق لقوله تع وكنتم ازواجا ثلثة الاية المراد بقوله عم
راغبين راجين عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا
لعلهم اصحاب الميمنة وهم صنف الاول والصنف الثاني الركبان
المسرعون الى ما اعد لهم في الجنات وهم الذين اجتنبوا الشبهات
لعلهم السابقون ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه يحشر
الناس يوم القيمة على ارض بيضاء اي خالية من الفرس عفراء
وهي البيضاء التي ليست بشدة البياض كقرصة النقي اي كقرصة

الخبز النقي في اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اي علامة
من الابنية وغيرها بل تكون مستوية لئلا يختفي بها احد وقيل
ليس فيها علم من حديث سهل او غيره وليس من كلام النبي عم
م انس رضه روي مسلم عنه يخرج من النار اربعة وهم الآخر من
خرجا منها فيعرضون على الله فيلتفت احدهم فيقول امر رب اذ
اخرجتني منها فلا تعدني بتشديد النون فيها يجنبه الله منها خ
ابو سعيد رضه روي البخاري عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك
وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل
بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول من يشهد لك
من فيه استفهامية طلب الله تع من نوح شاهدا على تبليغه امته و
هو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون
الله قد بلغ اي ان نوحا قد بلغ امته ما اوحي الله اليه وانذرهم فذلك
قوله تع وكذلك جعلناكم امة وسطا اي خيارا وعدولا لتكونوا شهداء
على الناس انما نشهد امة محمد عم بذلك مع انهم نوح لعلمهم
بالقرآن ان الانبياء كلهم بلغوا انمهم ما اوحي اليهم وقد جاء
في الرواية ثم يؤتى بمحمد فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد
بصدقهم فذلك قوله تع ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يستجاب لاحدكم ما لم يعجل
يقول هذا استيناف بيان لاستعجاله في دعائه قد دعوت ربي
فلم يستجب لي في حيث على ترك الاستعجال في استجابة الدعاء
قيل لاجابة الدعاء شروط شرط في الداعي وهو ان لا قادر على حاجته
الا الله ويجتنب من اكل الحرام وشرط في الدعاء وهو ان يكون مبدوءا
بالصلوة على النبي عم ومختوما بها شرط في الموعود به وهو ان يكون
من الامور الجائزة القلب شرعا م عبد الله بن عمر رضه روي مسلم
عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد منه جميع حقوق العباد
من اموالهم

من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا يغفر بالشهادة قيل هذا
في شهيد البر ما روى ماجه عن ابي امامة مرفوعا ان النبي عم قال
يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الدين الذي
يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذي رف ما استدانه
في اسراف وما من استدان في خوف اجب لفاقة ولم
يترك وفاء فان الله لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله شهيدا
كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدي دينه عنه فاذا
لم يؤد عنه يقضي الله عنه بارضاء خصمه لما روى ابن ماجه عن
عبد الله مرفوعا ان الدين يقتص يوم القيمة الا من ترك في ثلث
خلال رجل يضعف قوته في سبيل الله فيستدين ليتقوى به على عدو الله
ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه به الا بدين ورجل
خاف على نفسه القرية فينكح خشية على دينه فان الله يقضي عن
هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رضه روي البخاري عنه يقال لاهل
الجنة خلود ولا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود ولا موت
اي لكم خلود النار روي ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى الموت
في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما يمثل الموت بهذا المثال
ليشاهدون باعينهم ويستقر في انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل
الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان
فداء عن الاسمعيل الذي بيننا عم من نسله كان في المعنى فداء عن
جميع الاحياء في الدنيا لانهم خلقوا لاحيائه فناسب ان يكون فداء لهم
في دار الآخرة ايضا هذا هو ضبط المقال والله اعلم بحقيقة الحال الباب
التاسع خ عمر رضه روي البخاري عنه اتاني الليلة آت من ربي فقال
صل في هذا الوادي المبارك وهو وادي العقيق من اودية المدينة وقيل بعقيق
عمرة في حجة بعمرة معناه ادرج انا عمرة في حجتي قال النووي اعتمر النبي عم

مطلب في احوال الدين

اربع عمرة وحجة واحدة وكان حجة عم في العاشرة من الهجرة
قيل فرض الحج في التاسعة منها ولهذا لم يأمر الناس بالحج قيل فرض
سنة خمس او ست لكن عم كان مأمورا بالمحاربة واعلاء كلمة
الله ولم يكن متفرغا لاداء الحج لكنه كان يعتمر لان امر العمرة ايسر و
ليس له وقت معين ولما فتح الله مكة من سنة ثمان من الهجرة امر
عم الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج عم في التاسعة
لان تلك المواضع مملوة بالمشركين فكره عم ان يحضر معهم فيها
كانت فبعث الناس فامر ان ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد
هذا العام مشرك اختلفت الروايات في انه عم كان مفردا او
قارنا او متمتعا فالصحيح انه عم كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة
وادخلها في الحج وما روي عن ابن عمر انه قال تمتع رسول الله في
الحج الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوي
وهو الارتفاق يعني ارتفق عم في كونه قارنا كارتفاق المتمتع
بان لم يحرم لهما من اول الامر ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه
اتاني جبرئيل فبشرني انه الضمير فيه للشان قال من مات من امتك
لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق وان
زنى وان سرق هذا السؤال من ابي ذر كان لشدة تنفره من المعصية
واستبعاده عن المعاصي وفي الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب
الكبيرة لا يقطع له بالنار وان ادخلها اخرج منها وخلد في الجنة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه احتج آدم وموسى قيل
هذا المحاجة كانت روحانية كما جاء في رواية عند ربهما
وقال القاضي يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت
في حديث الاسراء انه عم اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى
يا آدم انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سببا لخيبتنا عن سكون الجنة
من اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك التي خرجت بها منها فقال

له آدم

له آدم انت موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك كليمه وحط لك
التوراة بيده هذا متشابه تقدم فيه قول السلف وتاويل الخلف اتلومني
همزة الاستفهام فيه للانكار على امر قدره الله علي اي كتبه في اللوح
المحفوظ او في التورية قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد منه الكفي
لا التحديد فان قيل العاصي منا لو قال معصيته قدرها الله علي لم
يسقط منه اللوم فكيف انكر آدم بهذا القول على كونه ملاما قلنا
انكر اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنوبه ولهذا قال اتلومني ولم
يقل اللام على بناء المجهول او نقول اللوم على المعاصي في دار التكليف
كان للتوبيخ وفي غيرها لا يفيد فيسقط فحج آدم موسى فحج آدم موسى
كرره للتاكيد يعني غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله د
عليه بانه غفل عن القدر السابق الذي هو الاصل وقصر النظر على
السبب اللاحق الذي هو الفرع م ابن عباس رضه روي مسلم عنه
احسنتم واجملتم كذا يعني فعلتم الفعل الحسن الجميل ما منفعوا
يعني داووا هذا الضبع قاله النبي عبد المطلب خير سقوا النبيذ
على زمزم اي على بيره وفيه دليل على استحباب الثناء على من يفعل
الخير والحث عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه احتتن
ابراهيم عم اي نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالقدوم
بفتح القاف وتخفيف الدال التي ينحت بها البخاري قيل هو اسم
مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد خ انس رضه روي البخاري
عنه اخذ الراية وهي العلم الكبير واللواء دون ذلك زيد فاصيب
اي ناله المصيبة يعني مات ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله
بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد عن غير امرة بكسر الهمزة
هي الولاية يعني من غير ان يوليه النبي عم على اخذ ذلك ففتح له تقدم
توضيحه في الباب الثالث في حديث لا تعط يا خالد ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال النبي عم ان عبدا ذنبا يعني ذنبا كان بينه

وبين الله فقال اللهم اغفر لي ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك
وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ذنبا يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب
ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي
اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب
فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا
فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب مذهب اهل السنة ان
اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثاني ولم يبطل توبته
هذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه
التلطف وحين العناية بالمخاطب لا الحث على عمل ما شاء قال
عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادري اقال اي النبي عم
في الثالثة او في الرابعة اعمل ما شئت يعني شك عبد الاعلى في ان
قوله اعمل ما شئت مذكور في المرة الثالثة كما ذكر المتن او مذكور في
المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اي رب الى قوله ويأخذ
بالذنب فيذكر اعمل ما شئت في هذه المرة م عمرو بن عبسة رضه
روى مسلم عنه ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان وان توحد
الله لا تشرك به شيئا قال له حين سأله باي شيء ارسلك يعني الله
تقدم بيانه في الباب الثاني في الحديث انك لا تستطيع ق حكيم
ابن حزام رضه اتفقا على الرواية عنه اسلمت على ما اسلفت اي على
وجدان ثواب من خير قال له حين سأل عن خير اتاه في الجاهلية هل
له فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث آخر وسوال الكافر اذا اسلم
فحسن اسلامه يثاب على ما فعل في الجاهلية من الخير قال المظهر
يكتب للكافر بعد اسلامه بكل حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة
واحدة لا عشر حسنات كما يكتب للحسنة في الاسلام قال الشيخ
الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركت ذلك الخير السابق
يدل عليه ما روي انه قيل للنبي عم ان فلانا يصلي الليل كله فانه

اصبح

اصبح يسرق قال عم سينهاه ما يقول اخبر النبي عم ان صبوته
بالليل بشرى من الله على ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله
ويتوب ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اشبهت
خلقي وخلقي بضم الخاء واللام بمعنى الطبيعة يعني اشبهتني وسجيتي
اراد منه التلطف به لا معناه الحقيقي قاله لجعفر بن ابي طالب
لما خاصم هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث انما الحالة ام ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه قال لما كسر الكفار رباعية النبي عم قال اشتد
غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعني هذا الفعل يشير الى
رباعية وهي على وزن الكراهية السن التي بين الثنية والناب اشتد
غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرجل
وان يراد به نفس نبينا عم وضعا للظاهر موضع المضمر قيل الذي
قتل نبينا عم هو ابي بن خلف في سبيل الله احترز به من قتله في حد
او قصاص الحكم ان الانبياء نواب الحق وخفراؤه فلهم الدرجات
العليا فمن تعرض لهم بالاهدار اشتد عليه عقوبة النار ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد
الرجل الذي اشترى العقار في عقاره فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار
خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتع اي لم اشتر منك الذهب
فقال اي البائع للذي اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما
الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما لي غلام وقال الآخر
لي جارية فقال انكحوا الغلام الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا
في الحديث دليل على ان الموضوع في المبيع لا يدخل من غير ذكر وهذا
بخلاف البناء فانه ينتقل الى مشتريها لانه من اجزاء الارض ودليل
على جواز التحكيم لان ارضاه من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما في البلد فانما
لم يحكم ذلك المحكم لانه لم يجد مدعيا فاصلح ق ابن عباس رضه اتفقا

على الرواية عنه قال اتى رجل رسول الله فقال يا رسول الله
اني اري في المنام ظلة ينطف السمن والعسل فارى الناس
يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل واري سببا
واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ
به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به رجل اخر
فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابي انت
وامي الله لندعني فلاعبرنها قال عم اعبرها قال ابو بكر اما
الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل
فالقران حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فا
لمستكثر من القران والمستقل واما السبب الواصل من السماء
الى الارض فالحق الذي انت فيه تاخذ به فيعليك الله ثم ياخذ به
رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ به رجل آخر فيعلو به ثم ياخذ به
رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله
ام اخطات فقال عم اصبت بعضا واخطات بعضا فاسئلني
مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة الصحابة
ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اي يقطر يتكففون اي ياخذون
بالكف هم السبب الحبل الفاء فلاعبرنها زايدة قاله لابي بكر اختلفوا
في معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت في لبيان تفسيرها
واخطات في سؤالك تعبيرها عند حضوري وقال الطحاوي
معناه اخطات في تعبير بعض العبارات لان ما فسره ابو بكر
بالقران انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره
فكان حقه ان يقول الكتاب والسنة م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه اضل الله عن الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت
وكان للنصارى يوم احد اضلال الله تع عن يوم الجمعة من كان
قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلف
اجتهادهم

اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تع
فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تع
بدا فيه الخلق فجاء الله بنا يعني خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم
الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان المعاني فيه شتى اهدى بارزة
على فريد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفي ساير الا
يام خلق ما يعود نفعه الى الانسان فالشكر على نعمة الوجود يكون
اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل ان
يكون الاضلال بعد توفيقه اياهم بعدما عينه لهم على ما روى
ان موسى عم امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه لهم فتناظروه بان
السبت افضل فقال الله تع دعهم وما اختاروا اعراض القاضي
على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يصح اختلافهم
فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم من جهة زعمهم ان لهم
ابدا له بيوم آخر فابدلن وغلطوا فجعل الجمعة والسبت والا
حد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما اختاروه من الا
يام تابعان ليوم الجمعة يجيئان بعده فكذلك هم تابعون لنا
نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا استيناف
جواب لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعني
نحن الآخرون ظهورا في الدنيا والاولون فضلا وكرامة والا
عتبار للمعاني لا للتقدم الزماني المقضي لهم يعني نحن الاولون
الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخل الجنة قبلهم ويرفع
بينهم قبل الخلايق يعني يروى المقتضى بينهم وكان المقضي لهم ق
جابر رضه م انس رضه اتفقا على الرواية اما عن جابر وانفرد مسلم
برواية عن انس اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل
ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم روح سعد كما اهتز جبل
احد وعليه النبي عم وابو بكر وعمر وعثمان رضه وان يراد به بشارة

اهله واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب
ينسب الشيء المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض
الموت فلان ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اخبرا ابو
طلحة عند النبي عم ان ابنه من ام سليم مات فسجيه بثوب فقالت
لابلها لا تحدثوا ابا طلحة عن وفات ابنه حتى اكون انا احدثه
فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله الآن اسوا مما كان
عليه فقربت اليه فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كان تصنع
قبل ذلك فواقع بها فقالت يا ابا طلحة ارايت لو كان لقوم وديعة
عندك فاستردها فهل لهم ان يتاسفوا على ردها بها قال لا قالت احتسب
ابنك وديعة فاسترد فلا تتاسف عليه فغضب وقال
تركتني حتى تلطخت بابني فلما اخبرتني بابني فلما اخبر النبي عم بما جرى
بينهما قال عم بارك الله لكما في ليلتكما دعا به لابي طلحة وام سليم
قوله دعا به الى آخره كلام المص روي ان ام سليم حملت تلك الليلة
فولدت غلاما فسماه النبي عم عبد الله ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه تحاجت النار والجنة يحتمل ان يخلق
الله فيهما تمييزا في وقت فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت
هذه ان النار يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة
يدخلني الضعفاء يعني المتواضعون والمساكين فقال الله لهذه انت
عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي سمع الجنة رحمة
لانها مظهر رحمته اي رحمتي من شاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا
فصله عما قبله وكذا الكلام في انت عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها
يعني ما يملؤها هم ابن مسعود رضه روي مسلم عنه عن شريح بن اوفى اشهد
اني رسول الله قاله لابن صياد روي ان ابن صياد قال لرسول الله في جوابه
اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث ان يكن هو
فلن تسلط عليه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه تعس بفتح العين

ان سقط

ان سقط على وجهه هذا دعاء وعليه في المعنى عبد الدينار وعبد الدرهم
انما لم يقل مالكهما اشارة الى ان المضموم من يكون اسير الجمع للاموال
بحيث لا يؤدي حق الله منها وعبد الخميصة وهي كساء اسود معلم
ان اعطي رضي هذا بيان شدة حرصه وان لم يعط سخط تعس
وان نكس الانتكاس هو الانقلاب على الرأس انما اعاد تعس
ترقي في الدعاء عليه من الادنى الى الاخلط ثم ترقى منه الى قوله واذا
شبك اي دخل شوكه في عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء عليه
بعدم اخراجه بالمناقش يعني اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه انما
خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور
من الاعانة لمن اصابه مكروه فاذا نفى ذلك الادنى يكون ما فوقه
منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله
هذا يدل على استمامه بالمجاهدة لا يجمع الدراهم اشعث رأسه با
لرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدأ محذوف والجملة صفة عبد قال
الجوهري الاشعث هو مغبر الرأس مغبرة وقدماه ان كان
في الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو و
هي تكون في مقدمة الجيش في الحراسة تقدم في علم المعاني ان الشرط
والجزاء اذا اتحدا اول على فخامة الجزاء يعني ان كان في الحراسة بنول
جهره في الحراسة ويغفل عفيها وان في الساقة كان في الساقة وهي
مؤخر الجيش حضرهما بالذكر لانهما اشد حشفة واكثر آفة
اذ الاول عند دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم منها
الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كونه آخذا بعنان فرسه
ولهذا فصلهما عنه قال الامام التوربشتي اراد بالشرطيين
حسن ايتماده بامر الامام بحيث لا ينفك عن مقام امره
به ان استاذن به لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا وان
شفع لم يشفع اي لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر خ ابو هريرة

رضه روى البخاري عنه تكفل الله اي ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد
في سبيل الله لا يخرجه من بيته الجملة المنفية حال المجاهد في سبيل الله
تصديق كلماته وهي ما وعده الله في حق المجاهدين من المثوبات
وقيل المراد منها كلمتان الشهادة ان يدخله الجنة اي بان يدخله
وهو متعلق بتكفل او يرده الى مسكنه بما نال من اجر او غنيمة
هكذا رواية البخاري ابا داود مسلم من اجر وغنيمة بالواو بمعنى
الحديث ضمن الله لمجاهد الموصوف ان يوصله الخير في كل حال
لزيادة يدخله الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الله لبيته
باجر وغنيمة اي غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله الحجي السنة
ح ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى
موسى عم اي في صورة البشر فقال له اجب ربك اي الموت جيت
بقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت اي ضربها مع
باطن اليد ففقاها اي اثرها فان قيل كيف صدر من موسى هذا
الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه الى الله وبان موسى
عم لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها
فادت مدافعته الى فقء عينه هذا هو مختار المازري والقاضي عياض
وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه
لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه بصوت ويمجرد هذا
القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فما ظنك بموسى
مع علو شانه واقول ان موسى عم كان طبعه حدة حتى روي انه عم
اذا غضب استعلت قلنسوته فاذا هجم عليه رجل فدعاه الى الهلاك
عرف عم انه لا يكون الا بالحرب فدفعه قبل قصده وذا يحتمل ان يكون
جابرا في شرعه اولان موسى زعم انه كاذب حين اوعى قبض روحه لزعم
ان بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه مكان هذا الغضب
لله وفي الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى عم حين اخذ الله

تدفن

تدفن ولحيته وكانه بحرة مع لزيدون اكبر منه سنا واجل قدرا عند
اكثر علماء الائمة وقد قال حق كبير الاحق عليهم كحق الوالد على اولده
وما اختيار الشيخ الشارح في الجواب من ان موسى عم يحتمل ان يكون
ماذونا في هذا اللطمة ويكون ذلك احتجانا الملطوم فلا يخفى بعده فر
جع الملك الى الله فقال انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقاء
عيني فرد الله عينه وقال ارجع الى عبدي وقل الحيوة تريد بهمزة الا
ستفهام في الحيوة فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور اي ظهره
فما واريت يدك اي سترت من شعرة فانك تعيش بها اي بعدد تلك الشعرات
سنة قال اي موسى ثم الهاء فيه للسكت وما الاستفهام بمعنى ثم ما يكون بعد
ذلك الحيوة ام موت قال ثم الموت قال فالان من قريب يعني اختار الموت في
هذا الحال فان قلت لم لم يعد موسى ما فعله ربنا اذ اعلم انه مرسل من الله و
لم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا بقوله رب اني ظلمت نفسي قلت اللطمة
انما اثرت في عينه الملكية فكانت تلك العين الملك كاللباس فلم ينتقص
من خلقيته الروحانية شيء نقله الله عند نظر موسى على صورة انسان فقعت
عينه رب ادنني من الارض المقدسة انما سال موسى عم قربه منها لشرفه
فيها ولم يسال نفسي بيت المقدس لانه خاف ان يكون قسيرة شرو
فيفتتن به الناس رمية بحجر اي بمقدار ذلك قال النبي عم لو اني عنده اي
عند بيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الاحمر
وهو تل الرمل ح ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة مائة
جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن
ذلك الجزء يترحم الخلايق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية
ان تصيبه تقدم بيانه في باب الثاني في حديث ان لله مائة رحمة
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال اتيت النبي عم فقلت يا رسول
الله اني رجل شاب واني اخاف العنت اي الزنا ولست اجد طولا
اتزوج به النساء فاذن لي ان اختصي فقال عم جف القلم بما انت

لاق

جفاف القلم كناية عن تحقيق التقدير وثبوت المقادير
البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه
اي تمام الحديث وهذا كلام المص فاختص بكسر الصاد المهملة
امر من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا على ذلك هذا
في موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختص حال
كون اختصائك واقعا على جف القلم به من الاختصاء او ذر
يعني او اترك الاختصاء حال كون تركك واقعا بعد ما جف
القلم به من تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن
على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على استذانه قطع ايه
العضو من غير فايدة كقوله تع اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ
فاختصر بعد الصاد يعني اختصر عليه بتسليم الامور للتقدير
او دع الاختصاص بالتصرف في الدفع يعني كل منهما لا يغير
المقدر فعلى هذا قوله او ذر امر للتهديد م ابو قتادة رضه روي
مسلم عنه قال بينما رسول الله عم يمشي حتى انتصف الليل وانا
الى جنبه فتحسس رسول الله عم فمال عن راحلته فاتيته قد غمته
اي جرت له كالدغامة من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته
ثم سار حتى ذهب اكثر الليل مال عن راحلته قد غمته من غير ان
اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان في آخر الليل
مال ميلة اشد من الميلتين الاولتين قد غمته فوضع رأسه فقال
من هذا قال ابو قتادة قال متى كان هواه مسيرك مني قلت ما
زال هذا مسيري من الليل فقال عم حفظك الله بما حفظت به نبيه
قال له سعر ليلة التعريس خير دغمة ثالثة وفيه استحباب الدعاء
لمن احسن ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه خلق الله آدم وطوله
ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاستمع
ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم
فقالوا

فقالوا السلام عليك ورحمة الله وزادوه ورحمة الله الضمير في زا
دوه لآدم والزيادة يتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله ورحمة الله
فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني طوله كطول آدم قال فلم يزل
الخلق ينقص حتى الآن يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص عن ستين
ذراعا والآن بالنصب ظرف يعني حتى وهل النقصان الى الوقت
الذي ذكر النبي عم فيه الحديث قيل هذا مقدم في الترتيب على قوله
كل من يدخل الجنة م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه خلق الله التربة
يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين
وخلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها
اي فرق في التربة الدواب الخمس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة
في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل م العباس
بن عبد المطلب رضه روي مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله
ربا نصب على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب
التحرير معنى الرضاء بالشيء هو الاكتفاء يعني من لم يطلب غير الله
ربا ولم يبتغ في غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة
محمد عم ذاق من الايمان طعما قصر عن وصفه الكلام شبه الامر
الحاصل الوجداني من الرضاء بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ بتناوله
ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضاء بالثالث
يستلزم الاولين فلم ذكرها قلنا للتصريح بالرضاء كل منهما مقصود
خ انس رضه روي البخاري عنه قال كنا مع النبي عم في سفر فمنا الصائم
ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون
فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال عم ذهب المفطرون اليوم
بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا لاجر افعال المفطرين
وان يكون للجنس ويفيد مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا يغتنم فيه اجر
الصوام ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال عمر الشجاع ق ابو هريرة

رضه اتفقا على الرواية عنه راي عيسى بن مريم رجلا ان يسرق
فقال له اسرقت فقال كلا وهو حرف ردع ان ليس الامر
كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذي لا اله الا هو
فقال عيسى امنت بالله معنى صدقت عين حلفها بالله و
كذبت عيني يعني كذبت ظهر لي من سرقته لاحتمال انه خذ
باذن صاحبه الله او بان له حقا فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
رغم انف ثم رغم ثم رغم انف من ادرك ابويه المضاف اليه
وهو من ادرك ابويه محذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة
الثالث عند الكبر فيدخلي مع ان حذمة الابوين ما ينبغي ان يفعل
في كل حين لشدة احتياجهم الى الرد الحذم في تلك الحالة احدهما
او كلاهما بالرفع فيهما هكذا في جميع رواياب مسلم وفي كتاب
الحميدي وجامع الاصول واحدهما فاعل للظرف وهو عند اوكلاهما
مبتداء محذوف يعني مدركه احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان
لقوله من ادرك ابويه والمذكور في بعض النسخ المصابيح
والمشارق احدهما او كلاهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه ثم لم
يدخل الجنة يعني سبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما المعنى
لصق انف من ادرك ابويه بالرغابة وهو تراب مختلط بالرمل
والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعني اذل الله من
قصر في خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخل الجنة ويكون ما ولا
بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول
بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه خ ابو بكرة رضه روى البخا
ري عنه قال جيء للصلوة ورسول الله عم راكع فركعت دون
ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبي عم صلوته سال من فعل
ذلك فقلت انا فقال عم زادك الله حرصا فلا تعد قاله له روى
لا تعد بسكون العين وضم الدال اي لا تسرع في المشي الى الصلوة

بل كنا

بل كنا على السكونة فان من قصد الصلوة فكانه فيها وروى بفتح
العين وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تعطي
حتى تفعل كذا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب
منها في البر وجانب منها في البحر حرف الاستفهام فيه محذوف قالوا
نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني
اسحق يعني من العرب وتلك المدينة قسطنطنية على صرح بذلك
في رواية اخرى فان جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ورموا بسهم قالوا
لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولوا
الثانية اي المرة الثاني لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبيها
الاخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها
فيغنمون فبينما فيغتنمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اي المستغيث
فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون تقدم وصف الفا
تحين في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم
بالاعماق ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة
الوسطى اي الفضلى صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من
قال الصلوة الوسطى غير عصر وعلى من قال انها ميهمة اوبهمها الله
تحريضا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل
ما روت عايشة رضه انه عم حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى
وصلوة العصر يدل على ان الوسطى غير العصر يحتمل ان يكون الو
سطى لقبا والعصر اسما فذكرها عم باسمها املاء الله قبورهم و
بيوتهم نارا قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين
من خراب بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة والاشتغال
النار في قبورهم قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة
اربع من الهجرة خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه قال وعظ النبي
عم يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع عم الى منزله جاءت اليه زينب

امرأة ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة
وكانت عندي حلي لي فاردت ان تصدق به فزعم ان مسعود
انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال عم صدقة ابن
مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم اي عليك
والضمير المجرور عايد الى من تلك الصدقة كانت تطوعا لان
المفروضة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ح ابو سعيد
رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال
ان اخي استطلق بطنه فقال عم اسقه عسلا فذهب فسقاه ثم
جاء وقال لم ينقطع فقال عم اسقه عسلا ففعل فقال له لم ينقطع
فقال عم اسقه عسلا ففعل فقال لم ينقطع فقال عم في المرة الرابعة
صدق الله يعني كون شفاء ذلك البطن في شربه من العسل قد اوحي
الي والله صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح من
ان المراد به قوله تع فيه شفاء للناس لان الاية لا يدل على انه شفاء من
كل داء وكذب بطن اخيه يعني اخطاء كما يقول العرب اذا اخطاء اراد
بخطائه عدم حصولها الشفاء له وذلك اما لان نية في شربه
لم يكن خالصة او لان لدوله لم يعمل عمله بعد تمة الحديث فشفاء
فيه فلان قيل العسل مسهل ملطف فكيف امر النبي عم به في دفع الا
سهال قلنا لعله عم علم الغاذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات
بلغمية دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة محتاجة
الى قلعها بملين فامره بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما شرب انقلعت
بالكلية ح عايشة رض اتفقا على الرواية عنها صدقتا بتخفيف الدال
انهم يعذبون عذابا تسمعه البهايم كلها يعني عجوزين تفسير من المص
لضمير صدقتا من الجزء سهو المدينة وهو بضمتين جمع عجوز وهي المراة
السن ولا يقال عجوزة والعامة يقولها دخلتا على عايشة رض الجملة صفة
عجوزين فقالتا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عايشة فلما

خرجتا

خرجتا ودخل رسول الله عم فحدثته بما قالتا قال عم الحديث خ ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه عجب الله من قوم اراد به رضاه لا استحالة معنى
التعجب في حقه تع يدخلون الجنة في السلاسل اراد بهم الاساري الذين
يؤذيهم في القيود فيهديهم الاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا
في الجنة لكونه وسيلة قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات الحق
التي يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكلاباذي يجوز ان
يكون المعنى الخ يعجب هذا الامر ويدعه لخلقه وهو ان الجنة مع قبلها
من النعيم المقيم التي يسارع اليها ذوي العقول بتحمل المكاره ينالها فهؤلاء
يمتنعون عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم قدرة
الله حين بنى دارا وجعل فيها انواع النعيم فدعا اليها باللطف فلم يجب
عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل فكيف فضله باقوام رغبوا
في جنته وتحملوا المكاره في طلب مرضاته ح البراء بن عازب رضه اتفقا
على الرواية عنه تحمل هذا يسيرا ويروى قليلا واجر بضم الهمزة وكسر الجيم
اي صار مأجورا اجرا كثيرا قاله في رجل من بني البيت بنون مفتوحة
ثم باء موحدة ثم ياء مثناة تحت ثم تاء مثناة فوق وبنو البيت
قوم من الانصار روي ان ذلك الرجل كان كافرا اتى النبي عم مقنعا
بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال عم اسلم ثم قاتل فاسلم
قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل
حتى قتل وصار شهيدا خ انس رضه روى البخاري عنه قال كان
النبي عم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين ه
بصحفة فيها الطعام اما ضربت التي النبي عم في بيتها يد الخادم فسقطت
الصحفة فانفلقت فجمع النبي عم فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام
الذي كان في الصحفة قال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى عم بصحفة
من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحيفتها
قيل الصحفة مضمومة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفعه عم

صحة اخرى فكانها قلبت افعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق
الضمان لان القصعتين كانتا لرسول الله وقيل كانت الصحفان
متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالعددات المتقاربة
فجاز ان يدفع احديهما بدل الاخرى ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء قيل ذلك النبي كان يوشع
بن نون يعني قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع
امراة اي فرجها وهو يريد ان يبني بها ابن دخل عليها بالزفاف
ولما يبني بها ولا اخر اي لا يتبعني رجل اخر قد بنى بنيانا ولما يرفع
سقفها ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام
وهي الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها انما نهى عن متابعة الا
شخاص المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق النفس بهم
عن امر المهم فيفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور
المهمة لا يفوض الى الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة
للنفس فغزا فاوى في القرية اي وصل اليها قبل صلوة العصر او
قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة بالسير وانا مامور
اي بفتح تلك القرية اللهم احبسها على شيء يعني اضعها عن السير
زمانا يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله عليه اي تلك القرية قيل
بخيبر او بجاء قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعم
لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان النار تاكل غنائمهم اذا كانت
خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة تكرمة لهم فقال
اي ذلك النبي لجماعة فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل
فبايعوه فالصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فلبايعني قبيلتك
فبايعته فلصقت يده بيد رجلين او ثلثة شك من الراوي فقال
فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه
في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنائم لاحد

من قبلنا

من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لنا فان الله راى
ضعفنا وعجزنا فطيبها غنائم لنا ولم يحرمها علينا م جابر رضه
روي مسلم عنه قاتل الله اليهود يعني اهلكهم اتخذوا قبور انبياء
مساجد استيناف وقع تعليلا في المعنى لدعاء عليهم لان اتخاذهم
كذا اما لعبادتهم الانبياء او لتشريكهم الانبياء وكلاهما مذمومان
خ ابن عباس رضه روي البخاري عنه قال لما قدم النبي عم مكة ابى
ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة ابراهيم
واسمعيل وفي ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان بالازلام
فقال عم قاتلهم الله اما بالتخفيف والله قد علموا انهما لم يستقسما
بها قط باي بالازلام الاستفهام طلب علم الاقسام بضرب الازلام
قيل هي السهام التي كان اهل الجاهلية يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم
لهم عند عزم امر ديني اغوار مكتوب على احدها امرني ربي على الاخر
نهاني ولا شيء في الاخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهي ترك وان خرج
الاخر اعاد الضرب حتى يخرج احدهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الر
واية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة تفوتها للتعظيم
فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون بصدقة الليلة
على زانية وهو على بناء المجهول اخبار في معنى التعجب او الانكار يعني
وقعت صدقته على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اي
على تصدقي على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا في كلام على طريق
الشكر لانه لما جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافها
حمد الله على ان صدقته لم يقع على من هو اسوء حالا من الزانية وان
يكون ورد على طريق التعجب من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما
يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة
فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية و
على غني وعلى سارق والكلام في حمده على غني او سارق كالكلام في حمده

هم
هم
هم
هم
تها

اليهود يعني اهلكهم اتخذوا
قبور انبياء مساجد
استيناف وقع تعليلا في المعنى
لدعاء عليهم لان اتخاذهم كذا
اما لعبادتهم الانبياء او تشريكهم
الانبياء وكلاهما مذمومان خ
ابن عباس رضه روي البخاري عنه
قال لما قدم النبي عم مكة ابى ان
يدخل البيت وفيه الالهة فامر
باخراجها فاخرجوا صورة ابراهيم
واسمعيل اما بالتخفيف والله قد
علموا انهما لم يستقسما بها قط صح

على زانية فاتى على بناء المجهول يجوز لمن يأتيه بنى فاخبره او يأتيه
غيره في المنام فاخبره فقيل اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية
هذا تفصيل لما اجمله فيما قبله فلعله يستعق بها عن ذلها ولعل
الغني يعتبر يعني ينظر الى تصدقه ويقتدي به فينفق مما اعطاه
الله ولعل السارق يستعق بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب
في الصدقة وان كان الاخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما
في الزكوة فلا يجوز دفعها الى غني ح ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
وانه عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط الجملة صفة رجل لاهله الجار
والمجرور متعلق بقال اذا مات عبد الرجل عن نفسه بالغيبة فهو
التفات عند بعض فحرقوه بتشديد الراء امر باحراقه بالنار
ثم اذروا نصفه اي نصف رماده يقال اذريت الشيء اذا القيته
كالقائك الحب للزرع في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه
ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من الظالمين العالمين فلما مات الرجل
فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه فاحياه
الله ثم قال له فقلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له
اختلف في المعنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من
القدرة لان الشاك في قدرة الله كافر فكيف يغفر الله له معناه لئن
ضيق الله عليه وناقشه في الحساب كما قال تع فقدر عليه رزقه
اي ضيقه وقال الشيخ الكلباذي قدر هنا بمعنى قدر بالتشديد
كما قرأ القراء في قوله تع فظن ان لن نقدر عليه ان نقدر عليه با
لتشديد المعنى ان كان في تقدير الله ان يعذبني اشد العذاب فانه
يعذبني اشد العذاب واقول الاقرب ان قدر من القدرة والله
لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان لي
صديق فهو فلان لم يرد به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد
تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات
هذا الحديث

هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فلعلني اضللني الله اي يغيب
عني ولا يعرفني فهذا يدل على كفره فكيف غفر له قلت يجوز ان كون ذلك
الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤخذ به لزهاب فطنته بغلبة
الخوف عليه كما لم يؤخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه الهي
انت عبدي وانا ربك او نقول يجوز ان يكون عرف ان الله يحشر
الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يحييه الله
اذا فعل ذلك بنفسه فمعنى اضللني ربي يتركني ترابا ولا يبقيني وهذا
الظن لقلة علمه لا يخرجه من الايمان فغفر الله له من شدة خشيته عنه
لا باخراج نفسه ح ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال سليمان
بن داود عم لاطوفن الليلة بمائة امراة اللام فيه لتوطئة القسم
يعني والله لاجاء منهن تلد كل امراة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله
فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي وفي علم وروي بطم
النون وتشديد السين وهي احسن فاطاف بهن ولم تلد منهن الا
امراة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمان عم على اعلاء
كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناءه الذين كالبادة الى الجهاد الذي
فيه خطر وعلى استحباب قول ان شاء الله فيما يقصد به ان لم يكن شرا
لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ادعى لحاجته ويروى تسعين وبروى
سبعين قيل عدم حنثه لان يمينه حينئذ كان معلقة فلم يبق حكمها
والاوجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء
الله سار كاسبيل الادب لحصل مراده ويكون مخصوصا لسليمان لا بيان
ان كل من يتمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ح ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عم في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحاب
هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا ثم قال هل تفقدون من احد
قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال عم اني
افقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم

اي اجتمعوا عن
اي بجماع

ثم قتلوهم فاتاه النبي عم فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرض
الشارح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه وكان ينبغي لهم ذلك اذ
قتلهم اياه غير مقصود بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم خرج جليبيب
سبعة ثم قتلوه فماتوا بعده من جرحه فاسند عم اليه القتل مجازا هذا
حقيقي واما منه معناه المبالغة في اتحاد طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله
بصدق رغبة معنى جليبيبا هذا تفسير من المص لضمير قتل جليبيب
بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة
وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه عم حين راه وصفه
على ساعديه كفى له فضلا ما صيد في حقه من قول النبي عم وفعله ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه قرص القرص النمل باطراف الاصابع
والمراد به هنا اللدغ نبيا قيل كان ذلك النبي موسى عم وقيل داود انه عم
قال يا رب اهل قرية لمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه الا
برة في ذلك فسلط عليه الحر حتى التجاوا الى شجرة وعندها بيت النمل
فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته نملة فامر بقرية النمل يعني
باحراقها والمضاف الى القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك
بحذف حرف الجر اي لا قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح المضاع
حال من امة الظاهر ان العتاب على النبي جرى لزيادة على نملة لدغته
لا لنفس القتل او للاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا في شريعته
حتى توعد سليمان الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا او جاز ضرب
اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته احراقها جاز اهلاكه وقد
امر النبي عم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره به سابقا لجائز
وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو اخرق واحدة منها لم يعاقب
عليه وانما عوقب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه وللتنفيذ منها
لا لامر سبق كذا قاله الكلاباذي م عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه
كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الا

ق

ق الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم بحسب مدخوليهما يعني
كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء
وفيه دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وساير الاجسام
خلقت منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب في الذكر كل شيء
يعني قدره واجري القلم في اللوح المحفوظ على كيفونيه قيل هذا تمثيل لبيان
تقرر امر الله شبه تقديره في حكم حاكم اذا اراد احكام امره كتب عليه
سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احدهما فقالت
لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت اخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى
داود فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون بشبهة بالكبرى او لكونه
في يدها وكان ذلك وحيا فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتاه اي بما جرى
من حالهما فقال ايتوني بالسكين اشقه بينهما المراد من هذه القول
اختبار شفقتهما ليتميز له اللام كما لقطع حقيقة فقالت الصغرى
لا تفعل رحمك الله هكذا وجدت في نسخ المشارق المصححة لكن المذكور
في صحيح مسلم لا يرحمك قال النووي في شرحه معناه لا تشقه ثم لما
فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو
فيقال لا ويرحمك الله لعل المص وجد رواية اخرى منه والمذكور في جامع
الاصول موافق لما في المتن هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف
تقضي سليمان حكم ابيه عم اجيب عنه بان داود عم لم يكن جزم بالحكم
وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جائزا في شرعهم اذا رفع
الحكم آخر لكن يخفى ضعفه بلا وجه ان يقال ان سليمان عم فعل ذلك
حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بانه لابن الصغرى عمل باقرارها
لا لمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف
المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
كانت امرأة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امرأة وخبر كانت محذوف

مع امرأتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب من ذهب مطبقاً
بتخفيف الباء المفتوحة اي مجتوفا ثم حشته اي ادخلت حشو
الخاتم حركا وهو طيب الطيب فمرت بين المرأتين فلم يعرفوها فقالت
بيدها هكذا يعني نفضت يدها اشارة اليها ليعرفوها انها صارت
طويلة ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان
ذلك اماما من ائمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام
الشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك المرأة ان
كان غرضها تزيين نفسها بازاءتها طويلة لكون اثم تغيير خلق
الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم
كانوا يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فتسترت عنهم كذلك لا
يكون آثمة والله اعلم ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه كانت بنو
اسرائيل تسوسهم الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء
يقومون بمصالحهم كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام اي مقام نبي وانه
لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بضم التاء المثلثة يعني يقوم
في كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اي يكون الامراء والخلفاء عظيم
الانفس قالوا فما تامرنا اي في اقتدائهم قال فوا ببيعة من الوفا وبيعة
الاول فالاول يعني اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا
بمن جاء بعدي ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون امير اول
عطوهم حقهم وهو الاطاعة بهم وارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما
استرعاهم العايد الى ما محذوف لانه متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم
حفظ يعني يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فاي
امير ظلمهم فليصبروا فان الله يسأله عن ذلك وينتقم منه لهم ق
ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه كانت بنو اسرائيل يغتسلون
عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض اي فرجه وكان موسى عم يغتسل
وحده وهذا اشعر لوجوب الستر في شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى

ان يغتسل

ان يغتسل معنا الا انه ادر على وزن افعل وهو من له ادرة هي بضم
الهمزة نفخ في الخصية قال اي النبي عم فذهب مرة يغتسل فوضع
ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هو الحجر الذي تفجر منه الماء قال فجمح موسى
عم باثره وهو يجمح قبل الميم وحاء مهملة بعدها يعني اسرع خلف الحجر اسراعا
بليغا يقول ثوبي حجر ثوبي حجر كرره للتاكيد يعني دع ثوبي يا حجر حتى نظرت
بنو اسرائيل الى سوءة موسى فقالوا والله ما بموسى من بأس بنو اسرائيل
لما آذوا موسى عم بملبوس من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق
خارق العادة فقال الحجر اي وقف او معناه دام على الفرار حتى نظر اليه
على بناء المجهول اي الى موسى نظر تحقيق قال اي النبي عم فاخذ ثوبه
فطفق اي شرع موسى بالحجر ضربا بميزر وفي الحديث اشارة الى ان الا
نبياء لا بد ان يكونوا منزهين عن النقص في اصل الخلقة ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه كان جريج اي بضم الجيم وفتح الراء المهملة
رجلا عابدا فاتخذ صومعة اي معبدا وكان فيها فاتته امه وهو يصلي
فقالت يا جريج فقال في بقلبه اي رب امي وصلوتي يعني امي تدعوني و
صلوتي تمنعني عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبي
هذا القول منه يدل على جهله لان صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت
واجبة فكان ينبغي ان لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال هذا الطاعن
من اين علم ان صلوته كانت ندبا وان سلم يجوز ان يكون المشروع
ملزما في ذلك الزمان فيكون التردد بين الواجبين او يكون اجابة
امه ندبا في ذلك الشرع فيكون التردد بين الندبين فلما كان من الغد
وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلوة فاقبل على صلوته
فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقال يا جريج فقال اي رب امي وصلوتي
فاقبل على صلوته فقالت اللهم لا تمتها حتى ينظر الى وجوه المومسات اي الزانية
بضم الميم الاولى وكسر الثانية هي الزانيات وفي قولها حتى ينظروا
ان يقول حتى يفتتن بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الفطن وتذكر

بنو اسرائيل جريجا وعباده وكانت امراة بغي اي زانية يستوي
فيه المذكور والمؤنث تتمثل بحسنها على بناء المجهول اي يجعل الناس
صورتها تمثالا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتنن لكم قال
اي النبي عم فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان يأوي
الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت
فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته
وجعلوا يضربونه فقال ما شأنك فقالوا زنيت بهذه البغي فولدت
فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى فلما انصرف
اتى بالصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال
اي النبي عم فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين من بركته
وقالوا نبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدها من طين كما كانت
ففعلوا وبينا صبي يرتضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارعنه بالغاء
اي قوية وشارة بالشين المعجمة يعني مع لباس حسنة فقالت امه اللهم
اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله
ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال اي الراوي فكاني انظر الى رسول الله عم
وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال اي النبي عم
ومر بقوم بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهي تقول حسبي الله
ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع بفتح الراء
ونظر اليها فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث اي يعني
ابلغت المرضعة على الرضيع بحدثه وكانت اولا تراه اهلا للمرء كاملة ولما
ذكر منه الكلام علمت انه اهل لذلك فقالت امه خلق رواه المحدثون
بغير تنوين وفي اللغة منون مصدر فعل بحذوف يقال طلقه خلقا اذا
اصابه وجع في خلقه فعجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني مثله
فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومر بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون
زنيت وسرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقلت اللهم اجعلني

مثلها

مثلها قال اي رضيع ان ذلك بكسر الكاف خطاب لامه الرجل كان جبارا
فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذا يقولون لنا زنيت وسرقت
ولم تزن وتسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها م سلمة بن الاكوع رضه
روى مسلم عنه كان خير فرساننا بضم الفاء اي فوارسنا كذا في الصحاح
اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وهي بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف
الفارس سلمة قال منصرفه بضم الميم وفتح الفاء اي وقت انصرافه
من ذي قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته في الباب الخامس
في حديث ابن الاكوع ملكت ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه كان رجل يداين الناس اي يجعلهم مديونا فكان يقول لفتاه
اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله يتجاوز عن مديون هو المسامحة
في الاقتضاء والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال اي النبي عم
فلقي الله فتجاوز عنه يعني غفر عنه ذنوبه ولم يؤاخذه بها م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه كان زكريا نجارا وفيه اشارة الى ان كل احد لا ينبغي
ان يستكبر عن كسب يده لان نبي الله مع علو رتبته اختاره ع عائشة
رض روى البخاري عنها كان عذابا يصيب من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين
ما من عبد يكون في بلدة يكون فيه اي يكون الطاعون في تلك البلد
ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان صفة بلدة ويمكث فيه
عطف على يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال من ضمير يمكث
محتسبا اي طالب الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم
انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال بعد حال من ضمير لا يخرج
الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء عن عبد وهو مبتدأ ومن
فيه زائدة وما بعد الا خبره قاله لعائشة سألته عن الطاعون تقدم
الكلام عليه في الباب الرابع في حديث انا سمعنا الطاعون بارض م
جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح

الخلق فتنة

من اول باب الخامس في الصحيفة ليس في الورق الرابع عشر

الجملة صفة رجل فجرح بكسر الزاء اى لم يصبر فاخذ سكينا فحز
بها يده وهو بالزاء المشددة بعد الحاء المهملة بمعنى قطع فمار فاء بالفاء
اى سكن الدم حتى مات قال الله تع بادرنى عبدى بنفسه يعنى اسرع
عبدى باهلاك نفسه فان قيل بادرنى يوهم ان اجله كان متاخرا
فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتاخر باى سبب كان قلت معناه بادر
على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيب
الله تع فى قوله ان الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة
فحرمت عليه الجنة تاويل تحريمها على المسلم قدر غير مرة ق
ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه كان فيمن كان قبلكم رجل قتل
تسعة وتسعين نفسا التاء فى تسعة على تاويل النفس بالشخص
لان تانيث العدد على تانيث كما قال الله تعالى
والله خلقكم من نفس واحدة فاسئل عن اعلم اهل الارض فدل
على بناء المجهول على راهب مأخوذ من الرهبة وهى الخوف يعنى خائفا
من الله فاتاه فقال الله انه قتل عبر عن نفسه بالغيبة وهو التفات
عند بعض تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله
فكمل به مائة ثم سئل عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه
قتل مائة نفس فهل من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة
الاستفهام للانكار يعنى لا يحول احد بين الله وبين توبة عبده
انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب ان يفارق التائب عن موضع
الذنب والمساعدين ويستدل منهم صحبة اهل الصلاح فان
بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك
فانها ارض سوء بفتح السين واضافة الارض اليه وهى اكثر استعمالا
من الصفة فانطلق حتى نصف الطريق بفتح الصاد وتخفيفها و
اى بلغ نصفها اتاه الموت فاجتمعت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب
فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة
العذاب

العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك فى صورة آدمى فجعلوه
بينهم اى جعلوا ذلك آدمى حكما بينهم قال النووى هذا محمول على
على ان الله تع امرهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا ممن يرضونه
فقال قيسوا ما بين الارضين ان الارض التى قصدها والارض التى
قتل فيها الراهب فايهما كان ادنى فهو له يعنى ان كان ذلك
الميت خيرا ما اقرب الى الارض التى قصدها يكون لمن يطلب
الرحمة وان كان اقرب الى الارض التى اساء فيها يكون لمن يطلب
العذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التى اراد جاء فى رواية
انها وجد اقرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفى رواية فاوحى الله
الى هذه اى الى الارض سوء ان تباعدى ان هذه مفسدة لما فى
الاجاء من معنى القول والى هذا اى الى الارض قصدها وتقربى وقال
البخارى وان ارض فناء اى قام بصدره نحوها اى جهة ارض
العباد يعنى قال البخارى مكان قوله انطلق فناء بصدره نحوها
فان قلت الظاهر من الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا مخالف
لما ثبت فى الشرع من ان حقوق العباد لا يسقط بالتوبة قلنا اذا
تاب ظالم لغيره وقبل الله توبته يغفر له ذنب مخالفة امر الله وما بقى
عليه من حق العبد فهو فى مشيئة الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء
اخذ حقه منه والحديث من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء لا يكون
ساقطا ايضا لاخذه عوضه من الله م صهيب رضه روى مسلم عنه كان
ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر بكسر الباء شارخ قال له
للملك انى قد كبرت فابعث الى غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه
فكان فى طريقه اذا سلك اى الغلام واذا للظرف راهب فقعد اليه اى
متوجها الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اى اعجب كلام الراهب ذلك
الغلام فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر
ضربه اى الساحر الغلام لمكثه فشكا ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت

للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني اي منعني اهلي واذا خشيت
اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة
قد حبست الناس فقال اي الغلام اليوم اعلم الساحر بالمذ الهمزة
فيه للاستفهام افضل ام الراهب افضل يعني ايتقن جواب هذا السؤال
وكان غرضه اعلام افضلية الراهب والا فانه كان عالما وانما اضاف
العلم الى نفسه طلبا لانصافهم وتقريبهم الى الحق فاخذ حجرا قال
اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل
هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس
فاتى الراهب فاخبره فقال الراهب اي بني بضم الباء تصغير
ابن انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى الموصول
هنا للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت الفعلان كلاهما على
بناء المجهول الابتلاء هنا بمعنى الامتحان فلا تدل علي وكان
الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص يدا والناس سائر
الادواء يعني بدعائه شفاء هم فسمع جليس للملك اي مجالس
وندم له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما هاهنا لك اجمع
ما موصولة والظرف صلة مرفوع على الابتلاء واجمع تاكيد للمبتداء
ان انت شفيتني جزاء الشرط محذوف عند بصريين بقرينة الموصول
المتقدم مع خبره قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان امنت
بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس
اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي فقال
ذلك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على
الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ
به الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعني تداوي من كذا وتداوي كذا قال
فقال اي قال الغلام فقال الغلام اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذ
فلم يزل يعذبه ولد على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك
فابى

فابى فدعا بالمنشار بالهمزة في رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بابدال
قلبها ياء وروي بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار
في مفرق رأسه اي في وسط وهو الذي يفرق فيه الشعر فشقه به حتى
وقع شقان ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع
المنشار في مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقان ثم جيء بالغلام
فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذ
هبوا به الى الجبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال
المعجمة اي اعلاه فان رجع عن دينه اجزأه بحذوف وهو فاتركوه
والا فاطرحوه فذهبوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بم شئت يعني
ادفع عني شرهم باي سبب شئت فرجف بهم الجبل اي اضطرب
وتحرك فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك
قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا فاحملوه في وسط البحر صح
قرقور بضم القافين وبالراء المهملتين هي السفينة الصغرى فتوسطوا
به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم
بم شئت فانكفأت بهم السفينة اي مالت فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال
له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك لست بقاتلي حتى
تفعل ما امرك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما والفعلان المتعديان
بمعنى الامر وهذا الامر معطوف عليه من كفانيهم وهي بكسر الكاف التي
تجعل فيها السهام ثم ضع السهم في كبد القوس وهو مقبضها عند
الرمي ثم بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك
فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على الجذع ثم اخذ سهما من كنانته
ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه
فوقع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه وهو بالعين المهملة ما بين
الحاجب العين والاذن في موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب

الغلام آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام اليك او ثلث مرات للشا
كيد فاتى الملك فقيل له الغلام يجربولان يعني اى الملك آت فقال له
ارايت ما كنت تحذر اي تحذره الموصول مفعول ارايت قد والله
نزل بك هي حذرك توسط القسم بين قد والفعل ومعناه والله قد
نزل بك ما كنت تحذر منه وتخاف قد آمن الناس استيناف جواب
عمن قال اي شيء هو فامر بالاخدود اى بحفر شق مستطيل في افراه
السكك جمع السكة وهي الطريق المصطفة من النخل يعني في ابواب
الطريق بخدت بضم الخاء وتشديد الدال اى شقا فرم اليدين اي
اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاحموه فيها قال النووي في عامة نسخ
مسلم فاحموه بهمزة قطع بعدها حاء مكسورة ونقل القاضي اتفاق
النسخ على هذا معناه ارموه فيها من قولهم احميت الحديدة اذا اد
خلتها النار لتحمى واوقع في بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهو
ظاهر فاطرحوه فيها كرها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امرأة
ومعها صبي لها فتقاعست ان تاخرت ان تقع فيها فقال لها
الغلام يا امه اصبري فانك على الحق وفي الحديث اثبات كرامات
الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان المهلك
هو الكاذب او غيره م معاوية بن الحكم السلمي الحكم بفتح الحاء
والكاف والسلمي بضم السين منسوب لابي سليم رضي الله عنه
قال سالت النبي عم عن خط الرمل فقال عم كان نبي من الا
نبياء وهو دريس وقيل هو دانيال عم يخط فمن وافق خطه فذاك
فقال من وافق خطه خطه ذلك النبي فذاك الذي تجدون اصابة
كما قاله القاضي وقال الخطابي يجوز ان يريد به الزجر لان خط
ذلك النبي كان معجزة له وموافقة خط غيره لخطه ممتنع
فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح وان لم
ذلك الخط حرام لئلا يتوهم ان خط ذلك النبي حرام وروي

يرفع

يرفع خط فيكون المفعول محذوف م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه
روي مسلم عنه كتب الله مقادير الخلايق قبل ان يخلق السموا
والارض بخمسين الف سنة قال اي النبي عم وعرشه على الماء لمرا
دمن العدد هنا الكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه قريبا في
حديث كان الله ولم يكن غيره م جابر رضي الله عنه روي عنه كذبت لا يد
خلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان
محضرا مع الاصحاب في الحديبية قاله لعبد لحاطب الجار والمجرور
صفة عبد اي عبد مملوك لحاطب بن ابي بلتعة حين جاء يشكوا
حاطبا اي عن حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطبا النار وفي
الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا
خ عروة بن الزبير رضي الله عنه روي البخاري عنه كذب سعد ولكن هذا
يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن
عبادة لما قال لابي سفيان اليوم الملحمة اى الحرب صحيح اليوم
الاول بالنصب لانك يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا لليوم وذا
غير جايز فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم ذو
يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح مكة اليوم تستحل فيه الكعبة
يعني للقتل فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذلك رسو
الله عم كذا وقع اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان عروة
بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي او تابع
التابعي الى النبي عم من غير ان يذكر الصحابي وهو من حديث
عايشة رضي الله عنها عن النبي عم ق سلمة بن الاكوع رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله عم الى خيبر فلما تصاف
القوم قصد اخي عامر ان يفرس سيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه
لكونه قصيرا الى ركبته فمات منها فرآني رسول الله عم باكيا فاخذ
بيدي فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا احبط عمله قال من قاله

اى عن حاطب

قلت فلان وفلان فقال عم كذب قال الى اجرين قال النووي
وفي معظم نسخ مسلم ان له الاجرين كلاهما صحيحان ووجهه ان المثنى
اعرابه تقديري عبد بعض كعصا ومنه قوله ان هذا لساحران اي جمع
بين صيغتي انه لجاهد اي في سبيل الله مجاهد اي يجد في جهاده حتى
صار شهيدا كما يقال لحاله اجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا و
الآخر لكونه شهيدا وقيل معناه الجاهد في الطاعات ومجاهد في سبيل
الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين السبيلين والمعنى الاول انسب
قال عربي مشربها اي في الارض مثل حال يعني عربي بمائل قليل يعني عامرين
الاكوع اخا سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي حده
الذي يضرب به فمات منه م ابو هريرة رضه روى مسلم كفى بالمرء كذبا ان يحدث
بكل ما سمع ورواية القضاعي اثما مكان كذبا يعني لو لم يكن للرجل كذبا الا
تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من
جهة الكذب لان جميع ما يسمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث
زجر عن التحدث بشيء ولم يعلم صدقه ق ابو موسى رضه اتفقا على الرو
اية عنه كمل من الرجال وفي كمل ثلث لغات لكن كسر الميم فصيحة
كثيبة ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون و
المراد بالكمال هنا التناهي في الفضائل والبر والتقوى وحسن
الخصائل بهذا الحديث على نبوة مريم وآسية لان كمال الشيء ما هو
في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء ما يكون حصوله للكامل اولى
من غيره والنبوة ليست ادل للنساء لامتناعها على الظهور و
الدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كما لا يكون
الكمال في حقهن الصديقية وهي من النبوة اعلم ان الظاهر انهما
خير نساء عصرهما واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه قال القاضي
انهما نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية انه عم
ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد فعرف فضل هؤلاء

الاربع

الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه منعت العراق ورسمها الماضي هنا
بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها وهو مكيال
لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيك الملوك صاع ونصف ومنعت
الشام مدبها بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعد باء مثناة تحت مكيال
لاهل الشام يسع فيه خمسة مكاكيك ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو
بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وبفتح الذال المهملة وبتشديد الباء مكيال
لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا ودينارها وقيل معنى الحديث
يسلم اهل تلك البلاد فسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه
سيتولى الروم والعجم عليهم في الآخر الزمان فينقطع ما كان يحمل
للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمنعون
ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث
بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كرر ثلث للتاكيد يعني ستصيرون
فقراء بسبب عدم ما تصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء
في الابتداء ثم قال ابو هريرة رضه شهد على ذلك اي على ما ذكر في
الحديث وصدقه لحم ابي هريرة ودمه اخبار عن المغيبات م انس رضه
روى مسلم عنه قال نام رسول الله عم ثم رفع راسه متبسما فقيل
ما اضحكك فقال عم نزلت علي آنفا او قريبا سورة فقرا بسم الله
الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك
هو الابتر سبب نزولها ان لما توفي ابنا رسول الله عم كان العاص بن
وائل اذا ذكر رسول الله عم يقول دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا
هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله فنزلت هذه السورة
هكذا سنة الاحباب فان الحبيب اذا سمع من يتهم حبيبه تولى
بنفسه جوابه فيداء بالعطاء الكوثر فسلمه بحبيبه ثم قال ان شانئك
هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة صلوة

العيد والنحر نحر النسك وقيل معنى انحر اذبح هواك في قلبك
وفي توسط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى كل منهما انما
يعتبر اذا كان لله تع وهو كالتوجيه لهما قبل النحر كان واجبا على رسول
الله ولن لم يكن غنيا لقوله على ثلث كتب علي ولم يكتب عليكم الضحى
والضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وضح مكان وانحر مع انه كان اسهل
قلت لان الابل كان اغلى الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها
على قلع جميع الخلايق قوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر ولست
لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة وصلب النبوة فاني وان
اخذت منك ابنائك لئلا يشتغل قلبك بهم ويختل امر امتك
فقد اعطيتك ابناء النبوة وهي امتك كما قال تعالى وان واجبا
لقيامهم ثم قال انا اعطيناك الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه
نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة
آنيته عدد النجوم فليختلج بالخاء المعجمة والجيم في آخره اي يقطع
اي يقطع ويمنع العبد عنهم فاقول رب انه من امتي فيقال ما تدري
ما احدث بعدك قيل في الحديث دليل على كون البسملة في اوايل السور
من القران قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه عم قراءها سرا
ح ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنهما
نزل جبرئيل فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت
معه ثم صليت معه كرر عم صلوته مع جبرئيل عم خمس مرات اشارة
خمس صلوات م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه وجب اجرك
اي ثبت لك اجر وردها عليكم المراد بالرفع فلعل رد قاله لامراة
قالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت ذاك الجارية فهل
لي من تصدق ح ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه كنا مع النبي عم
في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فتلقاها من فيه
عم رطبة اذ خرج علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقت

فقال عم

فقال عم وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سماء شرها النينه
الى الحية كما وقاكم شركم يعني حية خرجت عليهم عينا فصل فيما لم
يسم فاعله ح عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ارايتك في المنام
ثلث ليال جاء في بك الملك في سرقة اي بصورتك بفتح الراء الحرير
والمجرور حال اي كاينة في قطعة من حرير فيقول هذه امراتك فاكشف
على وجهك فاذا انت هي فاقول هذا ان مضا رعان وعلى وجه الحكاية عن الما
ل الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك فقلت معناه
يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه عن وجهك صورتك فاذ
انت الان تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشا
هدتك فاذا انت مثل الصورة التي رايتها في المنام وهذا تشبيه
بليغ حذفت المضاف اليه مقامه لزمك من عند الله ليمضه قال القا
ضي ان كانت هذه الرؤيا قبل تخليصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت
هذه الرؤيا حقا يمضها ويرفعاه وان كانت بعد النبوة فما ؤ
لان رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك في كونها من عند الله
فمعناه ان كان هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة الى تعبيرها او
تقول هذا اخبار على التحقيق اي بصورة الشك لنكتة وهو من
صنايع البديع سماه بعض بجاهل العارفين م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اريت ليلة القدر لم ايقظني بعض اهل فنسيتها
بالتشديد على بناء المجهول ويودى فنسيتها على بناء المعلوم فلا تعبؤها
في عشر الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانه عم انه لو لم ينسها
لاخبر الناس وبالغوا في تعظيمها دون باقي الليالي ح جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبيا
قبلي الفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب اي خوف
مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقاء خوف في قلوب اعدائي
من مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت الارض مسجدا و

فليختلج

وبعض خرج الشرك بالتقية

طهوراً يعني اباح الله تع لامتي الصلوة حيث كانوا تحقيقاً لهم
واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية
الا كنايسهم ولم يجعل التطهر لهم الا بالماء قيل معناه انهم كانوا
لا يصلون الا فيما يتقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة
في جميع الارض الا فيما يتقنا بنجاسته فايما رجل من امتي ادركته الصلوة
فليصل وهذا تصريح بعموم هذا الحكم وتفريع لما قبله واحلت لي
الغنايم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا اغنموا
الحيوانات يكون ملكاً للغانمين دون الانبياء فحصل نبينا عم
باخذ الخمس والصفي واذا اغنموا لغيرها يجمعوه فياتي نار فتحرقها
واعطيت الشفاعة اللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة للازالة
من المحشر وكان النبي يبعث الى قومه خاصة ويبعث الى الناس عامة
مصداقه قوله تع قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعاً فان قلنا كان
نوح عم مبعوثاً الى كل الناس بعد خروجه من الفلك فكيف اختص به
نبينا عم قلنا كان ذلك ظهوراً فلا اعتبار به وما روي انه عم قال
فضلت على ساير الانبياء بست وزاد عم اعطيت جوامع الكلم
فلا ينافي الحديث لان الله تع يحتمل ان يفضل نبينا عم بالخمس
المذكورة اذ لا ثم زاد عليها تكريماً له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت
تاخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن
زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقاً لوقوعه ح ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على جبهته واليد
ين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب ومنع
هذا الاعضاء في السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعي في قول وهذه
بناء ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقرين فريضة السجود
وذا لا يقتضي وضع اليدين والركبة ولهذا يصح صلوة المكتوبة بالايماء
فيكون الامر محمولاً على الندب واما الاختلاف في ان الجبهة هل لا بد
من وضعها

من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر فمحرر وفي الفقه
ولا نكفت بفتح النون اي لا نجمع الثياب ولا الشعر ح ابو بكر وعمر
وجابر رضه اتفقا على الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والمقول الاخر قوله محمد رسول الله
مقرر فيه اكتفى بهذا المشترك وجوب مقارنة به عصم مني ماله ونفسه
الا بحقه معنى لا اتعرض بسبب من الاسباب في الاسلام من استيفاء
قصاص ان قتل او تضمين مال او سرق ونحوهما وحسابه على الله اي في
الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عم انا اقضي
بالظاهر والله يتولى السرائر قال اكثر الشارحين المراد بالناس عند
الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا
يصح معنى حق الا هنا كلامهم لكثرتهم وقعوا فيما هربوا منه لان عبدة
الاوثان اذا صاروا مع المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح معنى ايضاً
بل الوجه ان يجعل الناس عاماً مناسباً لقوله تع قل يا ايها الناس
اني رسول الله اليكم جميعاً ويكون بعض الصور بخصوصها منه بالحديث
الدال على وضع الجزية او يقال الغرض من ضرب الجزية السهولة على الكفرة
وهو يضطرهم الى الاسلام فيكون بعصمتهم سببان المقاتلة والجزية
ولما كان المقاتلة اعم لان ضرب الجزية على المشركين غير جايز اقتصر
على ذكرها ح ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه امرت بقرية اي بتنبيها
والهجرة اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها تاكل القرى اي ما في القرى
يعني يجعل الله اهلها غالباً على القرى فيغتنمون مما فيها من الاموال
والسبايا يقولون اي المنافقون سمى المدينة يثرب استقبالاً لحرم افعال
المؤمنين فيها والثرب هو الفساد وهي المدينة تنفي والحال ان سمها
عند المؤمنين هو هذا الاسم تنفي الناس يعني شرارهم كما ينفي الكير
خبث الحديد ح انس وسهل بن سعد الساعدي رضه اتفقا على الرواية
عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب

مفعول معه كهاتين صفة مصدر محذوف يعني قربت اقربا كقرب
هاتين يعني اصبعيه السبابة والوسط معناه ان ما بيني وبيني الساعة
بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة شبه
القرب الزماني بالقرب المساحي كتصوير غاية قرب الساعة قيل
هذا الاشارة الى مجاورته عم بها وانه لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل
اصبع بين هاتين الاصبعين لكن تفسير قتادة في حديث آخر بقوله
يعني تفضل احديهما على الاخرى يقوي الوجه الاول خ ابو هريرة رض
روى البخاري بعثت من خير قرون بني آدم القرن ثمانون سنة
وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على
سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى غاية لقوله
بعثت والمراد بالبعثة هنا تقلبه في اصلاب الآباء اباً فاباً
قرناً فقرناً يعني النقل النبي عم اولا من صليب ولد اسمعيل
ثم من بني هاشم م جابر رض روى مسلم عنه قال كان النبي عم
في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح يكاد ان يذهب الراكب
فقال عم بعثت هذه الريح لموت منافق اي علامة لميتته وهذا
من معجزاته عم حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن عمر رضه ا
اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على بناء المجهول على خمس اي
خمس خصال وفي بعض النسخ على خمس اي على خمسة اركان على ان
يوحد الله بالجر بدل خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام
رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل لابن
عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان
قال لا اي قال ابن عمر لا ترتيب على صيام رمضان والحج يعني الحديث
بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله ويروي
عن ابن عمر انه عم قال بني الاسلام على خمس بشهادة ان لا اله
الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة و
حج البيت

حج البيت وصوم رمضان فان قلت لم اذكر ابن عمر على الرجل الذي قدم
الحج على صوم رمضان مع انه رواية كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان
سمع من النبي عم على وجهين ولكن خبر رد عليه الرجل لم يكن رواية
تقديم الحج على الصوم في حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكرها
رواه تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج كذا روي عن ابن عباس
فتقدم الحج عليه في هذه الرواية لتقديم السجود على الركوع في قوله تع
يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا يوجب الترتيب
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه حجبت النار بالشهوات
ورواية الفضاعي حفت قال النووي المذكور في الصحيحين حجبت
لا صفت قيل هذا من جوامع الكلم التي اوتيها النبي عم وهذا تمثيل
حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعات
والصبر عن الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشيء اليه بهتك حجابه و
التجاوز عنه ويوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بها ما يكون
محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا تدخل فيها
لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يقسي القلب ويتبلد عن الطاعات
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لعن مت الميتة جازة في الخمر خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه حرم ما بين لابتي المدينة على لساني
يعني لم يكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث ابي احرم ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصاري رضه روى مسلم عنه حوسب رجل يعني يحاسب رجل في يوم
القيمة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له
من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يامر غلمانه
ان يتجاوزوا من المعسر قال الله نحن احق بذلك منه فيتجاوز عنه اي
عن ذنوبه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه خفف داود القرآن اي ادبه
الزبور فكان يامره بدوابه اي يوضع السرج عليها فتسرج فيقرأ القرآن

قيل ان تسرج رواية ولا ياكل الا من عمل يده وفيه دلالة على ان الله
تع يطوي الزمان لمن شاء كما يطوي المكان لهم وهذا باب لا يدرك
الا بالفيض الرباني م عايشة رض روى مسلم عنها خلقت الملائكة
من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو
لهب مع دخان وقيل بدونه من نار وخلق آدم مما وصف لكم هذا اشارة
الى قوله تع خلق الانسان من صلصال كالفخار خ انس رضه روى البخاري
عنه رفعت الى السدرة للنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران
ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران
في الجنة واوتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر
فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة تقدم توضيحه في الباب
السادس في حديث بينا انا في الحطيم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
عذبت امراة في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم
تسقها ولم تتركها تاكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها
وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروى بالحاء المهملة
وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر الارض
هذا للشمول كقوله تع وما من دابة في الارض الا على الله رزقها قيل
هذا المعصية صغيرة انما صارت كبيرة لاصرارها م ابو ذر رضه
روى مسلم عنه عرضت علي اعمال امتي حسنها بالرفع بدل عن اعمال
وسيئها فوجدت في محاسن عمل حسنا بضم الحاء وسكون السين على
غير قياس اعمالها الاذى يعني ازالة الاذى ادلة به ما يتاذى الناس
به من حجر وغيره اللام فيه للعهد الذهني يحاط عن الطريق على بناء
المجهول اي يبعده وهذه الجملة صفة ووجدت في مساوي اعمالها
النخاعة بضم النون وبالخاء والغين المعجمة البزقة التي تخرج من اصل
الفم والمراد بها القاؤها يكون في المسجد لانه دفن هاتان الجملتان صفة
النخاعة او حال ط ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه عرضت علي
الامم

الامم فاخذ النبي يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر وهو عدة رجال
من ثلثة الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي
يمر معه وحده يعني رجل واحدة فنظرت فاذا سواد كثير فقلت يا جبرئيل
هولاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال
هولاء امتك وهولاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب
قلت ولم قال كانوا لا يكتوون الاكواء هو الكي ولا يسترقون من الرقية
ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازري اصبح بعض بالحديث
على ان التداول مكروه لان الظاهر منه ان مرتبة هولاء لتركهم التداوي
ومعظم العلماء على ان ذلك اذا ثبت في الصحيح ان النبي عم تداوى كثير
وبين منافع الادوية تحريضا للتداوي بها ولو كان مكروها لما فعل
وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون
الكراهة ثابتة في حقهم لك قال القاضي هذا التاويل غير مستقيم
لانه لو كان الامر كما قالوا لما احتص هولاء بهذه الفضيلة لان عقيدة
جميع المؤمنين ان لا اثر من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه
ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه في الصحة خوفا من المرض فان
ليس به علة يكره له ان يسترقي ويتخذ النعايم الاوجه ان يقال التوكل
نوعان عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين من ان
لا يؤثر الا الله ولا يعمل ادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك
المداوات لغاية يتقنه انه ان يصيبه الا ما كتب الله والثاني هو المراد
بالحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي عم لانه اخص الخواص
قلت يجوز ان يكون فعله لتعليم امته بانه جايز والحديث متفق عليه
والستة والبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه والفاظه للبخاري
والذي ذكره مسلم على نسق آخر وهو عرضت علي الامم فرايت النبي عم
ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم الى
آخر الحديث م جابر رضه روى مسلم عنه عرض على الانبياء يعني ارواح

متشكلين بالصورة التي كانوا عليها في الدنيا فان اروحهم كا
لملائكة يتشكلون بصورة الانسان فاذا موسى ضرب الرجال كانه
من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة
بن مسعود اذ المفاجاة واقرب مبتدا خبره عروة الجار والمجرور متعلق
بقوله شبها وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابراهيم فاذا اقرب
من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي نفسي النبي عم ورايت جبرئيل
فاذا اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال وكسر بن خليفة تقدم بيو
لغاية في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر م ابو هريرة رضه فضلنا
على الانبياء بستة اعطيت جوامع الكلم وهي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه
جزيلة ولهذا قال علي رضه علمني رسول الله الف باب يفتح كل باب الف باب
ونصرت بالرعب واحلت لي الغنايم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا
وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب
في حديث اعطيت خمسا ح ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه فقدت على
بناء المجهول يعني مسخت امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت واني
لا اراها اي لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة اذا وضع البان الابل
لم تشرب واذا وضع لها البان الشاة شربت يعني لحوم الابل والبانها
كانت محرمة على بني اسرائيل ومن لحوم الغنم والبانها فلذا امتنع الفار
ومن لبن الابل ومن الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما ح ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل اي قال الله تع لهم على لسان
موسى عم ادخلوا الباب يعني باب بيت المقدس سجدا يعني منحنين
ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسئولنا ان يحط ذنوبنا
ودوي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم
فبدلوا اي تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولا اخر فدخلوا
الباب يزحفون بالزاي المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعني يستون

على استاههم

على استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعرة وفي
الحديث بيان لسعة مغفرة الله حيث علقها بادنى قول وبيان
عنادهم وظلمهم انفسهم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم
الخندق فهبت ريح الصبا شديدا فقلعت خيامهم واراقت قدورهم
فانهزموا وهربوا فقال عم نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح
تهب من المشرق واهلكت عاد وهي قبيلة باليمن بالدبور وهي ما
يقابل الصبا في الهبوب يعني الريح ماموره تجيء مرة للنصرة
وتارة للاهلاك م انس رضه روى مسلم عنه ولد لي الليلة غلام
فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلى ابراهيم بدا وعطف بيانه عن
م فصل في الحكاية عن نفس المتكلم ح انس رضه روى البخاري عنه
اتيت على نهر بسكون الهاء فيجوز بمعنى واحد والفتح حافتاه اي
جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا
يا جبرئيل قال الكوثر اختلفوا في ان الكوثر حوض او غيره وظاهر
الحديث مشعر بانه ليس بحوض م ابو مزرد رضه روى مسلم عنه
قال راى النبي عم قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله
وقال استاذنت ربي ان استغفر لامي فلم ياذن لي واستاذنته ان
ازور قبرها فاذن لي فان قلت كيف استاذن النبي عم وقد قال تع
وما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي
قربى قلنا يجوز ان يكون لرجائه عم اختصاصه لذلك كما اختص
باشياء لم تجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الاية ح ابن عباس
رضه اتفقا على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء
واطلعت في النار فرايت اهلها النساء ح انس رضه روى البخاري عنه
اكثرت عليكم في السواك يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفايدته هذه الا
خبار مع كونهم عالمين به اظهارا لاهتمام بشان السواك ق جابر رضه

اتفقا على الرواية عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو
بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد مذكور منصرف هذا هو الصحيح
ومن انثه يريد به البقعة لم يصرفه وهو جبل بينه ومن مكة ثلثة اميال
من يسار الذاهب من مكة الى منى بنحو شهر اظلما قضيت جواري اي
اعتكافي نزلت فاستبطنت بطن الوادي صرت في بطنه فنوديت
فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت
فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي فاذا هو على العرش
في الهواء اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اخرى على كرسي بين السما
والارض يعني جبريل هذا تفسير من النبي عم للفظ هو فاخذتني رجفة
شديدة وروي وجفة بالواو معناها الاضطراب كما قال الله تع
قلوب يومئذ واجفة و قال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت
خديجة فقلت دثروني بتشديد الثاء المثلثة امر اي غطوني
فدثروني فصبوا علي ماء وفيه اشارة الى ان صب الماء الفرنجان
يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر و المدثر بحرمة
رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما سمع ابي ان النبي عم ابي باقية
قال لي انطلق بي اليه عسى ان يعطينا منها شيا فقام ابي على
الباب فتكلم فعرف النبي عم صوته فخرج ومعه قباء فقال خبأت
هذا لك خبأت هذا لك كرره للتاكيد يعني اخفيت وحفظت
لاجلك قاله لابي بحرمة يعني قباء تفسير لاسم الاشارة من
ديباج مزرر بالزاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة بعدها بالذ
هب يعني كان ازراره من الذهب واعطاه عم لينتفع بثمنه
لا ليلبسه وفيه عظم خلقه عم والفته باصحابه م انس رضه روي
مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين
صوت المشي يقال بفتح الشين وسكونها والفتح افصح فقلت
من هذه قالوا هذه الغميصاء بضم الغين معجمة وبالصاد المهملة

حمدوة

حمدوة بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك
خ سمرة رضه بضم الميم روي البخاري عنه رايت الليلة رجلين اتيا
فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط
احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء خ ابن عمر رضه
روي البخاري عنه رايت امراة سوداء ثائرة الراس اي منتشرة
شعره خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء المثناة
تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع
شديد الوخامة حتى قال الاصمعي لم يولد لعد فيه عاش الى ان
يحتلم الا ارتحل منه فتاولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة
خ عائشة رضه روي البخاري عنها رايت جرينهم يعطم اي يكثر
وذلك لشدة مرها بعضها بعضا ورايت عمرو بن لحي قصبه بضم القاف
وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهي المعاء وهو اول من سيب
السوايب جمع السايبة بمعنى المسيبة وهي الناقة التي تسيب وذ
ان الناقة اذا نتجت في الجاهلية اثني عشرة اناثا سيبت وسلمت
ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت
بعد ذلك من انثى شق اذنها ثم خلي سبيلها مع امها فعوملت بما
عوملت امها وهي البحيرة بنت السايبة م انس رضه روي مسلم عنه
رايت ذات ليلة ذات ذايدي فما يرى النايم كانا في دار عقبة بن رافع
بضم العين وسكون القاف فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب ابن
طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا
والعاقبة في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التاويل اشارة الى
ان تعبير الدنيا قد يوخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه
عم اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب
لذة الدين وكماله قال ابن سيرين قد يوخذ التعبير عن المعنى
كما اذا راى الاترج يعبر بالنفاق لمخالفة باطنه ظاهره و ابو

جای ناخوش

مما سطر

مما سطر

هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر
قصبه في النار كان اول من سيب السوايب تقدم بيانه قريبا ع ابن
عمر رضه روى البخاري عنه رايت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى
فاحمر جعد عريض الصدر و اما موسى فادم ضخم سبط يبلغ الياء
الموحدة مرسل الشعر والجعد خلافه كانه من رجال شنوءة الزط
بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء من السودان ق ابو موسى رضه اتفقا
على الرواية عنه رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب
وهلي بسكون الهاء بمعنى وظني الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء
والجيم وهما بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة
ورايت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما
اصيب من المؤمنين بيان للموصول يوم احد ثم نزعته اخرى قال النووي
وقع بالزاين المعجمتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزاء
واحدة مشددة واسكان التاء وهي لغة صحيحة معناها واحدة اي
حركته انما اقول النبي عم السيف بالمؤمنين لانهم انصاره وكان عم
يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد
يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في جيشه
وهزه عم هو حثهم على الجهاد وفي قوله عم ثم هززته اخرى اشارة الى
النبي عم حملهم على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان
فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين مسنده مسلم و
علقه البخاري المعلق ما حذف من مبتداء اسناده واحد او اكثر
فالحذف اما ان يكون في الاول للاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو
المنقطع او في آخره وهو المرسل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
رايتني دخلت الجنة فاذا ربيبة بالرا مصغرا بضم الراء وبالصاد المهملتين
وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه في الجاهلية
انس بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب

عليها

عليها وذهب الى الشام فهلك هنالك فخطبها ابو طلحة فابت
لكفره فاسلم فتزوجها امراة ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء
وسكون الشين معجمتين الحركة والمراد بها هنا ما يسمع من وقع القدم
فقلت من هذا فقال بعني قال قائل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه بكسر
الفاء ما امتد من جوانبه جارية قلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب
فاردت ان ادخلت فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فوليت مدبرا
فبكى عمر وقال للبيك اغار يا رسول الله م سعد بن وقاص رضه روى مسلم عنه
سالت ربي ثلثا اي ثلث مسائل فاعطاني اثنتين ومنع واحدة
سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحطا يعم
امته كما جاء في بعض الروايات بسنة عامة فاعطانيها وسالته ان لا
يهلك امتي بالغرق بفتح الراء اراد به ما يكون على سبيل العموم كطوفان
نوح عم قال القرطبي لعل المراد بالغرق ما يكون باستيلاء العدو كما ان رواية
هذا الحديث كحباب بن الارت وثوبان قالوا بدل بالغرق بالعدو فاعطا
وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعنيها م ابن عمر
رضه روى مسلم عنه تجيبت لها اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب
السماء يعني قول رجل تفسير للضمير المجرور دخل معهم في الصلوة فقال
الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار
والاصيل آخره قال ابن عمر تركتهن منذ سمعت رسول الله عم يقول ذلك
اي القول ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه عجبت من
هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعت صوتك ابتدرن اي اسرعن الحجاب
قال لعمر بن الخطاب تقدم ذكره في الباب الثاني في حديث والذي نفسي بيده
ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قمت
على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم المساكين واصحاب
الجد بفتح الجيم وتشديد الدال البخت والوجاهة في الدنيا محبوسون
يعني موقوفون لخبر ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد بهم الكفار

فانهم لا يوقفون في العرصات بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء
يوقفون لطول حسابهم بسبب التذاذهم الدنيوي بالمال و
منصب والفقراء يبرؤن من ذلك فيدخلون الجنة اولا
وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها يعني اكثرهم النساء
وعائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت فخرت بمال ابي
في الجاهلية فقال عم اسكتي يا عائشة كنت لك كابي زرع لام
زرع قالته لها كان هنا زايدة او للاستمرار كقوله تع وكان الله
غفورا رحيما سبقت وعم حاله بحال ابي زرع في حسن المعاشرة مع
عائشة لابي كثرة المال والسعة وهو ابي زرع ما حكت عائشة
رض قالت جلس احدى عشر امراة فتعاهدن وتعاقدن
ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيا قالت الاولى زوجي
لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول ويروى محد بالقاف والحاء
المهملة اي يرم على راس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب لو
صول اليه لا سهل صفة جبل اي صعب الوصول اليه فيرتقى ولا سمين
صفة ثالثة لجبل فينتقى اي يطلب لاجل ما فيه من النقي وهو بكسر
النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل اي ينتقله الناس الى بيوتهم
اي ياكلوا وقيل على راس جبل خبر ثان عن قولها زوجي يعني انه متكبر
وحاصل قولها ان لها زوجها قليل النفع بوجوه منها انها شبهته
بلحم جمل ومن ضاين ومنها ان المشبه به هزيل لا سمين ومنها انه مع ذلك
صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا ابث بالباء الموحدة وروي
لا انث كلاهما بمعنى اي لا افشوا خبره اي اخاف ان لا اذيعه لا زايدة
والضمير فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرته ان
اذكره اذكر بجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهي العقدة
الثانية في الاعصاب من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجر الا
ان البجر يكون في البطن خاصة كنت بهما عن عيوب الظاهرة والباطنة

فالجملة

فالجملة الشرطية في قوة افضحه وهو بدل من اذره قال القاضي
اري ان زوجها كان مستور الظاهر رقيق الباطن فلم تر منك
ستره فاجملت وما شرحت ولوحت وما صرحت وقد يشبه
وان قالت لا ابث اذ المصدور ان ينفث قالت الثالثة زوجي العشنق
بعين المهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو
الطويل كنت به عن حمقه وقيل هو سوء الخلق ان انطق اطلق بناء
المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب طلقني وان اسكت
علق على بناء المجهول يعني ان سكتت تركتني معلقة وهي الذي قول
زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر التاء المثناة من
فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف لياليه بالطيب والاعتدال
لا حر بالرفع على الابتداء ولا فيه حر والرواية المشهورة فتح الراء
فيه وفي ما بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن
الاذى لانهما يستتبعانه شبهت زوجها في خلقه عن الاذى
بليل تهامة ومدحته بانه طيب ولا مخافة ولا سامة اي ملالة
يعني ليس فيه ما يملني عن صحبته قالت الخامسة زوجي ان دخل
فهد بكسر الهاء اي اشبه الفهد في كثرة النوم او معناه وثب
عليها اذبها او لجماعها بلا ملاعبة كوثب الفهد وان خرج اسد
بكسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة ولا يسال عما عهد اي
عما كان يعرفه في البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي ان
اكل لف يعني يكثر من الاكل وهو عيب عند الله وان شرب اشتف
اي شرب ما في الاناء وان اضطجع التف اي تلفف في ثوب واعتزل
عن المضاجعة ولا يولج الكف اي لا يدخل
كفه بين ثوبي وجلدي ولا يولج تومني ليعلم البث اي ليعلم حزني وما
عندي من المحبة وقيل معناه لا يتفقد امري ولا يشتغل المصالحي
وهو قولهم ما ادخل يده في الامر اي لم يشتغل به قالت السابعة

اي لا يطلب

ادخل

زوجي عياياء بالعين المهملة وبالياءين المثناتين تحت هو الذي
يعييه مباضعة النساء او غياياء بالغين المعجمة او فيه للشك
وهو ماخوذ من الغي وهو الجد في الشر طبقاء وهو الذي امره
مطبق عليه اي مستور لجهله وقيل هو الذي يعجز عن الكلام
فينطبق شفتاه يقال يصل طباقاء اذا كان برهة الصفة وقيل
هو الثقيل الصدق الذي يطبق صدره على صدر المراة عند المباضعة
من مزاحم الرجال عند النساء كل داء له داء ان كل ما يعرف في الناس
من الداء فهو موجود فيه شبكك الشيخ الجرح في الراس خاصة او فلك
الغل اليابس في ساير الجسد هذا التفات من التكلم الى الخطاب
او جمع كلك ان كل واحد من الشيخ والغل اراد ان زوجها ضرب
لها وكلما ضربها شبحها او كسر عظمها او جمع بينهما قالت الثامنة
زوجي المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف لين المس والريح ريح
زرنب بالزاء المعجمة في اقل نبت طيب الرايحة يعني مسه لين
لاهله كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب اراد به طيب
ثنائه في الناس او طيب جسده وروي بعض في اخره واغلبه والناس
يغلب يعني انه مع غلبته غيره مغلوب لي ومنه قول معاوية يغلبني
الكرام ويغلبني اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة
التي بها يرفع البيت اراد ان بيته عال وبه يعرف عظمه لان بيوت
العظماء تكون عالية طويل النجاد بكسر النون حمايل السيف وطوله
كناية عن طول قامته عظيم الرماد هذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه
كثر طبخه وكثر رماده ثم اكد ذلك بقولها قريب البيت من النار
وهو مجلس القوم اراد انه ينزل بين مجتمع القبائل ليكثر اضافة قالت
العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام فيه معنى التعظيم مالك خير
من ذلك اي مما اعتقدته من سودد وفخر وقيل ذلك اشارة الى المشبه عليه
السابق في كلام امراة اخرى وهذا القول زيادة في المدح والاعظام له ابل

كثيرات

كثيرات المبارك يعني اكثر ابله كانت باركة ومجتمعة حول بيته ليسهل
قرى الضيف قليلات المسارح يعني لا يتوجه منها للمرعى الا قليل وقيل
معناه مباركة كانت كثيرة حال بروكها ومسارحها قليلة لكثرة ما يخرج
منها للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت ترى كثيرة حال بروكها لكثرة
الساهلين في خلالها عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر
سوادها ايقن انهن هواليك يعني انهن ينحرن للاضياف لان عادة
زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك نحر الابل وزاد بعض
في الرواية وهو امام القوم في المهالك قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع
فما ابو زرع هذا الاستفهام للتفخيم كما سبق اكاس بفتح الهمزة و
بالنون اي حرك من حلي بضم الحاء وكسرها وتشديد الياء جمع حلي
بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به المراة اذني بتشديد الياء
كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة وملاء من شحم عضدي
اراد به سمن عضديها وكنت به عن سمن كل جسدها وانما ذكر
العضد لانه اقرب ما يلي نظر الانسان من الجسد وبجحني بتشديد
الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان وافصحهما الكسر معناه
فرحني وفرحت وقيل معناه عظمني فعظمت الي نفسي في تقرير الرفع
فلعل بجحت وجدني في اهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اي شق
العيش قال النووي يعني شق جبل وهو ناحية وقيل الشق اسم موضع
اختار القاضي الوجه الاول فجعلني في اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط
وهو صوت الابل ودائس وهو الذي يدوس الطعام لاخراج الحب من
السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون هو الذي ينقى الحبوب من قشرها صمان
فعنده اقول فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح يعني زوجي لا يرد قولي حتى
يكون تقبيحا لامري وارقد فاصبح يعني انام حتى ادخل في الصبح اراد
انها تحذو مرقها واشرب فاتقنح هو بالنون بعد القاف ويروى فاتقمح
بالميم كلاهما اروى ام ابي زرع فما ام ابي زرع علوتها بضم العين هي الغرارة

واذا سمعن صوت الدفين بكسر الميم صوت الدفاع يعني اذا سمعن اصوات الزوامير

التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح
الراء وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة جفنة عظيمة اراد ان الظرف
في بيتها عظيمة ممتلية وتاويل الجامد بالمشتق شايع فان قلت رداح
مفرد فكيف يوصف به الجموع قلنا اراد ان كل عكم منها رداح وبيتها فسيح
بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اي واسع ابن ابي زرع فما ابن زرع
مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام
مصدر بمعنى المسلول اي مسل من القشر وبقي مكان الشطبة خاليا و
الشطبة بشين المعجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء
غصن النخل اراد انه قليل اللحم موضع نومه دقيق لنحافته وهو مما يمدح
به ايضا بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها اي ذات طوع ابيها اي انها
مطيعة له وطوع امها وملاء كسائها يعني انها اذا لبست كساء وهاملاته لسمنها
وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها عبر عن الضرة
بالجارة لمجاورة احديهما الاخرى غالبا جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع
لا تبث حديثنا بالباء الموحدة بين المثناة والمثلثة اي لا تفرقه ولا
تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة اي لا تفسد
ميرتنا اي طعامنا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت امينة على
حفظه تنقيتا ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اي انها منظفة
بيتنا ولا تتركه ان يجتمع فيه الكناسة كما يجتمع في عش الطاير وهو
موضعه الذي يجمعه من دقاق العيدان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب
جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن تمخض على بناء المجهول
بالخاء والضاد المعجمتين اي يؤخذ زبدها فلقي امراة معها ولدان لها انما
ذكر ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه بتلك المراة لشدة رغبات
العرب على كثرة الاولاد كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين
عبر عن ثديها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب التزوج فطلقني
ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء اي

سيدا

سيدا او ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء اي فرسا نجيبا واخذ
خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء اي رمحا منسوبا الى
خط وهو قرية عند البحر يجلب اليها الرماح من الهند ثم يفرق منه
الى بلاد العرب واراح علي يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم
الميم موضع المبيت اراد به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام
وهي المواشي قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل
ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء اي كثيرا واعطاني من كل رايحة
اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اي صنفا او هو ضد الفرد وفي
اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اي من كل ما يجوز
ذبحه وهي فاعلة بمعنى مفعولة وقال كلبي ام زرع بحذف حرف النداء
اي يا ام زرع وميري اهلك بكسر الميم من الميرة وهي الطعام يعني اطعمي اهلك
وتفضلي عليهم قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر انيه بسمع
اناء وضع الانية الاواني وانما لم يبلغ جميع ما اعطاه الزوج الثاني اقل مما
اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان حبه مستقرا في فوادها فا
لقليل منه كان اكثر عندها ابي زرع وفي الحديث منع الفحل بخطام الدنيا
لقوله عم اسكتي يا عايشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن صحبته
واحسانه اليها وجواز الحكايات مما في الجاهلية وجواز التحدث بملح الا
خبار ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال البستي اقدر بعبدك المكدود
بالجد راحة تجم موعلمه بشيء من المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار
ما يعطى الطعام من الملح وفي ابو موسى رضه انتقاعا على الدواية عنه قال
اتيت رسول الله عم في رهط من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه مركوبا
يحملنا فقال عم والله لا احملكم ولا عندي ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله
فاوتي رسول الله عم بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا
رسول الله عن يمينه لا يبارك ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله
اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله

لان ابا زرع كان الحبيب ال
كما قال الشاعر

فقال عم لست انا حملتكم ولكن الله حملكم قاله لنفر من الاشعريين استدل
الجبرية بالحديث على مذهبهم الكاسد لكن استدلالهم فاسد لان معناه
لست حملتكم بما عندي ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه فان قلت هل
حنث رسول الله في يمينه قلنا لا لانه يلين فور فلا يحنث بفعله بعد
ساعة و ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لست باكله ولا محرمه بكسر
الراء مشددة يعني الضب تفسير من المص للضمير المجرور في اكله
قاله عم حين سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث ان امة من بني اسرائيل مسخت م انس رضه روى مسلم عنه
مررت على موسى ليلة اسري بي على بناء المجهول الجار والمجرور قايم مقام
الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قايم يصلي في قبره فان قلت قد جاء
في حديث المعراج انه عم راى موسى عم في السماء السادسة قلنا
يجوز ان يكون راه حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قبله الى السماء السابعة
وراجعه في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في
حديث لقد لديتني في المجر م بريدة رضه روى مسلم عنه نهيتكم
عن زيارة القبور فزوروها الا ان يختص للرجال لما روي انه عم
لعن الله زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما
رخص عمت الرخصة لهما كذا في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم
الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اي
ثلث ليال يعني كنت نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة
ايام وامرتكم بتصدقها فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد
ثلثة ايام مدة ظهور الامساك لكم ما بمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عايد
الى مصدر فامسكوا ولو لعطى منها الاغنياء جاز لكن الفقراء
افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن القاء التمر ونحوه في ماء الظروف
الاني سقاء اي الاني قربة انما استثناها لان سقاء يبرد الماء
فلا يشتد ما ينقع فيه اشتدادا في الظروف فاشربوا في الاسقية كلها

ولا تشربو

ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ودد ت انا قد راينا
اخواننا اراد به الرؤية في الحيوة وقيل لقاءهم بعد الموت لكن الوجه
هو الاول وفيه جواز تمني المحال لا سيما في الخير ولقاء الصلحاء قالوا
يا رسول الله الا نحن اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم
اخوانا بل ذكر عم مزيتهم الزايدة بالصحبة واخواننا الذين لم يأتوا
بعد بنيني على الضم اي بعد زماننا هذا فقالوا كيف تعرف يعني في يوم
القيمة من لم ياتي بعد من امتك يا رسول الله فقال ارايت لو ان رجلا
له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته بحجلة بالحاء
المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوايمه ولا يجاوز
الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة وسكان الهاء مقحم اي بين خيل
دهم جمع ادهم وهو الاسود وبهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم و
هو الذي لا يخالط لونه لون سواه سوا كان ابيض او غيره الا يعرف
خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء
وانا ذيلهم على الحوض نا استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصايص
هذه الامة وقال الاخر من ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل
مختصان بهم واحتجوا بقوله عم هذا وضوئي ووضوء الانبياء من
قبلي اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء مختصين
بالوضوء ومن امتهم الا هذه الامة فصل و جرير رضه اتفقا على
الرواية عنه قال كان في الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية
فقال عم لي هل انت مريحي اي هل تجعلني زارحة من ذي الخلصة با
لفتحات يعني من اذى الكفر الذي يجري في تلك الكنيسة يعني الكعبة
اليمانية بتخفيف الياء الشامية بالهمزة وتشديد الياء هذا التفسير
يحتمل ان يكون من الراوي او من المص قال فنفرت مع مائة وخمسين فا
رسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واخرقناه فاتينا
النبي عم فاخبرناه فدعا لنا م انس رضه روى مسلم عنه هل تدرون

مما سطر

مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد
يوم القيمة يا رب الم تجرني من الظلم اي الم تخلصني الاستفهام فيه لتقرير
ما بعد النفي يعني الم تعزني بانك غير ظالم كانه يقول اني ما ارتكبت
معصية فكيف تريد ان تعذبني قال يقول اي قال النبي عم يقول الله تع
بلى قال اي النبي عم فيقول اي العبد فاني لا اجيز بالزاء المعجمة من
الاجازة على نفسي الا شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا من نفسه
زعما انه لا شاهد عليه من نفسه فيقول اي الله كفى بنفسك عليك شهيدا
وبالكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق بهو كفى
لازم هنا يعني اكتفى الكرام الكاتبين حال كونهم شهدين عليك قال اي
النبي عم فيختم على فيه يعني يمنع فمه عن الكلام فيقال لاركانه اي لاعضائه
انطقي قال اي النبي عم فتنطق باعمالها يعني يشهد جوارحه بذنوبه
كانا يقول يده بي سرقت مال فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول
بينه وبين الكلام اي بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا لك
وسحقا بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد مفعول مطلق فعله
محذوف وجوبا كما قال تع فسحقا لاصحاب السعير اي بعدا باعدهم الله
من رحمته فعنكن كنت اناضل اي ادافع واجادل لئلا تعذبوا في النار
و ع اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة عام
حجة قلت يا رسول الله اين تنزل غدا فقال عم هل ترك لنا عقيل منزلا عقيل
عقيل ابن ابي طالب باع جميع املاك النبي عم ومن هاجر من بني عبد
المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر من المؤمنين وفي الحديث
دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار
الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة جائز والبه ذهب ائمتنا وفي رواية
عن ابي حنيفة يكره بيع الارض لقوله عم مكة حرام لا يباع رباعها م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه بل ترون قبلتي اي جهتي ههنا والله ما تخفى
علي ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم من وراء ظهري قاله في تسوية الصفوف

الصفوف

الصفوف و ع اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما اري
قالوا لا قال واني لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم اي بين فرجها كمواقع القطر
اي المطر قاله لما اشرف اي علا حين رجع عن بعض غزواته على اطم بضمتين
وبطاء مهملة اي بناء مرفوع من الحجارة من اطام المدينة بعد الهمزة جمع اطم
شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة اما وقع بعده
عم من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت عليه وفيه معجزة ظاهرة
للنبي عم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه هل تستطيع اذا خرج
المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم اي في صلوتك ولا تفتر يعني لا
تضعف عن تكرار نوافلها فتصوم ولا تفطر ليس المراد فيه منه
ترك الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصالا وهو نهي عنه قال الرسول
قال له اي للنبي عم دلني على عمل يعدل الجهاد اي يساويه في الثواب
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم
قال فاجب يعني الى اجراء الصلوة بالجماعة قاله لرجل اعمى قيل هو
ابن مكتوم كذا جاء مفسرا في سنن ابي داود حين قال يا رسول الله
ليس لي قائد يقودني الى المسجد وسأله اي الاعمى من النبي عم ان
يرخص له فلما ولى بتشديد اللام اي ادبر دعاه فقال اي النبي عم
هل تسمع الى قوله فاجب يحتمل ان يكون ترخيصه عم وامره بالاجابة
كلاهما بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد
وان يكون الاول بالاجتهاد وعلى مذهب من يجوزه للانبياء وقيل
الوحي والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال ان امره عم بالاجابة ليس
تغيير الترخيص بل اشار الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال
النووي هذا الحديث دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الا
ستدلال في غاية الهزال لانه خبر واحد فلا يثبت به الفريضة و ع
ابو هريرة وابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا قال الصحابة
يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال عم هل تضارون في القمر روي

بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى المشدد هل ترا
ءون غيركم في رؤية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو
الضرر وروي ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شدد
فتح التاء ومن خففها ضم التاء فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو التعب
ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها
سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب بلا شك في رؤيته
فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس يوم القيمة
فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس
ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت
جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص
الطواغيت ويبقى هذه الامة فيها منافقوها انما يبقى المنافقون في زمرة
المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومعدودين من جملتهم فقد
فستروا بهم في الآخرة ومتوفي نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه
فيه الرحمة وظاهره قبله العذاب فيأتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفونه
هذا من المتشابهات حيل الخلق بأذلونه بان المراد من اتيان الله
اتيان ملكه من الصورة صورته فاذا رأوا ملكا يقول انا ربكم انكروا
لما رأوا عليه من امارات الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة
الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها من كونه بغير شبيه
من مخلوقاته فيعبر قولنا به انما عبر عن هذه الصفة بالصورة للمماثلة
استبعده الشيخ الشارح بان الصفة غير مرئية وهي ليست عين الموصوف
ولا غيره فلا بد من مرئي اقول غرض ذلك القائل من هذا التأويل رفع
ما يفهم ان يكون جسما وذا صورة لا رفع الشبهة عن حال الرؤية
والتشابه في كيفيتها باق بعد على ان المشايخ قالوا اذا تجلى الله لاهل
الجنة ويريهم ذاته في حجاب صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته
بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ

بالله منك

بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم
الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه
يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او امر ملائكته الذاهبين اليها
قيل المراد بهذه الصورة صفته التي كانوا يعرفونه بها وهي الرافة
على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه
فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوا بها عرفوه ويضرب الصراط
بين ظهري جهنم اي يمد بين ظهري جهنم فاكون انا واتي اول من يجيز اي يمضي
يقال اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل
اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط وانما قصرنا به هذا لان ثمة ما
يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم
كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة
الرأس يختطف بها شيء مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك عظيم
من كلها الجوانب هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها
مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها الا الله يخطف الناس
باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك وروي بالثاء المثلثة
اي ملحوق شديدا بعمله ومنهم المجدل بالجاء المعجمة والدال المهملة ويقال
بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع حتى ينجي حتى اذا فرغ الله من
القضاء بين العباد يعني تم لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة
واهل النار النار ليس المراد منه فراغه حقيقة لان الله تع لا يشغله
شأن عن شأن واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة
ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه
ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود
يأكل النار من ابن آدم الا اثر السجود يعني لا يحرق ما فيه اثر السجود
وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم
مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون الا دارات الوجوه حرم الله

على النار ان تأكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء
المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون
منه يعني يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء
بزور العشب النابتة في جوانب السيول في حميل السيل وهو بفتح
الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو جاء به السيل من طين وغثاء و
انما خصصه بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها تنبت
في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء
بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة
دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني
بقاف وشين معجمة مخففة اي اذاني واهلكني ريحها واحرقني
ذكاءها بفتح الذال المعجمة وبالمد لهبها هكذا في الروايات وقد جاء
في اللغة بالقصر يضر فيدعو الله ما شاء الله ان يدعوه ثم يقول
الله هل عسيت بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت
ذلك اشارة على صرف وجهك عن النار وربك ان تسأل غيره ان
مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بين العامل والمعمول
لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه
ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسأل غيره فيقول
لا اسألك غيره فيعطي اي الرجل ربه من عهود ما شاء ومواثيق
ما شاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت
ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول
الله له ليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسألني غير
الذي اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك منافيه للتعجب يعني
انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك في عهدك بان لا تسأل
غير ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للصيرورة اي اي
شيء صيرك غادرا في عهودك قال شارح اغدرك بالعين المهملة
وبالذال

وبالذال المعجمة اي اي شيء جعلك في هذا السؤال مغدورا وقد
اعطيت المواثيق لعله وجد رواية كذا العلم وجد رواية كذا فيقول
اي رب فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان
تسأل غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود و
مواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا اقام على باب الجنة انفهقت بالفاء
بعد النون اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيها من الخير والسرور
قال النووي الخير بالخاء المعجمة والياء المثناة من تحت هذا هو المعروف
في الروايات وروي بفاتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة معناه السرور
وروى البخاري الحبرة بالتاء ومع النعيم فيسكت ما شاء الله ان يسكت
يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله له ليس قد اعطيت عهودك
ومواثيقك ان لا تسأل غير ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك
فيقول اي رب لا اكونن اشقى خلقك فان قلت كيف طابق هذا
الجواب السؤال قلت كأنه قال يا رب بأي اعطيت العهود ولكني
تأملت في كثرة كرمك وقولك لا تيأسوا من روح الله فطمعت في سعة
كرمك فسألت ذلك فلم يزل يدعو الله حتى يضحك الله منه يعني
رضي الله عنه بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا
دخلها قال الله له تمن من تخاطب من تمنيت الشيء واذا اشتهيته
يعني اطلب مني ما تشاء من جنتي فيسأل ربه ويتمنى ان الله ليذكره
يعني يذكر الله مع ذلك الشخص النعم ليتمناها فيقول من كذا وكذا
الجار والمجرور متعلق بتمن يعني تمن مني من كل جنس ما تشتهيه حتى اذا
انقطعت به الامانيّ جمع امنية وهي افعولة من المنية يعني اذا وصل
الرجل الى منتهى مراده قال الله لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما
ذكر في صحيحه قال عطاء بن يزيد وهو الذي روى الحديث عن ابي هريرة
كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة لم يزد عليه من حديثه شيئا حتى اذا
حدث ابو هريرة ان الله تع قال لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد

اي حفظت من رسول الله عم قوله لك مذلك وعشرة امثاله فعلى هذا
لا يكون الراويان متفقين في ما قاله المص م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة
نصف النهار ليست في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في
رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا قال فو الذي نفسي
بيده لا تضارون في رواية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدهما
بين النبي عم وضوح رؤية الله تع بطريق حسن وهو انه عم نفى مطلق
المجادلة في رؤية الرب واستثنى منه مجادلة شبيهة بالمجادلة في رؤية
الشمس والقمر والحال ان المجادلة في رؤية احدهما منتفية بالبديهة
فيلزم ان ينتفي ما يشبهها وهذا نفي بين بدليل فيكون ابلغ فيلقى
اي الرب العبد فيقول اي قل اي يا فلان تقدم الكلام على قل في
الباب الاول في حديث من انفق زوجين الم اكرمك اي الم افضلك
على ساير الحيوانات واسودك اي الم اجعلك سيدا الم ازوجك و
اسخرلك الخيل والابل واذرك اي الم اتركك والاستفهام فيه وفيما
قبله للتقرير ترأس اي تكون رئيسا على قومك والجملة حال وتربع اي
تأخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا كانت الرؤساء
تأخذونه في الجاهلية فيقول بلى قال اي النبي عم فيقول افظننت
انك ملاقي بتشديد الياء احديهما الياء المحذوفة العايدة بحذف
التنوين والثانية ياء المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول اني قد
انساك كما نسيتني ولما كان حقيقة النسيان محالة في حق الله تع اريد
منه لازمه وهو الترك يعني اتركك في العذاب ثم يلقى الثاني اي بعد الاخر
لقاء الله عبده ميت به لعل الخاتمة ما قولوه بتخصيص الكلام والعناية
فيقول اي قل الم اكرمك واسودك وازوجك واسخرلك الخيل
والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى اي رب فيقول افظننت
انك ملاقي فيقول لا فاني انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث

لمثل ذلك

لمثل ذلك فيقول اي الثالث اي رب آمنت بك وبكتابك
وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثني اي الثالث على نفسه
بخير ما استطاع يعني اقر الثالث بظنه لقاء الله وعد اعماله
الصالحة فيقول ههنا اذا يعني قف في هذا الموضع اذ ذكر
اعمالك حتى يتحقق لك خلاف ما زعمت قال ثم يقال الان نبعث
شاهدنا عليك ويتفكر اي الثالث في نفسه من ذي الذي يشهد
علي فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي فينطق فخذه ولحمه وعظمه
بعمله وذلك اي بعث الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على بناء
الفاعل من الاعذار يعني ليزيل عذره من قبل نفسه ويتعرف على
كثرة ذنوبه وذلك اي الذي بعث عليه الشاهد المنافق وذلك
الذي يسخط الله عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
هل تتفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا اربعة ثم قال هل تفقدون
من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا الرابع قوله هل تفقدون
مع ذكر فلانا اربع مرات وفيه استحباب تفقد الامير امواته عسكره
بعد الفراغ من الحرب تقدم البيان عليه في اول هذا الباب
في حديث قتل سبعة ثم قتلوه ح سعد بن ابي وقاص رضه عنه
روى البخاري عنه هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم يعني انما
يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق ببركة الفقراء فينبغي
رعاية قلوبهم والسعي لمطلوبهم ق سمرة بن جندب رضه عنه
قال كان رسول الله عم اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال
هل ارى احد منكم البارحة فان ارى احد رؤيا قصها فيقول عم
ما شاء من تعبيرها فسألنا يوما قال هل راى احد منكم رؤيا قلنا
لا قال لكني رايت الليلة رجلين اتيا فاخذا بيدي فاخرجاني
الى ارض مقدسة اي مطهرة مطيبة فاذا رجل جالس ورجل
قائم بيده كلوب من معناه قريبا من حديد يدخله في شدقه يشر

مه

ثم قال هل تفقدون من
قالوا لا قال لكني افقد
فاطلبوه
صح

سمرة بن جندب قيل كان في
ما رواه عن النبي عم مائة وثلثين
حديثا اتفق الشيخان على سبعة احاديث
انفرد البخاري بحديث وثلثة اربعة

بقي شيء
صح

كلوب بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة
معوجة الرأس يختطف بها شيء
جمعه كلاليب كلوب

الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف شفته من جانب الأذن
فيشقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخرى مثل ذلك ويلتئم وجهه
هذا اي يبرء شدقه المشقوق فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا
قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل
قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملاء الكف او صخرة شك
من الراوي فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين وبفتح الدال المهملة اي
يكسر به رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق اليه ليأخذه
فلا يرجع الى هذا اي لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى يلتئم
رأسه وعاد رأسه كما هو هذه الجملة تأكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه
فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا الى ثقب اي ثقبة مثل التنور
اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار فاذا اوقد اي اشتعل
ارتفعوا اي ارتفع الناس الذين في الثقب حتى كادوا يخرجون فاذا اخمد
بفتح الخاء المعجمة والميم اي سكن لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء
عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من
دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر اي طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل
الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث
كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا
قالا انطلق فانطلقنا حتى انتهينا روضة خضراء فيها شجرة عظيمة و
في اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها
فصعدا بي الشجرة اي رفعاني على الشجرة فادخلاني دارا لم ار قط
احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشبان بضم الشين وتشديد
الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي
احسن وافضل اي من الدار الاولى لم ار قط احسن وافضل
فيها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما قد طوفتماني الليلة فاخبراني عما
رأيت قالا نعم اما الرجل الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة

فتحمل عنه على بناء المجهول اي ينقل عنه تلك الكذبة حتى يبلغ الآفاق
فيصنع به الى يوم القيمة والذي رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله
القرآن فنام عنه بالليل يعني لم يكن يقرأ القرآن في الليل ولم يعمل به النهار
يفعل به الى يوم القيمة والذي رأيته النقب هم الزناة والذي رأيته في
النهر آكلو الربوا والشيخ الذي رأيته في اصل الشجرة ابراهيم والصبيان
حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار
الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء
وانا جبرئيل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا
فوقي مثل السحاب ويروى مثل الربابة وهي بفتح الراء وبالباء الخفيفة
السحابة التي ركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذاك منزلك
فقلت دعاني اي اتركاني ادخل منزلي قالا بقي لك عمر لم تستكمله
فلو استكملته اتيت منزلك وفي الحديث استحباب السؤال عن
الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تأويلها اول النهار قبل ان تشتغل الذهن
في معايش الدنيا خ انس رضي روى البخاري عنه لما اراد ان يدفن بنت
النبي صلعم قال هل فيكم من احد لم يقارف الليلة يعني الذنب يقال
قارف امرأته اي جامعها وقارف الذنب اذا عمله قيل المراد به الاول
بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليل غالبا فعلى هذا لا
حاجة الى تفسير المص بقوله يعني الذنب مع انه لم يكن من عادته
احد المحتملين في توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احد رواة هذا الحديث
وهو فليح بن سليمان اول قوله لم يقارف بقوله اي لم يذنب والمص
اتبعه فقال ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها يعني قبر بنت النبي صلعم
فان قلت عدم اقتراف الذنب يصلح ان يكون داعيا الى الامر
بالانزال في القبر وعدم القربان على التوجيه الاول كيف يكون
داعيا اليه قلت لعله قال ليكون المنزل غير ضيق بالجمع
ويكون اقدر على فعله خ سهل بن سعد رضي روى البخاري عنه

قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت
قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن حاجة فقال هل
عندك شيء تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري فقال ع ان
اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد
قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال ع هل
معك شيء من القرآن وقع في بعض النسخ المشار هنا علامة ق
ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم ما زا معك من القرآن يتمة الحديث
قال نعم سورة كذا وكذا فقال ع زوجتكها بما معك من القرآن قاله
لرجل اراد ان يتزوج المرأة التي عرضت نفسها على النبي ع قيل
الحديث يدل ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل وعلى جواز تعليم
القرآن صداقا واليه ذهب الشافعي لان الباء يقتضي المقابلة في البيع
العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك من
القرآن معنى وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا
لانه ليس بمال وقد قال تع ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل
واولوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك لانه هو الذي
الى اجتماعهما م الشريد بن زويد الثقفي رضه روى مسلم عنه قال
اردفني النبي ع يوما فقال هل معك من شعر امية ابن ابي الصلت
تمته قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا
فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهاء فيهن وياء ساكنة
بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبي ع
شعر امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر
لا فحش فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا قاله م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان في عيون الانصار شيئا يعني شيئا
ينفر عنه الطبع من الزرقة او الشعر او غيرهما قاله لرجل اخبره اي
النبي ع انه تزوج امرأة من الانصار فقال اي الرجل قد نظرت اليها

مطلب في الشعر

وفيه جواز

وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها قال على اربعة اواق
فقال له اي النبي ع للرجل على اربع اواق همزة الاستفهام فيه مقدرة
على سبيل الاستبعاد كانما تنحتون بكسر الحاء يعني تقرون و
تقطعون الفضة من عرض بضم العين والسكان الراء وهو الجانب
هذا الجبل يفهم من هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس هذه
بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبي ع اصدق خمس
مائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون
درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا ادخل
نفسه في مشقة وتعرض سؤال ولذلك قال ع ما عندنا ما
نعطيك ما الاولى نافية والثانية موصولة ولكن عسى ان
نبعثك في بعث اي مبعوث الى الغزو تصيب منه يعني تصل
بسببه غنيمة ومن يجيء بمعنى الباء قال اي الراوي فبعث
بعثا الى بني عبس بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة وبعث
ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه هل وجدتم
ما وعد ربكم حقا قال انهم الآن يسمعون ما اقول قاله لما وقف
على قليب بدر تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
يا فلان بن فلان فصل في فعل الاسرخ ابو سعيد رضه روى البخاري
عنه ايتموا بي اي يعني قوموا خلفي في الصف الاول وافعلوا في الصلوة
كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتد بكم من في الصف الثاني و
هذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يرون الصف الاول لا الامام
وقيل معناه تعلموا مباني الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم
التابعون منكم وهكذا قرن بعد قرن ق علي رضه اتفقا على الرواية
عنه ايتموا روضة خاخ خاخ بمعجمتين موضع بقرب المدينة فان بها
ظعينة وهي بالظاء المعجمة وبالعين المهملة الهودج التي فيها المرأة و
المراد بها هنا المرأة معها كتاب اي من حاطب فخذوه منها تقدم

قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلي والزبير
والمقداد يعني روي عن علي انه قال بعثني رسول الله عم والزبير والمقداد
ويروى انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قاله لعلي وابي مرثد الغنوي
والزبير يعني روي عن علي رضه انه قال بعثني النبي عم وابا مرثد
الغوي والزبير فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قال لا منافاة
بين الروايتين لانه يحتمل ان يبعث ثلثة مع علي ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله يوم الخميس فقال عم
ايتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا وما
ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شانه اهجر استفهموه قال عم دعوني
فالذي انا فيه خير قاله في مرضه اي مرض موته قال النووي يحتمل
ان يكون كل من طلبه الكتابة وشك مما اوحي اليه فيكون الثاني
ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد قيل المراد بكتابته
عم امره بالكتابة لانه كان اميا وما يكتبه عم يحتمل ان يكون
تصريحه من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تلويحا
بمهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع روي ان عمر رضه حين سمع
هذا الحديث قال غلب على رسول الله عم الوجع وعندكم القرآن
حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك وقد تحمس
من قال قربوا كتابا وكان العباس منهم ومنهم من قال مثل ما قال
عمر قال الامام البيهقي كان الكلام عمر رضه للتخفيف على النبي عم لغلبة
وجع الوفاة عليه وقال الخطابي كان لخوفه ان يقول عم شيئا بغير عزم
مما يقوله المريض فيجد المنافقون لذلك سبيلا ق عائشة رضه اتفقا
على الرواية عنها ائذن له فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل
العشيرة ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة يعني رجلا
استأذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان شر الناس
عند الله منزلة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاء

عمي

عمي من الرضاعة يستأذن علي بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان
آذن له حتى استأمر رسول الله عم فسألته فقال ائذني له فانه عمك
تربت يمينك هذه الجملة تجري على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني
افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين على
وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من
النسب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ابدأ بمن تعول
اي ابدأ في التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فبالا
لاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت
وكسوة م جابر رضه روى مسلم عنه ابدأ بنفسك فتصدق
عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك
فان فضل عن ذي قرابتك فهكذا وهكذا اشارة الى اليمين والشمال
قاله لابي مذكور الانصاري حين اعتق غلاما له عن دبر يقال له يعقوب
فقال له عم الك مال غيره فقال لا فقال عم من يشتريه مني فاشتراه
نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله عم فدفعها
اليه وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث
على انه كان المدبر المقيد جمعا بينه وبين قوله عم المدبر لا يباع و
يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت يقدم الاوكد فا
لاوكد ق ام عطية رضه اتفقا على الرواية عنها ابدأن بميامنها و
مواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتي غسلن ابنته وهي زينب
زوجة ابي العاص ابن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه سنة البداية
بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو ذر رضه اتفقا
على الرواية عنه ابرد ابرد او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن يا
لظهر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ابردوا بالصلوة
فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني
في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رضه

بيتك

المذكور
اسم رجل

اتفقا على الرواية عنه أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك
اراد به يوم ليلة نزلت فيه آية التوبة في حق المتخلفين الثلثة
وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خيرا مما سواه من الايام بعد
يوم الاسلام وانما لم يستثنه لانه كان معلوم تقدم قصته في
الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك
ح عمرو بن عوف رضه قيل ما رواه عن النبي عم اثنان وستون
حديثا لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث
رسول الله عم ابا عبيدة بن جراح الى البحرين ليأتي بجزيتها
ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار قدم ابي عبيدة
فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله عم انصرف فتعرضوا له فتبسم
حين راهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين
فقالوا اجل فقال ابشروا واملوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم
ما فيه موصولة مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه
نافية والفقر بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر
اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغنى ولكني اخشى
عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها
عطف على قوله تبسط اصله تتنافسون حذف احدى التاءين يعني فترغبون
انتم على الدنيا كما تنافسوها ورغب من كان قبلكم وتهلككم اي الدنيا
تلقيكم الى المهالك كما اهلكتهم ويودي وتلهيكم اي تشغلكم عن امور
دينكم كما الهتهم ح عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ابشري ايا الله
فقد برأك قال لها حين انزل الله في براءتها قوله تع ان الذين جاءوا با
لافك عصبة منكم الآية تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا ايها
المسلمون م انس رضه روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية امراته
بشريك بن سحماء فلاعنها وكان اول رجل لاعن في الاسلام فقال عم
ابصروها فان جاءت به اي بالولد ابيض سبطا بكسر الباء واسكانها
اي مسترسل الشعر

اي مسترسل الشعر قضيء العينين بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن
فعيل يعني فاسد العينين بكثرة دمع او حمرة وغيرهما فهو لهلال
بن امية وان جاءت به الحمل اي اسود العين خلقة جعدا بفتح الجيم
واسكان العين المهملة عند السبط احمش الساقين بحاء مهملة وميم
ساكنة وشين معجمة اي دقيقهما فهو لشريك بن سحماء قال الراوي
فاثبت انها جاءت به الحمل جعدا احمش الساقين فان قلت اي فائدة
في كشف حالها بقوله فان جاءت به مع ان الستر مندوب قلت التنبيه
على انه لا تاثير لوضوح الامر بالشبه فلهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت
الولد لشريك ولا لهلال فان قلت كان العراش ثابتا لهلال فكيف
لم يثبت النسب له وقد قال عم الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا
الحديث فيما لا يوجد من ذي الفراش نفي ولا يعتبر دعوة الكافي مع
وجود الفراش ومقصود الملاعن بنفي الولد ان لا يثبت نسبه منه مع
الفراش وقد قرر عليه مقصوده فلم يعتبر فراشه خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه ابغني اي اطلب لي احجارا استنفض بها اي استنجي فاخوذ
من النفض وهو ازالة المرء شيئا عن نفسه ولا تاتني بعظم ولا روث
نهي عن اتيان العظم لانه طعام الجن فينبغي ان لا يتجسس بالاستنجاء
وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد في الجبلة خ ام خالد بنت سعيد
بن عاص وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص رضه روى البخاري عنها
ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي وكررها ثلث مرات قالته لها حين
اعطاها قميصا اصفر وهذا دعاء لها بطول العمر م عبد الله بن عمرو رضه
روى مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل رجل من مال غيره والبخل هو المنع
من مال نفسه وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره
وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلك
من كان قبلكم مهلكهم كونهم معذبين به وهو يحتمل ان يكون في الدنيا
وان يكون في الآخرة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين

المراد بهما الامرين الجاليان للعن مجازاً قالوا وما اللاعنان قال الذي
يتخلى اي يقضي الحاجة في طريق الناس او في ظلهم المراد به الظل الذي
يستظل به الناس ويتخذونه مناخا مقيلاً وهذا المضاف اي خلاء
الذي يتخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب السؤال م عايشة رضه
روي مسلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة اي لا تستقلوا شيئاً من
الصدقة خ انس رضه روي البخاري عنه اتموا الركوع والسجود
فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما
سجدتم خصهما بالذكر لوقوع الاخلال فيهما غالبا وما في للوضعين
زايدة خ انس رضه روي البخاري عنه اثبت احد بالضم حرف عنه
حرف الندا لو فانما عليك نبي وصديق وشهيد اي ويروي فما عليك
الا نبي او صديق او شهيد وكان عليه النبي عم وابو بكر وعمر وعثمان
وتحرك احد كان من المباهات وفيه معجزة للنبي عم حيث اخبر
عن كونهما شهيدين وكانا كما قال عم فان قلت اذا كان جميعهم
في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان يكون
او هنا بمعنى الواو انما ذكره بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم يصلح
ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر رضه
ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط في الشهادة عدم الارتثاث
يحمله على ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي
او المراد الشهيد في حكم الآخرة وعظم الثواب او يراد به المشهود له
بالجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اجب اللهم ايده
بروح القدس قال حسان بن ثابت تقدم بيانه في الباب الثاني في
حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا عن فعل الذ
نوب السبع المهلكة لمن ارتكبها او معنى الموبقات الحابسات على
الصراط قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس
التي حرم الله

التي حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص او غيره
واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب قيل
هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان كان اكثر منها يجوز وقذف المحصنات
اي نسبة الحرائر المزوجات الى الزنا المؤمنات احترز بها عن قذف الكافرة
فانه ليس من الكبائر فان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون
من الصغائر لانه ليس موجبا للحد الغافلات اي بريئات عن الزنا
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا
الامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد تنفل واحد
بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك منهي عنه لقوله عم
لا وتران في ليلة ولو لم يعده لم يكن الوتر آخرا فتعين الاستحباب
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا
دعيتم لها يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس تقدم بيانه في
الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب خ عروة بن الزبير
رضه روي البخاري عنه احبس ابا سفيان عند خطم الجبل وهو
بالخاء والطاء المهملتين موضع مهدم منه فبقي منقطعا وروي با
لخاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به ايحابسه عند مضيق الجبل حتى
ينظر الى المسلمين ولا يفوت عنه رؤية آخذ منهم لانه كان خرج
ليتفحص عن كثرة المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح
فلقي ابا سفيان ناس من عرايس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله
فاسلم فلما سار وا امر عم العباس بان يريه الجيش اعلاما لمزيد
نعمة الله عليه كذا وقع مرسلا وهو من حديث عايشة عن النبي عم
م المقداد رضه روي مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين اي الذين
يمدحون بما ليس في الممدوح التراب قيل حثي التراب حقيقة مرادة
هنا وقيل المراد به ردهم عن المدح مجازا لئلا يغتر الممدوح به
فيتجبر وقيل المراد به ان لا يعطوهم شيئا لمدحهم وقيل معناه

الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالهجو
وفيه اشارة الى ان المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا امدحتم
فاذكروا لكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه احثوا بكسر الثاء المعجمة اي
اجمعوا فاني سأقرأ عليكم ثلث القرآن فحثى من حثى ثم خرج
فقرأ قل هو الله احد تقدم بيان كون هذه السورة ثلث القرآن م
ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال لما استيقظنا حر الشمس غداة
ليلة التعريس قمنا فزعين فقال عليه ع اركبوا فركبنا فسرنا حتى
اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت معي فيها شيء من ماء
فتوضأ منها وضوءا دون وضوء وبقي فيها شيء من ماء ثم قال احفظ
عليك ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة
يتوضأ منها فسيكون لها نبأ يعني معجزة وهي انه ع لما انتهى الى الناس
وقت اشتداد الحر كانوا يقولون هلكنا عطشنا فقام من ميضاته
قال له سحر ليلة التعريس اقول على ما روي كان ينبغي للمص ان يقول غداة
ليلة مكان سحر ليلة ومعنى قوله وضوءا دون وضوء وضوءا خفيفا مع
عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوءا بلا استنجاء الماء والصواب
هو الاول وفيه معجزة النبي ع م خ جابر رضه روى البخاري عنه قال توفي
ابي وعليه ثلثون وسقا تمر لليهودي فاستنظرته فأبى وتكلمت رسول الله
ع م ليشفع اليهودي في ان ياخذ تمر حايط لي وكان تمره اقل من حقه
فأبى اليهودي فدخل ع م النخل يمشي فيها ثم قال جذ له اي اقطعه فجذذت
بعد ما رجع رسول الله ع م خاوفيت ثلثين وفضلت لي سبعة عشر
وسقا فجئت رسول الله فاخبرته بالفضل فقال ع م اخبر ذلك اي
ما رايته من قضاء الدين والفضل عمر ابن الخطاب تتمة فلما ذهبت
الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله قال لجابر
لما اخبره بقضاء دينه انما امره ع م باخباره عمر رضه لانه اكثر ايمانا
وذوقا

وذوقا وايقانا وفيه دلالة على معجزته وجواز شفاعته لحط بعض الدين
ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ادعي لي ابا بكر اباك بدل اعطني
بيان واخاك حتى اكتب كتابا يعني امر بكتابة فاني اخاف ان يتمنى متمن
ويقول قايل انا اولى بامر الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب
السادس في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا
اذا كان الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس فلا باس بان
ياكل مما يلي غيره ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قيل
للنبي ع م ان الاعراب ياتوننا باللحم فنبتاع منهم وهم حديث عهد بكفر
ولا ندري هل ذكروا اسم الله عليه او لا افنأكل منه فقال ع م اذكروا انتم
اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الآن تنوب عن تسمية
المزكي بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان لم يعرفوا
ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح ذ
بيحته حملا لحال المسلمين على الصلاح ق عايشة رضه اتفقا على
الرواية عنها اذهبت فاحثث بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال
حثى يحثو وحثى يحثي لغتان في اقوم من الكرب ولده ع م بذلك
للمبالغة في انكار بكائهن يعني نساء جعفر بن ابي طالب حين اشرفن
البكاء عليه قال الرجل قال لقد غلبتنا يا رسول الله بعد ما امره ع م بنهيهن
عن البكاء مرتين فهنا من كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاءهن كان بمجرد
دمع فلما اكثرن اكثره النبي ع م فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل ان
بكاءهن كان بنوح وصياح يؤيده تكرار النهي والتشديد عليهن
فيحمل انكاره ع م على التحريم فان قلت الصحابيات كيف يتماذين على
المحرم بعد تكرار نهيهن عنه قلت يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصح
بان النبي ع م نهاهن عن البكاء فظنن انه يحمل ذلك من عنده ارشادا
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي ع م فقال

هلكت قال وما اهلكك وقعت على امراتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة
قال لا قال فهل تستطيع ان اصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد
ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاذا النبي عم بعرق فيه تمر فقال
تصدق بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتي المدينة اهل
بيت اجوع اليه منا فضحك النبي عم حتى بدت انيابه ثم قال اذهب
فاطعمه اهلك يعني تفسير الضمير البارز في اطعمه عرقا فيه تمر وهو بفتح
العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا
قاله للذي اصاب اهله في رمضان قيل ضحكه عم كان لتعجبه من تباين حال
الاعرابي حيث كان في الاول متهتكا مهلكا لنفسه بالهلاك ثم انتقل
الى طلب الطعام وقيل كان لتعجبه من سعة رحمة الله حيث احل هذا الطعام
له بعد ان كلفه باخراجه اعلم ان سؤال عم على الترتيب يدل على ان الكفارة
واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل يسقط عن ذمته
الكفارة وان استطاع بعد ذلك ولا شيء عليه لانه عم لم يقل في هذه
الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في الاطعام عليه له والصحيح
انها لا يسقط لانه عم امره بالتصدق عرف تمر في الكفارة فلو
كانت ساقطة لما امره عم باعطائه اهله فقيل كان على وجه الكفارة
وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان
اذ الاصل عليهما والاقرب ان يجعل اعطاؤه لاجل وجه الكفارة
فيكون الكفارة باقية في ذمته وانما امره عم باطعام عياله دون
صدقة الكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال
والكفارة واجبة على التراخي وعن سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية
عنه اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا
في حديث هل معك شيء من القرآن وفي الحديث دليل لمن يدري ا
انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تكلف في تاويله من الشافعية
بالتجوز يقدم التزويج فيكون المعنى ملكتكها بما سبق من قول زوجتكها
فقد تعسف

فقد تعسف لان سياق الحديث يأباه وعن عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها قالت قام النبي عم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى
صلوته قال اذهبوا بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له علم
وان لم يكن له علم فهو انبجانية الى ابي جهم وائتوني بانبجانية ابي
جهم قال القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء وتشديد
الياء وروي غير مسلم بكسر الهمزة وتخفيف الباء فانها الكساء الذي له خمل
آنفا عن صلوتي وفيه حث على الحضور في الصلوة وكراهة نقش محراب
المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة يصح وان
حصل فيها فكر شاغل بما ليس متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى
الخميصة للنبي عم وانما استبدل بانبجانية لئلا يتاذى برؤيتها وعن عمر
ابن بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا فنحن نسير وجدنا
التعريس عجلني النبي عم مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا
امراة ساولة رجليها بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت
مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله عم فاخبرته كما اخبرتنا
فاخبرت ايضا ان لها ايتاما فقال عم استنزلوها عن بعيرها فنزلنا
وروينا وكنا اربعين رجلا وملانا ما معنا من القربة وكانت مزادتاها
تملؤكنين من الماء فقال عم هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وجعلوها
وجعلوها في ثوب واحد فقال عم اذهبي هذا فاطعمي عيالك واعلمي ان ما نزؤك
بنون مفتوحة ثم زاء ساكنة ثم زاء معجمة ثم همزة اي لم ننقص من مائك زا
والبخاري شيئا يعني روي لم نزاء من مائك شيئا ولكن الله سقانا روى ان
تلك المراة زمتت فاجتمع قومها مارا منه عم فاسلمت واسلموا قال
فتجاء ليلة التعريس لذات المزادتين اي القربتين الكبيرتين م المسور
بن مخرمة رضه روي مسلم عنه قال حملت محجنا ثقيلا فانحل ازاري
فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال عم ارجع الى ثوبك
فخذه ولا تمشوا عراة قاله له فيه دلالة على وجوب ستر العورة وعن عمر رضه

في بيان ان الصلوة تفتح والاصل فيها فكر شاغل

سدل ثوبه ارخاه وبابه نصر وجوسدل مجاح وبالتركي صلي ويرمك

اتفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك يعني ثم غسله وقيل معناه
اعد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود وهكذا العمل مراده باعادة تكون
لترك الموالاة قاله لرجل توضأ وترك موضع ظفر بضم الظاء وسكون
الفاء وضمها على قدمه فرجع فتوضأ يعني فغسل ذلك الموضع هذا
على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء
طهارته جاهلا لم يصح طهارته ح ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
ارجع فحج مع امراتك قاله لرجل قال اني اكتتبت ويروى اكتتبت كلاهما
على بناء المجهول في غزوة كذا وكذا وامراتي حاجة اي خارجة للحج فانطلق
قال النووي رح عم الحج معها الان الاقامة غيره مقامه جايزة في الغزو
بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع
امراته من ذي الرحم المحرم لانه لم يسال ذلك الرجل ان لامراته محرما
اولا ح ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد
بلا تعديل في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال عم ارجع فصل
فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عم عليه الحديث
فرجع فصلى ثم جاء فسلم فاعاد عم عليه الحديث فقال علمني يا رسول الله
فعلمه الصلوة والنفي في قوله لم تصل نفي لكمال الصلوة عند ابي
حنيفة ومحمد ونفي لجوازها عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي
عم عن تعليمه اولا لاحتياج افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لان
الرجل لما لم يستكشف الحال نفرا بما عنده سكت عم تعليمه زجرا له
وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما استبهم عليه فلما طلب
كشف الحال بينه عم بحسن المقال ح عايشة رضي اتفقا على الرواية
عنها ارضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة قالته لسهلة
بنت سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة
يعني شيئا من الكراهة وهو كان زوجها من دخول سالم وهو مولى ابي
حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم

رسول الله عم

رسول عم وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان رضاع البالغ
محرم والجمهور على خلافه قال القاضي لعلها حلبته ثم شربت لبنها
من غير ان يمس ثديها وهذا احسن ويحتمل انه عم علق عن مسه
للحاجة كما حققه بتحريم الرضاع عن ثدي الكبر م ابو هريرة رضه روي
عنه اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم سبب
ذكره والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله عن تعذيب
هذا نفسه لغني م جابر رضه روي مسلم عنه اركبها بالمعروف اراد به
ان لا يضربها بالركوب اذا الجئت اليها على بناء المجهول اذا احوجت
الى ركوبها حتى يجد ظهرا اي مركبا يفهم من القيد المذكور ان من
استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة للشرع فلا يصرف شيئا
من عنها ومنافعها الى نفسه يعني البدنة تفسير اركبها
وهي الابل والبقر عند ابي حنيفة والابل خاصة عند الشافعي قاله
حين سئل عن ركوب الهدي ح ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها
استرقوا لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اي اصابة
العين قالته حين راى جارية في بيت ام سلمة في وجهها سفعة
بسين المهملة مفتوحة وفاء ساكنة فسرتها ام سلمة بقولها يعني
في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء
هذا اذا كان الرقاء من القران او الاذكار المعروفة واما الرقاء التي
لا يعرف معناها فمكروهة م جابر رضه روي مسلم عنه لا يمشين احدكم في
النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال يشبه الراكب
في خفة المشقة وسلامة رجليه من الاذى ما دام منتعلا وفيه
استحباب وصية الامير اصحابه بالتاهب بما يحتاج اليه
في السفر ح ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه استوصوا
لنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا
فاقبلوا وصيتي كذا قال القاضي وقال الامام الطيبي الاظهر

مطلب في بيان رخصة النساء في البيت لا في السوق

ان السين للطلب المبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في
حقهن بخير فنقل الباء من بخير الى النساء ولا تغضبوا عليهن
اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المراة خلقت من ضلع بكسر الضاد
المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الضلوع واقوله بدليل
قوله عم وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني ان اول النساء وهي حواء
خلقت من اعوج ضلع من اضلاع ادم وهو الضلع الاعلى كما قال الله
تع خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه
يعني ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان
تركته لم يزل اعوج فكذا المراة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في
اقوالها اذي ذلك الى كسرها اي طلاقها فلا يمكن الانتفاع الا بالترك
على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر
هذا القول للتاكيد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لهن عوابا
لحنا ذوة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك
كان ذكر فيه الضمير باعتبار المتيمت شرا تضعونه عن رقابكم تقدم
الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ح الزبير
رضه اتفقا على الرواية عنه اسق امر من الاسقاء قيل السقي للانا
والاسقاء للمواشي كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم
قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه السكن جمع سكن بكسر الحاء وبمد الراء المهملة اسم جبل منصرف قال عم
لما تحرك وكان عم مع الصحابة المذكورة عليه فما عليك الا نبي او صديق
او شهيد المراد به جنس الشهيد لان المذكور في الحديث بعد الصديق
كلهم شهداء عليه النبي عم وهذا الكلام الراوي وابو بكر وعمر وعثمان
وعلي وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص ويروى اهداء وعليه
ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير يعني رواي بعض الرواة
لفظ اهداء مكان اسكن وذكر علي مكان سعد م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه

مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارايت لو وجد مع
امراتي رجلا لامهلته حتى اتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك
بالحق اني كنت لاعاجله بالسيف فقال عم اسمعوا الى ما يقول سيدكم
غدا السمع بالي التضمنة معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله
اغير مني تقدم معنى الغيرة وما يراد منه في حق الله تع في اول الباب الثالث
في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد كلا ليس برد لقول النبي بل كان
اخبارا عن صفته في تلك الحالة او طمعا بالرخصة في قتله يعني سيدكم سعد
بن عبادة هذا التفسير من المص م وايل بن حجر رضه روى مسلم عنه قال
قال سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراء ياتيكونا حقنا
ويمنعونا حقنا فما تامرنا قال عم اسمعوا يعني ما قال امراؤكم واطيعوا
يعني اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم
يعني انما اللازم عليهم ما حملهم الله وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم
ما حملتم اي حملكم الله من اطاعتهم قاله سلمة بن يزيد الجعفي بضم الجيم
وسكون العين المهملة م ام الحصين رضه روى مسلم عنها اسمعوا واطيعوا
وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة قال صاحب التحفة
هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس والمذكور في
مسند انس هكذا ان امر عليكم عبد مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا
له ح عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها
فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الولاء
لمن اعتق ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اشربا منه وافرغا
على وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني مما اجتمع هذا تفسير لضمير منه
من وضوءه بفتح الواو وازيل به الحدث بعد ما مج فيه يعني قذف فيه
من العابه قاله لابي موسى وبلال لعمري لعابه عم جدير ان يكون شفاء
من كل داء وفي الاخرة اماما من سوء الجزاء خ ابو موسى رضه روى البخاري
عنه قال كان رسول الله عم اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه

ق فسقانيه

مقطوع الانف والاذن والشفة واليد

فقال اشفعوا وتوجروا قال صاحب التحفة سلمه الشيخ بعلامة
البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى توجروا بالجزم
جواب الامر لابد فيه من السببية ولا يخفى ان مطلق الشفاعة
لا يكون سببا للاجر فيحمل على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج
المشروعة كرفع ظلم وعفو عن ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا
معناه اسعوا في قضاء حاجة اخيكم ق ابن عمر وابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنهما اشهدوا اشهدوا ويروى اللهم اشهد قاله
عند انشقاق القمر حين سأل اهل مكة رسول الله ان يريهم آية
فاراهم القمر شقين حتى رؤوا حراء بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا
لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة فمردود لانهم كانوا
متأهبين لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كما ان الشهب الحادثة
في الليل انما يطلع عليه الشواذ خ المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم
رضه روى البخاري عنهما قالا بعث النبي عم عند الحديبية عينا
الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جموا لك جموعا كثيرة وهم
مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال عم اشيروا ايها الناس
علي يعني اعرضوا علي آرائكم اترون ان اميل الى عيالهم و
ذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا اي يمنعونا عن البيت
يعني هل ترون مصلحة في ان نميل عليهم على غفلة فنصيبهم فان يأتونا
كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة والنون اي جماعة من المشركين
ذكره بلفظ الماضي تفاؤلا والا تركناهم محروبين يعني مسلوبا منهم
اموالهم وذراريهم الحرب بفتح الراء ونهب والترك بغير شيء
م انس رضه روى عنه قال سئل النبي عم عن الاختلاط
بالحايض فقال عم اصنعوا كل شيء يعني افعلوا بالحايض ما كنتم
تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطي فانه حرام
والنكاح في اللغة الوطي انما سمي العقد مجازا يعني بالحايض

هذا تفسير

هذا تفسير لمفعول اصنعوا الغير الصريح ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه اعتدلوا في سجودكم الاعتدال فيه ان يرفع الساجد
بطنه عن فخذيه ويستوي اذا رفع رأسه ولا يبسط احدكم
ذراعيه انبساط الكلب انما نهي عنه لانه يكون من التهاون بامر
الصلوة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اعتقيها فانها من
ولد اسمعيل المولد معروف يطلق على الولد والجمع قاله لعايشة
رضه في سبية اي مسبية من بني تميم بيان كونها من ولد اسمعيل ان
بني تميم ينتسبون الى تميم بن مر بن حضر وهو متصل نسبه باسمعيل
خ عوف بن مالك رضه روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة
يعني سيحدث ست علامات قبل قيام القيمة موتي ثم فتح بيت
المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع
في الماشية اراد به الوباء ياخذ فيكم كقعاص الغنم وهو القاف داء
ياخذ الغنم فيموت من ساعتها روي ان ذلك الموتان وقع في زمان
عمر في عمواس من قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو
اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاض
المال اي كثر حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير
الفقير غضبان الاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا
دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح تكون بينكم وبين بني
الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك لان اباهم الاقل وهو الروم بن
عيصو بن يعقوب بن اسحق كان اصفر في بياض فيغدرون فيأتونكم
ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية
اثنا عشر الفا اعلم ان هذه العلامة وجد اكثرها وسيوجد باقيها
نسأل الله ان ياخذنا ونحن في يقظة من احوالنا وعلى طريقة حسنة
من اعمالنا ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه اعدلوا في
اولادكم ورواية الا فليسوي بين ابنائكم سبق بيانه في الباب الثاني في

في حديث ابي لا اشهد الا على حق م عوف بن مالك الاشجعي رضه روى
مسلم عنه اعرضوا علي رقاكم جمع رقية وهي معروفة لا بأس بالرقاء
ما لم يكن فيه شرك قاله عم حين قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف ترى
في ذلك يا رسول الله و زيد بن خالد رضه اتفقا على الرواية عنه اعرف
عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو الوعاء الذي
يكون فيه المال ووكاءها بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس
وغيره ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد
عرفان العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه عم قال عرفها
سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم فما
التوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط مأمورا بمعرفتين تعرف عفاصها
اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها استحب له ان يتعرفها مرة اخرى
تعرفا وافيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها فان لم تعرف فاستنفقها
اي ان لم تعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة
ولتكن وديعة عندك يحتمل ان يراد به ان اللقطة يكون وديعة عند
الملتقط بعد ما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها
وان فاتها يكون بذهابها فكيف يجتمعان اجيب بان هذا تجوز المراد
بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فترد عينها اليه ان كانت
باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله عم فان جاء طالبها يوما من الدهر
فادها اليه ويحتمل ان يراد بها وديعة قبل انفاق فيكون الواو بمعنى او
يعني استنفقها بعد ان تملكتها فان لم تملكها تبقى عندك على حكم الامانة
ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب والفضة
هذا تفسير للضمير في عفاصها قال مالك والحمد يجب رد ما لمن
ادعاها وعرف عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتها
التمييز والحديث يدل عليه وقال الجمهور لا يجب الرد الا ببينة لانها
مع الحجة الملزمة والغرض من معرفتها ان يمكنه التمييز اذا اختلط

بماله

بماله يؤيده قوله عم في حديث آخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم اعرفها
بمالك اي اخلطها به فان جاء صاحبها دفعتها اليه واحتج الشافعي
ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل
بين قلة ما يلتقط وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف وموضع
بيان الفقه و ابو بردة الاسلمي رضه اتفقا على الرواية عنه اعزل
الاذى عن طريق المسلمين يعني بعد عنها ما يوذيهم من حجر وشجر
وغيرهما او معناه لا تفعل في طريقهم ما يوذيهم من التخلي والقاء الجيف
وغيرها والمعنى الاول اظهر قاله له حين قال يا نبي الله علمني شيئا
انتفع به فان قلت لم خصه في الجواب بادنى شعب الايمان قلنا لانه
كان من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها واوسطها وليستدل
به على ان الاعلى يكون انفع بالطريق الاولى م جابر رضه روى مسلم عنه
قال قال رجل يا رسول الله ان لي جارية هي خادمتنا وانا اطوف عليها
واكره ان تحمل فقال عم اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر
لها تقدم الكلام على العزل في الباب الخامس في حديث ما عليكم
الا تفعلوا خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه قال تعلقت
الاعراب بالنبي عم يرجع من حنين يسلونه عطاء حتى اضطروه
الى سمرة وهي شجرة له شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي عم فقال
اعطوني ردائي فلو كان لي عدد العضاة بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة
شجرة ام غيلان نعم بالرفع اسم كان وخبره لي وعدد منصوب بنزع
الخافض والنعم هو المال الذي يرعى ويروى نعما على ان يكون خبر كان
وعدد بالرفع اسم ولي في محل النصب حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني
بخيلا يعني اذا وعدتكم باعطاء شيء لا تعلموني بخيلا ولا كذابا اي
في وعدي اذا كان وعدي ما اعطيه ولا جبانا اي خائفا من العدو قاله مقفله
من حنين يعني وقت رجوعه من غزوة حنين فيه دليل على كمال جود النبي
عم وكرمه وحسن خلقه وشيمه صلى الله عليه ما اضاف الارض من نبكه

نبي

(قاض) نبع دم وهو الطرد الدائم الذي ليس فيه رعد وبرق

م عقبة بن عمرو الانصاري رضه روي مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم
ابا مسعود اعلم ابا مسعود ذكره ثلث مرات للتاكيد ان الله اقدر
عليك منك اي من قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق بقدرتك
المقدر قاله حين كان يؤدب غلامه بضرب شديد فقلت يا رسول
الله هو حر لوجه الله فقال لولم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة
بعد الفاء اي لاحرقتك او لمستك النار شك من الراوي انما قال
كذا لانه كان متعديا في جزائه عن المقدار الذي يستحقه والا فجزاء
المملوك بقدر جنايته جابر ورد عليه الحديث ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعني هي ملكه ولرسوله يعني
هو الحاكم فيها واني اريد ان اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن
وجد منكم بماله شيئا يعني في ماله شيئا لا يتيسر له نقله فليبعه والا
اي ان لم يجد فاعلموا انما الارض لله ولرسوله قاله لليهود خ ابن عباس
رضه روي البخاري عنه اعلموا فانكم على عمل صالح قاله لما اتى زمزم والعباس
ومن معه يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع
الحبل على هذه يعني اعنقه لولا الخافة ان يكونوا مغلوبين في هذا العمل
كناية عن بيان ان سقاية الحاج من النبيذ المنبوذ في الماء وكان يليها
العباس في الجاهلية فاقرها النبي عم وبين انه لو شاركهم في هذا
العمل حرصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم
م سعد بن ابي وقاص رضه روي مسلم عنه اعلموا افكل ميسر لما خلق له
تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما منكم من احد الا وقد
كتب له مقعده من النار خ انس رضه روي البخاري عنه اعيدوا عليهم
في سقائه وتمرهم في وعائه فاني صائم قاله حين دخل على ام سليم فاتته بتمر
وسمن وفيه دليل على ان شروع الصوم ملزم وعلى جواز بيان كونه صائما ق
جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اغسلي واستنثري بثوب الاستنثار
بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء ان شئت المراة فرجها بخرقة

عريضة

عريضة ويشد طرفها على وسطها بعد ان يحشى على فرجها كذا سفا ليمنع
بذلك الدم واجري قاله لاسماء بنت عميس رضه حين ولدت محمد بن
ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه ان الحيض لا يمنع الاحرام م
بريدة بن الحصيب رضه روي مسلم عنه قال كان النبي عم اذا امر اميرا
على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين
خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا وهي جملة موضحة لاغزوا
من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا
عهدكم ولا تمثلوا بضم التاء المثلثة اي لا تشوهوهم بقطع الانف والا
ذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير
محاربين فلا يقتلوا الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بتلك العلة
واذا بقيت عدوك من المشركين الخطاب للامير لكنه عام بقوينة ما
قبله كان من الظاهر ان يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله
اغزوا فلا تغلوا بينهما اعتراضا مباشرة فادعهم الى ثلث خصال
او خلال شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما فيه زايدة
فاقبل منهم وكف عنهم يعني امتنع عن ايذائهم ثم ادعهم الى الا
سلام هذه احدى الخصال الثلث قال النووي هكذا هو في جميع
صحيح مسلم قال القاضي عياض صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم و
جاء باسقاطها في سنن ابي داود لانه تفسير الخصال الثلث وقال
المازري ليست ثم هنا زايدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان اجابوك
قبل منهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه الدعوة
الى قوله فانهم ابو هريرة رضه الاجابة على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين
المدينة لعل صدور هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة
فاخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين اي من اجر واستحقاق
مال الفيء وذلك الاستحقاق قبل كان في زمن النبي عم فانه ينفق
عليهم مما اتاه الله من الفيء وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين

يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر
المسلمين كافيا لقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير المهاجرين
فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال
فان ابوا ان يتحولوا منها اي من دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون
كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري عليهم حكم الله
الذي يجري على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرهما ولا
يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان
هم ابوا اي عن قبول الاسلام فسلهم الجزية هذه هي الخصلة الثانية
فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل به مالك على جواز
اخذ الجزية من كل كافر شرك كان او غيره وقال ابو حنيفة لا يؤخذ
من مشركي العرب ومجوسهم وقال الشافعي لا يقبل الا من اهل الكتاب
والاشتغال من كل جانب بالدليل يفضي الى التطويل فان هم ابوا
فاستعن بالله وقاتله هذه هي الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل
حصن اي من الكفار فاراد وك ان يجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه
اي عهدهما فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك
وذمة اصحابك يعني لا تقل ايها الامير بجعلي ذمة الله وذمة نبيه بل
قل جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانكم ان تخفروا بقتل الهمزة الاخفار
نقض العهد ذممكم وذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة
رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا
تنزلهم على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا تنزل كلا النهيين للتنزيه
ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم او لا وفيه
حجة لمن قال كل مجتهد ليس بمصيب م ام عطية واسمها نسيبة
بفتح النون وقيل بفتحها بنت كعب اتفقا على الرواية عنها قالت
دخل علينا النبي صلعم ونحن نغسل ابنته صلعم فقال اغسلنها ثلثا
او خمسا او اكثر من ذلك او هنا ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل
المراد

المراد اغسلنها وترا فالتثليث مندوب اولا فان لم يحصل به النقاء
فالتخميس مندوب والا فالتسبيع ان رأيتن ذلك بكسر الكاف خطاب
لام عطية وكذا فيما قبله ليس معناه التفويض الى رأيهن بل معناه
ان احتجتن الى التزيد واجعلن في الاخرة اي في غسلة الاخيرة كافورا
او شيئا من كافور شك من الراوي فاذا فرغتن فآذنني بمد الهمزة
وتشديد النون بعد الذال اي اعلمنني ق ابن عباس رضه اتفقا على الر
واية عنه اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين قاله صلعم في حق رجل
وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه ولا تحنطوه اي لا تجعلوا
فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يحنط من الطيب للموتى
ولا يستعمل في غيرهم ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا
يعني على ميتة التي مات عليها ومعه علامة بحجة كملبي الشهيد يوم
القيمة ودمه يسيل استدل به الشافعي واحمد على ان المحرم اذا مات
لا يجوز ان يلبس المخيط ويخمر راسه ويمس طيبا وقال مالك وابو حنيفة
في قوله كفنوه في ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين اذ الاصل دليل على انه ليس
كالمحرم الحي وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين وان الكفن مقدم على
الدين لان النبي صلعم لم يسئل عن دينه ق ابن عباس رضه روى البخاري
عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الامر للارشاد لا ما هو الا
صوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى العود اليها ان ندم
قاله لثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبا
السين المهملة حين اتت امراته النبي صلعم فقالت يا رسول الله اني لا اعتب
على زوجي ثابت لسوء خلقه ولكن اكره طبعا واني اردت عليه حديقة
وهي كانت صداقها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اقتلوا الحيات و
الكلاب قيل هذا اذا وصل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب
واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة وبسكان الفاء والخطان الابيضان
على ظهر الحية والابتر وهي قصر الذنب خصهما بالذكر بعد الحيات

وهي بفتحتان بحوط

وهي الزوجة ذات الشجر

لكون ضوئهما واعلاكهما اجود فانهما يتمثلان البصر يعني يخطفان
ويطمسان بمجرد نظرهما اليه لخاصية السمية في بصرهما وقيل
معناه يقصد ان البصر ويطلبانه لكثرة والاول اصح وينشقطان
الحبالي بفتح الحاء جمع الحبلى ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
اقرأ علي القرآن قال له اي الراوي قلت يا رسول الله اقرأ عليك
وعليك انزل اي القرآن قال اي النبي عم اني احب ان اسمعه من
غيري فقرأت النساء اي سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا
جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت رأسي
او غمزني رجل الى جنبي شك من الراوي فرفعت رأسي فرأيت دموعه
تسيل وفيه استحباب سماع القرآن من غيره لانه ابلغ في التفهم و
التدبر وامتثال كاوه عم عند قوله تع فكيف اذا جئنا فدلالة هذه الآية
على هول يوم القيمة وشدة الامر م ابو امامة رضه روى مسلم عنه
اقرأوا القرآن فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان يكون الشفيع
الملائكة الذين شهدوا تلاوته اسند الى القرآن مجازا لكونه سببا لها
وان يكون للقرآن بان يجعل الله في صورته وانطقه كما انطق الرحم
كلاما في حديث آخر اقرأوا الزهراوين الزهراء تانيث الازهر وهو
الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما يترتب على قراءتهما من
النور التام البقرة وسورة آل عمران خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية
واسماء الله فيهما وفي ذكر سورة في الثاني من الاول اشارة الى ان
طلاوة البقرة عليها بدون سورة جابر فانهما ياتيان يوم القيمة
ارادة اتيان ثوابهما بان يصنع له صورتين متناسبتين كانهما
غمامتان وهي ما يغم الضوء ويحجب شدة كثافته او كانهما غيايتان
وهي بالغين المعجمة وبالالف بين الياءين المثناتين تحت ما يكون
ادون منها فيحصل عندها الضوء والظل جميعا او كانهما فرقان
بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو بمعنى الطائفة من طير صواف
جمع صافة

جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط اجنحتها في الهواء زعم
العلماء ان اوهنا الشك من الراوي وليس كذلك لاتساق
الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان اعلى بان يكون
قارئهما عالما معناهما من يطلبهما من المستعدين كان كغمامة وان
كان اوسط بان لا يكون متعلما كان كغيابة وان كان دونه بان
يكون عالما ولا معلما كان كفرقتين من الطير وعكس بعضهم
ترتيب التقسيم وجعل ظل الفرقتين اعلى والغيابة اوسط
والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجلة الكرامات التي
خص بها نبيه سليمان عم بخلاف تظليل الغمامة فانه كان لغيره
من الانبياء والاولياء لان الغيابة افضل من الغمامة لان في الغيابة
يحصل الظل والوضوء جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد
على الانواع المذكورة في التنزيل في قوله تع ثم اورثنا الكتاب الذين
اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الآية الغمامة السحابة البيضاء
واذا قربت بحيث يظل يكون غيابة فالغمامة في حق من يقرأهما
ولا يعرف معناهما فهو ظالم لنفسه والغيابة في حق من يعرف معناهما
وفرقان من الطير في من ضم اليهما تعليم المستعدين حتى طاروا بسببهم
من حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات
المتعلقة بالتجليات فان تصوير العمل بصورة الحيوان المظلل اشرف
من الجماد تحاجان عن اصحابهما اي يدفعان العجيج عن قارئهما او معناه
يشفعان له اقرأوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة
ولا تستطيعها البطلة اي لا يقدر على حفظها الكسلان ليطولها
او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عن السحر با
لبطلان لان افعاله باطلة ق جندب بن عبد الله رضه اتفقا على الرواية
عنه اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دام قلوبكم ملتذة
بقراءته مدبرة معانيه وقيل معناه اقرأوا ما دمتم مجتمعين على كونه

فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر
آخر او لملالتها من الاستدامة القرآن فاتركوه لزوال ما هو الغرض
من القراءة وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه
فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه اقيموا الصف في الصلوة فان اقامة الصف اي تسويته وقيل
سد الفرج التي فيه من حسن الصلوة يعني من الامور المستحسنة
لها فيكون الامر للاستحباب خ حذيفة رضه روى البخاري عنه
التثوا الي من يلفظ بالاسلام م ويروى احصوا الي كم يلفظ الا
سلام يعني روى مسلم لفظ احصوا مكان التثوا لكم استفهامية
وفسرها بمحذوف اي كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام يلفظ بفتح
الياء المثناة تحت والاسلام بالنصب مفعوله باسقاط حروف
الجر وفي بعض النسخ كم تلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المشددة
وكانوا خمسمائة اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي كان ينبغي
للمص ان يقول قال وكانوا خمسمائة وان كان من كلام المص
فغير مناسب وان قوله يروى مستدرك بعد ذكره علامة مسلم
لان رواية مسلم واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله وكانوا خمسمائة
فغير مستقيم لان هذه رواية البخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد
علامة مسلم ويروى ما بين ستمائة الى سبع مائة ويروى الفا
وخمسمائة فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب
بان المراد بقولهم خمسمائة مقاتلون وبقولهم ما بين ستمائة الى
سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الفا وخمسمائة النساء والصبيان
والرجال لكن هذه الجواب باطل لانه قد جاء برواية البخاري في كتاب
السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم
ان يقال لعلهم ارادوا بقولهم ما بين ستمائة رجال المدينة خاصة
وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة ايام مع من حولهم من المسلمين

ح انس

ح انس رضه اتفقا على الرواية عنه التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمنا
قال ابي طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده
وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين ح ابن عباس رضه اتفقا
على الرواية عنه الحقوا الفرائض باهلها يعني اعطوا ذوي السهام
سهامهم فما بقي اي من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر
اولى ههنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من هو احق به بل بمعنى اقرب
والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة وبقوة القرابة
وانما ذكر ذكر بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه
لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل
على تقدير الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة ترث صغيرا
كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث
الا من بلغ حد الرجولية وقيل ذكره لنفي المجاز اذ المراة القوية قد تسمى
رجلا خ ميمونة رضه روى البخاري عنها القوها وما حولها وكلوا سمنكم
قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فارة الحديث محمول على ان السمن كان
جامدا لما جاء رواية ابي هريرة انه عم قال ان كان ح كعب بن مالك
رضه اتفقا على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك فهو الضمير
راجع الى مصدر امسك خير لك قاله له حين اراد ان يتصدق بجميع
ماله شكرا لقبول توبته من تخلفه عن غزوة تبوك وقال يا رسول الله
ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة انما لم يقبل عم منه تصدقه بجميع
ماله لعلمه عم انه غير كامل التوكل ومشورته مع النبي عم شعر به
وقيل من ابي بكر وبه لعلمه انه كامل التوكل خ انس رضه روى البخاري
عنه قال كان لعائشة قرام ستر به جانب بيتها فلما صلى النبي عم
اليه قال لها اميطي عني الاماطة الازالة قرامك وهو بكسر القاف
ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا يزال تصاويره تعرض
في صلوتي م ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال بعث النبي عم ستة عشر

بدنة مع رجل جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف
اصنع بما ابدع علي منها قال عم انحرها ثم اصبغ نعلها في دمها
اي قلادتها وهي ما يربط في عنق البدنة من قطعة نعل او لحاء شجر
ليكون علامة على انها هدي فلا يتعرض لها بالركوب ثم اجعله على
صفحتها وفايدة صبغها والضرب بها على صفحتها سنامها هي الاعلام لكونها
هديا لئلا تاكل منها الفقراء ومن الاغنياء ولا تاكل منها انت ولا احد
من رفقتك اي اهل عرام السايق ورفقته عن الاكل منها لئلا يستعجلوا
ايا نحرها اعتلالا بعلة العطب ورغبة في اكل اللحم قبل رفقة السايق
يخالطه في الاكل وغيره ومن يجيء القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل
من في القافلة لان المعنى الذي منع الاكل للجلة موجود في كلهم فيعمهم
النهي فان قلت الم يجز لاهل القافلة اكله كان لقمة للسباع وهذا
اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على سكان الوادي
وغيرهم متبعون منازل الجيش للتقاط ساقطة ونحوها وقد ياتي
قافلة في اثر قافلة يعني ما ابدع من البدن بضم الباء والدال جمع بدنة
هذا تفسير للضمير المنصوب في انحرها يقال ابدعت الناقة بضم الهمزة
اذا وقفت واعيت عنا المشي م جابر رضه روى مسلم عنه انه قال يا بني
عبد المطلب اي يا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم
لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا في هذا الباب في حديث اعلموا انكم على
عمل صالح خ انس رضه روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما
فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما
كيف انصره قال اي النبي عم تحجزه او تمنعه شك من الراوي تحجز بالحاء
المهملة ثم الجيم ثم الراء المهملة بمعنى يمنع فان ذلك نصره يعني منع الظالم
عن ظلمه عون له على مصلحة دينه ولذا سمي نصرا م حذيفة رضه روى
مسلم عنه قال هاجرت مع ابي الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا
الم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا

نقاتل معه

فلما خرج النبي عم الى فتح مكة اخبرناه قصة حلفنا وعهدنا فقال عم
انصرفا انما امرعم بانصرفهما لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد
كان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يفشو نقض عهدهما في اصحابه و
يطعنوهما به وعن هذا قال ابو حنيفة والشافعي في اسير تعاهد الكفار
ان لا يهرب منهم وحلفوه على ذلك جاز له ان يهرب ولا كفارة فيه نفي لهم
بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قاله
له ولابنه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو
اسفل منكم اي الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على
الشكر ولا تنظروا الى من هو فوقكم اي في النعمة والعافية فانه اي
عدم النظر اجدر اي اليق ان لا تزدروا اي تعيبوا نعمة الله عليكم
لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوتكم
الشكر عنكم وفيه امر بالقناعة والشكر على ما رزق ق سهل بن سعد
رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي عم يوم خيبر لاعطين هذه
الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله
ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجون ان يعطاها
فقال عم اين علي بن ابي طالب فقالوا اشتكى عينيه فارسلوا اليه
فاتي به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبرا حتى كان لم
يكن له وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا
مثلنا فقال عم انفذ على رسلك انصر بمعنى امض على رسلك وهو
بكسر الراء وسكون السين وهو التاني حتى تنزل بساحتهم اي بفناء اهل
خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه
اي في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلي رضه ع عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه اوف بنذرك قاله له حين قال يا رسول الله اني كنت
نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل بعض
بالحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل

القربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل به الشافعي على ان
الصوم لا يشترط في الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال ابو حنيفة
ومالك واحمد لا يصح الا بصوم لقوله عم لا اعتكاف الا بالصوم
واولوا الليلة في الحديث باليوم لما ورد في بعض روايات
ما كان ليلة ح انس رضه اتفقا على الرواية عنه اولم ولو بشاة قاله
لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج اولم امر من الوليمة وهي ضيافة
يتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها الظاهر الامر والاكثر
على انها مستحبة قيل انها يكون بعد الدخول وقيل عند العقد
وقيل عندهما استحب اصحاب مالك ان يكون سبعة ايام و
المختار انها يكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة
يفيد معنى القلة فضعيف لان كون الشاة عندهم ادنى غير
معروف ولانه ذكر مسلم في صحيحه ان عرس صفية كانت بغير
لحم قيل الضيافة ثمانية الوليمة المعرس والعرس بضم العين
المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة
والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والاقيعة للقدوم
والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر
الضاد المعجمة الطعام عند المصيبة والماذبة بضم الدال و
فتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عائشة رضه روى
مسلم عنها الجمر وهو ها قريبا فانه اشد عليها من رشق النبل بفتح
الراء اي من رمي السهام لكن ينبغي ان لا يبتدأ الكافرون بالسب
والهجاء مخافة من سبهم الاسلام واهله قال الله تع ولا تسبوا
الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ح البراء
بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اهجهم او باهجهم شك من الراوي
وجبريل معك قاله لحسان بن ثابت معناه ظاهر م ابن عمر رضه روى
مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي
بطلوع الفجر

بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعي له وقت
بعد الفجر ما لم يصل صلوة الحديث حجة عليهما م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه بادروا بالاعمال فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال
الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عن المراد منه بالفتن القتل و
النهب واختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر
القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان
حال الفتن من حيث انها تسبع ويستمر ولا ينحرف سببها
ولا طريق للخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي
مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل استيناف بيان لبعض
تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح
يعني يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرمه الله ويمسي كافرا مستحلا
بعضا منه لعرض دنيوي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه با
دروا بالعمل ستا وروى ستة بالتاء وهذا ظاهر واما تانيث
ستة فاعتبار انها مصائب ودواه يعني سابقوا بالاعمال
الصالحة قبل ان يحول بينها وبينكم داهية من هذه الدواهي
الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة
اراد به القيامة لانها تعم الناس وخويصة احدكم بتشديد الياء تصغير
خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها في جنب ما بعدها من
البعث والعرض والحساب وفي بعض روايات مسلم هذه الست
مذكورة تاء ولعلها يكون للتقسيم م ابو ذر رضه روى مسلم عنه
بشر الكانزين الذين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم يكوى في ظهورهم
يخرج من بطونهم ويكوى من قبل اقفاهم جمع القفا يخرج من جباههم
ح ويروى بشر الكافرين برضف وهو بكسر الضاد المعجمة الحجارة
المحماة على النار يعني هذه الرواية مما اتفقا عليه يحمى عليه في نار
جهنم يعني مرة ثانية ليزيد حرها ويشتد احراقها فيوضع على

لي

بتخ داهية وهي الامر العظيم

والى الضيافة

حلمة ثدي احدهم حلمة الثدي راسه حتى يخرج من نقض كتفه
النقض بضم النون واسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد معجمة
العظم الرقيق الذي على اطراف الكتف وقيل هو اعلى الكتف و
يوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يجوز ان يكون
التثنية هنا بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدي الاول مفردا او توحيد
حلمة اذ لو كان المثنى في معناه لقال حلمتي ثديه يتزلزل اي يتحرك
والمتحرك يحتمل ان يكون الكائن لشدة اضطرابه من وجع عذابه
وان يكون هو الرضيع خ عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه
بلغوا عني قال الامام الطيبي التبليغ ايصال شيء الى آخر كما سمعه
وراءه من غير تغيير ولو آية اي علامة فهو تتميم ومبالغة اي
ولو كان المؤدى فعلا او اشارة باليد انما لم يقل ولو حديثا لان
جواز تبليغ الحديث كان مفهوما منه بدون العكس لان الآيات
مع كثرة نقلتها وصيانتها عن الضياع لقوله تع انا نحن نزلنا
الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبت التبليغ فالحديث
اولى بالتبليغ واما الشدة اهتمامه عم بنقل الآيات لبقائها
من بين ساير المعجزات وحدثوا عن بني اسرائيل اي عن قصصهم
والآيات العجيبة فيهم ولا حرج اي لا اثم عليكم ان لم تحدثوا
وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة دون
الوجوب كالامر الاول وقال الامام التوربشتي هذا تاكيد لما قبله
ورفع لتوهم الحرج في التحدث عنهم لورود المنع عنه لقوله عم لا
تتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق
عليكم في الحديث عنهم لانه ليس بملزم للعمل ولان التحدث جائز
بالتغيير ولم يكن فيه ما في التبليغ من الحرج م ابن عمر رضه روي
مسلم عنه تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان م
عايشة رضه روي مسلم عنها تحروا ليلة القدر في العشر الاول فمن

رمضان

رمضان م ابن عمر رضه روي مسلم عنه تحينوا ليلة القدر في العشر الا و
خر اي اطلبوها في هذا الحين او قال في السبع الاواخر هذه الاحاديث
في معنى واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثامن في حديث ارى رؤيا كم
قد تواطات ع ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه تسحروا اي
كلوا شيئا في السحر وهو ما قبل الصبح فائدة التسحر وهو بفتح السين
ما يتسحر به وبضمها المصدر بكلية وهي الزيادة في الحين وهذه الزيادة
يكون في قوة البدن على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان
الاجر في الفعل باتيان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ ابو
الكلاباذي ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب لانه كان
في بدو الامر ان الصائم اذا نام حرم عليه الطعام ثم ابيح الله الاكل
والشرب الى طلوع الفجر خصة لنا فيكون فيه ترغيب في قبول الرخصة
الذي يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة في العمر لان العمر هو
الحيوة الى الاجل الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت
واليقظة حيوة وفي هذه الحيوة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد
واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفي التسحر بينا
يقظة وهي الحيوة فهو زيادة في الحيوة وزيادة في قوى الحيوة وزيادة
في اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ع حارثة
بن وهب الخزاعي رضه اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك اي يقرب
الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها على بناء المجهول والضمير
المنصوب للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة
لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الآن فلا حاجة لي بها فلا يجد
من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك الياجوج وماجوج
لقلة اموالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم بركات الارض
ع ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن يعني
حافظوا القرآن وواظبوا على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده

لهو اشد تغلتا اي تخلصا من الابل في عقلها بضم العين و
القاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد
البلاء فسره ابن عمر بقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك
الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق
وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بنزول بلية بمن
يعادونه م ابو موسى رضه روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى
الله في اليوم مائة مرة تقدم بيانه عليه في الباب الثاني في حديث
انه ليغان على قلبي ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه توضأ و
اغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال يصيبني الجنابة من الليل فما افعل
المراد بالتوضي هنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه
بعض المالكية م ابو هريرة رضه وعائشة رضه روى مسلم عنهما توضأوا
اي من اكلها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه جزوا بالزاء المعجمة
اي قصوا واقطعوا الشوارب واعفوا بفتح الهمزة اي وفروا ولا
تقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية خ ابن عباس رضه روى البخاري
عنه قال جاءت الى النبي عم امرأة فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت
قبل ان تحج افاحج عنها فقال عم حجي عنها ارايت لو كان على امك دين
اكنت قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت مبرئة
في اداء الدين لان دين العبد للميت لا بد ان يؤدى من ماله فاي حاجة
الى الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله المضاف محذوف يعني دين الله
فالله اي دين الله احق بالقضاء ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
حجي واشترطي وقولي اي في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع
اي الوقت وهو مبتدأ خبره حيث حبستني اي بالوجع والمرض وفائدة
هذا القول ان يصير حلالا بدون دم الاحصار قاله الضباعة بضم

الضاد

الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير لما ارادت ان تحج وكانت
وجعة استدل به احمد والشافعي على ان المحرم اذا اشترط في احرامه
ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث
رخصة لضباعة خاصة م عائشة رضه روى مسلم عنها حتى لهذا
اراد بتحويل اداته عن موضعه فاتى كلما دخلت اي البيت فرأيته
ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات قيل هذا
محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان يدخل وراه
وينكره قبل هذه المرة الاخيرة يعني ستر هذا تفسير لهذا كان فيه
تمثال طائر قاله لها ق عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه خذوا
القرآن من اربعة عن عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم
بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين
اصحابه لانهم كانوا اضبط الالفاظه لكثرة حضورهم عند قراءة النبي
عم واخذهم عنه مافهة وسالم هو مولى ابي حذيفة قول الظاهر ان هذا
من قول المص ذكره لئلا يذهب الوهم الى سالم آخر من اهل الصفة
يقال له سالم بن عبيد الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله
لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء والى العبادلة الآخر وان اتى
على بعد اسمائهم لشهرتهم بحذاقة القرآن او لنوع ضبحه عم في حديث
آخر وهو خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ
ابن جبل وسالم مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان سالم م عبادة بن
الصامت رضه روى مسلم عنه خذوا عني خذوا عني كرره للتأكيد فقد
جعل الله لهن سبيلا فيه بيان الحكم الموعود في قوله تع فامسكوهن
في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي
عم ان ذلك السبيل هو قوله عم البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد
مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو
حنيفة واصحابه الى نفي النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كما ذكره

وموقوله عم والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ
فيمن وجب عليه الرجم لانه عم رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله ا
البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج
على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او ثيب وحد الثيب
الرجم سواء زنى بثيب او ببكر م عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه
خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب
في حديث لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذاك ليس معناه ابطال حق الغرماء
فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا ليس لكم حبسه
ما دام معسرا يعني ما تصدق به تفسير لمفعول خذوا على مصاب
اي على رجل اصابه خسران بسبب الآفة في ثمار ابتاعها اي اشتراها
فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني لم يؤد دينه بما جمع من الصدقة قاله
لغرماءه ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنه خذوا من الاعمال
ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب السابع
في حديث عليكم من الاعمال بما تطيقون ق زيد بن خالد رضه اتفقا
على الرواية عنه خذها قاله لمن سأل عن الغنم فانما هي لك او لاخيك
او للذئب يعني انها ضعيفة حالا متردد بين ان تأخذوها انت
او صاحبها او اخوك الذي يمر بها او الذئب وليس كذلك ضالة الابل
فانها لا تقبع بأكل الذئب فينبغي ان لا يؤخذ يعني ضالة الغنم ق
جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم في سفر فسرنا معه
حتى نزلنا واديا فذهب عم يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر عم
فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى
احدهما فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه
حتى جئتهما فقال التئما علي فالتئما فلما قضى حاجته افترقتا فاتينا
العسكر فطلب مني الماء للوضوء فما وجدت في الركب من قطرة

فقال لي

فقال لي انطلق الى فلان ابن فلان الانصاري فانطلقت اليه
فوجدت قطرة في مزادته وهي الظرف الذي فيه يحمل الماء فاتيته
عم فاخبرته فقال اذهب فائتني بها فاخذها بيده فجعل يتكلم بشيء
لا ادري ما هو فقال عم خذ يا جابر فصب علي وقل بسم الله
تتمة فصببتها عليه فقلت بسم الله فرايت الماء يفور من بين اصابعه
فاتى الناس فسقاهم حتى رووا يعني ماء تفسير لمفعول خذ كان
في غزاة وهي بالغين والزاء المعجمتين وبالمد المزادة لانصارك
وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها خذي فرصة قاله لامراة سالت النبي عم عن كيفية غسلها
عند الطهر الفرصة بكسر الفاء واسكان الراء وبالصاد المهملة هي
القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها
وهي قطعة من جلد البعير ذكر القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين
وقال النووي الصواب كسرها ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد السين
اي قطعة من صوف او قطن او نحوها مطيبة بالمسك وهذه الرواية
يقوي قول النووي فتطهري بها وان لم يجد مسكا تستعمل اي طيب
وجدت ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خذي من ماله بالمعروف
ما يكفيك ويكفي ولدك ويروى خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف
قاله لهند بنت عتبة امراة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا
سفيان شحيح لا يعطيني ما يكفيني وبني فهل علي جناح ان اخذت من
ماله بغير علمه ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه دعوني فالذي
انا فيه خير تقدم الكلام عليه ومعنى كونه خيرا في حديث ايتوني بكتاب
واصيكم بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك
على ان المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم
ومات ودفن فيها امر بنبشه وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها و
دلايلهما مذكورة في الفقه واجيزوا الوفد سواء كانوا مسلمين او كفارا

بنحو ما كنت اجيزهم اي بمثل ما كنت اجيزهم اكرمهم بالضيافة
تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة الضمير
في قال لابن عباس وفي سكت للنبي عم او قالها فانسيتها ومن قال
النووي في شرح صحيح مسلم الناسي هو سعيد بن جبير وهو الذي
روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا الضمير قال لسعد وضمير سكت
لابن عباس قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة وقال القاضي
يحتمل انها قوله عم لا تتخذوا قبري وثنا يعبد هذا من قول سليمان
ابي مسلم خ ابي هريرة رضه روى البخاري عنه دعوني ما تركتكم هذا من
تتمة الحديث الذي ذكره في الباب السادس وهو لو قلت نعم
لوجب ولما استطعتم يعني لاتساع لو يعني بالاستقصاء مرة ترك ايا كم
بالامر والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب انما اهلك من كان
قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صار سببا للهلاك لانها
من امارات التردد في المبعوث وسوء الظن به لان الله بعثهم ليعرفوا مصالح
الناس فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة
فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم
قال النووي هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام من بعض
اركان الصلوة او بعض اعضاء يأتي بباقيها او اشباهه جمة ق
جابر رضه اتفقا على الرواية عنه دعوها فانها منتنة يعني قبيحة
مجتنبة في الشرع كما يجتنب الشيء المنتن يعني دعوى الجاهلية
تفسير لضمير دعوها معنى اتركوا دعوى هي كدعوى الجاهلية اي
قول الانصاري هذا تفسير لدعوى حين كسعه المهاجري بسين
مهملة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد ما للانصار اللام
فيه للاستغاثة وقول المهاجر للمهاجرين فان قلت جاء في رواية
مسلم ان النبي عم لما سمع ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الآخر
قال عم لا باس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل
في هذه القضية

في هذه القضية باس عما كنت خفيته من فساد عظيم وليس معناه ان فعله
جايز لا باس به خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه دعوه وارى يقول على
بوله سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر
من ماء هذا تاكيد عند من منع التطهير بغير الماء او ذنوبا من ماء وهو
الدلو الملاى هذا يجوز ان يكون شكا من الراوي وان يكون تخييرا
من الرسول والاول الاوجه تقدم الكلام على وجه تطهير ذلك الموضع
باراقة الماء في الباب الثالث في حديث لا تزرموه فانما بعثتم ميسرين
ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم ميسرا فينبغي ان تكونوا كذلك
كما قال عم في حديث آخر ان الله بعثني ميسرا لا معسرا انما امرتم بما
لتيسير على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة
ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي جمعين الصحيحين انه مذكور
في افراد البخاري ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه دعه فان
الحياء من الايمان رقمه المص بعلامة ق لكن لفظة دعه غير مذكورة
في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري قاله لرجل كان يعظ اخاه في الحياء
قال شارح معناه ينذر في ترك الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله دعه
بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه يعاتبه في فعل الحياء او ما قاله النووي
من ان معناه ينهاه عنه المعنى دعه في فعل الحياء وكف عن منعه تقدم
معنى كون الحياء من الايمان في الباب السابع في حديث الحياء من الايمان
ق ابو سعيد رضه قال كان رسول الله عم يقسم قسمة ذهب فقال رجل
يا رسول الله اعدل فقال عم ائذن لي اضرب عنقه فقال عم دعه فان له
اصحابا يعني سيأتي قوم يكونون على موافقته في سوء سيرته وطريقته
يحقر احدكم صلوته يعني يقللها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن
القران لا يجوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهي العظم الذي بين نقرة
النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا يصل من السنتهم الى قلوبهم
فلا يعملون بالقرآن لانه انما يمر من لسان المؤمن ويستقر في قلبه

بخلاف المنافق فانه يمر من قلبه ويستقر في لسانه يمرقون اي
يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الله وطاعة الامام كما يمرق
السهم من الرمية بتشديد الياء اي الرامية المرمية ينظر الى النصل وهو
حديده متصل بطرف سهم فلا يوجد فيه شيء وهي متأثرة وموثر فلذا
اذا انظرت الى قلوبهم المتأثرة والموثر الى يوجد فيها اثر مما شرع
فيه من العبادات ثم ينظر الى صافره بكسر الواو وبالصاد المهملة عقب
يلوى على مدخل النصل واحدتها صفة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء
وهي ظروف ويجري فيها الفسحة والضيق فلذا صدوها التي هي مجاري
الاوامر ومجاري الانشراح اذا انظرت اليها لم تر فيها اثر الانشراح
من تحمل مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد
المعجمة وتشديد الياء ما يكون من السهم بين الريش والنصل فلا
يوجد فيه شيء وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا انظر اليه
لا يرى فيها فائدة ولا في سهامهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم
القاف وبالذال المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء وهي كالة
للسهم فكذا لا يحصل في آلاتهم اثر مثل يحصل لاهل العادات سبق
الفرث والدم الجملة حال عن فاعل يمرق الفرث البعر حين ما دام في
الكرش حاصله انهم شبههم في دخولهم الاسلام وخروجهم عنه بغير
متعلق بهم شيء عند بسهم اصاب الرمية ونفذ منها بغير متعلق له شيء
من فرثها ودمها لسرعة نفوذه فيها آيتهم اي علامتهم ان يكون
فيهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة او مثل البضعة
سكت من الراوي وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبالعين
المهملة قطعة من اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالراء
المهملتين اصله تتردد بمعنى تتحرك يخرجون على خير فرقة بكسر الفاء
اراد بهم عليا واصحابه ويروى على حين فرقة بضم الفاء اي حين تشتت
امر الناس واضطراب احوالهم وعلى بمعنى في كقوله تع ودخل المدينة على
حين غفلة

حين غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قلت
قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم و
هذا يدل على جواز قتلهم في التوفيق قلنا لجواز قتلهم شروط بان
خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا في
قال النبي عم سبع وعشرون سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم
في بعض النسخ برقم نخ وفي بعضها برقم ق والثاني اولى وهكذا
ذكر في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه ق جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه ذعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله لعمر حين قال دعني
اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي بعد ما تبين نفاقه بقوله
لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا من الاعز
نفسه ومن الاذل رسول الله وفيه بيان صبره عم على جفاء المنافقين
وعفوه عنهم ليرغب غيرهم في الاسلام وانما العفو عنهم بعد ظهور الا
فقيل جائز وقيل منسوخ بقوله تع جاهد الكفار والمنافقين والقول الثا
ان يعفى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم فاذا اظهروا قتلوا ق للمغيرة بن
شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يتوضأ فاصغى عليه
من الاداوة فلما مسح راسه اهويت ان انزع خفيه فقال عم دعهما
فاني ادخلتهما طاهرتين فتمسح عليهما يعني الخفين قاله له وفيه
جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على الطهارة م عائشة رضه روى
مسلم عنها قالت سالت النبي عم امرأة يقول هل تغتسل امرأة اذا
احتلمت وابصرت الماء فقال عم نعم فارتاعت منها بقولي ترب يداك فقال
عم دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماء
ماء الرجل ماء المرأة اشبه الرجل اي المولود اخواله عبر عنه بالرجل للمشاكلة وان علا
ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه ع سلمة بن الاكوع رضه روى البخاري
قال مر النبي عم على نفر من قبيلة اسلم يترامون فقال ارموا بني اسمعيل
ذكر في صحيح البخاري وفي الجمعين الصحيحين في افراد البخاري وفي جامع الا

والمصنف روى رميا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا لعله وجد هكذا رواية
وفيه استحباب الرمي ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال ولد لرجل
منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا نقر به عينك
فاتى النبي عم فذكر له ذلك فقال عم سم ابنك عبد الرحمن قاله له
ق عمرو بن ابي سلمة رضه اتفقا على الرواية عنه سم الله وكل بيمينك
وكل مما يليك قاله لغلام كان يدير يده في الصحفة ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال نادى رجل رجلا بقوله يا ابا القاسم فالتفت
اليه رسول الله عم فقال اني لم اعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا
فقال عم سموا ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم وظاهر
من الحديث ان المنهي هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين
اسمه وكنيته ويمكن ان يقال بجواز التكني بكنيته وكروه والجمع بين
اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحيوته
وقال الشافعي بل باق بعده ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من
محسناتها يقال لمحسن الشيء متمم ق ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل يعرف على ليلة من
المدينة قاله لما مر عليه رسول الله عم سبق المفردون نقله القاضي بكسر
الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشيء فردا قالوا
وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا
انما لم يقولوا من المفردون لان مقصودهم من النبي عم كان ان يبين لهم
ما المراد من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل فبينه عم بقوله
الذاكرين الله كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه
فردا ممتازا بذكر الله والاشتغال بالطاعات والاعتزال عن الناس
ورفض الشهوات او معناه ان يجعل الله تع فردا بالذكر بان لا يذكره
غيره والمراد من كثرة ذكره ان يداوم على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات

قيل في هذا

قيل في هذا التفسير اشارة الى ان الذاكر في الحقيقة من لا يذكر مع الله
غيره كما قال تع واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سواه الله
قال الطيبي هذا الجواب من الاسلوب الحكيم معنى دعوا سؤالكم هذا الان يجيء
افراد ظاهر وسئلوا عن اوصاف المفردين السابقين الى الخيرات الى
هنا كلامه وهذا التوجيهات على تقدير ان تجعل ما هنا سؤالا عن
المعنى ويمكن ان يقال ان ما يسئل بها عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة
سبق ان المراد في الافراد الطاعات فسئلوا عن وصفهم وفي ذكره عم
هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي ان جمدان كان منفردا
لم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات منفردون باسنى الشعادات م
على رضه روى مسلم عنه شققه خمرا بضم الميم جمع الخمار وهو الذي يجعل
المراة على راسها للستر فيكون خمرا حالا مقدرة بين الفواطم الظرف
صفة للخمر يعني حال كون المشقوق مقدرا ان يكون خمرا حاصلة بين
الفواطم يعني ثوب حرير اهداه او ارسله هدية الى رسول الله عم اكيدر
بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع قريب
من تبوك قاله له اي لعلي رضه والفواطم احديهن فاطمة الزهرا والثانية
فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة انما فسرها
المص لثبوت الاختلاف في عدد الفواطم قال بعض هن اربع والرابعة
امراة عقيل بن ابي طالب والصحيح انهن ثلثة م عمرو بن عبسة
رضه روى مسلم عنه صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك
نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل
عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع حين
تطلع بين قرني الشيطان وهما ناحيتا راسه معناه ان الشيطان يدني
راسه لان الشمس في وقت الطلوع والغروب حذاءه ان يعبدوا
لجهته فنهى النبي عم عن الصلوة في ذلك الوقت تحرزا عن تشبه
الكفرة وحينئذ يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها

في حانتي الوقتين وقيل قرناه خرباه وهما اتباعه الذين بعثهم للهداية
غواة في الليل واتباعه المبعوثون للاختلال في النهار والقول الاول
اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قيل فمتى الذهب هنا بار تفاع الشمس
وفي الحديث الاخر بيرفيها كما قال عم اذا بداء حاجب الشمس فاخروا
الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلنا المراد بيرفيها بالارتفاع بعد
ظهور قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة تشهدها الملائكة و
يكتبون اجرها بحضوره يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل
الظل بالرمح يعني لا يكون الظل مايلا الى المشرق والمغرب خص الرمح
بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا انصف النهار
ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظله ثم اقصر عن الصلوة فان
حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اي توقد اسم ان في
وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك
لان الظل يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة
حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب
بين قرني الشيطان وحينئذ تسجد لها الكفار وفي الحديث بيان الاوقات
صحيحة يعقبها اوقات فاسدة خ عمران بن حصين رضه روى البخاري
صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله لما سأله
عن الصلوة وكان به مرض استدل به بعض على ان الصلوة مستلقيا لا يجوز
لانه عم لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه فلم يدل على عدم جوازها ق
عبد الله بن مغفل رضه اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل
صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء وانما كره
لمن يتوهم انها واجبة لتكرار الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة
ق حبان بن الارت رضه اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم
احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعناها على راسه خرجت
رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج راسه فقال عم ضعوها يعني ضعوا

نمرة

نمرته وهي شملة مخطط يشبه لون التمر لما فيها من السواد والبياض مما
يلي راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني تصعب بن عمير بالعين المهملتين
فيهما وبفتح العين الاولى وبفتح الميم في الثانية يعني تفسير
للضمائر المجرورة حين استشهد باحد وفيه جواز الاقتصار على ثوب
واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه عم لم يسأل عن
دينه م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه صنعه من حيث اخذته
قاله له يعني سيفا استوهبه من الغنيمة قال الراوي فلما جاوزت قليلا
نزلت يسألونك عن الانفال الاية فقال عم يا سعد انك سألتني
وليس لي وانه قد صار لي فخذه روى انه عم شرط لمن كان في البدر ان ينفله
فاختلف الشبان والشيوخ فيما شرط لهم من التنفيل قال الشبان نحن
المقاتلون وقال الشيوخ نحن كنا رداء لكم وقالوا لرسول الله المغنم قليل
والناس كثير فلا يفي ان اعطي ما شرط لهم واختلفوا ايضا في ان الحكم
في قسمتها يكون لهم الجميع ام للانصار فانزلت يسألونك عن الانفال
الاية يعني قل لهم ان الامر في قسمته مفوض الى رسول الله ومقتضى
الحكم ان لا يستأثر وا ما شرط لهم بل يقاسم بينهم على السوية ويحكم فيه
النبي عم كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس وقيل من المغنم م عثمان
بن ابي العاص رضه روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل
بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد اي
من الوجع واحاذر اي اخاف قاله له وهذه الرقية لم يكن مخصوصة به بل
فعلها الصحابة رضه بانفسهم ق وام سلمة رضها اتفقا على الرواية عنها
طوفي من وراء الناس وانت راكبة انما امرها بالطواف هكذا لان السنة
في النساء التباعد عن الرجال او لخوفه ان يتاذى ولعل بدابتها قاله لها
لما قالت اني اشتكي وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا با
لله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه

في الباب الرابع في حديث اذا تشهد احدكم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه غطوا
الاناء واوكوا الاسقية الاناء شيء الراس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به
السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل بضم الحاء اي
لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد بالشيطان
هنا شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه نظر لان
المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث انس اغلقوا الباب
واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم
من جميع جهات ممنوعا ببركة التسمية خص الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم يجد احدكم يعني يغطي به الاناء الا ان يعرض بكسر الراء
اي يضع بالعرض على الاناء عودا او غيره ويذكر اسم الله عليه اي على وضعه عليه بالعرض فليفعل فان الغويسقة هذا تعليل قوله اطفئوا
وهي تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لخروجها من جحرها وافسادها
تضرم بضم التاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة اي توقد على اصل البيت
بيتهم م جابر رضه روى مسلم عنه غطوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة
ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء بالجر عطف
على اناء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اي نزل الوباء بعضه
قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء يهلك واقول الاولى
ان يفوض الى الشارع بحرفه ما هو المراد من الوباء ونزوله ومروره
قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا يتقون اي يخافون ذلك في كانون
بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف الاول قال صاحب التحفة رقم
لمعنى هذا الحديث بعلامة م وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق
عليه من مسند جابر م جابر رضه روى مسلم عنه غيروا هذا بيض اشارة
الى ابي بكر لما اسلم يوم الفتح وكان رأسه ابيض وجنبوا السواد
الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
ان اليهود والنصارى خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه فرقين الجزء

كما تقرر

العودا
جوبا

واوكوا

كما تقرر بن الاسد تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك
فارجع لم يصل سنده بهذا الحديث يعني ذكره البخاري منقطعا ولم يصل
سنده ابي هريرة الى النبي عم بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة
الاسناد خ ابو موسى رضه روى البخاري عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير
من يد العدو واطعموا الجائع وعودوا المريض وهذه الاوامر للوجوب اذا
امتثل بها بعض يسقط عن الباقين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قا
تلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا
ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها يجوز اخذ اموالهم
وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يحاسبهم الله ان قالوا ذلك
بالخلوص والا يؤاخذهم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه قاربوا يعني اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو
والتقصير فيها يقال قارب فلان في امره اذا اقتصد سددوا اي اطلبوا
من الله في امركم السداد وهو الصواب م جويرية رضه زوج النبي عم روى
مسلم عنها قريبة فقد بلغت بحكمها قاله لها لما دخلت عليها فقال
هل من طعام فقالت لا الا عظم من الشاة اعطيت مولاتي من
الصدقة يعني عظما من الشاة تقصير لضمير قريبة اعطيته على
بناء المجهول مولاتها من الصدقة انما قال قريبة ولم يستأذن من
مولاتها لعلمه عم ان قلبها يطيب باكله من بيانه الحديث في الباب
الثاني وحديث انها قد بلغت بحكمها م طارق بن اشيم رضه روى
مسلم عنه قال اللهم اغفر لي وارحمني وارزقني فان هؤلاء يجمعوا لك
دنياك واخرتك قاله لرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسأل
ربي م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه قل لا اله الا الله وحده
لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين
لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال اي الاعرابي فهؤلاء لربي اي
هذه الكلمات في حق الله تع لانها اوصاله فما لي اي ما الذي اذكره

قل

لحقني قال اللهم اغفرلي وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك
الراوي في عافني قال الاعرابي جاءه فقال يا نبي الله علمني كلمات اقولهن
حذيفة رضه روى مسلم عنه قم يا حذيفة فاتينا بخبر القوم قاله ليلة الا
احزاب سبق بيانه في الباب السابع في حديث الارجل فاتينا بخبر القوم
م حذيفة رضه روى مسلم عنه قم يا نومان وهو كناية النوم قاله له صبيحة
ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هنالك خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه
قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم
فان قلت كيف يطلب نبينا عم صلوة يشبه صلوة ابراهيم وصلوات الله
عليه اقوى واوفر من صلوة ابراهيم قلت التشبيه في اصل الصلوة
لا في وصفها كما قيل في قوله تع كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من
قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصوم لا عدده فان قلت اصل
الصلوة حاصل لرسولنا عم فكيف يكون مسئولا لاجله قلت اصل الصلوة
كان ثابتا لرسولنا فاذا انضم اليه مثل صلوة ابراهيم يكون المجموع
زايدا على صلوة ابراهيم عم وبارك على محمد اي اثبت عليه ما اعطيته
من الشرف والكرامة وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم ق
ابو حميد الساعدي رضه اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على
محمد وعلى ازواجه وذريته هذان الحديثان قالهما عم حين قالوا يا رسول
الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابراهيم وبارك على
محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد وفيه
جواز الصلوة على غير النبي عم بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابي بكر
فان قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جايز كقول
مسلم فلم لم يجز الصلوة على غيره قلنا لان امثال هذه توقيفية
لم ينقل من السلف استعمالها في غير النبي عم كما يقال قال الله عز و
جل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عم عزيزا جليلا عند الله فان
قلت قوله عم اللهم صل على آل ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره

قلنا

قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره وا الكائن بمعنى الدعاء
فيقال وقوله عم اللهم صل على ابي اوفى من القبيل الثاني او نقول انه
مما خص به النبي عم بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والشيخان
كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام م ام سلمة رضه روى مسلم عنها
قولي اللهم اغفرلي ولها واعقبني منه عقبى حسنة اي اعطني عقبى
من هو خير منه قالته لها حين مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبني الله
من هو خير منه محمدا عم انس رضه روى مسلم عنه قوموا الى جنة
يعني الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات
والارض يعني عرضها كعرض السموات والارض والمراد وصفها
فشبهت باوسع ما علمه الناس من خلقه خص العرض بالذكر
لانه في العادة ادنى من الطول قاله حين دنا المشركون يوم بدر
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما حصر النبي عم بني قريظة
فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل عم اليه بدعوته
على حماره شاكيا فلما دنا قال عم قوموا الخطاب للانصار وقيل للحا
ضرين
منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا يقوي القول الاول لانه كان
سيد الانصار او الى خيركم شك من الراوي قيل هذا قيام للتعظيم
اذ كان للاعانة لا امر بقيام واحد او اثنين فيدل على ان التعظيم
بالقيام جايز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال
الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي عم قال لا تقوموا
كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان الاعانة على النزول
لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم و
ما روى انه عم قام لعكرمة ولعدي فعلى تقدير صحته يحمل على انه لم يفهما
بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى آخر اقتضته
الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على
سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار لتكريمه يعني سعد بن معاذ

فقعد عند النبي عم فقال اي النبي عم لسعد ان هؤلاء اي اهل بني
قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث سعد
ان هؤلاء نزلوا على حكمك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
قوموا عني لا ينبغي عند التنازع ويروى عند نبي تنازع قاله في مرضه
موته لما اختلفوا في الخلافة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
كخ بفتح الكاف وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها بتنوين وغير
تنوين كلمة اعجمية عربيت مستعملة اما علمت انا الزجر الصبي بمعنى
بئس ابرم بها اما علمت هذا تعجيب منه كانه قال لحسن كيف خفي
عليك مع ظهور تحريم الصدقة لنسله عليه السلام وان الصغار ينبغي
ان يحفظ من الحرام كالكبار م جابر رضه اتفقا على الرواية عنه كل فاني
اناجي من لا تناجي المناجاة المسارة في الخبر والخطاب يعني النوم للطبو خ
الذي قرب الى النبي عم هذا تفسير لمفعول كل قاله لرجل من اصحابه
وفيه اباحة اكله ق ابن عمر رضهم اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال
ولكن ليس من طعامي يعني الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث ان امة من بني اسرائيل ق ابن عمر رضهم اتفقا على الرواية عنه خ
كلوا من الاضاحي ثلثا اي في ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ
بما ذكرناه من قبل وهو قوله عم نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلثا
فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه كن في الدنيا كانك
غريب وفيه اشارة الى ان للمؤمن ينبغي ان يختلط بالناس قليلا ويكون
في نفسه خايفا وذليلا او كانك ابن سبيل او هذا بمعنى بل وفيه اشارة
الى ان الآخرة هي منزل المؤمن والدنيا ممره وسبيله كما قال الله تع وان الدا
الآخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه الاقل لان الغريب قد
يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف الابن السبيل وعد نفسك
في اصحاب القبور يعني قل في كل ساعة الآن يحضرني الموت واغتنم
لان كل آت قريب خ ابو ايوب رضه روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه
وفيه اشارة

وفيه اشارة الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون
حذرا من الاحتياج الى الغير وفي هذا روي عن النبي عم النظر في المعيشة
خير من بعض التجارة فان قلت اليس قال عم لحفصة لا تحصي فتحصي الله
عليك قلنا انما قاله لها لانها كانت تحصي الطعام وتضيقه على الخادم
واما الحفظ عن الصرف فيما لا يجب البذل عليه فليس بممنوع م ابو
سعيد رضه روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعني ذكروا من هو قريب الى الموت
واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك آخر كلامه كما جاء في الحديث
من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال له قل ولكن
كره العلماء الا كثار منه عنده خوفا من ان يكون ذلك بقلبه لضيق
حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لكونه
ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ليأخذ كل رجل برأس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله
غداة ليلة التعريس لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات صلوة
الصبح عنهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب لم يكن
بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم
احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه استحباب الاجتناب
عن موضع الفعل القبيح ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ليصل
احدكم نشاطه اي مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر قعد
ويروى فليقعد قاله عم حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل
قالوا حبل لزينب اعلم ان المتن نسب هذا الحديث الى عائشة وغيره الى انس
م جابر رضه روى مسلم عنه ليصل من شاء منكم في رحله قاله في يوم مطير اي
ذي مطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر رضه انه اذن في
ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في آخر نداائه الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود
رضه روى مسلم عنه ليلي بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها
ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون ماخوذ من الولي وهو القرب

وفيه ازالة المنكر وحوالي التنقل للنساء في المسجد فانها كانت تصلي النافلة فيه
وفيه بيان شفقته صلى الله عليه وسلم على امته
اكمل الدين

وبعض الرواة يروونه بثبوت الياء وسكونها وهي اما اشباع الكسرة كصيارف
او غلط من الكاتب او تنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير من يتقي ويصبر منكم اولوا
الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو بلوغ وقيل هو العقل وقيل بكسر الحاء بمعنى
الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف
النهى على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جايزا لاختلاف لفظها وتاكيدا
في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اي يقربهم في العلم
والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف على سبيل التلويح وهو
ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر اشرف
من الانثى واياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون الياء وبالشين المعجمة
اي مختلطات الاسواق يعني لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الهوى
فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه اجتنبوا
من ان تصلوا في الاسواق وفي الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة
الاصوات م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال بعث النبي عم الى بني
لحيان ليخرج منهم فقال عم لذلك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما
والاجر بينهما يعني ليخرج من كل قبيلة نصف عددها ليتنهض الى العدو
ويكون اجر المجاهد بينهما اذا خلف احدهما الارض في اهله بلا خيانة يعني
في الجهاد وهذا تقرير ما حصل فيه الاجر قال لحيان بكسر اللام و
فتحها واللام في لبني بمعنى الاجل حين بعث اليهم بعثا اي مبعوثا و
هو الجيش ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر يصلي
بالناس تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث الكسوف لانتن صواحب يوسف
خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال كان النبي عم يخطب يوما فراى
رجلا قايما فسال عنه فقال ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس
ولا يتكلم الى الليل فقال عم مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه
يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر رضه روى
مسلم عنه قال طلقت امراتي وهي حايض فذكر ذلك للنبي عم مرة

الخطاب

الخطاب لعمر وضمير مفعول لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر
فيه دلالة على ان الطلاق في حال الحيض واقع لانه عم امر بالرجعة وهي
لا يتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من
انه لا يقع لانه غير ماذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت
فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان لرفع المعصية فما فايدة الامر
بتاخير الطلاق الى الطهر الذي يلي الحيض قلنا فايده ان لا يكون رجعته
لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قيل ان يجامعها
او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله
ان يطلق لها النساء قيل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب اليه
الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون
الطلاق مامورا به فيه وليس كذلك قلنا لا نم ان اللام هنا بمعنى في
بل هي للعاقبة كما في قوله تع فطلقوهن لعدتهن ق سهل بن سعد
رضه اتفقا على الرواية عنه مرى غلامك النجار خطاب لامراة من الانصار
يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها فعمل منبرا له ثلث درجات
م عايشة رضه روى مسلم عنها ناولينى الخمرة من المسجد قالت لها تقدم
توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حيضتك ليست في يدك خ عايشة
رضه روى البخاري عنها هريقوا على اصله ارتقوا ابدلت الهمزة هاء
سبع قرب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل اوكيتهن جمع الوكاء وهو الحبل
الذي يشد به القربة قيد به لان الماء حينئذ اظهر لعدم وصول الايدي
اليه لعلي اعهد اوصي الى الناس قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة البخاري لكنه مذكور في الجمعين الصحيحين في المتفق عليه من
مسند عايشة رضه قالت حين اشتد وجعه في مرضه الذي مات فيه ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه بشروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا
قاله حين بال اعرابي في المسجد فزجره الصحابة يضربه وفيه ندب مكارم الاخلاق
والنهي عن التنفير من رحمة الله الباب العاشر م عمر رضه روى مسلم عنه

الخمرة اي سجادة

لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا
مسلما تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث اعلموا ان الارض لله
ولرسوله ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه لاعطين الراية
غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله
يعني علي ابن ابي طالب قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع
في حديث انفذ على رسلك خ ابو سعيد بن معلى رضه روى البخاري عنه
لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القرآن قال فعلمني سورة الفاتحة
انما كانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى
الدعاء وعلى ذكر شيء من القصص وليس سورة بهذه الصفة غيرها
قاله له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني من كون
جميع الدنيا مملوكا لي وقيل اي من تصدقه لان الدنيا ليس عند الله
مقدار جناح بعوضة خ الزبير رضه روى البخاري عنه لان يأخذ
احدكم احبله جمع حبل ثم يأتي الجبل فيأتي بحزمة من حطب على ظهره
فيبيعها فيكف الله بها وجهه اي يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذاته
عن المسألة وفي رواية فيستغني بثمنها خير له من ان يسأل الناس
اعطوه او منعوه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان يجلس احدكم
على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اي تصل الى جلده خير له من
ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتخلي والحدث وقيل ما
يكون للاعذار بحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة رضه
وسعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنهما لان يمتلئ جوف
احدكم قيحا حتى يريه اي يفسد رئته ماخوذ من قولهم وري القيح
جوفه اي اكله خير له من ان يمتلئ شعرا استدل به بعض على كراهة
الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب
وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث شغله عن الذكر

والتلاوة

والتلاوة فمذموم وفي قوله ان يمتلئ شعرا اشارة اليه وان لم يغلب
فلا ذم فيه ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه لان يمنح الرجل
اخاه اي يعطيه عاريه ارضه خير له من ان يأخذ عليها خرجا معلوما
بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء اي اجرة خ سهل بن سعد رضه روى
البخاري عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا قاله العلي لما اعطاه الراية
يوم خيبر خير لك من ان تكون ذلك نعم بسكون الميم جمع انعم
بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعني
الثواب في ان يهدي الله بسبب دعوتك رجلا اكثر من ثواب
صدقة الابل النفيسة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لتؤدن
الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والذال فيه مضمومة والفعل
مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والفعل والحقوق مفعوله
وقيل الدال فيه مفتوحة على بنا والمجهول والحقوق قائم مقام
الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الياء وقال
لتؤدين الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد اي يقتص للشاة الجلحاء
وهي بالجيمين شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي لها
قرن وفيه دلالة على حشر وحوش كما قال الله تعالى واذا الوحوش
حشرت لكن القصاص مقابلة لا قصاص تكليف م ابو سعيد رضه
لتتبعن بفتح التاء وكسر الباء وضم العين سنن من كان قبلكم
شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه
تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى
ياخذ امتي ماخذ القرون علينا يا رسول الله اليهود والنصارى
هل روي بالجر يعني تتبع سنن اليهود وبالرفع خبر مبتدا محذوف
على تقدير حذف الاستفهام يعني من قبلنا اهم اليهود قال
فمن يعني فمن يراد ممن كان غير اليهود والنصارى فيكون الا
الاستفهام للنفي او تقدير ما بعد غير ويجوز ان يكون للتعجب

من خفاء ذلك عليهم وفي معجزة للنبي صلعم حيث كان كما اخبر ق النعمان
ابن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم يسوي صفوفنا
فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا بادیا صدره من الصف فقال
عباد الله لتسوون صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اي ليوقعن
الله المخالفة والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم
بعضهم على بعض في الصفوف اعلم ان المذكور في الصحيحين وكتب
المصابيح وجامع الاصول او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المص
وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبي معنى مخالفة الوجوه مسخها
وتحويلها الى صورة حمار فيكون محتملا على التهديد ويحتمل ان يراد
منها وجوه القلوب ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه لله
افرح بتوبة عبده المؤمن المراد من فرح الله رضاؤه لا الكيفية النفسانية
المستحيلة في حق الله من ارحل اي من رضاء رجل نزل في ارض روية
بتشديد الواو والياء جمعا مسوية الى ر ق بفتح الدال وتشديد
الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروي رواية على ابدال احد الواو
ومن القاف مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام
نومة واستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر
والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام
حتى اموت فوضع رأسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده
عليها زاده وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا
براحلته فزاده اي من فرح هذه الرجل بوجدان راحلته خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء مما اخذ المال امن
حلال او حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعسر التمييز بينهما
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليأتين على الناس زمان لا يدري
القاتل في اي شيء قتل ولا المقتول على اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة
القتال وغلبة الاهواء خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ليجمعن

البيت

البيت وليجمعن الفعلان كلاهما على بناء المجهول بعد خروج ياجوج
ومأجوج قيل يمكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة ليجمعون
ويعتمرون وفيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون بخير حتى
يقيموا شرائع في زمان قريب من القيمة ق سهل بن سعد رضه اتفقا على
الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف
الشك من ابي حازم وهو من بعض رواة الحديث مما يكون اخذ
بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم على صورة القمر ليلة
البدر وفيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات
وسعة باب الجنة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه لكم
فرط اي رجال منكم يعني ليتقدمن رجال منكم الى جانبي عند حوضي
في الموقف حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم يعني مددت يدي
لاعطيهم من ماء اختلجوا دوني على بناء المجهول اي انتزعوا
من عندي فاقول اي رب اصحابي يعني هم اصحابي فلان شيء يمنعونهم
من ماء حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي
والمفاسد قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
ق لكنه مما انفرد به البخاري خ انس رضه روى البخاري عنه
ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء اي علامة يغير
الوانهم من النار بذنوب اصابوها اي بسبب ذنوب فعلوها عفو به
مفعول له لقوله ليصيبن ثم يدخلهم الجنة بفضل رحمته فيقال
لهم يعني في الجنة الجهنميون بقول مكشهم في جهنم وقد جاء في رواية آخر
يكون مكتوبا على جباههم هم عتقاء الله من النار فيمحو الله ذلك
الاسم عنهم بطلبهم اياه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين
اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلوة
الى السماء او ليخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الا
مرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بخطف

الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون كل من الخبرين
بمعنى الامر يعني ليمتنعن اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه
فليخافوا ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثاني دعاء عليهم
بهذا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيرها
فكرهه بعض ولم يكرهه الاكثر من ان السماء قبلة دعاء فيه
اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن عفو يقع العذاب به
كما قال عم في حديث الحرامي يختنق الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول
الله رأسه حمار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم
اي تركهم الجماعات او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا الا ان
من خالف امر مؤمن او امن الله يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا تكرر
المخالفة تكرر النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة
والبعد من الله ولهذا قال عم ثم ليكونن من الغافلين يعني يكون
معدودا من جملتهم الختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا
اعدام اللطف واسباب الخير في حقه وقيل المراد به خلق الكفر
في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض الفتاوى ترك الجمعة
ثلث مرات وقيل مرة يسقط العدالة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ليهلن ابن مريم الا اهلال رفع الصوت بالتلبية بالحج الروحاء
وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة
الفج هو الطريق الواسع حلتا او معتمرا او ليثنيهما من الثني من
باب يرمي مع لحوق النون المشددة اي ليجمعهما بين الحج والعمرة
واورد به القرآن فصل في انواع شتى وهو على وزن فعلى من
الشتة وهو التفرق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه آية
المنافق اي علامته ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا
ائتمن خان تقدم الكلام في المثامن في حديث اربع من كن فيه كان
منافقا خ انس رضه روى البخاري عنه قال جمع النبي عم الانصار
فقال

فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال عم ابن
اخت القوم منهم استدل به بعض على ان بناة الاخوة واولاد الا
خوات الذين هم الصنف الثالث اولى من العم والاحوال والخالات
الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب
الاستفهام كوقوع نعم اني اوجك كما يوجعك رجلان منكم الفعلان
كلاهما امنيان المفعول قاله في مرضه قال ابن مسعود يا رسول الله
انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى وحدتها تتمة الحديث
قال ابن مسعود فقلت ان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل
ق ابو هريرة رضه احد جبل يحبنا ويحبه محبة احد مجاز عن
موافقة مائه وهواه لهم كموافقة المحب المحبوبة او هو مجاز
بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون انها حقيقة و
الله تع جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله تع في الجذع
حين حن حنين الناقة لما فارقه النبي عم شوقا اليه ومحبة
له قوله ويحبه يكون للمجاز ان لان الحق ان تحب من يحبك
او لان من احب النبي عم احبه الله ومن احبه الله احبه
حباء الله ويجوز ان يكون محبة احد اياه اشارة الى محبة الله
اياه مبالغة لانه اسكن محبته فيما بعد الاشياء من صفة
المحبة وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله تع والجبل
واسطة بين الحبيبين كما كانت الشجرة واسطة بين
كليمين اعلم ان الشيخين رتبهم هذا الحديث بعلامة ق عن
ابي هريرة وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول
عن سهل واخرجه عن انس ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها احيانا يأتيني مثل صفة مصدر بحذف اتيانا مثل اتيان
صلصلة الجرس اي صورته وهو شدة على يعني الوحي المأتي بهذه

حماد، دترمع

صلصلة الجرس

الصورة اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحي لما كان من
العلوم الغيبية ضرب عم مثلا في الشاهد بالصلصلة تيسيرا
لهم في تصويره قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك صوت
على الحقيقة متفقين للحاسة ادبية للنفس لعدم مناسبتها اياه
ولكن الغلب يضرب معناه فيفصم عني بفتح الياء وكسر الصاد
اي يقطع الملك الوحي عني وروي على بناء المجهول اي يقلع كربا
الوحي عني الفصم بالفاء القطع بدون بانه وما القاف القطع
مع ابانة وقد وعيت ما قال حفظته واحيانا يتمثل لي الملك
رجلا فيكلمني فاعي اي احفظ ما يقول قاله حين سأله حارث بن
هشام كيف يأتيك الوحي م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ازدجر
على ان ترفع الحجاب وتسمع سوادي بكسر السين وبالدال المهملتين
اي مساررتي حتى انهاك يعني من استماع المسارة قاله له لما نزل
قوله تع لا تدخلوا بيوت النبي عم الا ان يؤذن لكم جعل النبي عم
لابن مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير
استيذان ما لقول وكان غيره لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن
مسعود خ ابو ايوب رضه روى البخاري عنه ارب ماله تحلي وزن
جمل مبتدا وله خبره وما زايدة للتعليل يعني دعوة فان له حاجة
وروي ارب على وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعني ساقط ما كان له
من الاعضاء يقال ارب الرجل اذا ساقط اعضاؤه كذا قال الجوهري
فيكون ذكره جاريا على العادة من غير قصد كما يقال تربت يداك
وروي ارب على وزن كتف اسم فاعل يعني هو بصير فطن بحيث
اخذ خطام ناقته النبي عم ليسمع كلامه فيكون ما في ماله للاستفهام
اعادة الكلام القوم ثم التفت اليه فقال عم وتعبد الله ولا تشرك به
شيئا يعني هذا الحديث واحد اوله للبخاري وقوله تعبد الله الى اتقاء
وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم دع الناقة قاله للاعرابي

اخذ

اخذ بخطام ناقته اي ناقة الخطام بكسر الخاء وهو الزمام الذي يجعل
في الانف دقيق فقال يا رسول الله دلني على عمل يدنيني اي يقربني من
الجنة ويباعدني من النار فقال القوم ما له ما له م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اسلم وهي قبيلة سالمها الله اي صلح الله لهم ما يوافقهم
ولا يؤذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين وتخفيف الفاء قبيلة
غفر الله لها قال الشارح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء
لهم وان يكون اخبارا عن ذلك واقول قوله عم اما اني لم اقلها ولكن
الله قالها يدفع الاحتمال ويعين معنى الثاني اللهم الا ان يراد
بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر
اما بالتخفيف للتنبيه وفي رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة
وتخفيف الفاء وايماء بفتح الهمزة والياء المثناة تحت وبالمد
غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله انما دعا لهما لانهما دخلا
في الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد
المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن
بني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت
والعن رعلا بكسر الراء والمهملة وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال
المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني
ابو طاهر عن ابن وهب عن عمرو عن حنظلة عن خفاف بن ايماء
الغفاري قال قال رسول الله عم في صلوته اللهم العن بني لحيان و
رعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها و
اسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المص غير ترتيب
الحديث في النقل ما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة
الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم
بنور النبوة انهم لا يهتدون وليس في غيرهم هذه المعرفة
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اهل كل ذي ناب وهو واحد انياب

وهي ما يأكل الرباعيات من الاسنان المراد بذي ناب ما يعدو على الناس
واموالهم مثل الذيب والاسد من السباع حرام م عبد الله بن
زمعة رضه بالفتحات وبالواء المعجمة والعين المهملة الا ما يجلد
احدكم امراته الى حرف جر قلب ياؤه الفا لكون ما كالجر وما
للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من يجلد امراته
كيف ايدل عليه قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق
كضرب الامير وفي رواية جلد الامة والرواية الاول اكثر مبالغة لان
ضرب البعير يكون اكثر ولعله يضاجعها يعني بعد جلدها بزمان
يسير لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا تطاوعه من آخر يومها
من بمعنى في او للابتداء يعني مضاجعته مبتداه من آخر يوم جلده
قيد به لان المضاجعة يكون في الليل غالبا م عبد الله بن زمعة رضه
روى مسلم عنه الام يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قاله لما
ضحكوا من الفرط وفيه استحباب التغافل عن فرطة الغير كيلا يتاذى
فاعلها رقم المصنف هذين الحديثين بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكرهما
في المتفق عليه من مسند الراوي المذكور م ابو حميد الساعدي رضه
روى مسلم عنه الاثمرة بتشديد الميم اي عطية والا بالتشديد حرف
تحضيض ولو ان تعرض بضم الراء اي تضع بالعرض عليه عودا يعني
لو كان التحريم بان يعرض قاله له حين اتاه بقدح من لبن وفيه استحباب
التغطية لان الشرب من اناء غير مكروه او محرم م ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه امتي الغر المحجلون يوم القيمة من آثار الوضوء
تقدم معنى الغر والمحجل في الباب التاسع في حديث وردت انا قدر
راينا قيل يستحب الزيادة بشيء في غسل المرفقين والكعبين
فان قلت هذا ينافي قوله عم لما توضأ ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا او نقص
فقد اساء وظلم قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث
ح البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله

لزيد بن حارثة

لزيد بن حارثة تقدم بيانه في الثاني في حديث انما حالة ام خ عروة بن زبير رضه
روى البخاري عنه وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو
احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه
وهو قوله تع انما المؤمنون اخوة وهي حلال قاله لابي بكر لما خطب
عائشة فقال له ابو بكر وانما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده التا
الى النبي عم من غير ذكر الصحابي الذي يرويه وهو من حديث عائشة عن
النبي عم ح جابر رضه اتفقا على الرواية عنه انتم اليوم خير اهل الا
قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربع مائة مصداقه قوله تع لقد رضي
عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ح انس رضه اتفقا
على الرواية عنه قال تقي النبي عم رجل فقال يا رسول الله متى الساعة
فقال عم ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صوم
ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال عم انت مع من احببت
يعني انت يكون مع محبوبك في الآخرة ح البراء بن عازب رضه اتفقا
على الرواية عنه انت مني وانا منك قاله لعلي تقدم بيانه في حديث
انما الحالة لم م انس رضه روى مسلم عنه انت هيه هي راجعة الى
اليتيمة والهاء فيها للسكتة لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر فلانا
اذا اسن وكبر بضم اذا عظم لا كبر سنك قاله ليتيمة كانت عند
ام سليم ام انس بن مالك رضه تقدم الكلام عليه في الباب الخامس
في حديث يا ام سليم اما تعلمين ح ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية
عنه اوه بفتح الواو المشددة وسكون الهاء كلمة يقولها العرب
عند الشكاية والوجع عين الربا يعني حقيقته لا شبهته وان كانت
في التحريم سواء لا تفعل لكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني التمر
الجيد فبعه ببيع آخر يعني مع التمر الردي بشيء آخر غير التمر الجيد
ثم اشتر به يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال حين جاءه
اي جاء النبي عم بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعد نون وهو

وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعث منه صاعين
بصاع لمطعم النبي عم مصدر ميمي اي ان يطعمه وفي رواية البخاري
اقه اقه مزبن وانما لم يامره عم برد ذلك البيع لظهور ان ما هو
حرام لا يعود عليه بل يفسخ اولا ان بايعه كان مجهولا ولم يمكن معرفته
وقد جاء في رواية اخرى عن ابي سعيد انه عم قال عين الربوا فردوه
م نبيشة الهذلي رضه روى مسلم عنه نبيشة بالنون والباء
الموحدة بعدها ياء بالشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلي
بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي عم احد عشر حديثا
وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل
وشرب وذكر الله فيه دليل على ان الصوم في هذه الايام غير
جايز لكن المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي
فجايز له ان يصوم عند احمد ومالك ق عايشة رضه اتفقا على
الرواية عنها اين اناغد اي اناغد اليه للتاكيد معنى في بيت
اية زوجة اكون غدا هذا كانه استيذان من ازواجه ان يكون
في بيت عايشة ليلة اليها كثيرا ولم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه
ان يكون حيث شاء وكان عم في بيت عايشة الى ان مات عندها
يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قالته في مرض الذي توفي فيه م ابو
قتادة رضه روى مسلم عنه قال كان رسول الله عم يمسح راس عمار
ابن ياسر ثم حين يحفر الخندق ويقول بؤس ابن سمية بضم السين
وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة
وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت
بؤس بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله
تقتلك فئة باغية يعني ما اشد بؤسك يا عمار في حال ان تقتلك
الفئة وان روي بالرفع فبؤس خبر مبتداء محذوف يعني نصيبك بؤس
وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في الباب

الثامن

الثامن في حديث يقتل عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود رضه روى
مسلم عنه بحسب المرء الباء فيه زايدة من الكذب من فيه بيان لكفى
في بحسب ان يحدث ما سمع يعني تحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه
من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا تحدث بكل ما سمع
يصير كاذبا لا محالة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان
ابو طلحة اكثر انصاري بالمدينة مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب يقال له بيرحاء
بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء المهملة فلما نزلت هذه
الاية ان تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله
ان احب اموالي الي بيرحاء وانها صدقة لله تع فضعها حيث شئت
فقال عم بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح بخ ذلك مال رابح
كرره للتاكيد بخ بسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة وتشديد
يقال عند تعظيم امر والرضا به وقد سمعت ما قلت وانى ارى ان تجعلها
في الاقربين اراد به اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما اطلقت
يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة م جابر رضه روى مسلم عنه
بكى فجذني بكى حرف تصديق وجذني بالذال المهملة وبالمعجمة ايضا اتمر يعني
اتطلب نخلك فانك عسى ان تصدق قيل هذا للتعليل لجواز خروجها
ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق لما جاز لها الخروج لكن الطلاق
ليس بتعليل وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او تفعلي مكروها
او هذه للتنويع يعني اذا بلغ مالك نصابا يؤدي زكوته والا فافعلي
معروفا من الصدق قاله لخالة جابر وقد طلقت فاردت ان تجذ نخلها فزجرها
رجل ان تخرج فسالت النبي عم عن جواز خروجها دل الحديث على جواز الخروج
المعتدة للحاجة نهارا لان الجذ يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك
وقال ابو حنيفة لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا مبتوتة او رجعية والشافعي
في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية مع ابي حنيفة م عايشة رضه روى مسلم
عنها بيت لا تمر فيه جياع جمع جايع اهله بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه

اي بكى

لا يقدر

جزها

في الباب الثالث في حديث لا يجمع اهل بيت عند م التمر م جابر رضه
روي مسلم عنه بين العبد المضاف فيه بحذوف اي بين ايمان العبد وبين
الكفر ترك الصلوة يعني من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو
كافر او نقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر لكن
ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع بعبوديته
ويصدقه ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر
الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر
لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله
تع ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك
الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاول
الحديث بالمستحل او بان المراد من الكفر كفران النعمة لكن عند
المعتزلة انه خارج لان الظواهر النصوص شاهدة على ان الفرائض
جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله عم لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرها
فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله عم امرت
ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وليقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة
الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان قد بينه
النبي عم حين ساله جبرائيل عن حقيقته وهو ان يؤمن بالله
وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره والفرائض
غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل يحبس الى ان يتوب لقوله عم لا يحل
دم امرء مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة منها ح عبد الله
ابن مغفل رضه اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين
صلوة كرر الكلام من التاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة
بطريق التغليب قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان
على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام
بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة

لمن شاء

لمن شاء رفعا لتوهم وجوبها فان قلت كيف يتم هذا الحكم والصلوة
بعد اذان المغرب واقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية
الصلوة في الوقت وهي لا تنافي كراهتها ح عبد الله بن سلام رضه
اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود
عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى وانت على الاسلام حتى
تموت قاله له حين قصه رؤياه عليه تقدم تقريره في الباب السابع
في حديث اما الطريق التي رايت عن يسارك م عائشة رضه روى مسلم
عنها تلك الكلمة الجوز يخطفها الجني يخطف على وزن يعلم يعني ياخذ
بسرعة فيقذفها في اذن وليه يعني يلقيها في صماخ ولي الجني وحبيبه
وموالي الكاهن فيزيد فيها اي يزيد وليه على تلك الكلمة فيخبر
على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قاله لها حين قالت ان الكهان
جمع الكاهن وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثوننا بالشيء فنجده
حقا تقدم توضيحه في الباب الثاني حديث ان الملائكة تنزل في العنان
ح البراء بن عازب رضه تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو قرأت
يعني لو دمت على قراءتك لاصبحت اي الملائكة يراها الناس ما تستتر
اي من الناس ما هذه يجوز ان يكون موصولة وان يكون نافية والضمير
في تستتر للملائكة قاله له سيد على وزن التصغير وقيل بفتح الرمزة و
كسر السين والاول اصح ابن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة و
سكون الياء المثناة تحت حين قرا سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح
من المصنف لانه ظرف لقوله قال ظاهر ان هذا القول لم يكن حين قراءته
بل كان حين حكى اسيد ما راه صباح تلك الليل هكذا روى الراوي
فلما اصبح اتى النبي عم وذكر ذلك له على ان الحديث غير مروي عن
البراء بل عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء بن عازب في القضية
المذكورة في المتن انه عم قال تلك السكينة تنزلت بالقران هكذا

منهم

في معنى هذا المعنى قبل الوقوف من الحديث باب الت
هذا
في الصحيفة اليمنى في الورقة الثامن عشر منها

روي في المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين
بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما
ذكره بشطنين تنبيها على انه جموحا ولو كان سهل القياد لكفاه
شطن واحد فتغشته سحابة اي ستره يعني وقفت فوق فرسه
كقطعة السحاب فجعلت تدنو وتدنو يعني طفقت يقرب
من الحلو الى السفل لسماع قراءة القرآن وجعل فرسه ينفر
بالفاء والراء والمهملة من النفار وروي يقفز بالقاف والزاي
معجمة من القفز على وزن ضرب يضرب اذا وثب وفي الحديث
جواز ان يرى الائمة الملائكة وان قراءة القرآن سبب النزول
الرحمة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه تلك محض الايمان
يعني علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم تكلم
ما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قال حين
يستقل عنها وهي ما يجد الانسان ما فيه مصدرية في نفسه ما يتبع
ان يتكلم به خوفا من ربه لعلمه فساد ما وسوسه الشيطان ويروى
ذلك اشارة الى مصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة
رضه تفرد به اي بالمروي ثانيا عن الراوي الثاني مسلم ايضا اي
كما تفرد بما روي اولا عن ابن مسعود رضه م رافع بن خديج رضه
روي مسلم عنه ثمن الكلب خبيث استدل بعض على ان بيع الكلب مطلقا
غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث لا
يدل على الحرمة بدليل انه عم قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام
اتفاقا وقد ثبت انه عم احتجم واعطى الحجام اجرة وقال قوم ما ابيح
اقتناؤه فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه
القيمة كام الولد وهو البحتري وهو ما اخذه الزانية على زناها خبيث
يعني حرام محرمة ثابتة بدليل آخر سماه مهرا لانه على صورته وهو ما

اخذه

اخذه الزانية على زناها وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث
عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب خ انس رضه روي البخاري
عنه حبك اياها ادخلك الجنة اي صار سببا لدخولك لا انه او
لان دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده بلغة الماضي ابرازا
في موضع الحال قاله لرجل كان يلازم هذه الصورة في كل ركعة
فقيل له ما يحملك على لزومها فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص
م بريدة بن الحصيب رضه روي مسلم عنه حرمة نساء المجاهدين
على القاعدين اي على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غير عذر
انتهاكهم في لزوم رعاية حقوقهن ودفع سوء الظن لهن وما من
رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله يعني خلفاء
له في رعاية مصالحه فيخونه فيهم اي يخون القاعد الغائب في
اهله الاوقف له اي صار موقوفا لمجاهد يوم القيمة فيأخذ من
عمله ما شاء اعلم ان الماخوذ من الثواب ينبغي ان يكون بقدر خيانته
لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة في التخويف قال
الشارح هذه الخيانة لكونها اعظم الجنايات مكن من اخذ كل الحسنات
ثم التفت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فما ظنكم قال المظهر
هذا الخطاب للقاعدين اي فما ظنكم بالله مع هذه الخيانة يعني الا
علمتم هذا ما حذروا عن الخيانة وقال التوربشتي الخطاب للمجاهدين
يعني فما ظنكم في حصول مجازاة اعلى من هذه المجازاة واقول القول
الاول اولى لان سياق الكلام جار في حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم
يفهم منه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه حسابكما على الله احدكما
كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة
بينهما ابدا قاله للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس عيادة المريض
واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق

حبه
اي الكلام
وسوء النظر الى
اي الخلوطا
بضم الميم وتشديد الكاف

من الفروض الكفاية م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه حق المسلم
على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم
عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اي طلب منك النصيحة
فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا
مات فاتبعه وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه
ذكر هنا ابتداء الاسلام وفي المتقدم رده وزاد عليه ذكر
النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة ع ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه حق الله على كل مسلم ان يغتسل
في كل سبعة ايام يغسل رأسه وجسده ويروى لله على كل مسلم
حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل
ما ورد في رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام عليه في
الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رضه روى
مسلم عنه حلبها على الماء بفتح اللام مصدر المراد به يحلب
في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب يكون مجمعا
للناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة محلبها
ومنيحتها بالرفع عطف على اعارة منيحة الابل اعارة
ناقة ليحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قاله لرجل قال
يا رسول الله ما حق الابل وهذه الحق بمعنى الجدير لان هذه الا
مور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير
لعل ما ورد في حديث آخر من انه عم الحق الوعيد بتارك
هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ع عبد الله
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر ماؤه
ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اي اطاريفه
كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام
عليه في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده لآنيته اكثر
من نجوم السماء

من نجوم السماء م ابو ذر رضه روى مسلم عنه دعوة
المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك
موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين
ولك بمثل تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من
عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله دينار مبتداء
وانفقته صفة ودينار انفقته في رقبة اي في فك رقبة
ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك ليعظمها
اي اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها
مبتداء والذي انفقته خبر والجملة الاسمية خبر لدينار في اول الحديث
وانما صار اعظم لان في انفاق الاهل صلة الرحم غير التصدق ع عثمان
بن ابي العاص رضه التقفي روى مسلم عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء
معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة
قال ابو عمرو والخنزب قطعة لحم منتنة وهو لقب ذلك الشيطان فاذا
احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم الفاء او كسرها
اي الق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان
ثلث قاله له حين قال ان الشيطان قد حال بيني وبين صلوتي وقراءتي
يعني اذهب عني اللذة والخضوع فيها يلبسها علي بكسر الباء وتشديد
ياء اي يشككني فيها خ عائشة رضه روى البخاري عنها ذاك لو كان قالته
حين قالت وارأساه هذه كلمة يستعمل في الندبة اسم من ندم للميت اي
بكاء عليه وعد محاسنه اراد بها هنا التحزن من موتها ذاك بكسر الكاف
خطاب لعائشة وذا اشارة الى موتها وانا حي الجملة للحال فاستغفر لك
والدعو لك روى انها قالت فقلت واثكلاه والله اني لاظنك تحب
موتي ولو كان ذلك لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال عم بل انا وارأساه
اراد وم به والله اعلم انها تبقى بعده وفي الحديث اشارة الى انه يجوز الزام

فعل على تقدير موت احد و ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه رأس الكفر
نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق يجوز ان يراد به
كفران النعمة لان اكثر الفتن التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان
من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين بالعراق وفتنة الحجاج وابن
الزبير قالوا قتل فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرها من الفتن كان
ظهوره من المشرق واراقة دماء المسلمين كفران نعمة الاسلام ويجوز
ان يراد به الكفر الذي ضد الايمان ويكون ذلك بخروج الدجال والفدادون
الخيالاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين
والسكينة في اهل الغنم تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الحمر والخيلاء
في الفدادين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه رب اشعث وهو الذي يلبد
شعره بما لا يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب اي من شانه ان يدفع فيها
لرثاثة هيئته لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره خ سهل بن سعد رضه روى البخاري
عنه رباط يوم وهو مصدر رابط اذا قام من ثغر الاسلام جار ساله من العدو
اي حافظا وهو حفظ ثغر الاسلام من العدو في سبيل الله خير من الدنيا
وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها
في الخير لحقارة الدنيا عند الله لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب
منزلة المحسوس وان ذلك الدنيا ونعيمها بحسوسه مستعظمة في النفوس
فحقق النبي عم في قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد في الرباط خير من تلك
هذه المحسوسات وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما
عليها خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان
الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل لئلا يهجم
احد فيه وبهذا تحريض منه عم على في الجنة وقع في اثناء كلامه والروحة
وهو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال يروحها العبد في سبيل الله
والغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا وما

عليها

وما عليها م سلمان رضه روى مسلم عنه رباط يوم وليلة في سبيل الله
خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمل الذي كان يعمله يعني
يكتب له اجر رباطه الى يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة للمرابط لما جاء
في صحيح مسلم كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى
يوم القيمة رابط مصدر رابط اذا قام في ثغر من ثغور الاسلام حاب ساله
من العدو واجرى عليه رزقه يعني يرزق في الجنة كما يرزق الشهداء
لكن لا يلزم منه ان يتساويا في نوع الرزق في الرتبة وامن فتان القبر
وكر اليم اي صار امينا الفتان بضم الفاء جمع فاتن يعني امن من
كل ذي فتنة حالة الموت ورواية الطبري بفتح الفاء اي من الشيطان
م عائشة مرضي روى مسلم عنها ركعتا الفجر المراد منهما سنة الصبح
خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة رضه
روى مسلم عنه قال كان النبي عم يسقي اصحابه فقالوا يا رسول الله لو
شربنا فقال عم شربي القوم اخرهم شربا قيل لان غرضه قد يكون
تناول سور الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسوره وقيل لان
العادة بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الكل
والاول انسب للمقام وانما صدر هذا القول منه عم تعليما لاصحابه
و ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين
مصدر ساب فسوق لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر
يعني قتال المسلم بغير حق كفر ان استحله او المراد من الكفر كفران
النعمة م انس رضه روى مسلم عنه قال عاد النبي عم رجلا ضعف
وخفي كلامه فقال له رسول الله عم هل تدعو الله بشيء فقال كنت
اقول اللهم ما كنت معاقبي في الآخرة فعجله لي في الدنيا فقال عم سبحان الله
لا تطيقه اي لا يطيق عقابه م لان نشاءة الانسان في الدنيا للهلاك
فترادف الآلام يفضي اليه ولا كذلك نشاءة الآخرة او لا تستطيعه
شك من الراوي ويؤيده لا طاقة لك بعذاب الله افلا قلت اللهم

اي من النساء

ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا اشارة
من النبي لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع قال الرجل عاده فدعا الله
به فشفاه اي دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله م خ ام سلمة رض
روي البخاري عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا بمعنى الذي والاستفهام
فيه للتعجب فيكون تقديره الذي انزل الليلة ولذا افصله وقيل ماذا بمعنى اي شيء
من الخزاين بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزاين لكثرتها ماذا انزل الليلة
من الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه و
جمعها لكثرتها من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها ازواجه
عم يعني من يوقظ ازواجي للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية
بالوان الثياب في الدنيا عارية في الآخرة يعني عارية من انواع الثواب
وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن ان يتغافلن
عن العبادة ويعتمدن على فانهن وان كن كاسيات خلعة كونهن ازواجي
فهن عاريات في الآخرة لا ينفعهن هذه النسبة اذا لم يعملن م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر المصيصة
وسيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنة في بلاد الارمن و
جيحون نهر ببلخ وما قاله الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط
او اراد المجاز من حيث انه ببلاد الارمن وهي بجاورة للشام وبه
ظهر ان ما قال القاضي سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون
فاسد كذا قاله النووي والفرات والنيل كل من انهار الجنة تقدم
بيانه كون النيل والفرات من انهار الجنة في الباب التاسع في
حديث بينا انا في الحطيم فيعرف منه توجيه سيحان وجيحان منها
خ شداد بن اوس رضه روي البخاري عنه سيد الاستغفار
اي افضله واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا
انت خلقتني وانا عبدك هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك
يعني انا مقيم على ما عهدت الي من امرك وبيعتك بارسال رسلك

ووعدك

ووعدك يعني انا مترصد بما وعدتني من الاجر على امتثال امرك ما
استطعت اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره
يعني لا اقدر ان اعبدك كما تحبت وترضى ولكن اجتهد بقدر
طاقتي قبل العهد هو الذي اخذه الله من ذرية آدم حين قال الست
بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك
بنعمتك علي اي اعترف وابوء بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا
يغفر الذنوب الا انت انما سمي عم هذا القول سيد الاستغفار فيه
اقرار بالوهية الله وخالقيته وعبودية نفسه واعتراف بنعمة
الله والتوبة اليه وبعجزه عن اقامة الواجب عليه وقيل لان
ذكر الله تع بالخطاب كثير فيه من قالها اي هذه الكلمات في
النهار موقنا بها اي معتقدا وهو نصب على الحال مما في يومه
قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل في هذا للتبعيض
وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكر رضه
اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة
اي لا ينقص اجر بهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان
جميعا في سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو وجه الاول
م عمر رضه روى مسلم عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا
صدقته يعني القصر تفسير للصدقة في السفر مع الامن قاله يعني
حين سأل النبي عم قال تقصير الصلوة في السفر حالة الامن وقد
علق القصر بالخوف في قوله تع اذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح
ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ضربتم في
الارض اي سافرتم فبين عم بما ذكر امره بقبول صدقة القصر
اذ غير معلق بالخوف وفي ترك المسافر القصر حال الامن رد لها
فينبغي ان لا يترك فان قلت فما الفائدة في قوله ان خفتم قلنا
ذكره نظرا الى الغالب لان الآية نزلت في اسفار النبي عم

واكثر مالم يخل عن خوف العدو م زيد ابن ارقم رضه رواه مسلم عنه صلوة
الاوابين بتشديد الواو اي الذين يكثرون الرجوع الى الطاعة
الله اذا رمضت الفصال اي احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل
وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى ان حرهم بصلوة
الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عن ارتفاع الشمس
يميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المتانسين
بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت
بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال لرقة جلود اخفافها يتفصل
عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فيتركها م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده
بخمس وعشرين جزءا خ ابن عمر وابو سعيد رضه روى البخاري
عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال المعجمة
المنفردة اي المنفردة بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابي سعيد
وفي رواية ابن عمر سبع وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء مقدار
ما ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار
الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا اجزئت خمس وعشرين جزءا
صارت سبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابي هريرة
ورواية ابن عمر رضه قال النووي هذا غفلة من قائله فان في الصحيحين
سبعا وعشرين درجة ونحما وعشرين درجة فاختلف القدر
مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر
القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبي
عم اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله بزيادة فضله على من صلى بجماعة
اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف
احوال المصلين في رعاية آداب الصلوة لو لاختلاف فضيلة
الصلوة فالزيادة يكون في الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة

الاماكن

الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف نياة
الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي لقوله عم صلوة الرجل
مع الرجل افضل من صلوته وحده ومع الرجلين افضل من صلوته
مع الرجل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل
في جماعة تذبر على صلوته في بيته وصلوته بالجر عطف على صلوته
في سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى
تسع وقيل ما بين الواحد الى العشر وعشرين درجة وذلك
ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه
بالزاء المعجمة اي لا يقيمه من موضعه الا الصلوة يعني لم يتوجه بخروجه
من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على
ان افضلية الجماعة يحصل بجماعة في المسجد لان قوله وذلك بيان
لما قبله وقال القرطبي انه حاصل بمطلق الجماعة لم يخط خطوة الا
رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل
المسجد كان في الصلوة اي في حكم المصلي من جهة الثواب ما كانت
الصلوة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه عن ذنوبه
والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم
ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعني وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني
ما لم يصدر منه بغير حق ما يتاذى منه بنو آدم ما لم يحدث فيه
يعني ما لم يفعل في مجلسه امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه ما لم
يصرفه ذلك الحدث ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل
مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اي عن اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما
سئل عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل
في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل في نافلة الليل
والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر المشقة وحمل
معنى المثنى على الشفع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه صياح المولود

لم يلو

حين يقع نزغة بغين المعجمة اي نخسة وطعنة من الشيطان
تقدم الكلام في الباب الخامس في حديث ما من مولود يولد م
صهيب بن سنان رضه روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره
كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ان اصابته المؤمن الكامل
اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغي
ان يكون بهذه الصفة ان اصابته سراء وهو مسرور بها شكر
فكان خيرا له وان اصابته ضراء خير يعني بتلك المكروهة
ووطن نفسه عليها وكان خيرا له وهاتان الشرطان بيان للكون
امر المؤمنين كله خيرا ولهذا فصلها عما قبلها م جابر بن سمرة
رضه روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي عم فاذا سلم احدنا
كان يشير بيده الى من يمينه وشماله ويقول السلام عليكم
فقال عم علام تومئون بهمزة بعدها واو الجمع اي تشيرون
بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس
بفتح الشين وهي من الدواب ما لا يستقر لحدة نزاوا انما يكفي
احدكم ان يضع ان مع فعل فاعل يكفي يده على فخذه ثم يسلم
على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من الموصولة مع
صلتها بدل من الخير ق ام قيس بنت نحصين رضي بكسر الميم
وبالحاء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها علام تدعرن
على ما خذفه الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانكار قال
النووي قوله علامه تدعرن بهاء السكتة هكذا وقع في جميع نسخ
تدعرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة اي تفزعن
وتعصرن او لادكن بهذا العلاق بضم العين المهملة ما يعصر به
العذرة من اصبع او غيرها يعني لا تعصرن عذرة اولادكن
بالاصبع وغيرها وبكسرها الداهية فيكون الباء بمعنى في
على توجيه الثاني عليكن بهذا العود الهندي اي الذي باستعماله
في عذرة

في عذرة اولادكن قيد العود بالهندي لثبوت نوع آخر منه
يقال له عود بحري كذا وجهه بعض الشارحين وقال النووي
العلاق بفتح العين مصدر يعني على اي شيء تعالجن بهذا
العلاج الشبيه الذي هو العلاق وروي بهذا الاعلاق وهو
ازالة العلوق وهو الداهية والاذى فان فيه سبعة اشفية منها
ذات الجنب اي من تلك الشفية شفاء ذات الجنب او التقدير
سبعة اشفية من سبعة او واو منها ذات الجنب والاول اقرب
بتقدير الكلام ومنها العذرة انما فسر ذات الجنب بالذكر
لانها اصعب الادواء وذبيله كبين ظاهرة في باطن الجنب
منفجرة الى داخل يسقط من العذرة وهي بضم العين المهملة
وسكون الذال المعجمة اجتماع الدين في قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر
انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرن بالاصبع هذا ابتداء
كلام بيان لكيفية التداوي به يعني يدق العود ناعما ويدخل في الا نف
ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة
يقال لد الرجل اذا صبت من الدواء في اصله شق الفم انما بين النبي
عم من تلك السبعة اثنين وسكت عن الخمس لعدم الاحتياج الى
تفصيلها في ذلك الوقت والنبي عم هو العالم بها لكن المذكور في
الطب من منافعه انه يدر البول ويقوي الاعصاب والمعدة و
الكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم ويقتل الدود
اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي
الانفع في الغالب او منه السبعة هي كلياتها والباقي يتشعب عنها
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اي يجب عليه
السمع والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره اي في كل امر سواء كان به
المسلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية اي اذا امره او
لو الامر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اي لا يطيعهم ق ابو هريرة

اتفاقا على الرواية عنه على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضي
ضمها وهو الطريق في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني
بسبب الملائكة وحراستهم اياها خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء بن قمعة بفتح
القاف وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندف بكسر الخاء المعجمة وسكون
النون وكسر الدال المهملة خ ابو خزاعة رضه بضم الخاء المعجمة وبالزاء
المعجمة عمرو مبتداء وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحي
وهو من اولاد سيب الشوايب وهو الذي اخبر عنه النبي عم انه يجر قصبه
في النار فالمذكور في صحيح مسلم رايت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف
ابا بني كعب يجر قصبه في النار م ابو ايوب رضه روى مسلم عنه غدوة
في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم بيانه
قريبا في حديث رباط يوم م جابر رضه روى مسلم عنه غلظ القلوب
يعني قساوتها في اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اي في اليمانيين
ويجوز ان يراد باهل هذا اهل المدينة فقط لقوله عم ان الايمان
كيازر الى المدينة م النواس بن سمعان رضه روى مسلم عنه
النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان
بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف
غير الدجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل
بنون بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين وروي بعضهن بحذف
النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل
بنون الوقاية غير معتادة وجهوا بان اخوفني اصله اخوف لي
فابدل النون من اللام كما ابدلت في لعل معنى لعل والمعنى
غير الدجال اخوف لي من الدجال لانه فيه علامة دالة على كذبه
فيستدلون بها عليه وفي نسخة والذي تغمره الله بالغفران
المصححة على شيخه اخوفني بفتح الفاء وانت خبير بانه غير رواية

مسلم لعلهم

مسلم لعلهم صححوا كذا حذرا عن التكلف الشايع لكن المعنى على
الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم بحاجة قدامكم
ومخاصمه باظهار الحجة على كذبه هذا كانه تعليل لكون غير الدجال
اخوف له عم فان قلت كيف قال عم وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال
سيخرج بعد المهدي ويقتله عيسى عم قلت يمكن ان كون هذا الحد
قبل عمله عم بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب
وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف ويلتجئوا الى الله
من شره كما قال عم بعثت انا والساعة كهاتين اشار الى السبابة
والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرء نفسه حجيج فعيل بمعنى
الفاعل الجملة خبر بمعنى الامر اي فليحج عن نفسه بما عنده من الحجج
الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم
وهذا تفويض من النبي عم امته الى الله تعالى يدفع شره عنهم
انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطاء المهملتين اي شديد
جعوده شعره مثل شعور الحبشيين عينه طافئة اي مرتفعة
عن موضعها كانها اشبه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح
الزاي المعجمة المشددة وهو ابن قطن من خزاعة مات في الجاهلية
فليقرا عليه فواتح سورة الكهف اي اوايلها تخصيص هذه السورة تعبدي
وجهه مفوض الى النبي عم او يقال اوايلها مشتملة على قصة اصحاب
الكهف وهم لما التجوا الى الله تع نجاهم من شر دقيانوس والمرجو من
الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال وينبه على الذين القوم انه
خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المثناة هو طريق
في الرمل قال القاضي المشهور فيه فتح الخاء المهملة ونصب التاء بغير
تنوين اسم موضع بين الشام والعراق وروي بعض خلة بضم اللام
وبها الضمير اي نزوله كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فعاث

عينه بيانه

اي فدعاث

بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث اي افسد
وقيل هو اسم فاعل من العتي وهو الافساد وهذا اظهر من حيث
العطف على خارج يمينا وعاث شمالا وانما قال يمينا وشمالا اشارة
الى ان فساده يختص بما يمر عليه من البلاد بل يبعث سراياه
يمينا وشمالا فانك يا من من شره عن الامن عصمة الله يا عباد
الله فاثبتوا اي على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذ القيه قلنا
يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر
ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين فيه
وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفي اليوم الثاني يرى كيده وضعف
امره ويرى كشهر واليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد
قدرا والباطل ينقص او لان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة
يهون عليهم الجان يضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه غير
مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه عم بقوله
لا اقدروا له هذا جار على حقيقته ولا امتناع فيه لانه الله تع قادر على ان
يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة
كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم وساير ايامه كما يأتيكم قلنا
يا رسول الله فكذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا
اقدروا له قدره يعني اقدروا لاداء صلوات الخمس قدر يوم بيان
تقديرهم انه اذا امضى بعد طلوع الفجر خمس دقائق يكون بينه وبين ظهر يوم
يصلون الظهر ثم اذا امضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون
العصر وعلى هذا قال القاضي هذا حكم بخصوص بذلك الزمان شرعه
لنا صاحب الشرع لان الاوقات لسيال وتقديم المسببات على الاسباب
غير جائز الا بشرع بخصوص كما يقدم العصر على وقت بعرفات
قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث
استدبرته الريح الجملة حال ادم صلة الغيث واللام فيه للعهد

الذهني

الذهني فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له
فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي تجيئهم
بعد زوال الشمس سارحتهم يعني مواشيهم السارحة الماشية التي
تذهب بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة و
فتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير وذروة
كل شيء اعلاه واسبغه افعل تفضيل اي اتم ضروعا وهو كناية عن كثرة
اللبن وامده افعل تفضيل من المد خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي
ما تحت الجنب ومدها عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن
السمن ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم
فيصبحون ممحلين اي يصير من اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم
شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها
كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب بفتح الياء والمثناة تحت والعين
والسين المهملتين والباء الموحدة يعني يظهر كنوز تلك الخربة ويجتمع
عند الرجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا
نعيما شبابا على التمييز يعني يكون ذلك الرجل في عنفوان شبابه فيضربه
بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اي قطعتين
رمية الغرض منصوب بمقدر يعني قطعتين بعيدتين مقدار رمية الغرض
وهو الهدف قيد به ليظهر عند الناس بكمشبهة انه هلك ثم يدعوه اي
الدجال ذلك الرجل المقطوع فيقبل اي الشاب على الرجال يتهلل وجهه
الجملة الحال اي مستنير وجهه من الفرح ويضحك حال بعد حال من ضمير
تقبل فيقول الرجل لهذا انها فبينما هو كذلك اي بين اوقات حال الرجل
وفساد الدجال اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء
شرقي بالنصب على الظرفية دمشق بفتح الميم وكسرها والفتح
اشهر بين مهرودتين يروى بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان
مصبوغان بورس واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه بالطاء

اليعسوب الرئيس
وعند بعض الرواة اليعبوب

المهملتين اي خفض قطر اي يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه يعني اذا رفع
راسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا
يحل لكافر يقع الجاء قال النووي معناه لا يقع قال الطيبي هو بكسر الجاء معناه
لا يجد ريح نفس بفتح الفاء وهو معروف اي نفس عيسى ويجد على
تقدير ان فيه فاعل لا يحل الاتمام يعني لا يجوز بكافر انا يجد ريح نفسه
في حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه
حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام
وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قيل هذا يقتضي ان
يموت الدجال حين راى عيسى لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه
في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق
ثم يأتي عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله منه اي من الدجال فيمسح عن
وجوههم يعني يزيل عنها ما اصابها من غبار سفر الغزو ومباشرة في الكرامهم
او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف ويبشرهم بخبره بقتل الدجال و
بحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى اني قد
اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد اي لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم عبر
عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثنى اليد ليكون
ابلغ في المعنى فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور بجعله حرزا
لهم ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون اي من كل موضع
مرتفع يسلون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير
بحرة وهي ماء يجتمع بالشام طوله على عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون
ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه اي بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون
حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس
فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اي تعال فلنقتل من في السماء
فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة جمع نشابة وهي
السهام الكبار في بنشابهم زايدة السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة

ويحصر

ويحصر نبي الله عيسى واصحابه وهو على بناء المفعول اي يحبس ويحيل
الطور حتى يكون راس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم
لفقره وشدة جوعهم فيرغب نبي الله واصحابه اي الى الله يقال رغب
اليه اذا دعاه يعني يدعون الله تع في اهلاك يأجوج ومأجوج فيرسل
الله عليهم النغف بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهي
دود يكون في انف الابل والبقر والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى كمقتول
بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى
قتيل كموت نفس واحدة يعني يهلكهم في ادنى ساعة بان يموتوا شيء
وهو النغف ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه اي من الطور الى
الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم بفتح
الزاي المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا صار له رائحة منكرة
من غير نتن كذا في الغريبين ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى و
اصحابه الى الله يعني يتضرعون اليه في ازالة نتنهم فيرسل الله عليهم
طيرا كاعناق البخت بضم الباء موحدة وسكون الخاء المعجمة نوع
من الابل طويل الاعناق يعني يرسل الله طيورا على صورة البخت
فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن
منه اي لا يستتر من المطر لجلد صفة مطر يقال كننت الشيء واكننته
اي سترته بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر والبدو وهو
فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى
يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاي المعجمة والفاء وهي مصنع
الماء وقيل هي المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروي
بالقاف ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ
تأكل العصابة اي الجماعة ويستظلون بقحفها بكسر القاف
وسكون الحاء المهملة العظم الذي استدار فوق الدماغ من
الرمانة ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به ويبارك في الرسل

حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف والحاء المهملة الناقة التي نتجت
حديثا من الابل لتكفي الغنام بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة
من الناس واللقحة من البقرة لتكفي القبيلة وهي اقل من الغنام من الناس
واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخاء وهي الجماعة من الاقارب
وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا
يكون الا باسكان الخاء واما الفخذ الذي بمعنى العضو فيكسر فيه الخاء ويسكن
فبينما هم كذلك هم مبتدا وخبره كذلك وما في بينما عوض عن المضاف
والعامل فيه بعث يعني بينا او قاعدين يتنعمون في طيب عيش وسعة
اذ بعث الله اذ للمفاجاة يعني ارسل عليهم فجاءة ريحا طيبة فتاخذهم
تحت آباطهم جمع ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس
يتهارجون فيها يعني يختلطون ويتخاصمون في الارض وقيل معناه يجامعون
النساء علانية تهارج العير فعليهم تقوم الساعة ق حذيفة رض اتفقا
على الرواية عنه فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني الرجل
يبتلى ويمتحن في هذه الاشياء يسال عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب
من تقصيره فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات يذهبن السيئات واليه
اشار بقوله يكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر م عبد الله بن عمر رض فراش للرجل وفراش لامراته والثالث
للضيف يعني فراش واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معناه ان
الرابع مبيت الشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ
للمباهاة غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض
بالحديث على ان الرجل لا ينام بامراته في فراش وهو ضعيف لان النوم معها
بغير عذر افضل لان النبي عم فعله بل تعداده صلى الله عليه وسلم فراش
لامراته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض وفيه
بيان الاقتصاد على الحاجة وترك الاكثار في الالات والامور المباحات
اعلم ان راوي الحديث على ما ذكر في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا في المصا

بيع

بيع وجامع الاصول وانت ترى ان المص نسبه الى عبد الله ق ابو موسى وانس رضه
اتفقا على الرواية عنهما فضل عايشة على النساء كفضل الثريد على ساير الطعام
ضرب المثل بالثريد افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه
التلذذ وغذاء وسهولة المساغ وفضل عايشة على النساء من جهة حسن
المعاشرة والخلق والفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها من رسول
الله عم ما لم يعقل غيرها من النساء قيل اراد بالطعام هنا الحنطة لانها
يحتاج الى معالجات حتى يتهيا بان تغذى بها كحال ساير النساء المحتاجات
اناتا دبيات ليحسن بكثرتهن قال الشيخ الشارح المراد بالنساء
ما لم يرد النص في اماثلها كما ورد في مريم واسية وخديجة فان عايشة
ليست بمرتبتهن واقول هذا شعر بانه اراد بالنساء في الحديث
نساء العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظاهر ان المراد منها
نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم
ان يكون عايشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في ان يكون عايشة
مفضلة عليها بجهات معدودة وان لم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة
وفي تشبيه فضلها بفضل الثرى اشارة اليه لان الثرى ليس
مفضلا على ساير الطعام من كل وجه على ان لو قلنا ان عايشة
مفضلة على الكاملات المذكورة لا يبعد وان لم يبلغهن في الكمال
لان كمالهن كان من جهة محبة الله وسر يعني مع الله م جابر رضه
روى مسلم عنه قال لما قال عم من يصعد الثنية ثنية المرار
كان اول من صعد بها خيل من الخزرج ثم فتيان من الناس وكان
رجل قد ابتدضالة له فقال عم فكلكم مغفور له الا صاحب الجمل
الاحمر قاله على ثنية المرار هذا لفظ المص قال الراوي فاتيناه
فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي
احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي عم حيث
اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما في باله ق ابو هريرة رضه

اللهجة اللسان وقد تحرك يقال له فصيح اللهجة

اتفقا على الرواية عنه في الجنة السوداء شفاء من كل داء الا السام
تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الشونيز فيه دواء لكل داء
ق ابو هريرة رضه في كل كبد حرى اجر حرى على وزن فعل تانيث حران
وهما للمبالغة يعني في سقي كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد
الحرى حياة صاحبها لان كبده انما يكون حرى اذا فيه حيوة يعني في سقي
كل ذي روح وقيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع كالمرتد و
والكلب العقور وما في معناهما اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث
بعلامة م لكن المذكور في صحيح مسلم في كل كبد رطبة قال الشارح اراد
به الاحسان الى الحيوان سمي الحيوان ذا كبد رطبة لان الميت يجف
وكبده م جابر رضه روى مسلم عنه فيما سقت الانهار والغيم
اراد به المطر العشر وفيما سقي بالسانية وهي اسم للبعير الذي
يستقي به الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل
ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب العشر في كل ما اخرجته
الارض قليلا او كثيرا واخراج الحطب والحشيش من هذا الحكم
عرف بدليل آخر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قدر
حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق
كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث
ان حوضي لابعد ما بين ايلة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع و
غفار موالي ليس لهم مولى من الله ورسوله مر بيانه معنا
في الباب السابع في حديث الانصار ومزينة خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه يعني سيخرب الكعبة رجل من الحبشة كاني
ابصر بذلك الرجل كاني به اسود افحج افحج بخاء معجمة قبلها فاء
وبعد جيم تباعد ما بين الفخذين من ذوي الساقين وهو من صفات
اهل الحبش وهما منصوبان على الحالية من الضمير في به ولا

وقال المظهر

وقال المظهر عايد لان من الضمير المجرور وفتحا لانهما غير
منصرفين ووجه آخر ان يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده
كما قال صاحب الكشاف في قوله فقضيهن سبع سموات يقلعها حجرا
يجوز ان يكون ضميرا مبهما مفسرا بسبع سموات يقلعها حجرا
حجرا هذا استيناف الضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها الله
وقوله حجرا حجرا حال يعني متفرقا اجزاء م عقبة بن عامر رضه
روى مسلم عنه كفارة اليمين كفارة النذر يعني مثل كفارة اليمين
في كون واجب احد الاشياء الثلاثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي
حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل
مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر
عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء
يصوم ثلثة ايام متتابعات عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفريق
ق عبد الرحمن بن عوف رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي
عم خمسة وستون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري
بخمسة والباقي متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين
من الانصار فقالا يا عم هل تعرف ابا جهل سمعنا انه سب رسول الله عم
قلت فاشر لهما اليه فابتدراه فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى
النبي عم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال
هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله يعني
ابا جهل قاله لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعوذ بن عفراء
بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم انه عم اعطى سلبه
لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح احدهما قلنا يحتمل ان معاذ بن
عمرو هو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه لا يقال الامام مخير في السلب
يفعل فيه ما يشاء لانا نقول السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس
واما ما جاء في حديث آخر ان ابن مسعود جز رأسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك

الثالثة فيه بان يكون منهما الاشتمال والالقاء كالميت ومن ابن مسعود قطع
الراس ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كملك والذي نفسي بيده
ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنايم يوم خيبر
لم تصبها المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم تدخل ملك
الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها قاله لعبده له اي للنبي عم اسمه رفاعة
بكسر الراء وبالفاء ويقال مدعم قتل بوادي القرى وقد كان اصابه سهم في
غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة فقال له من خيبر يعني مرجعه
من غزوته م جابر ابن سمرة رضه روى مسلم عنه كم من عذق اي نخلة كم خبرية
للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة بكمالها ودر يدلي
التدلي النزول من العلق ويروى مذلل اي ذات اجتناؤه ومنه قوله تع وذللت
قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما قال عم هذا القول في حقه لقضية
جرت وهي ان يتيما خاصم اباه كتابة في نخلة فبكى الغلام فقال له النبي عم اعط
اياها فلك بها عذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح كذا
ثم قال للنبي عم ايكفل بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم
فاعطاها اليتيم فاخبره عم بعد موته موافقا لما قال له في حيوته م ابو ذر رضه
روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة المراد
باماتة الصلوة تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل ان
الامراء المقدمين تركوا الصلوة او قال يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا
شك من الراوي قلت فما تامرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها
معهم فصل فانها لك نافلة والاوقات التي يكره بعد صلوتها النوافل
كالصبح والعصر يكون مستثناة من هذه الحكم خ ابن عمر او عبد الله بن
عمرو وفي البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال قال عم
كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة
وهي ردي كل شيء من الناس قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة اي
اختلطت عهودهم وامانتهم يعني لا يكون مستقيمة بل كل يوم

ينقضون

ينقضون العهود ويعصون ربهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك
اصابعه يعني لا يعرف الخاين من الامين ولا البد من الفاجر المعين
قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع
ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتاخذ
يعني اقبل على امر نفسك ولحفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب
مفعول معه يعني اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة
على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر
على دفع الاشرار خ عمر رضه روى البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون
حالك اذا اخرجت على بناء المفعول من خيبر تغدو بك اي تسرع
والجملة حال من ضمير اخرجت قلوصك بفتح القاف وهي الناقة
الشابة ليلة بعد ليلة قاله لاحد بني ابي الحقيق بضم الحاء المهملة
وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر اي اخرجهم قهرا وعنفا الى
تيماء بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة من تحت وبالمد
اسم موضع وادي القرى بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبمد الحاء المهملة
من قرى الشام خ عقبة بن الحارث رضه روى البخاري عنه قيل ما
رواه عن النبي عم سبعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة
كيف اي كيف يكون معها وقد زعمت اي امراة السوداء ان قد ارضعتكما
الخطاب للعقبة وام يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني وقد
قالت المراة في حقها ان قد ارضعتكما دعها عنك هذا ابتداء
كلام وامر لعقبة بتركه ام يحيى وليس معقولا لقيل قاله لعين
تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت
امراة سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث
على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا
الحديث على تورع لثبوت الشبهة بقوله م انس رضه اتفقا
على الرواية عنه افلح قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح في الراس

كيف

وكسر وادر باعية وهي على وزن الثمانية السن التي بين الثنية و
الناب وهو يدعوهم اي الى الاسلام الواو فيه للحال قاله يوم احد
علقه البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف من مبتداء اسنادة
واحدا او اكثر واسنده مسلم م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لم للصلوة
اصله لما وهو للاستفهام بمعنى الانكار اي لم اتوضاء وكذا همزة ا
للصلوة يعني اتوضاء المصلوة وقيل لم اصلي باثبات الياء فاتو
ضاء وما فيه للاستفهام ايضا حذف الفها يعني لا اريد الصلوة
فيكون سببا لان اتوضاء ويروى اريد ان اصلي فاتوضاء
بهمزة الاستفهام في اريد بحذوفه حاصل معنى الكل ان الوضوء
الشرعي لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلاي شيء اتوضاء قاله
حين خرج من خلاء فاتي بطعام فقيل الا تتوضاء ق ابن عباس
رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم
لدعا لهم فيه اي في الحب بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم
عليه السلام وهذا اشارة الى قوله تع حكاية عن ابراهيم رب
اجعل هذا البلد آمنا وارزق اهله من الثمرات ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبي ليلة في بعض غزواته
فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع خشخشة اي صوت السلاح
السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال عم ما جاء بك
قال وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله
عم ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تع والله يعصمك من الناس
لما روي عنه عم كان يحرس احيانا فلما نزلت الآية قال انصرفوا فقد
عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو في موضع الاحتياط
وصلة احيه سعد فان قلت قوله تع والله يعصمك من الناس ليس فيه
ما ينافي قصد احترامه من الناس كما اخبر الله تع عن نصره واظهاره دينه
وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت

بخافة

بخافة ان يعدي عليه في نومه ولما نزلت الآية امر اصحابه بالانصراف
قوله تع والله يعصمك بخاصيته يفيد الاستمرار فينا قضم ابو قتادة
رضه روى مسلم عنه متى كان هذا مسيرك مني بالنصب على الظرفية يعني
كان هذا الدعم من ميلي بعدة سيري قاله لابي قتادة سمر الليلة التعريس
حين دعمه نائمة يعني اتاه من ميله عم بالنوم تقدم بيانه في اوايل الباب
التاسع في حديث حفظك الله ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة انما
قال لهم كذا لانهم جاؤا طايعين او بالوفد شك من الراوي غير خزايا
بالنصب حال من القوم والعامل فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزايان ولا ندامى
جمع نرمان اي ولا نادمين في مجيئهم قاله لوفد عبد القيس وهو لقب قبيلة
ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة
من قبايل العرب ق ابو قتادة الحارث ربعي رضه اتفقا على الرواية عنه
مستريح او مستراح منه قاله لما راى جنازة فكانه عم قال امر الميتين
هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المستريح وما المستراح منه قال العبد
المؤمن يستريح من نصيب الدنيا اي تعبها لانها سجن المؤمن والعبد
الفاجر يستريح منه العبادة اي من اذاه حين فعل منكما اذا منعوه
اذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلاء والشجر والدواب واذاهن من جهة
ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينتقص اغذيتهم فاذا ماتوا ارتفع ذلك
فيستريحون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه مطل الغني ظلم
يعني تاخير ما يجب عليه من دين العباد ظلم للدائن قيل هذا اذا طلبه
ولم يعطه واما حرمة المطل قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من الغني
هو التمكن من الاداء فمن يتمكن منه لعيبة ماله او لغير ذلك جازة التا خير
فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها
اي جعل تابعا للغير لطلب الحق على ملي بالهمزة على وزن فعيل وهو
الغني فليتبع بفتح الباء الموحدة او بكسرها وتشديد التاء قبلها يعني

اذا احيل بالدين الذي له على موسر فليقبل احدكم الحوالة وهذا الامر للندب
الفاء في فاذا اتبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعني اذا كان
مطل الغني مظلما فليقبل احدكم الحوالة على غني لانه ان كان مسلما
فالظاهر من حاله ان يحترز عنه دالا فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه
ياخذ حقه من الغني قهرا فلا يضيع حقه م جابر رضه معاذ الله اي اعوذ
بالله عوذا من ان يتحدث الناس اني اقتل اصحابي قاله لما قال عمر
دعني اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال يا محمد اعدل حين كان
يقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم
يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام في الباب
الثاني في حديث ان من ضرضني هذا رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند
جابر م سليمان بن عامر الضبي رضه روى مسلم عنه مع الغلام اي مع
ولادته عقيقة وهي الشاة المذبوحة للمولود يذبح في اليوم السابع
وكذا يسمى المولود فيه وان لم يكن ففي اربع عشرة وان لم يكن ففي
احد وعشرين كذا روي عن عايشة وقال طيبي العقيقة اسم الشعر
الصبي اذا ولد سميت الشاة التي يذبح عند حلقها عقيقة مجازا
فاهرقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى هذان الحكمان مترتبان على
المقرون مع الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حين يترب
عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذن وهو ازالة الشعر
قيل المراد باماطة الاذن غسل الولد وازالة النجاسة عنه وقيل
المراد بها الختان لكن الوجه ما سمعت اولا قال مالك سوى بين
الغلام والجارية في العقيقة لهذا الحديث ولما روي انه عم عق عن
بشاة واحدة وقال الشافعي لا يسوى لقوله عم يذبح عن الغلام شاتان
وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده
عقيقة فمات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيمة وسنة عند الشافعي و

مستحبة

مطلب في بيان عقيقة

مستحبة عند ابي حنيفة لقوله عم من ولد له مولود فاحب ان ينسك
فليفعل م كعب بن مالك رضه روى مسلم عنه معقبات اي كلمات
يقال عقيب الصلوة والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما
قبله وهي مبتداء لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة اي
عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر
المبتداء وثلث وثلثون تحميدة واربع ثلث وثلثون تكبيرة خ
المسور بن مخرمة رضه روى البخاري عنه متى ما تروني اي تروني وهم
الذي استولوا على هوازن واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى
الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استانيت بهم اي
جعلتهم مترقبين قاله لوفد هوازن حين جاؤه مسلمين فسالوه
ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم مر توضيحه في الباب الثاني في حديث
ان الاندري من اذن منكم خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه مفاتيح
الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه
شبه الغيب بالجزئيات المستوفية بالافعال واثبت لها مفاتيح
على سبيل التخييل المراد به ان الله هو المتوصل الى ما في المخازن
وغيره لا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله
والغد مع قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق
الاولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر او الانثى الا الله
وما يعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تعلم نفس باي ارض تموت
ولا يدري احد متى يجيء المطر فان قلت لم عد هذه الخمسة وكل المغيبات
لا يعلمها الا الله قلت بلى لكن تعداده عم لان من شانهم في الجاهلية
الاهتمام بهذه الاشياء وبان قالوا متى يوم القيمة متى ينزل المطر وما تلد
خليلتي واي شيء يصيبني غدا من الخير والشر واين يكون وفاتي
وكان اهل الجاهلية يسالون المنجمين عنها فاعلمهم انهم يعلمونها
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اشد امتي لي حبا نصب على التمييز

تقديم لي للاختصاص ناس يكونون بعدك يود احدهم لو رآني باهله
وماله اي يبذل اهله مفعول يود محذوف معنى يتمنى احدهم بذل اهله
وماله لرؤية النبي عم خذف مفعول يود لدلالة لو اراد بني باهله عليه
وقيل لو هنا بمعنى ان المصدرية ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية
من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله هل يشتم الرجل والديه
قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي شتم المسبوب ابا
الشاتم ويسب امه فيسب امه اي شتم المسبوب ام الشاتم فا 13
كان شتم الوالدين بالتسبيب من الكبائر فالشتم بالتصريح كيف
يكون م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من خير معاش الناس لهم
رجل اي معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة
هو اللجام في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر
فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا يكون عند الخوف من العدو او
فزعة بالفتحات والعين المهملة مرة من الفزع بمعنى الخوف ويجيء
بمعنى الاستغاثة والثاني هو المراد هنا طار عليه اي على متن فرسه
وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل اي قتل العدو والموت مظانه
بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون
يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت قيل وحد الضمير في مظانه لان
القتل بمعنى المقتول وهو والموت شيء واحد والاوجه ان يرجع الضمير
الى الاقرب وحكم الابعد يعرف منه كما قيل في قوله تع والذين يكنزون
الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع الى الفضة اكتفى
بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل او الموت فحينئذ توحيد
الضمير على القياس ورجل في غنيمة تصغير غنم اي في قطعة
من الغنم في رأس شعفة بفتح الشين المعجمة وعين مهملة والفاء رأس
جبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة
ويؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني يفر من الناس وفتنتهم ويسكن رأس

جبل

جبل او واد يا ويقضي حقوق الله فيه حتى يأتيه اليقين اي الموت سمي به
لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا خير الجملة حال من مفعول
تأتيه يعني يموت سالما من الناس ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه
من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون
الهاء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه قيل كل من
يملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشي ومصر
بفرعون عظيم الروم انما قاله كذا ليكون عاملا بقوله تع فقولا له قولا لينا
ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره عم ينبغي ان يكون بتولية
وهو معزول بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك
بدعاية الاسلام وهو مصدر بمعنى الدعوة كالبداية ويروى بداعية
الاسلام مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التي يدعو اليها الناس
اسلم تسلم بفتح التاء من السلامة اي تسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب
في الآخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجر الكونك من اهل الكتاب
واجر الايمانك قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع
الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا ومرة في الآخرة وان تولى يعرض اي
عن الايمان فان عليك اثم الاريسيين جمع اريسي بتشديد الياء
منسوب الى الاريس وهو الزارع يؤيده ما جاء في رواية اخرى فعليك
اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه ويا
اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الله ولا نشرك به
شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني وما بيننا وقوله
فقولوا ولا يتخذ بعضنا اربابا من دون الله فان تولوا اي لا تتخذوه
مخلوقا مخلوقا الها قوله تع الا نعبد الى قوله من دون الله بيان الكلمة
فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا اي ايها اهل
الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء في الخبر الصحيح ان هرقل سأل
عن حال النبي عم وعرفها ممن جاء بكتابه فقال لو كنت اقبلت قدميه

اعلموا

لمعرفته صدق النبي عم بعلامته المعلومة له من الكتب القديم لكن
خاف عن ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه
للاسلام كما وفق النجاشي وما زال عنه الرياسة م حذيفة روي اسلم
عنه منهن ثلث لا يكدن يذرن شيئا يعني تصل كل مكان روي انه عم
سئل عن الثلث فقال الترك والدجال وياجوج وماجوج ومنهن فتن
كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن تغير بضمائر
منهن ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ناركم جزء من سبعين
جزءا من نار جهنم هذا بيان لاجزاء جهنم وكميتها يعني لو جمع حطب الدنيا
فاوقد حتى صار نارا لكان جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا والله
يا رسول الله ان كانت لكافية ان تحفظه يعني ان نار الدنيا بعينها نار
جهنم لكانت كافية في الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت عليهن
يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها
يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان
لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها
في الكيف زاد البخاري ناركم هذه التي يوقد ابن آدم ق ام حرام
بنت ملحان رض اتفقا على الرواية عنها قلت يا نبي الله عم يوما
فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله
فقال عم ناس من امتي عرضوا علي اي في المنام غزاة في سبيل الله
يركبون ثبج هذا البحر وهو بثاء مثلثة ثم باء موحدة مفتوحتين
ثم جيم بمعنى وسط ملوكا على الاسرة جمع السرير او مثل الملوك على الا
سرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعتها
لهم شبه سفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مثابرا بالجلوس
على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الاخرة ضحك عم
كان لسروره بكونها امته بعده قائمة بالجهاد حق في البحر قالت
ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها
حكى

حكى ان دعاءه عم استجيب فركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة
عثمان فتوفيت ودفنت هناك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه قال لما نزلت قوله تع اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم
ولم يشك نبينا عم فقال عم نحن احق بالشك من ابراهيم
اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن
ليطمئن قلبي اراد عم به ان ما صدر من ابراهيم لم يكن شكا بل كان
طلبا لمزيد العلم وان احق به لاني مامور بذلك كما قال تع وقل رب
زدني علما اطلاع الشك بطريق المشاكلة وقال الامام المزني معناه
لو كان الشك يتطرق اليه لكنت احق به من ابراهيم وقد علمتم اني لم
اشك فاعلموا انه كذلك وانما رجع ابراهيم على نفسه تواضعا
او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم وانما سؤال ابراهيم
فلما ترقى من علم اليقين الى عين اليقين او لانه لما اجتمع على المستر
كين بان ربه تع يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر لديه عيانا
ويكرم الله لوطا وفيها اشارة الى وقوع تقصير منهم بيانه ان قوم لوط
لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد يعني
لو كان لها قوة في نفسي او التجيء الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي
فاشار نبينا عم الى تقصير لوط في هذا القول بقوله عم لقد كان يأوي
الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعل ذكره عم هذا القول
عقيب قول ابراهيم لان كلا القولين وقعا في صورة تقصير وغفلة
عن قدرة الله ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي
اي داعي الملك وهو الذي اتى اليه ليخرجه من السجن ولما قلت ما بال
النسوة اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس خبرا عن نبينا عم
بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال
بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولم
ينظر اليه بعين مسكوك وبل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك مما

انه لم يترك الوسايط ولم فوض كل ما اتاه الى الله او من جهة انه كان
رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله يا صاحبي السجن ءارباب
متفرقون خير ءام الله الواحد القهار ولم يكن له طريق الى دعوة غريب
مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق الله
وهو دعوة الملك فقال نبيتنا عم لو كنت مكانه لوصلت الى دعوة
الملك لوجوب تقديم حق الله م ابو ذر رضه روى مسلم عنه نورا انا
اراه قاله لحين ساله هل رايت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف في
روايته في تلك الليلة وفي الحديث دليل للفريقين على اختلاف الروايتين
لانه روي انى بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما
على سبيل الانكار وروي اني بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين و
يكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور
على الله الا ان النور من جملة الاجسام واولوا الحديث بان معناه
حجابه النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره
وهذا المعنى صادق على الله تع وقد روي الا ان الشرك باطلاقه خ
ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه
الى النار قال الهروي ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها
قيل قاله عم حين اخذ قريش عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر
فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيدين قتلا في الاسلام وكانوا يعذبون
عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام
الذي سبب الجنة ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه وبحك ان
الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم قالت فتعطي صدقتها
يعني فهل تعطي الحقوق الواجبة فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفي الصحاح
منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم ترد ما عليك قال نعم قال فتحلبها
يوم وردها يعني هل تحلبها يوما فيه ترد الماء وتعطي لبنها الذين يردون الماء
قال نعم قال فاعمل من وراء البحار جمع البحيرة وهي القرية يعني اذا كان هذا

صنيعك

صنيعك فالزم ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا تحرم اجر
البحرة فان الله ان يترك بكسر التاء المثناة فوق اي ان ينقصك من
عملك شيا وهو بدل من كاف يترك بدل اشتمال قاله لاعرابي ساله
عن الهجرة اي عن هجرة نفسه فقط بان يترك اهله وماله ويلازم
المدينة فخاف عم ان لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبيه فقال فاعمل
من وراء البحار ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه وبحك قطعت
عنق صاحبك ويحك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان
القيته في العجب قاله مرارا لرجل بالغ في مدح صاحبه عنده عم ق المسور
بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما وقيل انه مسور بن مخرمة
المسور بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الخشب الذي يسعر به النار
اي يهيج لو سعى له احد يعني ابا بصير تفسير لضمير له يعني لو كان لابي بصير صاحب
وناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرفه ان لا يرجع الى مكة لاداته اليهم وهذا
انسب لسياق الحديث تقدم صفته في الباب السادس في حديث القدر اي
زغر م جابر رضه روى مسلم عنه ويلك من يعدل اذا لم اعدل قاله لرجل قال يا
محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه من خيبر لقد خبت وخسرت
ان لم اكن اعدل روي بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح
فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اتباعي والتابع لمن
لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ويل
للاعقاب جمع العقب بالكسر وهو مؤخر القدم من النار قاله حين
راى هم متوضاء الصلوة مستعجلين واعقابهم يلوح لم يصبها
الماء يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان
العقب تمحص بالعذاب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ويل
للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب
وهذا في المعنى على نحو ما تقدم ق زينب بنت جحش رضه اتفقا على الرواية
عنها قالت خرج النبي عم يوم فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله

ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج جيش يقاتل العرب
قيل اراد به الفتن الواقعة في العرب اولها قتل عثمان واستمرت
الى هذا الآن فيفتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج وهما طائفتان
كافران من الترك والمراد من ردمهم السد الذي بناه ذو
القرنين على وجههم كيلا يخرجوا من موضعهم مثل هذه وحلق
باصبعيه الابهام والتي تليها اي جعلهما حلقة وهذا اخبار
عن اشارته عم يعني لم يكن وذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم
وقد انفتحت فيه هذه المقدار وانفتاحها من علامات القيامة
فاذا اتسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول
الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا
م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال قال رسول يخرج الدجال فيتوجه
جرمة رجل من المؤمنين فاذا راه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذي
ذكره رسول الله فيامر به الدجال ويضرب ويشج فيقول اكما من بي
فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فينشر بالمناشر من مفرقه
ثم يمشي الدجال بين قطعتين ثم يقول له قم فيستوي قايما ثم يقول
له اكما من بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة بكذبك فيقذفه الى
الناس فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي في الجنة قال
عم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني الرجل الذي
يجادل الدجال خ ابن مسعود رضه روى البخاري عنه هذا الانسان
وهذا اجله محيط به او قد احاط به شك من الراوي وهذا الذي هو
خارج امله يعني هذا الخط الذي هو خارج من خط مربع امل الانسان
هو نظرة انه يصل الى الامل قبل الاجل وظنه انه يصل الاجل اقرب اليه
من الامل بموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطوط الصغار الاعراض
جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض الانسان من مرض ونحوه فان
اخطاءه هذا انهسته هذا النهش بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الفم

وصل اليه
سنان

وان اخطاءه هذا انهسته هذا يعني ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل
اليه بعض آخر قال حين خط خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخطوطا
لها بضم الخاء جمع خط صغارا الى هذا الذي في وسط ق عايشة رضه اتفقا
على الرواية عنها هذا الجمال بالكسر مصدر حمل الاداة به حمل اللبن لبناء المسجد
للرجال خيبر بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خيبر بيانه ان يهود خيبر اذا
جزوا التمر يحمله الاعراب على ان يكون عدل لمن حمل وعدل لمالك التمر وكان
هذا الحمل مشهورا عندهم بالنفع فبين عم بقوله هذا ابر ربنا بالنصب
على حذف حرف النداء واظهر ان حمل اللبن لبناء المسجد ليس كحمل خيبر
في النفع بل هو ابر وانفع في الآخرة كان يتمثل به ان يضرب به مثلا لهم عند
نقله اللبن في بناء مسجده ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها هذا الدثاء
الله المنزل قاله حين بركت ناقته اي ناخته عند موضع مسجده خ ابن عباس
رضه روى البخاري عنه هذا جبرئيل آخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب اي التهيا
قاله يوم بدر م العباس ابن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه هذا حين حمي الوطيس
بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اي التنور يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال و
حين بالفتح ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع خبره
قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ق بسر
بن مخرمة ومروان ابن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما هذا فلان رجل من قوم
يعظمون البدن فابعثوها له اي البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر
عن النبي عم في زمن الحديبية بيانه ما روي ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن
مسعود ليرى حال النبي عم واصحابه فلما راى احوالهم ورجع قال يا قوم والله
لقد وفدت على الملوك ما رايت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله لا تنخم نخامة
الا وقعت في كف رجل فدلك بها فقال رجل من كنانة دعوني آته فلما اشرف
على النبي عم واصحابه قال عم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن
فابعثوها له فاستقبله الناس فلما راى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي
لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رايت البدن

حفص

قد قلدت واشعرت فما ادري ان يصدوا عن البيت فقام رجل يقال له
مكرز بن حفص فقال دعوني آته فقالوا آته فلما اشرف عليهم قال النبي
عم هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي عم فبينما ان يكلمه
جاء سهيل بن عمرو فقال عم سهل لكم من امركم فجاء فقال يا ت الكتب
بيننا وبينكم كتابا فدعي النبي عم الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم
يعني رجلا من كنانة هذا تفسير من المص لفلان قال يوم الحديبية لكفار
قريش الجملة صفة رجلا دعوني آته بمد الهمزة نفس متكلم من الاتيان
يعني النبي عم هذا تفسير لضمير آته فلما اشرف عليه اي ظهر فلك الرجل
على النبي عم قال اي النبي عم الحديث وهو قوله هذا فلان الى آخره وكان قال لهم
اي مكرز لكفار قريش ايضا اي كرجل من كنانة دعوني آته ق معاوية بن ابي
سفيان رضه اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم
صيامه يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعده قاله حين انتسخ
فرضيته بشهر رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن
احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
هذه صدقات قومي اراد بها الصدقة قال المرضية يعني بني تميم انما
اضافهم الى نفسه لان تميما هو ابن مر ومر يصل نسبه الى مضر وهو
من ولد اسمعيل عم وفيه منقبة لهم خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه
هذه وهذه سواء يعني في الدية يعني الحنصر والابهام تفسير لهذه وهذه
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه هلاك امتي ويروى هلكة امتي بفتح اللام
بمعنى الهلاك على يدي غلمة جمع غلام وفي بعض النسخ اغيلمة وهو تصغير
اغلمة لكن قال الجوهري لم يرد في جمعه اغلمة من قريش تقدم بيانه في الباب
الثامن في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه هلا اخذتم اهابها وهو الجلد الغير المذبوغ فدبغتموه فا
تنتفعتم به يعني شاة ميمونة ميتة هذا تفسير للضمير في اهابها ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه هم كمثل امتي على الدجال يعني بني تميم ق ابو ذر رضه

اتفقا

ابو بني تميم

اتفقا على الرواية عنه هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت يا رسول الله فداك
ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا من بين يديه
ومن خلفه وعن شماله تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الاكثرين هم
الاقلون وقليل ما هم ما زائدة ومفيدة الابهام وهي معنى التعجب من قلتهم
كذا ذكره ابو البقاء في قوله تع وقليل ما هم وهم مبتداء وقليل خبره ما من صا
حب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم
ما كانت واسمنه تنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها كلما نفدت اخراها
اي مر عليه بما ملكت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه
في الباب الخامس في حديث ما من صاحب ابل لا يفعل فيه حقها خ ابو هر
يرة رضه روى البخاري عنه قال كنت احمل مع النبي عم اداوة الوضوء
فبينما ان اتبعه قال ابغني حجارا استنفض بها ولا تاتني بعظم ولا روث
فقلت ما بال العظم والروث قال هما من طعام الجن فانه اتاني وفد جن
نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء الموحدة بين الياء بين اسم
بلد بديار بكر ونعم الجن فسالوني الزاد فدعوت الله ان لا يمر بعظم ولا
روث الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام
الجن ولهذا يستنجى به والمشهور من العلماء ان الروث نجاستها ولا تنافي
في اجتماعهما وانا اول الحديث يدل على ان نفسهما مطعومان وآخره يدل
على ان المطعوم ما وجد عليهما فيحمل اول الحديث على المجاز بجعلهما من طعام
لكونهما سببا له ويؤيد آخر الحديث ما روي ان الجن طلبوا من النبي عم م
زادا فجعل عم العظم دارا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما
جعله الله كما لم يؤكل منه لحم وكذا دوابهم يجد من الروث شعيرا
تبنا باعتبار اصله قاله له حين قال له لا تاتني بعظم ولا روث فقال
ما بال العظم والروث م ابو عبيدة بن الجراح رضه قال صاحب التحفة
لم يخرج له في الصحيحين روى هذا الحديث لكن وجدت في صحيح مسلم
وجامع الاصول وغيرهما جابرا ومن ابي عبيدة والله اعلم قال جابر

بعثنا النبي عم ونحن ثلثمائة لنرصد عير القريش وامر علينا ابا
عبيدة فزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة
يعطينا تمرة فنمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء
فيكفينا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه
فاذا هي دابة فاقمنا عليه شهرا ونحن ثلثمائة حتى سمنا فقعد منا ثلثة
عشر رجلا في نقرة عينها ثم قوينا المدينة اتينا رسول الله عم
فذكرنا ذلك له فقال عم هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من
لحمه شيء فتطعمونا انما طلب النبي عم من لحمه ليأكله مبالغة
في تطييب نفوسهم في حله او انه عم قصد التبرك به لكونه طعمة
من الله فارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاكل قال في حوت ميت رماه البحر وماث في البر وذلك
جائز اكله قال الصفاقسي مؤلف هذا الكتاب حقق الله بسلطانه
آماله وصدق برهانه اقوال اخذت منه ليلة احد الحادية عشر
من شهر ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين والاول صفة واضافته الى
الاول غلط قال الجوهري لا يقال فيه الا شهر ربيع الاول وشهر
ربيع الآخر ليمتاز عن الربيعين في الازمنة والربيع الاول منهما
هو الفصل الذي يأتي فيه الكمأة والنور والربيع الثاني هو الفصل
الذي يدرك فيه الثمار سنة اثنين وعشرين وستمائة وقلت
اللهم ارني الليلة نبيك محمدا صلى الله عليه وسلم في المنام فانك
تعلم اشتياقي اليه فرايت بعد هجعة بفتح الهاء وهي النوم الخفيفة
من الليل كاني والنبي صلى الله عليه وسلم في مشربة بفتح الراء
ضمها الغرفة ونفر من اصحابي اسفل منا عند درج المشربة الدرج
بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق فقلت يا رسول الله ما نقول
في حوت ميت رماه البحر اكله فهو فقال وهو تبسم الى الواو
فيه للحال نعم فقلت يا رسول الله وانا اشير الى من اسفل الدرج فقل يا رسول الله
لاصحابي

لاصحابي اي هذا الحديث فانهم لا يصدقونني فقال لقد سمتني وعابوني فقلت
كيف يا رسول الله فقال كلاما ليس يحضرني لفظه وانما معناه تحرصت
قولي على من لا يقبله ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليلة
وانا اعوذ بالله ان اعرض حديثه اي حديث رسوله بعد ليكتبن هذه الآية الذين
يحكمونه اي يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم اي في امر الذي اختلف
واختلط ثم لا يجدون في انفسهم حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا مما قضى
اي من حكم النبي عم وما فيه مصدرية ويسلموا تسليما اي ينقادون
حكمه انقيادا لا شبهة فيه واصلح على رسله وانبيائه وسلم تسليما ق
العباس بن عبد المطلب رضه اتفقا على الرواية عنه قال قلت يا رسول الله هل
نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك قال نعم هو في ضحضاح من النار
وهو بضادين معجمتين وحاءين مهملتين ما يبلغ الكعبين من الماء
فاستعاره النبي عم للنار وفي رواية اخرى لمسلم قال عم نعم فوجدته
في غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح ولولا انا في الدرك اي في الطبق
الاسفل من النار يعني ابا طالب وفي الحديث ان الكافر يخفف عنه العذاب
بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه قال دخل النبي عم على عايشة فقربت اليه خبزا وتمرا فقا
ل عم الم ار برمة تفور فيها لحم قالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة
وانت لا تاكل الصدقة فقال عم هو لها صدقة ولنا هدية يعني لما تصدق
به على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمي رضه روى مسلم عنه هي رخصة من الله الغير
رابعة الى الافطار انه لتاتيني الخبر فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم
فلا جناح عليه قال له حين قال يا رسول الله اجد بي قوة على الصيام في السفر فهل
علي جناح قال الراوي ان الافطار في السفر في رمضان رخصة اسقاط قال انه
هل يأثم اذا صام فبين عم انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام م ابو بكرة
رضه روى مسلم عنه هي ما بين ان يجلس الامام المراد به جلوس الخطيب
بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعد المنبر الى ان تقضى الصلوة

اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان يجلس وبين ان يقضي الصلوة
لان بين يقتضي طرفي الزمان الا انه اتى بالى اشارة الى ان جميع الزمان
المبتداء من الجلوس الى اداء الصلوة تلك الساعة الشريفة يعني
ساعة الجمعة اراد بها التي يستجاب فيها الدعاء لما روي ان النبي
عم قال ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسال الله فيها خيرا الا
اعطاه اياه اختلف في تلك الساعة قيل هي آخر ساعة من يوم الجمعة
وقيل هي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضي ورد في كل منهما
اثار لكن الصحيح ما ذكر في هذا الحديث خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه يمين الله ملآى على وزن فعلى ثانث ملأ ان كنى به عن كثرة عطاء
الله وجزالته خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادة لانها مظنة
العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله لا تغيضها نفقة اي لا ينقصها انفاق
واعطاء رزق لمخلوقاته لقدرته على ايجاد المعدوم ثم كنى عن كثرته ثانيا
بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد خبر
او صفة نفقة والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد
السيلان وفيه اشارة الى علوه تع لان السح انما يكون من عال والى انه لا
مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل
والنهار منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لا تغيضها وسحاء ارايتم
ما انفق ما مصدرية اي اتعلمون انفاق الله منذ خلق السموات والارض
فانه الضمير للانفاق لم يغض ما في يمينه ما هذه موصولة وهي مع صلتها
مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش
قبل خلق السموات والارض الا الماء والى ان جوده تع لا نهاية له ولا مصرف
وبيده الاخرى القبض وفي الصحاح الجوهري القبض والاسراع او القبض
بالفاء شك من الراوي يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض
في الباب الثاني في حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية يصدقك عليه صاحبك

في اول الصحيفة اليسرى في الورق الرابع عشر في اول الباب الثاني

تقدم

في الصحيفة اليسرى في الورق الثاني عشر من اول الباب

تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين على نية المستحلف
الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي اخبر بها رسول الله
عليه وسلم عن ربه جل جلاله الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه
بالهام او بالمنام فاخبر عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن
مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا لما قال فاذا قرأناه فاتبع
قرآنه يعني اذا انزلنا عليك القرآن وقرأه جبرئيل عليك
فاحفظه وعلمه الناس خ انس رضه روى البخاري عنه اذا
ابتليت عبدي بحبيبتيه اي بذهاب بصر عينيه ثم صبر عوضته
عنهما الجنة خ ابو هريرة رضه اذا احب العبد لقائي احببت
لقائه واذا كره لقائي كرهت لقائه تقدم بيانه في الباب الاول في
حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر يعني طلب القربة مني باخلاص
في الطاعة تلقيته بذراع التلقي من الله من المتاب بها يعني
يجازي الله عبده في عمله اضعاف ما يتقرب اليه الثواب تلقيا منها
فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة يجوزى بمثلها لان الذراع بذراع
وقد تقرر بالآية ان الحسنة تجازى بعشر امثالها فكيف الجمع
قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر
لبيان اسراع الله تع على تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقاني
بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جئته باسرع اي من تلقيه بان
يكون بجلبة تع مقدار باعين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا تم
عبدي بتشديد الميم اي قصد بسيئة فلا تكتبوها يعني اقول لملائكة
الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها سيئة
اي اثما واحدا والحال ان وراءه محا عفو الله واذا هم بحسنة
فلم يعملها فاكتبوها لخطاب لملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها
عشرا يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير مملولة

الاولى ان يقول لان نظمه مشكل كذا الادب في حق القرآن الكريم

تقدم بيانه الحديث في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي
ع ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه احدث لعباد الصالحين
ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم
في الجنة مصداقه قوله تع فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين
جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انا اغنى
الشركاء عن الشرك يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه
شركة لغيري وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من غير ان
يكون في المضاف اليه شيء مما يكون في المضاف كما في قوله تع اصحاب
الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خيرية في مستقر اصحاب النار
ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء
استغناء وذلك لانهم قد يثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات
والاحتياج في بعضها والله تع مستغن عنه في جميع الاوقات من
عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه بفتح الكاف اي مع شركه
والضمير في تركته لمن يعني ان المرائي في طاعته اثم لا ثواب له فيها قيل
الشرك على ثلثة اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله ويليه
اعتقاد شريك لله تع في الفعل كقول بعض العباد خالق الخير افعالهم
الاختيارية ويليه الاشراك في عبادة الله وهو الرياء في الحديث
قال الشيخ الامام الغزالي يوجد اذا كان مع الرياء قصد الثواب
ايضا فالذي تظنه والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن
ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان او
يكون قصد الرياء اوجح قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح في اوله
لم يضره فساد بعده ولم يحبطه شيء دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله
العبد من اوله ليراءى به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل
السنة والجماعة لقوله تع خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان
الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يجز اختلاطها

واجتماعها

واجتماعها ع ابو هريرة رضه انا عند ظن عبدي بي قال شارح الظن
هنا بمعنى اليقين كما في قوله تع الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فمعنى
يوقنون معنى ان اعتقد عبدي اني مجيب له الدعوات اجبت له وان اعتقد
اني غفور غفرت له يؤيده ما جاء في الحديث ان رجلين كانا متساويين
في العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما في الدرجات العالية فيقول
صاحبه يا رب له رفعة علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول
الله انه كان يسألني الدرجات العالية وانت كنت تسألني النجاة من
فاعطيت كل عبد سؤاله ولذلك قال النبي عم سلوا الله الدرجات العلى
فانما تسألون كريما وقال القاضي وفي لفظه اشارة الى ان رجاء المغفرة
ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصي يكون موهوما
لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء
على العفو كقوله عم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا
مع عبدي اذا ذكرني اراد به بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية
بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله خ ابو هريرة رضه روى البخا
ري عنه ان الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله انه لم يعبد به احد غير الله
وقيل سببها ان الصوم يعبد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها
ان الصوم يختص بالقمدية لانها هي التنزه عن الغذاء والتلزم عن
الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله تع ناقة الله
وانا اجزي به اي بالصوم لم يذكر ماذا يجزي مع ان جزاء كل العبادات
منه تع اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى
ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كان عبادة صفة من
صفات الله فجزاؤه هو الله وفذا بلسان اهل الذوق كما تع من وجد
في رحله فهو جزاؤه وقال الشريف ابو الحسين المهدانى خص الله الصوم
لنفسه لسلم من ان ياخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن
عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج الله له ديوان صومه فيجزيه على ذلك

الثار

بما يطلب في بعد انا عند ظن عبدي بي

م انس رضه روى مسلم عنه ان امتك لا يزالون يقولون ما كذا ما كذا كرره
للتاكيد ما هنا بمعنى من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال النووي هكذا
في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون فكلاهما صحيحان واثبات النون
مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا
اي هذا الكلام الله خلق الخلق هذه الجملة بيان لهذا او يقال الله خلق
بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق
جاء في حديث آخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان ذلك شيطان
فليستعذ بالله منه فليقل امنت بالله ورسوله م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ان للصائم فرحتان الفرحة فعلة للمرة من الفرح اذا افطر
فرح لوصوله الى تمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او لوصوله الى الطعام
والشراب يشعر به قوله عم اذا افطر الصائم ذهب الظماء وابتلت
العروق واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات العلى قال الشيخ الكلا
بجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن
جميع لذات المحرمة ايام عمره فيفرح في ذلك يوم فاذا غربت شمس حيوته
افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال عم تحفة المؤمن الموت خ
ابو ذر رضه روى البخاري عنه اني حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور
متعلق بحرمت الظلم هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا
محال في حق الله تع لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له حدا ولا
يجاوزه فالمعنى تقدس وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن
في حقهم لكن الله تع منعهم عنه الا فلا تظالموا الاحرف تنبيه تظالموا بفتح
التاء اصله تتظالموا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اين المتحابون بجلالي
اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحاب بينهم لاجل رضائي لا لاجل
اغراض الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل
ان يكون الباء للقسم واليوم ظرف لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في
حديث آخر المتحابون في جلالي معنى اظلهم في ظلي ارحمهم من حوادث

الموقف

الموقف راحة من استظل وقد جاء في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني
ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل
من اليوم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم
القيمة الخصم مصدر خصم وصف الذات به للمبالغة رجل اعطى بي على
بناء الفاعل يعني اعطى الامان باسمي بان يقول للمستجير لك ذمة الله
وعهده او معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض عهده
بلا نقض صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى
يعني منافعه ولم يعطه اجره خص هذا الثلثة بالذكر تشديدا عليهم
والا فالله تع خصم لغيرهم من الظالمين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سال اراد بالصلوة
القراءة لانها جزء لها وقد يطلق كل منهما على الآخر مجازا كما
قال تع ولا تجهر بصلوتك اي بقراءتك وقال ان قرآن الفجر كان مشهودا
يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث
فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي وقال الرحمن
الرحيم قال الله اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين
عبدي واذا اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين
عبدي ولعبدي ما سال واذا اهدنا الصراط المستقيم
الى آخره قال هذا لعبدي ولعبدي ما سال فيكون هذا للعبد
خاصة اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين بمعنى ان بعضها
دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى آخر السورة والنصف هنا
بمعنى البعض لا انها منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر
وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع آيات ثلث ثناء من قوله
الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء ومسئلة من قوله اهدنا
الصراط المستقيم الى آخرها والآية المتوسطة نصفها دعاء
ونصفها ثناء لكن هذا التاويل انما يستقيم على مذهب

من لم يجعله التسمية كما هنا آية وفي قوله تع ولعبدي ما سأل
بشارة عظيمة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه كذبني
ابن آدم اي نسبني الى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن
التكذيب لايقا به بل كان خطاء وشتمني الشتم موصوف الغير
بما فيه نقص اي حقير وازدراء ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه
اياي فقوله لن يعيدنا كما بدأنا يعني لن يحييني الله بعد
موتي كما خلقني وليس اول الخلق باهون علي اي باسهل الجملة
للحال والعامل فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة
الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل
ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي
ليس اول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر من اعادته اي من
اعادة المخلوق بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا
مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قوانا ليس
من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله فلا سهولة له في شيء
ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانما صار هذا
شتما لان التولد هو انفصال الجزء عن كل بحيث ينمو وهذا
انما يكون في المركب فكل مركب يحتاج اولا الى الحكمة من التولد
استحفاظ النوع عند فناء الآباء وتعالى الله عما لا يليق به فان قلت
قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لانه تع اخبر انه لا ولد له وقوله
لن يعيدنا شتم ايضا لانه نسبة الى العجز فلم خص احدهما بالشتم
والآخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة نفي صفة كما قال واتخاذ الولد
اثبات صفة نقصان له والشتم اخص من التكذيب ولذلك نفى الله
عنه بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اي المتفرد بصفات الكمال من
البقاء والتنزه وغيرهما الواو فيه للحال الصمد بمعنى مصمود يعني
المقصود اليه في كل الحوائج الذي لم يلد هذا نفي للتشبيه والمجانسة

ولم يولد

ولم يولد هذا وصف بالقدم والازلية ولم يكن له كفوا احد هذا تقرير
لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال
قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد يكون حادثا والحادث لا يكون
كفوا للقديم م عياض بن حمار بالعين المهملة وبعدها ياء مثناة
تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قيل ما رواه
عن النبي وهم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بواحد كل مال نحلته
اي اعطيته وملكته عبدا حلال يعني يحل له الا انهى الله عنه وليس
لاحد ان يحرمه عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار برأيهم من تحريم
البحيرة والسائبة وغيرهما واني خلقت عبادي حنفاء كلهم اي
مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله عم كل مولود يولد على الفترة
فانهم اتتهم يعني اتى بعضهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم
عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت اي الشياطين عليهم
ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها وامرتهم اي الشياطين العباد
ان يشركوا بي ما لم انزل به اي بشركه سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك
بالله لم يكن لاحد فيه حجة قيل هو تهكم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على
ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة كقوله على ما لا يجب
لا يهتدي بمنارها اي لا اهتداء ولا منار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لا ينبغي لعبد لي ويروى لعبدي ان يقول انا خير من يونس بن متى
تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه ما انعمت على عبد من نعمة يعني من مطر
ما فيه نافية ومن زائدة الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب
يعني امطر الكوكب وبالكوكب يعني مطرنا بالكواكب تقدم بيانه في الباب
الخامس في حديث ما انزل الله من السماء خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل اراد بها الزائدة على اداء الفرائض
حتى احببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به

التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني اكون حافظا هذه الاعضاء
عن الاعمال التي لا ارتضيها خص هذه الاربع بالذكر لان سائر
الاعضاء انما يكون بها هذه تفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب
الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطانا
حيث غالبا عليه فيصير بحيث ما لا يحفظ شيئا الا لا يحفظه به فهذا
الاعتبار يكون سمعه قيل هذا آخر درجات السالكين واول درجات
الواصلين وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه
في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في التمسي ومن رجله في المشي
ولئن سألني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه
بتشديد الياء يعني حبيبه الخالص من اهل الدنيا ثم احتسبه اي طلب
الاجر بالصبر عليه الا الجنة خ انس وابو هريرة رضه روى البخاري عنهما
من اهان لي وليا يعني عادى لي وليا يعني من اغضب واذى واحدا من
اولياء وهم المطيعون لله ليس المراد بالولي هنا الولي المعهود
بين المشايخ بل كل متقي داخل تحت هذا الحد كما قال تع الا ان اولياء
الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون فقد بارزني
بالمحاربة لان الولي ينتصر الله فيكون الله ناصر ناصره كما قال تع يا
ايها الذين آمنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره
فقد بارزه بمحاربة الله وما ترددت في شيء انا فاعله بتشديد الدال
يعني ما ترددت ملائكتي الذين يقبضون الارواح ما ترددت في قبض
نفس عبدي المؤمن ما هذه مصدرية مضافها محذوف اي مثل تردد
اياهم في قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول
لهم اخروه كما جاء في الحديث ان الله ارسل ملك الموت الى موسى عم
لقبض روحه فلما اتاه لطمه قال يا رب ارسلتني الى من يريد الموت فارسله
ثانيا بالتحميد والملاطفة حتى طلب موسى عم الموت وفي بعض النسخ
ما تردد

ما تردد وما كان التردد وهو التخيير بين الشيئين لعدم العلم
بان الاصلح ايهما ليس بمحال لانه في حق الله تحمل على منتهاه وهو التوقف
يعني ما توقفت فيما افعله مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فاني
اتوقف فيه واوريه ما اعد له من النعم والكرامات حتى يميل
قلبه شوقا الى الموت مشوقا الى لقاء الله ويجوز ان يراد من ترددي
تع ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما
وعدم انهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى يستطيب الموت
ويستحل لقاءه كذا في شرح السنة يكره الموت استيناف ممن قال
ما سبب تردد اراديه شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله
فكيف يكرهه المؤمن وانا اكره مساءته اي ايذاءه بما يلحق من صعوبة
الموت وكربه ولا بد له منه اي للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب
الي عبدي المؤمن بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال زهد في الشيء
وزهد عنه اذا لم يرده رغبة المراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا تعبد بمثل
اداء ما افترضته عليه يعني اداء الفرائض افضل من اداء السنن والنوافل
لان اتيان بما امر الله به واداء السنن ليس كذلك م جندب بن عبد الله رضه
روى مسلم عنه من ذي الذي يتألى اي يحلف من ابتداء استفهام وذا خبر
والذي نعت لذا او بدل منه على ربي لا اغفر لفلان اني قد غفرت له واحبطت
عملك اي ابطلته هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة على ان الاعمال يحبط
بالكبائر لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة بان المراد
من حبوط عمله جعل حانثا في يمينه او بانه محمول على المستحل او يقال انه
كان في شرائع من قبلنا وكان حكمهم هكذا فحكى الله تع نبيه عم عن فعلهم وفعله
وفي الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكبائر بلا توبة لان الظاهر الحالف
يدل على ان فلانا فعل كبيرة ق ابو هريرة رضه اتقوا على الرواية عنه ومن اظلم
من استفهام بمعنى النفي ممن ذهب اي شرع يخلق خلقا كخلقي اي يخلق كخلقي
فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك من الراوي وهذا امر

للتجويز تمسك بالحديث من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور
على ان الممنوع انما هو صور ذي الروح بدليل قوله عم في حديث ابن عباس
ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه يا ابن آدم انفق انفق عليك يعني اعطيك عوضا ما انفقته
وتصدقته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا ابن آدم مرضت يعني يقول الله
يوم القيامة اذا ربه مرض عبده انما اضاف الى نفسه تشريفا لذلك العبد فلم
تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت منزه عن الامراض
والنقايص والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر ان يقول كيف تمرض
مكان كيف اعودك قلنا عدل متعذرا الى ما عوتب عليه وهو مستلزم لنفي المرض
قال اما علمت ان عبدي فلان مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني
يعني لوجدت رضاي عنده يا ابن آدم استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم
تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك
عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك
عندي اي ثوابه يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك
وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما علمت
بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه انما قال
في العبادة لوجدتني وفي الاطعام والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة الى
ان الله اقرب الى المنكسر المسكين وايرشادا الى ان العبادة اكثر ثوابا منهما
وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد كقوله تع وما رميت اذ رميت
ولكنه الله وهذه الكلام لا يعرفه الا من ذاقه وليس للعاقل في معرفته
طاقة م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فان قيل
الحديث ينافي قوله عم كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث
وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي عم لا انهم خلقوا على الضلالة والاوجه
ان المراد انهم بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات
واهمال النظر لضلوا فكيف اذا هديتهم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته

فاستطعموني

فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان
قلت ما معنى الاستثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته وليس احد من الناس
يخلو من الطعام والكسوة قلت المراد بالاطعام والكسوة بسطهما
يا عبادي انكم تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء اي تذنبون
بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم
لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على
ايصال ضير او نفع الي فان احسنتم فنفعه عائد اليكم لذاتي وكذا ان اسأتم
لو ان اولكم اي من الامواة واخركم اي من الاحياء وانسكم وجنكم كانوا على اتقى
قلب اي على اتقى احوال قلب او على تقول اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في
ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل
واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم
وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك
مما عندي الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر
انما هي اعمالكم الى آخره اعلم ان التشبيه ليس في النقصان لان ما عند الله
لا ينقص اصلا وادخال المخيط البحر لا يخلو عن نقص بل عدم اطلاق النقص عليه
عرفا وانما ضرب المثل به تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني
لو فرض النقص في ملك الله لكان بهذا المقدار يا عبادي انما هي احصيها لكم
لكم هو ضمير القصة يعني ما جزاء اعمالكم الا محفوظة عندي لاجلكم ثم اوفيكم
اياها وهو بتشديد الفاء يعني اؤديها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله
ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك ان لا اهلكهم
بسنة بعامة الجار والمجرور صفة لسنة يعني بقحط يعم جميعهم والباء فيه
زائدة او بدل من سنة باعادة العامل ولا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم
يستبيح بيضتهم يعني يجتاحهم يعني يهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدوا على الحكاية
او صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم لو فضا الوصل من باقطارها اي في اطراف الارض

اقال من بين اقطار ملكك من الرادي حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويعضهم
يسبي بعضا يعني يكون اهلاكه صادرا من بعضهم على بعض ولا يكون
صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستاصلهم **الباب الثاني عشر في**
جوامع الادعية ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اذهب الباس
وهو الموض رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك
شفاء لا يغادر اي لا يترك سقما بفتح السين والقاف المرض كان اذا
اشتكى انسان اي مرض مسلمة اي النبي عم ذلك المريض بيمينه ثم قال
اي الدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى الى آخره قول عايشة قالت فلما مرض
عم وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي فقال
اللهم اغفرلي واجعلني مع الرفيق الاعلى اخذت انظر فاذا هو قد قضى
خ انس رض روى البخاري عنه الحمد لله الذي انقذه من النار قاله عند اسلام
غلام يهودي صفة غلام عند موته وكان يخدمه اي الغلام النبي عم فمرض فاتاه
النبي عم يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا
القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتحذيب من لم يسلم اذ اعقل
الكفر وفيه الحمد في باب الادعية اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا او
تكبيرا او دعاء خ ابو امامة رض روى البخاري عنه الحمد لله كثيرا
طيبا اي خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اي دايم التاثير غير مكتفي
نصب على المصدر يعني حمدا لا نكتفي به بل نعود اليه بذكره مرة بعد اخرى او معناه
حمدا لا يدفع عند الزيادة فان كل حمد عند الله تع مقصر في حمده ولا مودع بفتح
الدال وتشديدها يعني لا نتركه ولا مستغنى عنه يعني لسنا نستغني عن
الحمد بل نحتاج اليه قبل ضمير مكتفي راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعني
غير مردود وكذا ضمير مودع ومستغنى وربنا نصب على النداء وقيل بنا بالرفع
مبتداء وغير مكتفي خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم لا المكتفي والمطعم
كما قال تع وهو يطعم ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى
عنه لان كل الخلق يوما يحتاج اليه قال التوربشتي وجدت الرواية فيها بالنصب

كانا يقوله

كانا يقوله اي النبي عم هذا الحمد اذا رفع مايدته بالنصب مفعول رفع
وهو خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمايدة فانما هو
خوان بكسر الخاء المعجمة كذا قاله الجوهري وفي احياء العلوم ينبغي
ان لا يستعجل برفع المايدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما
روي ان النبي عم لا تزال الملايكة تصلي على احدكم ما دامت مايدته
موضوعة بين اضيافه حتى يرفع اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس
من الادعية فايراده في بابها لانه في المعنى دعاء كما ورد في الحديث
القدسي انه تع قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما
اعطي السائلين عم ابن عمر رض روى مسلم عنه قال كان النبي عم اذا
استوى على بعيره كبر ثلث قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان
الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا
على ركوبه لولا تسخير الله اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون
وفيه اشارة الى ان استيلاءه على مركب الحيوان كرهو على ظهر الدابة
لا بد من ذوالها اللهم انا نسئلك في سفرنا هذا البر والتقوى والتقى
ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده
في التوب لنا بعده هذا عبارة عن تيسير السير له بمنح القوة اللهم
انت الصاحب في السفر يعني انت حافظنا فيه يقال صحبك الله اي حفظك
والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه اللهم اني اعوذ بك من وعثاء
السفر اي مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء مثلثة
تغبير النفس بالانكسار من شدة الحزن وكابة المنظر اي من نظر
في الاهل والمال يعقب حزنا يبتلى بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام
مصدر ميمي اي من سوء الرجوع بان يصيبنا خسران او مرض في المال والنا
ورواه عبد الله بن عمر جس ايضا وهو بفتح السينين وكسر الجيم غير منصرف
للعجمة والعلمية يعني روي الحديث بهذا الواوي كابن عمر وزاد والحور بفتح الحاء
وسكون الواو بمعنى النقص بعد الكور بفتح الكاف والراء المهملة وهو في العمامة

يقال كان عمامته اذا لفها وحاربها اذا نقضها يعني نعوذ بك من ان يفسدونا
بعد صلاحها واستقامتها كانتقاض العمامة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون
بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من الرجوع بعد الحصول على الحالة الجميلة و
دعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء في السفر مع انها مما يعاد منها
في الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر وق اذا رجع قال ربنا
يعني الفرد مسلم في ان النبي عم كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزم الى السفر
واتفقا على الدعوة اذا رجع عن السفر كان يقولها وزاد فيه من آبون اي راجعون
من السفر تائبون اي ابا الله من المعاصي عابدون اي لا نخلصون العبا دة لله
ساجدون لربنا حامدون اي على هذه النعم صدق الله وعده اي في وعده
بالاظهار الدين ونصر عبده اراد عم به نفسه وهزم الاحزاب وهم الطوايف من
قبايل الشتى بجمعه لمحاربة النبي عم ومحاصرة المدينة وكانوا اثني عشر
الفا سوى من انتضم اليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم
حرب الا الترامي بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا سفت التراب في وجوههم
واطفأت نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا فيهم
نزل قوله تع يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا
عليهم ريحا وجنودا لم تروها وهزم قال وحده لانه لم يشركه احد في هذه الغلبة وق
اتفقا على الرواية عنه اللهم آتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
وقنا عذاب النار اي احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه انما اكثر دعاءه عم
بهذا الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير وم ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم آت نفسي تقواها يعني اعطها صيانتها
عن المحظورات وزكها اي طهرها انت خير من زكاها وانت وليها اي ناصرها
هذا يرجع الى قوله آت نفسي كانه يقول اعطها ما يكون سببا لرضاك عنها
لانك ناصرها ومولاها هذا راجع الى قوله زكها يعني طهرها بما يدبك ايتاء ما يكون
الموالي عبيده ش زيد بن ارقم رضه روى البخاري عنه قال لما قالت الانصار يا رسول
الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال عم

اللهم

اللهم اجعل اتباعهم منهم يعني الانصار هذا تفسير لضمير اتباعهم وق اتفقا
على الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة ضعف وهو
مثلان شيء وضعفاه مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف ان يزاد على شيء مثله
بمكة من البركة وهي الزيادة وق ابو هريرة رضه اتفقا على رواية عنه اللهم اجعل
رزق آل محمد قوتا اي قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف
وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى والفقر لان النبي عم انما يدعو لنفي الاحوال
ش ابن عباس رضه روى البخاري عنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا
وفي بصري نورا اعلم ان القلب مقر للفكر في آلاء الله والبصر محل النظر في آيات الله
والسمع محل لسماع الحق والشيطان يأتي للناس في هذه الاعضاء فيوسوس لهم
بوسوسة شبيهة بظلمة فدعا عم ان يدفعها الله باشراق النور فيها والمراد به
استعمالها على سبيل الصواب وعن يميني نورا وعن شمالي نورا انما اورد عن في
هذه الجانبين لان الانوار يتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله
من الخلق وامامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وفي عدم ايراد حرف الجر
في هذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذ الانسان يحيط به ظلمات الجبلة
من كل جهة ثم يخلص منها الا بالانوار الالهية واجعلني نورا فعلى الاجمال بعد التفصيل
اراد به نورا عظيما جاء معالا للانوار كلها ش عائشة رضه روى البخاري عنها اللهم
ارحم عبادا بفتح العين وتشديد الباء الموحدة تحت يعني عباد بن بشر بكسر الباء
الموحدة وسكون الشين المعجمة قاله حين تهجد اي صلى بالليل في بيت عائشة يسمع
صوته يصلي في المسجد وق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اسلمت
نفسي اليك ووجهت وجهي اليك النفس والوجه هنا بمعنى الذات يعني جعلت
ذاتي طايعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امري اليك اي توكلت عليك
في امري كله والجأت اي اسندت ظهري اليك اي الى حفظك ورغبة ورهبة
الرغبة هي التعدية في الارادة والرهبة هي المخافة مع الفرار وهما منصوبان
بان على المفعول له على طريقة اللف والنشر يعني فوضت امري طمعا في ثوابك
والجأت ظهري من المكاره اليك مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقو

من ان الكفاف افضل من الغنى والفقر

رغبة وحدها والايمان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لا ملجأ
بالهمزة ولا منجا وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجأ منك الا
اليك اللهم آمنت بكتابك الذي انزلت ورسولك الذي ارسلت عم سعد
بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا
سعدا ذكره ثلث مرات تاكيدا قيل قال عم لما قال سعد في مرضه عام حجة الو
داع اني خفت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فشفي ببركة هذه الدعاء
عم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم اصلح لي ديني يعني احفظه عن الخطاء
الذي هو عصمة امري يعني ديني هو المعتمد عليه في شاني ولا شك انه كذلك
لانه اذا فسد لم ينفع لصاحبه صلاح لذي الدنيا ولا لذي الآخرة واصلح لي دنياي
التي فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج اليه من الدنيا كانبات الزرع ونماء
المواشي وغير ذلك من الفيها واصلح لي آخرتي التي فيها معادي يعني ارزقني
ما يقربني في الآخرة اليك واجعل الحياة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حيوتي
سببا لزيادة طاعاتي واجعل الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي سببا
خلاصي من مشقة الدنيا بحصول الراحة عم المقداد رضه روى مسلم عنه
اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني تقدم قصته في الباب الخامس في حديث
ما هذه الاربعة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اعني عليهم بسبع
اي بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعني كقحط كان في سبع سنين في زمان يوسف
عم قال الراوي لما دعا النبي عم بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم
سنة حتى كانوا يرون الهواء كالدخان فجاءه ابو سفيان فقال يا محمد تامر بصلة
الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرخاء عادوا
على ما كانوا عليه عم عائشة رضه روى مسلم عنها قالت كان النبي عم يقول
اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك وهي الدفع من السوء
من عقوبتك انما استعاذ بمعافاة الله بعد الاستعاذة برضاه لان الدفع
يحتمل ان يرضى عنه من جهة بحقوقه ويعاقبه لحقوق غيره واعوذ بك منك اي
بحفظك من عقوبتك ولما اثنى عم قدرا ازداد معرفة عظمة الله فعجز نفسه عن

بقوله

بقوله لا احصي ثناء عليك اي لا اطيقه والغرض منه اعتراف بتقصيره عن اداء
ما وجب عليه من حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك عم ابن عباس رضه
روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بعزتك اي بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني
اي من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة انت
الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون وانما اخصهما بالذكر وان كان الحي يشمل
كلها تموتون لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ فكانهما الاصل والانس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي عم يخطب فقال
يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال عم
اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة من المغيث في
او من الغيث اي امطرنا ويحتمل ان يكون من الاغاثة بالعين المهملة بمعنى
المعونة اي اعنا بالمطر كرره ثلث للتاكيد قاله في الاستسقاء قال الراوي
فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الآتية
فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكه
عنا فقال اللهم حوالينا ولا علينا فاقلعت عم ام سلمة رضه روى مسلم عنها
اللهم اغفر لابي سلمة قاله اغمض بصره وارفع درجته في المهديين اي في ذرية
الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل
وضم اللام اي كن خليفة في رعاية امره واحفظ مصالحه في عقبه يكون العاقب
اي في اولاد في الغابرين اي في الباقين منه واغفر لنا وله يا رب العالمين وفسح
اي وسع له في قبره ونور له فيه عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل
البقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف والراء والدال المهملتين
وهو نوع من الشجر العضاه انما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد
فقطع ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان بعثني ابو عامر ابيرا على
جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن اخي اقرأ رسول الله مني السلام وقل له
يستغفر لي فسار فلما اخبرت به رسول الله عم دعا بماء فتوضأ به فقال اللهم
اغفر لعبيد على صيغة التصغير ابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير

وحفظ مصالحه

من خلفك او من الناس شك من الراوي قال ابو موسى فقلت ولي يا رسول
الله استغفر الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص او الاهتمام
فقال اللهم اغفر لعبيد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا
بضم الميم كريما اراد به الجنة ووصفها بالكرم مع انه وصف لمن ادخل فيها وهو الله
مجازا وفي زيد بن ارقم رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء
الانصار ولابناء ابناء الانصار يعني انفرد مسلم بذلك ابناء مرتين
وفي ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول
الله وللمقصرين هذا عطف تلقين يعنون به قل يا رسول الله اللهم للمحلقين
والمقصرين التقصير ان يقص المحرم بعض شعر رأسه من اطرافه واقل ما
يجزي في الحلق او التقصير ثلث شعرات عند الشافعي وعندنا لا يجوز
اقل من ربع رأس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين يا رسول الله
وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين
قال وللمقصرين قاله في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز
الحلق والتقصير في التحلل وعلى ان الحلق افضل لانه عم كرر الدعاء للمحلقين
ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان
يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول المكة محرمين
يومئذ انما خص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية وقدمهم على المقصرين
لان النبي عم كان قد ساق هديه ومن معه هدي لا يحلق حتى ينحر فلما امر
عم من اهدى معه وهم اكثرهم بالحلق والحل وحدوا في انفسهم شيئا لان سبيل
عندهم في الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه ومن الطواف بالبيت استعظموا
ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم احق من الحلق مال اكثرهم
اليه فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك ولبيان ما بين النسكين
من الفضل عوف بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه اللهم اغفر له
وارحمه وعافه اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله
يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة

الشبيه به

الشبيه به لهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب
الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من
زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج او هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخله
الجنة وقه من العذاب القبر او من عذاب النار شك من الراوي قاله حين صلى
على جنازة قال الراوي تمنيت ان ما اكون ذلك الميت وفي ابو موسى رضه اتفقا
على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم
به مني اللهم اغفر لي هزلي وجدي بكسر الجيم نقيض الهزل وخطاي وعمدي
وكل ذلك عندي يعني انا معترف بصدور ما ذكر من الذنوب عني فان قيل ما وجه
هذا الكلام وكان عم معصوما عن المعاصي قلنا قاله تعليما لامته وتواضعا لربه
عز وجل الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح انه معصوم عن وقوع الذنب
عنه لا عن امكان صدوره ما فدعاؤه انما هو بهذا الاعتبار يعني اغفر ذنبي على
تقدير الوقوع وفي ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله
بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام صغيره وكبيره واوله وآخره وعلانيته
وسره وفي عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني
بالرفيق الاعلى اراد به الرفيق الاعلى هو الله يقال الله رفيق الاعلى بعباده
فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وهو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء
وكذا جاء مبينا في الحديث الصحيح دعا به عند وفاته وفي ام سليم بنت ملحان رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك ادع له فقال عم اللهم اكثر ماله
وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك وفي عائشة رضه اتفقا على الرواية
اللهم الرفيق الاعلى مر معناه قريبا وفي عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم انت
السلام وهو اسم من اسماء الله تع على معنى ان تع ذو السلام على المؤمنين في الجنة
كما قال تع سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل على معنى انه المالك
المسلم العباد من المهالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني يرجى منك السلام
تباركت يا ذا الجلال والاكرام وفي علي رضه روى مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله
الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي

وهو المزاح والتكلم بالباطل ص

جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها
الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير
كله في يديك والشر ليس اليك اي لا يتقرب به اليك او معناه لا يضاف الشر
اليك على الانفراد وهذا الرعاية الادب لانه ثبت ان كل من الخير والشر من الله تع
كما قال الله تع قل كل من عند الله انا بك واليك يعني اعوذ بك واتوجه اليك
تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله اي النبي عم هذا الدعاء
بعد قوله وجهت وجهي حين افتتح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت
وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي
يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه من الخضوع واصل الخشوع في القلب
لكن ثمرته يظهر على الجوارح والاعضاء وسمي ذلك خشوعا لكونه سببا عنه
فاذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وما بينهما
هذا تمثيل يعني لو كان من كلمات الحمد اجساما لملاء الكل وملء ما شئت
من شيء بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت
سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن
الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي
ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت
اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت صابر عمر رضه روى مسلم
عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها لك مماتها ومحياها فخذ في احدى
التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر لها
اللهم اني اسالك العافية امر به رجلا ان يقوله ان مع الفعل بدل من الضمير
المجرور في به يعني امر النبي عم ان يقول الرجل هذا الدعاء واذا اخذ مضجعه
وفي ابو هريرة رضه اتفاقا على الرواية عنه اللهم انج الوليد بن الوليد و
وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة
تحت وبالشين المعجمة بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة والمراد عم حين
ما حبس بمكة وهم يقولون فيها اللهم اشدد وطاتك اي نكايتك على مضر

اسم

اسم قبيلة يعني خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطاتك او الايام عليهم
سنين اي القحط كسني يوسف اي كالقحط الواقع في زمانه عم رضه روى
مسلم عنه قال لما نظر النبي عم الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه ثلث
مائة وتسع عشر رجلا فما زال عم يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه
اللهم انجز لي اي اقض ما وعدتني اين ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة
من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان قيل كان المسلمون كثيرا في موضع
غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض قلت
لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز ان يفتتن غيرهم فلا يبقى
على الارض مسلم اعلم انه عم جاز ما يجاز الله وعده لانه كان بين المسلمين
مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه عم من هذه التضرع تعليمه امته
التضرع في الدعاء ابن عباس رضه روى البخاري عنه اللهم انشد ذمة اي اطلب
عهدك ووعدك اللهم ان تشاء اي تغلب الكفار على المسلمين لا تعبد
على بنا والمفعول بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية انس اللهم ان تشا
لا تعبد في الارض قاله يوم احد صحابة رضه روى مسلم عنه اللهم ابا بشر فاكرم
المسلمين بالنصب على اضمار الفعل لعنته او سببته فاجعله له زكوة اي طهارة
واجل تقدم الكلام عليه في حديث يا ام سليم اما تعلمين ام انس رضه روى مسلم عنه
اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من
احب الناس الي يعني الانصار شيخ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال بعث
النبي عم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبانا فجعل
يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل
رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله وقال اللهم
اني ابرا اليك اي التجاء مما صنع خالد اي من شره قال مرتين متصرف اي
وقت انصراف خالد بن الوليد من بني جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة اثما كره
عم صنيع خالد لانه استعمل في شانهم ولم يتثبت في امرهم وانما امر خالدا بقتالهم
لمتابعة لانهم قالوا صبانا اي خرجنا من ديننا ولم نصر حوا الاسلام ولهذا

لم ينقل انه عم اوجب عليه دية ولا قود اق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه يعني الحسن بن علي رضه اسامة بن
زيد رضه روى البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما ويروى اللهم اني ا
عم
فارحمهما يعني الحسن والحسين رضه عايشة رضه روى مسلم عنها اني
اسالك خير ما وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شر ما وشر ما فيها
وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها وكان
فيها خوف عم على امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان
الالتجاء الى الله عند حدوث ما يخاف منه عم ابن مسعود رضه روى مسلم
عنه اللهم اني اسالك الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف من الله والحذر
عن مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى اي الاستغناء
عما بايدي الناس سعد بن ابي وقاص رضه روى البخاري عنه اللهم
اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد
على صيغة المجهول الى ارذل العمر اي رديه وهو ان يهرم ويخلط عقله
ومقاسه ويعجز عن كثير الطاعات واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ
بك من عذاب القبر انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك
من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة وهي
الشيطان الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره
الشياطين لحرمته عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس في الخلاء يحمد الله في نفسه
ابو سعيد وانس رضه اتفقا على الرواية عنهما علم المص بعلامة ق وهو مما انفرد
البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قاله الشيخ الشارح اللهم اني اعوذ بك
من الهم وهو يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى انما عطفه عليه
لاختلافهما في اللفظ والعجز وهو القصور عن فعل الشيء والكسل وهو التثاقل
في الامور مع قدرته عليه والبخل والجبن بضم الباء وسكونها مصدر الجبان وضلع الدين
بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اي قهرهم عليه
ابن عمر رضه روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك واعوذ بك من

تحول

تحول عافيتك اي تبدلها وفجاءة نقمتك والمراد نقمتك اي غضبك وجميع سخطك
عايشة رضه روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يتجنبه
ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعناه استعاذ من
ان يعمل ما لا يعتد به في الزمان المستقبل او ان لا يتدخله العجب في ذلك وعايشة
اتفقا على الرواية عنها اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من
فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اي البلايا الواقعة في الحيوة
والممات اي من فتنة وهي شدة سكرات الموت اللهم اني اعوذ بك من المأثم اي
من الامر الذي يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم اي الحسران عم انس رضه روى مسلم عنه
اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع اي لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه في الدين
وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا تقنع
بما اتاها الله عم عايشة رضه روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار
اي من تصفيتي من خطاياي بالنار والفتنة يجيء بمعنى التصفية كما قال الله تع
ولقد فتنا سليمان يعني صفيناه من الاوصاف الذميمة وعذاب النار يعني من
ان اكون من اهل النار وهم الكفار الذين هم المعذبون واما الموحدون فهم موقوفون
بالنار لا معذبون بها عن ابي هريرة قال قال رسول الله عم اذا دخل الموحدون النار
اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها اميتهم العذاب تلك الساعة كذا قاله
الشيخ الكلاباذي وفتنة القبر وهي تغليظ في السؤال عن جابر لما وفد سعد
بن معاذ ونحن مع رسول الله سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا وقالوا يا رسول الله
لم سبحت فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس
هذا من عذاب القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشر الملائكة بروح
سعد وعذاب القبر وهو ضربها من لم يوفق للجواب بعقائد من حديث وسؤ
شر فتنة الغنى وهو التفاخر به وقيل الحرص على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو
عدم الرضا به فرقهما بالشر لان الفتنة يجيء بمعنى الاختبار وهو يكون لارادة الخير
والشر وفي الغنى والفقر شر وخير والاستعاذ من شر مما واعوذ بك من شر
فتنة المسيح الدجال ولم اختبار وايضا خبره ان يزداد المومن ايمانا ويقوم

ما هو مكتوب بين عينيه وشرّه ان لا يقرأه الكافر ولا يعلمه وفي ابو بكر رضه اتفقا
على الرواية عنه اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا اي وضعت في الافعال الصادرة
في ماهوله ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك يعني تفضلا
من غير استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم قاله عم حين قال علمني
دعاء ادعو به في صلاتي عم البراء بن عازب رضه روى مسلم عنه اللهم اني اول
من احيا امرك اذ اماتوه اي في وقت اماتة اليهود امرك وغيروه قاله حين
من عليه يهودي يحمم بحاء مهملة اي مسود الوجه روي ان اليهود جاؤا الى الرسول عم
فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون في التوراة
قالوا نفضحهم ويجلدهم فلان يحممهم فقال عبد الله بن سلام ان فيها آية الرجم
فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقالوا صدقت يا محمد
فيها آية الرجم ثم امر بهما اي النبي عم بالرجم فرجما عم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
قال كنت ادعو امي الى الاسلام وهي مشركة فدعوتها يوما فاسمعتني في رسول الله
ما اكره فاتيت رسول الله وانا ابكي فقلت يا رسول الله اني كنت ادعو امي الى الاسلام
فتأبى علي فدعوتها اليوم فاسمعتني فيك ما اكره فادع الله ان يهدي امي فقال عم
اللهم اهد ام ابي هريرة تتمة فخرجت مستبشرا بدعوته عم فلما جئت الى الباب
فسمعت امي خشفة قدمي فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء
فاغتسلت ولبست درعها فيه وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت
يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت
الى رسول الله عم وانا ابكي من الفرح فقلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله
دعوتك وهدى امي فحمد الله ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني
وامي الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال عم اللهم حبب عبيدك
هذا يعني عبد الله واشار الى عباده المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا
يا رسول الله هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال عم اللهم اهد دوسا
اسم قبيلة وائت بهم اي اعط بهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص
النبي عم

حرص النبي عم على الاسلام من اسلم على يديه عم على مرضه روى مسلم عنه اللهم
اهدني وسددني اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسألك الهدى
والسداد وذكر بالهدى يهديك الطريق وبالسداد سداد السهم
يعني اذكر في خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد و
اطلب الهداية كهداية من ركب متن الطريق واخذ في المنهاج المستقيم
وسداد السهم عمله اياه اي علم النبي عم هذا الدعاء عليا
رضه سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم
اي فيما يكال بمدهم من الارطال بسوء اذابة الله كما يذوب الملح في الماء عم ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا يعني اكثر ثمرنا
في المدينة من القيام باوامر الشرع وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا
يحتمل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا في اداء حقوق الله
المتعلقة بهذه المقادير وان يكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة يعني اكثر
ما يكال بها بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها اللهم ان ابراهيم عم
عبدك وخليلك ونبيك وانا عبدك ونبيك وانما لم يذكر عم الخلة لئلا
مع انه ايضا خليل الله كما قال عم اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث
لم يسق نفسه بابيه ابراهيم وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس
تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد واني ادعوك
للمدينة بمثل ما دعاك لمكة فاستجب دعاءه عم وضاعف خير المدينة على
خير مكة بان جلب اليها كنوز قيصر وكسرى وفي آخر الامر ليأتي ذو الدين اليها
وبهذا معنى قوله عم ومثله معه كان يقوله اذا اخذ اول الثمر ثم يدعوا اصغر و
ليدله وبهذا شعر بان يكون الوليد للنبي وقد جاء في رواية اخرى لمسلم
ثم يعطيه اصغر من يحضره من الولدان فيحمل المطلق على المقيد او يتناول
هذه الرواية فيعطيه ذلك التمر خص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه
واكثر تلطفا ولما بينهما من المناسبة في حداثة الانفصال عن الغيبة ابن
عمر رضه روى البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا ويمننا وهو بهمزة ساكنة اسم الارض

المعروفة اللهم بارك لنا في يمننا م عبد ابن بسر رضه روى مسلم عنه اللهم بارك لهم
فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابن بشر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بجام
دابته فقال ادع الله لنا خ البراء بن عازب رضه روى البخاري عنه اللهم باسمك
احيى وباسمك اموت يعني لا انفك عن اسمك في حيوتي ومماتي وقيل الاسم
مقحم كما في قوله تع سبح اسم ربك يعني انت تحييني وانت تميتني اراد به النوم
واليقظة فنبه به على انباء البعث بعد الموت كان يقوله اذا اخذ مضجعه
واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد اماتنا واليه النشور الاحياء
بعد الموت ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم باعد بيني وبين خطاياي
كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة لموصوف
محذوف اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد به ان يزول
عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض
من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد يعني كفر خطاياي
بالعفو والتجاوز عبر عن ذلك بالثلج والبرد ق جرير رضه اتفقا على الرواية عنه
اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعا به له اي بالدعاء للراوي حين شكا اليه انه
اي جريرا لا يثبت على الخيل ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم حبب
الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وصححها اللهم وصححها اي صحح اهل المدينة
وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهي اسم موضع ساكنوها
اليهود ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا ولا علينا قال الجوهري
يقال قعد حوله وحواله وحواليه بفتح اللام ولا يقال حواليه بكسر اللام يعني
امطر حوالينا ولا تمطر علينا تقدم قصته في هذا الكتاب في حديث اللهم اغثنا
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم رب السموات ورب الارض ورب
العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى اي الذي يشق
الجنة فيخرج منها السنبلة والنوى التمر فيخرج منه النخلة منزل التوراة
والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شيء انت آخذ بناصيته يمثل الكون
كل شيء في قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت

الآخر

الآخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر
فليس فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك
وانت الباطن فليس دونك شيء اي ليس شيء في البطون قريبا منك ودون
يجيء بمعنى قريب كقولهم المدينة ودون مكة وجيء دون بمعنى قيل كقولهم لا
اقوم من مجلسي دون ان يجيء ويجيء بمعنى غير كقوله تع ولم يكن له فئة ينصرونه
من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين و
تجليه لبصائر المتفكرين اقض عني الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق
العباد جميعا واغننا من الفقر م عائشة رضه روى مسلم عنها قلت كان
النبي عم اذا قام من الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرئيل وميكائيل
واسرافيل قال سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة
الاصوات ولا يوصف ما اتصل به بل تقديره يا رب خصهما بالذكر لعظم شأنهما
فاطر السموات والارض اي مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم
بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق من بيان
لما اي ثبتني عليه باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط المستقيم ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد قيم السموات والارض اي حافظهما
وراعيهما وهو في معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا ما جاء بعد الحمد ومن فسر
ولك الحمد انت نور السموات والارض اي منورهما ولك الحمد انت الحق
اي الثابت الواجب ووعدك الحق اي الصادق ولقاؤك حق اي ثابت
وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة
حق خص نفسه بالذكر من بينهم ايذانا بانه فائق عليهم فان قلت لم عرف
الحق في الاولين ونكر في البواقي قلت لانه هو الحق الواجب الدائم وسواه
في معرض الزوال وكذا وعده مختص بالايجاز دون وعد غيره ونكره في البواقي
لانها لم يكن موضع الحصر لان لقاءه ثابت من جملة ما يكون ثابتا ولا نظر النبي
الى معجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت اي انقدت وبك آمنت
وعليك توكلت واليك انيب اي الى عبادتك رجعت وبك خاصمت

اي بتاييدك خاصم الكفار واليك حاكمت يعني رفعت امري اليك وجعلتك
حاكما بيني وبين من يخالفني فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت
وما اعلنت وبردي بعد ذلك وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر
لا اله الا انت او لا اله غيرك كان يقول اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي صلوة
الليل م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والارض
وملء ما شئت من شيء اي من العرش والكرسي بعد الارض مرفوع على الغاية
اي بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء
وروي بالرفع اي انت اهل الثناء والمختار النصب احق ما قال العبد مرفوع
على الابتداء وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتدا والخبر اللهم لا مانع
لما اعطيت ولا معطي لما منعت وهذه خبر قوله احق ولا ينفع ذا الجد
بفتح الغين منك الجد اي بدلك ومنه قوله تع ولو شئنا لجعلنا منكم ملائكة
في الارض اي بدلكم يعني لا ينفع ذا الغنا غناؤه بدلك اي بدل طاعتك
وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك معناه عندك كان يقول اذا
رفع راسه من الركوع م ابو برزة الاسلمي رض روى مسلم عنه اللهم صب الخير
عليهما صبا ولا تجعل عيشهما كدا اي نكدا وهو التعب في العمل دعا به لجليبيب وامراته قال بعض الشارحين من الحديث لم يخرجه احد من اصحاب
الكتب الخمسة انما اخرجه البرقاني وقد اعلم المص بعلامة مسلم و عبد الله
بن ابي اوفى رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي م اذا اتاه قوم بصدقتهم
قال اللهم صل عليهم فاتاه ابو اوفى فقال له اللهم صل على ال ابي اوفى
تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في حديث قولوا اللهم صل على محمد و انس
اتفقا على الرواية عنه اللهم على الاكام وهو بالكسر جمع الاكمة وهي الموضع المرتفع
والظراب بالطاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل الصغير وبطون
الاودية ومنابت الشجر دعا بهما حين استسقى فقيل له هلكت الاموال وانقطعت
السبل فادع الله يمسكها عنا و ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اللهم
عليك بقريش اي الزمهم بهلاك قريش قاله ثلث مرات ثم قال اللهم عليك

بابي جهل

بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية
بن خلف وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة على صيغة المصغر وذكر السابع
ولم احفظه قال ابن مسعود فوالذي بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اي
سمى النبي م صرعى جمع صريع بمعنى مسقوط ثم سحبوا على بناء المفعول الى
القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الشافعي م وليس في هذا الكتاب
السابع هو عمارة بن وليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم و ابن عباس رض اتفقا
على الرواية عنه قال رسول الله لخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا
قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين اي اجعله فقيها عالما زاد ابو سعيد
وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى اخر بدليل دعائه له لما وضع له وضوء
بفتح الواو و انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم لا عيش اي عيش باق الا
عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اي الجماعة المهاجرة م عبد الله
بن عمر رض روى مسلم عنه اللهم يا مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك
معناه ظاهر و عبد الله بن ابي اوفى رض اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب
سريع الحساب اهزم الاحزاب اهزمهم وزلزلهم اي اذبحهم وكبعل
امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم من
ولي من امر امتي شيئا فشق عليهم اي لم يرفق بهم فاشقق عليه
ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر رض روى مسلم عنه قال الطفيل
بن عمرو رايته في المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال غفر لي بهجرتي
الى نبيه فقلت ما لي اراك مغطيا يديك قال قيل لي ان يصلح منك ما افسدت
فقصصتها على رسول الله م فقال اللهم وليديه فاغفر الجار والمجرور متعلق
بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على المقدر
من حيث المعنى كان الله قال غفرت له الايديه وقال م اذا غفرت فاغفر ليديه
لما قتل الرجل نفسه بقطعة يديه صايدا كانهما جنيا في نفسه فاستغفر لهما
يعني رجلا مراة وسر تفسير لضمير يديه عطف مع الطفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة
فجنوا ما اي استوخموها فاصابه الجوي وهو داء الجوف فاخذ مشاقص جمع المشقص

وهو نصل السهم اذا امان طويلا فقطع بها بركبه وهي القعد الذي في ظهور الابل صايح
فيما وفيه دليل على ان المغفرة قد لا يتناول محل الجناية وان العقاب يوزع
على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار
م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلي يعني عليا
وفاطمة وحسنا وحسينا قاله لما نزل قوله تع فمن حاجك فيه من بعد ما
جاءك من العلم فقل تعالوا الاية ع عايشة رض روى البخاري عنها اللهم
مالك يعني حالة بنت خويلد خديجة قاله لما استاذنت عليه اي للدخول
على النبي ومن تعرف النبي م تستيذن انها مثل استيذان خديجة م ابن مسعود
رضه روى مسلم عنه امسينا وامسى الملك لله والحمد لله اي الحمد لله لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني اسالك
خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر
ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر وفي بسكون الباء معناه
الاستعاذ من التعظم على الناس واستحقارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة
من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب
في القبر كان يقوله اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح
الملك لله م عايشة رض روى مسلم عنها سبحان الله اللهم تقبل من
محمد وال محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح اي ذبحة كبش وفيه جواز
هبة الثواب ع عايشة رض اتفاقا على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا
اي هذه تربة ارضنا اي دبها المدينة لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا
يعني تمجو تربة بريقة بعضنا قال الامام التوربشتي تربة ارضنا اشارة الى
اول الفطرة وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان منها كانه
يقول بلسان الحال اخترعت آدم من طين ثم ابتدعت بنيه من ماء مهين
فهين عليك ان تشفي من هذه نشاءته يشفي سقيمنا باذن ربنا قال
القاضي ناصر الدين ثبت في الطب ان للريق مدخلا في التنضيج ولتربة
الوطن تاثير في حفظ المزاج الاصلي ودفع مضرته حتى قالوا ينبغي لمن

سافر

سافر وتغير مزاجه ان يشفي من تراب ارضه بالماء ثم ان للرقى والعزايم
اثارا عجيبة يعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك
المداوة كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف وبريقة نبينا م برؤ
في عين علي فبرء من الرمد كان اذا اشتكى انسان الشيء منه او كانت
به قرحة او جرح قال بسبابته اي وضعها بالارض ثم رفعها يعني انه كان ياخذ
من ريق نفسه على اسبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه
شيء فيمسح به على موضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح ع ابن عباس
رضه اتفاقا على الرواية عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش
العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم وصف
العرش بوصف مالكه كان يقول عند الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء لازالة
الكرب قلت هذا الذكر يفتتح به الدعاء ثم يدعو ما شاء او نقول كان يدعو
في ذكر هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف عن اظهاره لكون المذكور علام
الغيوب وقد ورد ان الله تع قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل
ما اعطي السائلين ع المغيرة بن شعبة رضه اتفاقا على الرواية عنه لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع
لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقوله
في دبر كل صلوة ع جابر رضه اتفاقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده و
نصر عبده وهزم الاحزاب وحده فلا شيء بعده م عبد الله بن زبير بن العوام
بتشديد الواو انفرد به مسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اي لا حركة
ولا استطاعة الا بمشية الله لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة
وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون
كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ع ابن عمر رضه اتفاقا على الرواية عنه لبيك اللهم
لبيك لا شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس مثنى

حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روي بكسر الهمزة وفتحها
والمختار هو الاول لان عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال ومعنى الثاني تعليل
لقوله لبيك كان يلبي بهذه التلبية في حجة وعمرة روى مسلم عنه
لبيك عمرة وحجا منصوب بمقدر اي مريد عمرة او نوع الحافض اي بعمرة هذا
يدل على انه عم كان قارنا تقدم الكلام عليه وما هو اصح الروايات الواردة
فيه في اول الباب التاسع

قد وقع الفراغ تجديدا بالثانية

تمت هذه النسخة الشريفة على يد العبد الضعيف الحقير حسن بن عبد المؤمن بن ابراهيم عفي عنهم اجمعين آمين وارث العالمين في وقت العصر يوم السبت في سنة اربع وستون وثمانمائة رحم الله من نظر وكتب وقرا هذا الكتاب وعمل الكاتب بفاتحة الكتاب آمين

الحمد لله على التمام ولرسوله افضل السلام هذه النسخة الشريفة عن يد العبد احمد بن عثمان افندي بحو بوي في دار الجهاد البلغراد في يوم الجمعة لتحدابك في وقت دخل في شهر ذي الحجة تمام في سنة ستة وستون وما الف غفر الله لمن كتبه وقراه وعمله به ونظر فيه ولجميع المؤمنين والمؤمنات

اعلم ان الصحيح رواية الملازمين للنبي عليه الصلوة والسلام من الرجال والنساء وهو كما
ماروي عن شاب من الصحابة والمسند ماروي عن شيخ من الصحابة والقوي ما قاله وقراه
بعده آية من كتاب الله تعالى والحسن ما يفهمه جميع الخلق والمرفوع ما رفع الى واحد
الصحابة والمحكم ما ليس بمحتاج الى التاويل والمفصل ما قاله او فعله ثم نهى عنه و
المتشابه محتاج الى التاويل والتسليم غير موافق الكتاب والضعيف ماروي ولم
يعرف له راو والمفرد ما تفرد به واحد من الثقات والمنقطع ما قاله مرة واحدة
ولم يسمع منه مرة ثانية والموضوع له شبه بالآثار والغريب ما نقل عن غير
الصحابة والموقوف ما اختلف فيه الائمة والمشهور ما سلمه جميع الملل له
وسمعه الكل الخلق والناسخ ما قاله في آخر عمره والمنسوخ ما قاله في اول عمره
والعام ما اراد به جميع الخلق والخاص ما قصد به واحد من الخلق والمؤول
ما ظاهر وليس له معنى ورواية كاف والشاذ ما ليس للفروع فيه مدخل
والالحاد ما لا يسند الى احد والمفتري ما قاله ابو مسيلمة وغيره من الكذا

والخبر

والخبر المتواتر هو الذي نقله جماعة عن جماعة والخبر المشهور هو الذي نقله
واحد عن واحد ثم نقله جماعة عن جماعة والخبر الواحد نقله واحد عن واحد
ولم ينقل جماعة والفرق بينهما يكون جاحد الخبر المتواتر كافرا بالاتفاق
وجاحد الخبر المشهور يحتاج فيه والاصح انه يكفر وجاحد الخبر الواحد
لا يكفر اتفاقا في التلويح قال النبي صلعم الخلافة بعدي ثلثون
سنة المراد منه خلافة النبوة لما جاء في رواية جابر رضه يكون بعدي
اثنى عشر امير قال جابر فقال كلمة لم اسمعها فقال ابي قال كلهم من قريش
وفي هذه الرواية يكون عدد زمان الخلافة اكثر من ثلثين فبيان كون خلافة
النبوة ثلثين سنة ان امير المؤمنين ابا بكر رضه تخلق بعد رسول الله
سنتين وان امير المؤمنين عمر رضه تخلق عشر سنين وان امير المؤمنين
عثمان رضه تخلق اثنى عشر سنة وان امير المؤمنين عليا رضه تخلق
ستة سنين فالخلافة القريبة من خلافتهم في العدل يكون من اثنى
عشر امير كلهم من قريش